ISSN 2977-1498 (Online)

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences - IJFAES

Vol. (3), No. (7) July 2024

الإصدار (3)، العدد (7) يوليو 2024

مجلة علمية دولية محكمة

تصدرها دار النشر

رؤية للبحوث العلمية والنشر

Vision for Scientific Research and Publishing

London, UK

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)

مجلة علمية دولية محكمة

المجلة حاصلة على رقم تسلسلي معياري دولي: ISSN 2977-1498 (Online)

Journal Doi: https://doi.org/10.59992/IJFAES.ISSN.2977-1498

موقع المجلة: https://ijfaes.vsrp.co.uk

البريد الإلكتروني: ijfaes@vsrp.co.uk

رقم التليفون (واتس): +442039115546

تصدرها دار النشر **رؤية للبحوث العلمية والنشر**، لندن، المملكة المتحدة

Vision for Scientific Research and Publishing, London, UK

71-75 Shelton Street, Covent Garden, London, WC2H 9JQ

جميع حقوق النشر محفوظة لدار النشر رؤية للبحوث العلمية والنشر

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

July 2024

تقديم

عزيزي الباحث

يسعدنا في دار النشر **رؤية للبحوث العلمية والنشر** أن نقدم لكم المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية IJFAES وهي مجلة علمية دولية محكمة متخصصة، تهدف إلى أن تكون عوناً للباحثين العرب لتساعدهم على نشر إنتاجهم العلمي من الأبحاث، والدراسات العلمية. وتهتم المجلة بنشر الأبحاث العلمية التي يتوافر فيها الأصالة والحداثة والمنهجية العلمية والتي تشكل إضافة علمية في جميع التخصصات والعلوم باللغتين العربية والإنجليزية. وتخضع البحوث المنشورة في المجلة لعملية تحكيم على يد نخبة من الأساتذة الأكاديميين المتخصصين من العديد من دول العالم.

تنشر المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية IJFAES الإنتاج العلمي في العديد من المجالات والتخصصات العلمية لإتاحة الفرصة أمام الباحثين وطلاب الدراسات العليا لنشر بحوثهم وأوراقهم العلمية. ومن أهم هذه التخصصات على سبيل المثال (وليس الحصر):

- التمويل Finance
- تحليل مالي Financial Analysis
- النمذجة المالية Financial Modeling
- البورصة Stock Exchange
- أسواق ومؤسسات مالية Financial Markets and Institutions
- نظم التمويل الإسلامي Islamic Financing Systems
- الاقتصاد الكلي Macro Economics
- الاقتصاد الجزئي Micro Economics
- الاقتصاد الإسلامي Islamic Economics
- اقتصاد دولي International Economics
- نظريات اقتصادية Economic theories
- التنمية المستدامة Sustainable Development
- البنوك Banks

- الائتمان Credit
- المحاسبة المالية Financial Accounting
- المحاسبة الإدارية Managerial Accounting
- محاسبة التكاليف Cost Accounting
- المراجعة الداخلية Internal Audit
- المراجعة الخارجية External Audit
- إدارة أعمال Business Administration
- إدارة عامة Public Administration
- إدارة الموارد البشرية Human Resources Management
- إدارة الجودة Quality Management
- إدارة الإنتاج Production Management
- التسويق والمبيعات Sales and Marketing
- الحوكمة Governance
- إدارة المشروعات Project Management
- إدارة الأزمات والمخاطر Crisis and Risk Management
- نظم المعلومات الإدارية Management Information Systems
- نظم دعم اتخاذ القرار Decision Support Systems
- نظم تخطيط موارد المؤسسة ERP
- التجارة الإلكترونية E-commerce
- التسويق الإلكتروني E-Marketing
- الحكومة الإلكترونية E-government
- التحول الرقمي Digital Transformation
- ذكاء الأعمال Business Intelligence
- علوم البيانات Data Science
- الإحصاء في مجال الأعمال Statistics for Business
- التأمين Insurance
- رياضيات المال والأعمال Business and Finance Mathematics

- البحوث والدراسات القانونية (جميع التخصصات) Law Research and Studies (القانون المدني، القانون الجنائي، قانون الإجراءات، القانون التجاري، قانون المرافعات، قانون العمل والتأمينات الاجتماعية، قانون الأحوال الشخصية، القانون الإداري، القانون الدولي والتحكيم، الشريعة الإسلامية، دراسات دستورية)
- حقوق الإنسان Human Rights

كما تشجع المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية IJFAES نشر الإنتاج العلمي في العلوم والموضوعات المتداخلة ذات الفائدة العلمية أو التطبيقية الواضحة. وهذه النوعية من الأبحاث تشمل موضوعين أو أكثر من الموضوعات المذكورة سابقاً.

نظراً لأهمية الوقت لجميع الباحثين، تتعاون المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية IJFAES مع مجموعة من المحررين المتميزين والمراجعين النظراء الذين لديهم الخبرة الكافية والمهارات الفنية والأدوات لتسريع عملية المراجعة والنشر قدر الإمكان. وغالباً ما تستغرق هذه العملية فترة زمنية من أسبوع إلى 3 أسابيع على الأكثر.

رئيس التحرير

أ.د/ ليث علي يوسف الحكيم

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)

IJFAES

July 2024

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية

الإصدار (3)، العدد (7)

هيئة التحرير

- الأستاذ الدكتور/ ليث علي يوسف الحكيم، أستاذ إدارة الأعمال، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، النجف، العراق (رئيس التحرير).
- الدكتور/ فيصل بن محمود عبدالقادر عتباني، أستاذ مساعد القانون المالي، قسم إدارة المخاطر والتأمين، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية، (وكيل معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز).
- الأستاذ الدكتور / هيثم حمود الشبلي، أستاذ بقسم نظم المعلومات الإدارية، كلية الأعمال، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، نائب رئيس الجامعة لشؤون الاعتماد وضمان الجودة، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن.
- الأستاذ الدكتور / حمزة خيرجة، أستاذ الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة أحمد درايعية، أدرار، الجزائر.
- الأستاذ الدكتور/ عباس محمد حسين، تخصص إدارة مالية، قسم اقتصاديات الاستثمار والموارد، كلية اقتصاديات الأعمال، جامعة النهرين، العراق.
- الأستاذ الدكتور/ ناجي رمضان درويش، أستاذ نظم المعلومات، جامعة القاهرة، مصر، استشاري نظم المعلومات الإدارية والتطوير المؤسسي.
- الأستاذة الدكتورة/ عفاف خويلد، أستاذ التسويق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر.
- الدكتور/ معاذ طاهر صالح المقطري، أستاذ مساعد المحاسبة والمراجعة، نائب العميد لشئون الجودة، كلية العلوم الإدارية، جامعة تعز، اليمن.
- الدكتورة/ حرم محمد بدوي محمد، أستاذ مشارك الاقتصاد، كلية الاقتصاد، جامعة سنار، السودان.
- الأستاذ الدكتور/ عبدالناصر إبراهيم نور، أستاذ المحاسبة، كلية الأعمال والاتصال، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.

- الدكتور/ محمد أحمد علي دابو، تخصص تمويل إسلامي، قسم التمويل والمصارف، كلية الاقتصاد والمحاسبة بمرزق، جامعة فزان، ليبيا.
- الدكتور/ عمر علي كامل عبد القادر الدوري، أستاذ مساعد، تخصص محاسبة مالية وتدقيق، قسم اقتصاديات إدارة الاستثمار والأعمال، كلية اقتصاديات الأعمال، جامعة النهرين، العراق.
- الأستاذ الدكتور/ يوسف العبد الله الأحمد بن أحمد، أستاذ المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا. أستاذ المحاسبة، كلية العلوم الإدارية والمالية، الجامعة الوطنية الخاصة، سوريا.
- الدكتور/ علي قاسم حسن العبيدي، أستاذ مساعد، تخصص نظم معلومات محاسبية، قسم الرقابة المحاسبية والمالية، كلية اقتصاديات الأعمال، جامعة النهرين، العراق.
- الدكتورة/ عرفات ناصر جاسم اليوسف، مدرس دكتور، قسم نظم المعلومات الإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة، العراق.
- الدكتورة/ إيناس الزهراني، أستاذ مساعد، كلية القانون (شطر البنات)، جامعة الأمير سلطان، المملكة العربية السعودية.
- الدكتور/ فتحي أحمد علي أدم، أستاذ مشارك، تخصص اقتصاد، كلية العلوم والآداب (القريات)، جامعة الجوف، المملكة العربية السعودية.
- الدكتورة/ روى أحمد إبراهيم حمادي، أستاذ مساعد، قسم إدارة الأعمال، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة تكريت، العراق.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

July 2024

قائمة الأبحاث المنشورة بالعدد

م	عنوان البحث	اسم الباحث الجامعة، الدولة	تخصص البحث	الصفحة
1	النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة	خالد بن جمعان الحارثي، نايف بن سلطان الشريف جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية	قانون، القانون التجاري	47-10
2	E-Commerce: Advantages and Challenges	Mohammed Ahmed Mohammed, Mohammed Emad Abdul Aziz Mahdi, Mohammed Jassim Abdullah Tikrit University, Iraq	E-Commerce	74-48
3	أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية: دراسة ميدانية على شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية	عدنان محمد عبد الجبار العبسي جامعة صنعاء، اليمن محمد عبدالرشيد علي جامعة عدن، اليمن فهد راوح طراد حسن جامعة أزال للتنمية البشرية، اليمن	إدارة الأعمال	130-75
4	التحول نحو الاقتصاد الدائري بين المتطلبات والتحديات في العراق	وسن هادي فيحان نجم جامعة البصرة، العراق	اقتصاد	163-131
5	الدعوى الجمركية: دراسة تحليلية في ضوء النظام السعودي	سلطان بن نايف الشريف، مصطفى محمد بيطار جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية	قانون	200-164

6	النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي	رناد سالم صالح الضمور، هاني مؤنس، أسماء سعد الحديدي جامعة الحدود الشمالية، المملكة العربية السعودية	قانون	224-201
7	إيداع حكم التحكيم: دراسة مقارنة تحليلية	محمد بن عبدالله الربيدي، نايف بن سلطان الشريف جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية	قانون	263-225
8	The Impact of Digital Financial Innovation on Entrepreneurial Financial Performance through Digital Financial Knowledge: An Analytical Study of the Opinions of a sample of Workers of Iraqi AL Najaf -Private Banks in AL-Ashraf	Zaid M. Alabassi, Dijla Jasim Mohammed, Haider Naser Al-Furat Al-Awsat Technical University, Iraq	Economic, Finance	289-264
9	حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري: دراسة مقارنة	سعيد عبدالله سعيد الغامدي، علاء الدين محمد سيد محمد جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية	قانون	345-290
10	Digital Currencies in Light of Artificial Intelligence, Effects and Negatives: Iraq is An Example	Sakna Jahiya Faraj, Basma Kazar Hassan, Wasn Hadi University of Basra, Iraq	Economic, Finance	387-346

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة

خالد بن جمعان الحارثي
باحث ماجستير في القانون الخاص، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية
KhalidjLaw@gmail.com

نايف بن سلطان الشريف
أستاذ القانون التجاري، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

المستخلص

تناولت الدراسة النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وتم تقسيمها إلى مبحثين، وتناول المبحث الأول النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، انقسم إلى مطلبين، وتناول المطلب الأول النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وتناول المطلب الثاني الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وتناول المبحث الثاني الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وانقسم إلى مطلبين أولهما تأسيس وإدارة الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، والمطلب الثاني يستعرض الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وانقضائها.

وهدف الدراسة الرئيسي هو معرفة الطبيعة القانونية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، ومعرفة نوع الشخصية النظامية الممنوحة لها لمعرفة هل ينطبق عليها وصف الجهات الحكومية أم لا؟ ومعرفة الجهة الرقابية التي تخضع لها الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

فتوصلت الدراسة إلى أن الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة شركات تجارية خاصة ولها شخصيتها الاعتبارية الخاصة المستقلة عن شخصية مالكها -صندوق الاستثمارات العامة، ولا ينطبق عليها وصف الجهات الحكومية.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

وأوصت الدراسة المنظّم السعودي بسرعة إصدار مشروع نظام المعاملات التجارية، الذي تضمّن نصاً صريحاً يقضي بمنح الشركات المملوكة للدولة ومنها الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر.

الكلمات المفتاحية: النظام القانوني، الشركات، صندوق الاستثمارات العامة، الشخصية الاعتبارية، الديوان العام للمحاسبة.

The Legal System for Companies Owned by the Public Investment Fund

Khaled bin Juman Al Harithi
Master's Researcher in Private law, Department of Private Law, College of Law, King Abdulaziz University, Kingdom of Saudi Arabia
KhalidjLaw@gmail.com

Nayef bin Sultan Al Sharif
Professor of Commercial Law, Department of Private Law, College of Law, King Abdulaziz University, Kingdom of Saudi Arabia

Abstract

The study focused on the legal system of companies owned by the Public Investment Fund, and was divided into two sections, and the first section dealt with the legal system of companies owned by the Public Investment Fund, divided into two requirements, and focused on the first requirement legal system for companies owned by the Public Investment Fund, and focused on the second requirement legal personality of companies owned by the Public Investment Fund, and the second section focused on companies owned by the Public Investment Fund, and divided into two requirements, the first of which is the establishment and management of companies owned by the Public Investment Fund. Public investments, the second requirement reviews the control and expiry of companies owned by the Public Investment Fund.

The main objective of the study is to know the legal nature of the companies owned by the Public Investment Fund, and to know the type of legal personality granted to them to know whether they fit the description of government agencies or not. And to know the supervisory authority to which the companies owned by the Public Investment Fund are subject.

The study found that the companies owned by the Public Investment Fund are private commercial companies and have their own legal personality independent of the personality of their owner - the Public Investment Fund - and do not fit the description of government agencies.

The study recommended that the Saudi regulator quickly issue the draft Commercial Transactions Law, which included an explicit provision to grant state-owned companies, including companies owned by the Public Investment Fund, the status of traders.

Keywords: Legal system, Companies, Public Investment Fund, Legal Personality, General Court of Audit.

المقدمة

شهدت المملكة العربية السعودية في السنوات الماضية حراكًا اقتصاديًا على نحوٍ غير مسبوق، بعد أن تمّ الإعلان عن الرؤية المستقبلية للمملكة رؤية 2030، فقد تمّ على إثر هذه الرؤية تفعيل صندوق الاستثمارات العامة السعودي، حيث يُعدُّ اليوم أحد أكبر الصناديق السيادية في العالم، ويعمل الصندوق على تحقيق مستهدفات رؤية المملكة 2030، كونه المحرك الأساسي للاقتصاد والاستثمار في المملكة، إذ قام باتخاذ آليات مرسومة تساهم في خلق قطاعات جديدة وواعدة، ويعمل الصندوق على تطوير محفظة استثمارية، تتألف من استثمارات محلية وإقليمية وعالمية متميزة في عدة قطاعات، وأصنافٍ من الأصول على امتدادٍ جغرافيٍّ واسع، وعلى المستوى المحلي يساهم الصندوق في تطوير القطاعات الأساسية في المملكة من خلال خلقه للفرص المجدية تجاريًا، بالإضافة إلى الاستثمار فيها بالشكل الذي يحقق النمو للقطاع الخاص في

العديد من المجالات، ولكل ما سبق ذكره فقد رأى الباحث أن من اللازم دراسة النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، ومعرفة نوع شخصيتها النظامية، والجهة الرقابية التي تخضع لرقابتها.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها

تتمثل مشكلة الدراسة في معرفة النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، ولكون هذه الشركات يملكها صندوق الاستثمارات العامة، فإنّه تُثار تساؤلات عدة ومن ضمنها:

- ما هي الطبيعة القانونية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة؟
- ما هو النظام القانوني الذي تخضع له الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة؟
- ما هو نوع الشخصية النظامية التي تكتسبها الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة؟
- هل تخضع الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة للرقابة الحكومية، وماهي جهة الرقابة؟

أهداف الدراسة

1- معرفة الطبيعة القانونية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

2- معرفة النظام القانوني الذي تخضع له الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

3- معرفة نوع الشخصية النظامية التي تكتسبها الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

4- معرفة الجهة الرقابية التي تخضع الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة لرقابتها، وأساليب الرقابة الخاضعة لها.

منهج الدراسة

اختار الباحث المنهج التحليلي في تحليل النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

تقسيم الدراسة

المبحث الأول: النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

- المطلب الأول: النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.
- المطلب الثاني: الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

المبحث الثاني: الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

- المطلب الأول: تأسيس وإدارة الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.
- المطلب الثاني: الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وانقضائها.

المبحث الأول: النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة

المطلب الأول: النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وهي شركات مملوكة للدولة عن طريق صندوق استثماري أُنشئ بموجب نظام صندوق الاستثمارات العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 24) بتاريخ 6/25/ 1391هـ، وتعتبر الذراع الاستثماري لرؤية المملكة 2030، وتخضع الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 132) وتاريخ 01 / 12 / 1443هـ، استنادًا إلى المادة التاسعة والعشرين من نظام صندوق الاستثمارات العامة والتي نصّت على: "تخضع الشركات التي يؤسسها الصندوق في المملكة أو يشارك في تأسيسها لنظام الشركات ...، ويكون الترخيص بتأسيس تلك الشركات بقرار من وزارة التجارة والاستثمار وفقًا لنظام الشركات". [1]

وتتخذ الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة -داخل المملكة- أحد الأشكال الواردة في المادة الرابعة من نظام الشركات: "تتخذ الشركة التي تؤسس وفقًا لأحكام النظام أحد الأشكال الآتية: أ- شركة التضامن. ب- شركة التوصية البسيطة. ج- شركة المساهمة. د- شركة المساهمة المبسطة. هـ- الشركة ذات المسؤولية المحدودة". [2]

[1] المادة 29 من نظام صندوق الاستثمارات العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 24) بتاريخ 25 / 6 / 1391هـ.
[2] المادة 4 من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 132) وتاريخ 01 / 12 / 1443هـ.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الفرع الأول: النظام الأساس للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

يكون لكل شركة مملوكة لصندوق الاستثمارات العامة نظام أساس وفق متطلبات نظام الشركات الواردة في المادة السابعة والتي نصّت على: "1- يكون لكل شركة تؤسس وفقًا لأحكام النظام عقد تأسيس، عدا شركة المساهمة، وشركة المساهمة المبسطة، والشركة ذات المسؤولية المحدودة المملوكة لشخص واحد، فيكون لكل منها نظام أساس". [1] والنظام الأساس هو: الوثيقة التي يجب أن يحررها الملّاك المؤسسون، وتكون على هيئة مواد متسلسلة، وتتناول تكوين الشركة، والأعمال التي تقوم بها، وكيفية إدارتها، وعن سلطة أعضاء مجلس إدارة الشركة، وكيفية انتخابهم ومدة بقائهم، وانتخاب المدير وسلطاته وعزله، والجمعية العامة، ورأس مال الشركة، وأسهم الشركة، والسندات التي تصدرها، وحسابات الشركة وميزانيتها السنوية، وكيفية توزيع الأرباح الخسائر، وحل الشركة وتصفيتها، وكل ما يتعلق بحياتها بعد تأسيسها حتى زوال شخصيتها الاعتبارية. [2]

ويجب أن يكون هذا النظام الأساس مكتوبًا، وإلا ترتب على الشركة وشخصيتها الاعتبارية الناشئة عن هذا النظام الأساس البطلان النظامي، ونصّت المادة الثامنة من نظام الشركات على: "1- يجب أن يكون عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس، وأيّ تعديل يطرأ عليه مكتوبًا، وإلا كان العقد أو النظام الأساس أو التعديل باطلًا ..." [3] ويصدر هذا النظام الأساس بموجب مرسوم ملكي، أو قرار مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة بحسب الأحوال، وسيتم التطرق له في المبحث الأول.

وتنشأ على إثر النظام الأساس للشركة وبعد تقييدها لدى السجل التجاري الشخصية الاعتبارية الخاصة المستقلة عن صندوق الاستثمارات العامة، ونصّت المادة التاسعة من نظام الشركات على: "1- تكتسب الشركة الشخصية الاعتبارية بعد قيدها لدى السجل التجاري، ومع ذلك تكون للشركة خلال مدة التأسيس شخصية اعتبارية بالقدر اللازم لتأسيسها، بشرط إتمام عملية التأسيس." [4]

وتزاول الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة أعمالها وفق أسس تجارية، وتسري عليها جميع الأحكام الخاصة بالشركات التجارية الخاصة، حيث تقوم بأعمالها بتداول الثروات بهدف تحقيق الربح في

---

[1] المادة 7 / 1 من نظام الشركات.
[2] نصرالله مرتضى، الشركات التجارية، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1969م، ص134- 135.
[3] المادة 8 / 1 من نظام الشركات. كوماني لطيف، الشركات التجارية، ط1، مكتبة السنهوري، 2015م، ص27.
[4] المادة 9 / 1 من نظام الشركات. الحسين أمنار، الوجيز في الشركات التجارية، طبعة 2022، د . د . ن، مراكش، 2022م، ص21.

أعمالها، ويتم ذلك عن طريق مشروع تجاري يصنّف ضمن الأعمال التجارية الواردة في نظام المحكمة التجارية. [1] نصّ مشروع نظام المعاملات التجارية على الأعمال التي تعد أعمالًا تجارية وفق أحدث الممارسات المحلية والدولية في القوانين الأخرى. [2] وتقوم به الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة على وجه التكرار والاعتياد، [3] ونصّت المادة العاشرة من نظام الشركات على: "وتزاول الشركة أغراضها بعد قيدها لدى السجل التجاري وحصولها على التراخيص اللازمة لذلك من الجهات المعنية، إن وجدت".[4]

ومثال ذلك شركة التعدين العربية السعودية (معادن) المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، في أنّ الشركة تدار وفق أسس تجارية، إذ نصّت المادة الثالثة من النظام الأساس للشركة على: "تمارس الشركة أوجه نشاطها على أساس تجاري، وبقصد الربح، وفقًا لما تقوم به الشركات التجارية الخاصة". [5]

وتكتسب بممارستها لأعمالها وفق الأسس التجارية صفة التاجر، ويُعرّف التاجر بأنّه: الشخص -الطبيعي أو الاعتباري- الذي يقوم بالأعمال التجارية، على وجه الاحتراف باسمه ولحسابه الخاص. [6]

والجدير بالذكر أنّ مشروع نظام المعاملات التجارية جاء بنصّ يمنح الشركات المملوكة للدولة ومنها الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر، وذلك في المادة العاشرة حيث نصّت على: "يُعدُّ تاجرًا كلٌ مما يأتي: ب- الشركات التي تؤسس وفقًا لأحكام نظام الشركات أيًا كان غرضها، بما في ذلك الشركات التي تؤسسها أو تشارك فيها الدولة أو غيرها من الأشخاص ذات الصفة الاعتبارية العامة". [7]

يستعرض الفرع الثاني الآثار المترتبة على اكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة لصفة التاجر.

الفرع الثاني: الآثار المترتبة على اكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة لصفة التاجر:

يترتب على اكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة لصفة التاجر، ما يترتب على التجار من التزامات وآثار، وتتمثل في الآتي:

---

[1] المادة 2 من نظام المحكمة التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 2) وتاريخ 15 / 1 / 1390هـ.
[2] الباب الثاني من مشروع نظام المعاملات التجارية، منصة استطلاع istitlaa.ncc.gov.sa.
[3] الشريف نايف، القانون التجاري السعودي، ط2، دار الشقري، جدة، 1443هـ، ص61.
[4] المادة 10 من نظام الشركات.
[5] المادة 3 من النظام الأساس لشركة التعدين العربية السعودية (معادن).
[6] الكيلاني محمود، الموسوعة التجارية والمصرفية، مجلد 2، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمّان، 1430هـ، ص49.
[7] المادة 10/ 2 من مشروع نظام المعاملات التجارية، منصة استطلاع istitlaa.ncc.gov.sa.

أولًا: الالتزام بممارسة الأعمال التجارية بدين وشرف: يترتب على اكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر التزامًا هامًا، يتمثل في الالتزام بممارسة الأعمال التجارية بدين وشرف عبر وسائل المنافسة المشروعة، ومن ذلك اجتناب ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم في نهيه عن ممارسة التجارة الاحتكارية، بقوله صلى الله عليه وسلم: (مَنِ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ). [1] ومن جانبه حظر المنظّم السعودي ممارسة الأعمال الاحتكارية غير المشروعة بإصداره لنظام المنافسة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 75) وتاريخ 29 / 06 / 1440هـ، والذي يهدف من خلاله المنظّم إلى حماية المنافسة العادلة وتشجيعها، ومكافحة ومنع ممارسات التجار الاحتكارية التي تؤثر على المنافسة المشروعة أو على مصلحة المستهلك. [2]

ثانيًا: الالتزام بالقيد في السجل التجاري: باكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر، فإنّ ذلك يُرتِّب عليها الالتزام بالقيد في السجل التجاري، وهو سجل عام تمسكه وزارة التجارة، مُعدّ لتدوين جميع البيانات التي تتعلق بالمنشآت التجارية والتجار، وقيد ما قد يطرأ على هذه المنشآت التجارية من تغييرات مادية وقانونية، ويعتبر السجل التجاري أداة استعلامية مهمة تقوم على مبدأ العلانية، إذ يستطيع كل شخص أن يستعلم عن المنشآت التجارية، ومراكزها المالية، وسلامة تعاملاتها التجارية، ويُعدُّ أداة إحصائية فعّالة تمكّن الدولة من معرفة حجم المشروعات التي يقوم القطاع الخاص بتنفيذها، مما يهيئ لها جمع البيانات اللازمة لعملية التخطيط الاقتصادي. [3]

ثالثًا: الالتزام بمسك الدفاتر التجارية: باكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر، فإنّ ذلك يُرتِّب عليها الالتزام بمسك الدفاتر التجارية، والدفاتر التجارية هي: إثبات العمليات التجارية المتعلقة بالمشروع التجاري، ضمن دفاتر حسابات بحيث يكون القيد دقيقًا، وصحيحًا، ومنتظمًا وفق الأصول المحاسبية، وتلتزم الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة بمسك ثلاثة أنواع من الدفاتر التجارية على الأقل وهي: دفتر اليومية الأصلي، دفتر الجرد، ودفتر الأستاذ العام. [4]

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، رقم الحديث (1605/3). القليوبي سميحة، الوسيط في شرح قانون التجارة المصري، ج1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2012م، ص609.

[2] المادة 2 من نظام المنافسة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 75) وتاريخ 29 / 06 / 1440هـ.

[3] المادة 1 من نظام السجل التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 1) بتاريخ 21 / 2 / 1416هـ. صالح باسم، القانون التجاري، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1987م، ص119-120.

[4] المادة 1 من نظام الدفاتر التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 61) بتاريخ 17 / 12 / 1409هـ. طاهري بشير، الدفاتر التجارية أنواعها وحجيتها في الاثبات، جامعة الجزائر، رسالة ماجستير، 2001م، ص28.

رابعًا: الإفلاس: باكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر، فإنّ ذلك يُرتِّب خضوعها للنظام القانوني الخاص بالتجار المتعثرين عن أداء ديونهم، وهذا النظام القانوني يسمى الإفلاس: وهو الحالة القانونية التي ينتهي إليها التاجر المتعثر عن أداء ديونه، وأصدر المنظّم السعودي نظام الإفلاس الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 50) وتاريخ 28 / 05/ 1439هـ، والذي سعى من خلاله إلى تمكين المدين المفلس أو المتعثر من الاستفادة من إجراءات الإفلاس، لتنظيم أوضاعه المالية ومعاودة نشاطه التجاري، والإسهام في دعم وتنمية الاقتصاد الوطني، أو تنظيم التنفيذ على أموال المدين المفلس وضمان توزيعها التوزيع العادل عند التصفية. [1]

خامسًا: الاختصاص القضائي: الاختصاص القضائي هو مقدار ما لجهة قضائية من ولاية الحكم في نظر المنازعة، فهو النطاق الذي تملك هذه الجهة أن تباشر في حدوده ولايتها القضائية. [2] وباكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة لشخصيتها الاعتبارية ولصفة التاجر فيتطلب معرفة الجهة المختصة قضائيًا بنظر منازعاتها.

سادسًا: التقادم المسقط: باكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر، فإنّ ذلك يُرتِّب التقادم المانع لسماع الدعوى للمنازعات التي تكون طرفا فيها، ويسقط حق الدائن في المطالبة القضائية، وعدم سماع الدعاوى التي مضى عليها خمس سنوات فأكثر من تاريخ نشوء الحق في مواجهتها، ولها الحق بالتمسك به.

والتقادم هو: دفع موجه إلى الدائن، يؤدي إلى سقوط حق المطالبة بالدين، إذا تمسك به من له مصلحة فيه، وأخذ به المنظّم السعودي كقاعدة عامة في المنازعات التجارية في المادة الرابعة والعشرين من نظام المحاكم التجارية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 511 بتاريخ 14 / 08 / 1441هـ، ونصّت على: "فيما لم يرد به نصّ خاص، لا تسمع الدعاوى التي تختص بنظرها المحكمة بعد مضي (خمس) سنوات من تاريخ نشوء الحق المدعى به، ما لم يقر المدعى عليه بالحق أو يتقدم المدعي بعذر تقبله المحكمة". [3]

---

[1] المادة 4 من نظام الإفلاس الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 50) وتاريخ 28 / 05/ 1439هـ. المادة 5 من نظام الإفلاس. الجندي أحمد، الأوراق التجارية والإفلاس في قانون التجارة الجديد، دار الكتب القانونية، مصر، 2012م، ص315. فضيل نادية، الإفلاس والتسوية القضائية في القانون الجزائري، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004م، ص5.

[2] كيره مصطفى، قانون المرافعات الليبي، دار صادر، بيروت، 1969م، ص333.

[3] المادة 24 من نظام المحاكم التجارية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 511 بتاريخ 14 / 08 / 1441هـ. سلطان أنور، النظرية العامة للالتزام (أحكام الالتزام)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2005م، ص409.

ويرى الباحث أنّ المنظّم السعودي أحسن في جعل الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة تخضع لما يخضع له التجار من التزامات وضوابط في ممارسة العمل التجاري، وذلك يسهم في زيادة ثقة المستثمر في المنظومة التجارية في المملكة العربية السعودية حين يتبين له بأنّ المنظّم السعودي يقف على مسافة واحدة تجاه جميع المستثمرين في سوق الاقتصاد السعودي، مما يجذب المستثمر للدخول في المنافسة التجارية بضوابطها النظامية دون أن يكون لديه تخوف من أن يكون هنالك محاباة وتسهيلات للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة دون المستثمرين الآخرين.

يستعرض المطلب الثاني الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

المطلب الثاني: الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

تثور التساؤلات بخصوص الشخصية الاعتبارية التي يمنحها النظام للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، فهل هي شخصية اعتبارية مستقلة؟ أم شخصية اعتبارية لصيقة بالشخصية الاعتبارية للدولة ولصندوق الاستثمارات العامة؟ وما هي الآثار المترتبة على الشخصية الاعتبارية؟

الفرع الأول: الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

إذا قُيّدت الشركة لدى السجل التجاري، تنشأ شخصيتها النظامية الاعتبارية المستقلة عن شخصية مالكها - صندوق الاستثمارات العامة- والشخصية النظامية هي: وصف نظامي يمثل صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، ويعطي النظام هذا الوصف إلى كل من يعتبر في نظره صاحب حق، أو ملتزمًا بواجب طبقًا لقواعد النظام. [1]

الشخصية التي يمنحها النظام للأشخاص على صورتين، وهي كما يلي:

أولًا: الشخصية الطبيعية: هو الإنسان، وتثبت له شخصيته النظامية عند تمام الولادة، ويتمكن بعد ولادته من اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، وتزول عنه الشخصية النظامية بالوفاة. [2]

[1] الشرقاوي محمود، الشركات التجارية في القانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986م، ص19-20.
[2] المادة 3 من نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / 191 وتاريخ ٢٩ / 11 / ١٤٤٤هـ. سعد نبيل، المدخل إلى القانون: نظرية الحق، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، 2010م، ص144.

ثانيًا: الشخصية الاعتبارية: هي مجموعة من الأشخاص أو الأموال التي تنشأ لتحقيق غرض معين، فيمنحها النظام هذه الشخصية النظامية لتتمكن من اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، لتحقيق الغرض الذي أُنشئت من أجله، فتنشأ الشخصية الاعتبارية عند الشروع في تحقيق الغرض الذي أُنشئت من أجله. [1]

يستعرض الفرع الثاني الآثار المترتبة على الشخصية الاعتبارية المستقلة للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

الفرع الثاني: الآثار المترتبة على الشخصية الاعتبارية المستقلة للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

يترتب على اكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة شخصيتها الاعتبارية المستقلة عن صندوق الاستثمارات العامة والدولة أمور عدة وردت في المادة الثامنة عشر من نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / 191 وتاريخ ٢٩ / 11 / ١٤٤٤هـ، وتتمثل فيما يلي: [2]

أولًا: ذمة مالية مستقلة:

تتمتع كل شركة مملوكة لصندوق الاستثمارات العامة تبعًا لاكتسابها شخصيتها الاعتبارية المستقلة، ذمة مالية مستقلة عن ذمة ملّاكها المالية، وتتكوّن الذمة المالية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة من الحصص المقدمة من الشركاء والتي تكوّن رأس مال الشركة، وتكون الذمة المالية واحدة وغير متعددة، فينتج عن ذلك بأنّ ذمة الشركة تشمل أموالها في المركز الرئيسي لها وكذلك الفروع التابعة له، وتعتبر الذمة المالية للشركة هي الضمان العام لدائني الشركة دون ذمم الشركاء، وتخصص الذمة المالية للشركة لإيفاء ديونها في الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة دون أموال صندوق الاستثمارات العامة وباقي الشركاء. [3]

ثانيًا: أهلية في الحدود التي يعينها سند إنشائه، أو التي تقررها النصوص النظامية:

بمجرد ثبوت الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة تستطيع الشركة اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، فيكون لها أهلية الوجوب وأهلية الأداء معًا، وتختلف الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة عن الشخص الطبيعي في أهلية الوجوب، حيث إنّ أهلية الوجوب للشركات المملوكة

[1] سليم أيمن وآخرون، المدخل لدراسة الأنظمة السعودية، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، 1439هـ، ص212.
[2] المادة 18 من نظام المعاملات المدنية.
[3] ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، الأحكام العامة للشركة، ج 1، ط 3، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008م، ص284-290.

لصندوق الاستثمارات العامة مقيدة في النشاط الذي تقوم عليه والمحدد في نظامها الأساس، وهو ما يعرف بمبدأ التخصص. [1]

ومثال ذلك تقييد شركة المصافي العربية السعودية لنشاطها في نظامها الأساس بالمادة الثالثة: "أغراض الشركة: 1- القيام بالأعمال البترولية بجميع فروعها وبكافة أوجه النشاط المتعلقة بها ويشمل ذلك شراء ونقل وتصفية وتصنيع وبيع واستيراد وتصدير وتوزيع البترول ومشتقاته داخل المملكة العربية السعودية وخارجها. 2- القيام بتنفيذ مشروعات المياه وإصلاح الأراضي والمرافق والنقل، وللشركة أن تقوم بكافة الأعمال والمشروعات الصناعية والتجارية بما في ذلك استيراد وتجارة المواد والمعدات اللازمة أو ذات الصلة بأغراضها ولها القيام بأعمال الوكالات التجارية عن الشركات والمؤسسات التي تمارس نشاطًا شبيهًا بنشاطنا".[2]

فليس للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة أن تمارس نشاطًا غير محدد في نظامها الأساس، لأنّه بفضل ذلك النشاط تكتسب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة شخصيتها الاعتبارية، ويكون تمتع الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة بهذه الشخصية محدودة بالنشاط الذي تتخذه هذه الشركة. [3]

ثالثًا: حق التقاضي:

تبعًا لاكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة شخصيتها الاعتبارية وأهليتها للتمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات، يثبت لها حق التقاضي، فلها أن تقاضي الآخرين لتحصل على حقوقها، فتكون في هذه الحالة مدعية، وللآخرين الحق في أن يقاضوها ليتحصلوا على حقوقهم منها، فتكون في هذه الحالة مدعى عليها، ونظرًا لتمتعها بشخصيتها الاعتبارية المستقلة فيكون توجيه الدعوى القضائية ضد الشركة بشخصيتها الاعتبارية المستقلة، دون إدخال الشركاء في الدعوى، ويمثّل الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة أمام الجهات القضائية وهيئات التحكيم وأمام الغير من ينوب عنها ويعبّر عن إرادتها. [4]

---

[1] سعفان تامر وآخرون، القانون التجاري، الجامعة العمالية، مصر، 2009م، ص258-259.
[2] المادة 3 من النظام الأساسي لشركة المصافي العربية السعودية.
[3] عبدالله أحمد، الشخصية الاعتبارية في الفقه الإسلامي، ط 2، إصدارات الهيئة العليا للرقابة على المصارف والمؤسسات المالية، الخرطوم، 1438هـ، ص86-88.
[4] المادة 18 / 3 من نظام المعاملات المدنية. الجريد خالد، الشخصية الاعتبارية، مجلة العدل، العدد 29، 1427هـ، ص78-79.

رابعًا: موطنٌ مستقلٌ:

للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة -تبعًا لتمتعها بشخصيتها الاعتبارية المستقلة موطن مستقل عن مالكها -صندوق الاستثمارات العامة- والذي يقع في عاصمة المملكة العربية السعودية مدينة الرياض، [1] ويكون موطن الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة هو: المكان الذي توجد فيه مركز إدارتها الرئيس. [2] والمكان هو: المقر النظامي للشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، والذي يمكن مخاطبتها فيه، وتعتبر قد تبلغت بالخطاب حين توجيهه إلى المقر النظامي لها المنصوص عليه في نظامها الأساس. [3]

ومثالٌ لذلك تعيين شركة أسمنت المنطقة الجنوبية لموطنها في نظامها الأساس في المادة الخامسة: "يقع المركز الرئيس للشركة في مدينة أبها". [4]

خامسًا: جنسيةٌ وفقاً لما تقرره النصوص النظامية:

وتبعًا لاكتساب الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة شخصيتها الاعتبارية فقد أخذ المنظّم في المملكة العربية السعودية بمبدأ ثبوت الجنسية للشخصية الاعتبارية، مما يعني ثبوت الجنسية العربية السعودية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة متى كان تأسيسها وفقًا لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 132) وتاريخ 1 / 12 / 1443هـ ، على أن يكون مركزها الرئيس في المملكة، ونظّم ذلك المنظّم السعودي في نظام الشركات في المادة الثالثة: " تُعدُّ الشركة التي تؤسس وفقًا لأحكام النظام سعودية الجنسية، ويجب أن يكون مركزها الرئيس في المملكة". [5]

ويرى الباحث أنّه بمنح الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة شخصيتها الاعتبارية المستقلة الخاصة يُثبت لها أهليتها لكسب الحقوق وتحمل الالتزامات، مما يمنحها ثقة المستثمرين في التعامل معها بذمتها المالية المستقلة، والتي تخضع لما يخضع له كافة التجار من التزامات وضوابط ممارسة العمل التجاري، والتي تساهم في الرفع من مدى ائتمان المستثمر في التعامل مع الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

---

[1] المادة 2 من نظام صندوق الاستثمارات العامة.
[2] المادة 18 / 2 / د من نظام المعاملات المدنية.
[3] الصده عبدالمنعم، أصول القانون، ج 2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، 1965م، ص372-373.
[4] المادة 5 من النظام الأساس لشركة أسمنت المنطقة الجنوبية.
[5] المادة 3 من نظام الشركات. السباعي أحمد ، الوسيط في الشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي، ج1، دار نشر المعرفة، 2009م، ص304.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

يستعرض المبحث الثاني الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

المبحث الثاني: الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة

المطلب الأول: تأسيس وإدارة الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

الفرع الأول: إجراءات تأسيس الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

جرى تأسيس الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة بطريقتين أساسيتين: (أولًا) بمرسوم ملكي، (ثانيًا) بقرار من مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة.

أولًا: شركات مملوكة لصندوق الاستثمارات العامة تُؤسّس بموجب مرسوم ملكي:

وتكون هذه الشركات عادةً من الشركات ذات الامتياز العام، أو الشركات التي تدير مرفقًا عامًا، أو الشركات التي تقدم لها الدولة إعانة. [1] وتُؤسّس طبقًا لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1 / 12 / 1443هـ، وتخضع لأحكام نظام الشركات وتعديلاته ولوائحه.

وتأسست بهذه الطريقة عدة شركات مملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، ومن ضمنها شركة مرافق الكهرباء والمياه بالجبيل وينبع (مرافق)، ونُصّ على ذلك في المادة الأولى من النظام الأساس للشركة: "أُسست بموجب المرسوم الملكي رقم (م/ 29) وتاريخ 21 / 7 / 1421هـ وبموجب أحكام هذا النظام شركة مساهمة سعودية تسمى شركة مرافق الكهرباء والمياه بالجبيل وينبع، وتُعرف اختصارًا بـ (مرافق)"، [2] وتعمل شركة (مرافق) بالقيام بأعمال إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها، وإمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء، والصناعات التحويلية، والتشييد في مدينتي الجبيل وينبع الصناعيتين. [3]

ويجوز لمجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة تضمين عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس استثناءات من نظام الشركات وذلك بشرط أن يملك صندوق الاستثمارات العامة 50% أو أكثر من أسهم الشركة، وجاء في ذلك نصّ المادة التاسعة والعشرين من نظام صندوق الاستثمارات العامة: "تخضع الشركات التي يؤسسها

---

[1] الشريف نايف، التحكيم في منازعات الشركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، 2013م، ص222.

[2] المادة 1 من النظام الأساس لشركة مرافق الكهرباء والمياه بالجبيل وينبع.

[3] الموقع الإلكتروني الرسمي لتداول السعودية، www.saudiexchange.sa .

International Journal of Financial, Administrative and Economic Sciences, London Vol (3), No (7), 2024
https://doi.org/10.59992/IJFAES.2024.v3n7p1 E-ISSN 2977-1498

الصندوق في المملكة أو يشارك في تأسيسها لنظام الشركات، وللمجلس -بقرار منه- تضمين عقد التأسيس أو نظام الشركة الأساس للشركات التي يملك الصندوق فيها نسبة أكثر من (50%) بعض الاستثناءات من أحكام نظام الشركات، ويكون الترخيص بتأسيس تلك الشركات بقرار من وزارة التجارة والاستثمار وفقًا لنظام الشركات". [1]

واستثنى مجلس الوزراء بقرار منه لصندوق الاستثمارات العامة إنشاء شركة ذات مسؤولية محدودة يملكها صندوق الاستثمارات العامة بنسبة 100%، باسم (شركة الاستثمارات السعودية العالمية) وكذلك تأسيس شركات مملوكة لشركة الاستثمارات السعودية العالمية، واستثناء جميع تلك الشركات من بعض مواد نظام الشركات، والترخيص لصندوق الاستثمارات العامة بتأسيس شركات مساهمة وشركات ذات مسؤولية محدودة يملكها صندوق الاستثمارات العامة بشكل كامل أو بمشاركة مستثمرين من القطاعين العام أو الخاص، ونصّ قرار مجلس الوزراء رقم 386 بتاريخ 24 / 9 / 1435هـ على: "أولاً: الترخيص لصندوق الاستثمارات العامة بتأسيس شركات - داخل المملكة أو خارجها – بمفرده أو بمشاركة الغير من القطاعين العام أو الخاص، بما في ذلك المشاركة مع أيّ منهما في الشركات القائمة. ثانيًا: الترخيص للشركات التي تُؤسّس وفقا للبند (أولاً) من هذا القرار بتأسيس شركات داخل المملكة أو خارجها – بمفردها أو بمشاركة الغير. ثالثًا: فيما لم يرد فيه نصّ في الأنظمة الأساسية للشركات التي يتم تأسيسها أو المشاركة فيها -داخل المملكة- وفقًا للبندين (أولًا) و(ثانيًا) من هذا القرار، تطبق على هذه الشركات أحكام نظام الشركات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة". [2]

وتكون هذه الشركات التي تُؤسّس أو تمتلك أسهم في شركات أخرى شركات قابضة، وحدد نظام الشركات في المادة السادسة عشر بعد المائتين بأن تكون من شركات الأموال: "الشركة القابضة: شركة مساهمة أو شركة مساهمة مبسطة أو شركة ذات مسؤولية محدودة، تؤسس شركات أو تمتلك حصصًا أو أسهمًا في شركات قائمة تصبح تابعة لها". [3]

وشركات الأموال يمكن تعريفها من خلال استقراء نظام الشركات بأنّها: كيان قانوني يقوم على الاعتبار المالي يُؤسّس وفقًا لأحكام النظام بناء على نظام أساس يلتزم بمقتضاه شخصين أو أكثر بأن يساهم كل منهم في

---

[1] المادة 29 من نظام صندوق الاستثمارات العامة.
[2] قرار مجلس الوزراء رقم (386) بتاريخ 24 / 9 / 1435هـ.
[3] المادة 216 من نظام الشركات. ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، الشركات القابضة، ج3، ط5، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008م، ص36.

مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل أو منهما معًا لاقتسام ما ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة، واستثناء من ذلك، يجوز -وفقًا لأحكام النظام- أن تُؤسّس الشركة بالإرادة المنفردة لشخص واحد، ويجوز تأسيس شركات غير ربحية وفقًا لما ورد في الباب (السابع) من النظام. [1]

وتنقسم شركات الأموال التي يملكها صندوق الاستثمارات العامة إلى ثلاثة أشكال وهي: (شركة المساهمة، شركة المساهمة المبسطة، شركة ذات مسؤولية محدودة).

1- شركة المساهمة:

عرّفها نظام الشركات في المادة الثامنة والخمسين بأنّها: "شركة المساهمة: هي شركة يُؤسّسها شخص واحد أو أكثر، من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية، ويكون رأس مالها مقسمًا إلى أسهم قابلة للتداول، وتكون الشركة وحدها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها أو الناشئة عن نشاطها، وتقتصر مسؤولية المساهم على أداء قيمة الأسهم التي اكتتب فيها". [2]

ويجوز لهذا النوع من الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة إنشاء شركات مملوكة لها بصورة شركة المساهمة المقفلة، أو شركة المساهمة المبسطة، أو ذات المسؤولية المحدودة، ويشترط في الشركة التابعة ألا يقل رأس مالها عن خمسة ملايين ريال سعودي، أو تشارك في تأسيسها أو تتملك أسهم بها. [3]

وهذا النوع من الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة ينقسم إلى صورتين وهما: (شركة مساهمة مدرجة في الأسواق المالية، شركة مساهمة مملوكة بالكامل لصندوق الاستثمارات العامة)

أ- شركة المساهمة المدرجة في الأسواق المالية:

وتُعرف بأنّها: أيّ شركة لها أيّ نوع من أنواع الأوراق المالية مدرجة في السوق المالية. [4]

---

[1] المادة 2 من نظام الشركات. القرشي زياد، القانون التجاري السعودي، ط1، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، 1438هـ، ص104.
[2] المادة 58 من نظام الشركات. ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، تأسيس الشركات المغفلة، ج7، ط2، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008م، ص12-13.
[3] المادة 4 من النظام الأساس لشركة أكوا باور.
[4] قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، ص15.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ومن الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة المتخذة لهذا النوع من الشركات، شركة الغاز والتصنيع الأهلية (شركة مساهمة عامة مدرجة)، حيث جاء في المادة الأولى من النظام الأساسي للشركة: "تؤسس طبقًا لأحكام نظام الشركات ولوائحه وهذا النظام شركة مساهمة سعودية وفقًا لما يلي". [1]

وتُصدِر الشركة المساهمة المدرجة في الأسواق المالية ثلاثة أنواع من الأوراق المالية وهي: (الأسهم، وأدوات الدين، والصكوك التمويلية). [2]

(1) الأسهم:

السهم: هو حصة المساهم في شركة الأموال، وهو الصك الذي تصدره الشركة، ويمثل حق ملكية المساهم فيها، ويمثل حق دائنيه للمساهم قِبل الشركة، يخوله الحصول على نسبة من أرباحها والاشتراك في ناتج تصفية أموالها عند انقضائها. [3]

ويمثل حق ملكية صندوق الاستثمارات العامة في الشركة المساهمة المملوكة له بحصة نقدية أو عينية في الشركة، وفي ذلك جاءت المادة الخامسة بعد المئة: "1- تَصدُرُ أسهم الشركة مقابل حصص نقدية أو عينية".[4]

(2) أدوات الدين:

أدوات الدين التي تستخدمها الشركات المساهمة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة هي السندات، وتلجأ إليها لتمويل مشاريعها، حيث إنّها توفر عوائد جيدة للشركة مقابل مخاطر مقبولة. [5]

وتُعّرفُ السندات بأنّها: صكوك متساوية القيمة، قابلة للتداول، تُعطي صاحبها الحق المتفق عليه، بالإضافة إلى قيمته الاسمية عند انتهاء مدة الدين. [6]

---

[1] المادة 1 من النظام الأساس لشركة الغاز والتصنيع الأهلية (غازكو).
[2] الجبر محمد، القانون التجاري السعودي، ط 6، شركة المعرفة، الرياض، 1443هـ، ص348.
[3] محمود الشرقاوي، الشركات التجارية في القانون المصري، دار النهضة العربية، 1986م، ص167.
[4] المادة 105 / 1 من نظام الشركات.
[5] القرشي زياد، مرجع سابق، ص246.
[6] القليوبي سميحة، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، ط 5، 2011م، ص791.

وأجاز نظام الشركات للشركات المساهمة المدرجة في الأسواق المالية المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة أن تُصدِرَ أدوات الدين والصكوك التمويلية، ونصّت المادة السابعة عشر بعد المئة على: "1- لشركة المساهمة أن تُصدِرَ -وفقًا لنظام السوق المالية- أدوات دين أو صكوكًا تمويلية قابلة للتداول". [1]

(3) الصكوك التمويلية:

وقد عُرّفت الصكوك التمويلية بأنّها: وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تُمثّل حصصًا شائعة في ملكية موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري (أعيان، أو منافع، أو حقوق، أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون) قائمة فعلًا أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتَصدُرُ وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه.[2]

ب- شركة المساهمة المملوكة بالكامل لصندوق الاستثمارات العامة:

وتقتصر ملكية الأسهم المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة في هذا النوع من الشركات على المساهمين الذين أسسوا الشركة، ومن الممكن أن تكونَ لصندوق الاستثمارات العامة الملكية الكاملة للأسهم في مثل هذا النوع من الشركات.

واتخذ نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/3) بتاريخ 28 / 1 / 1437هـ أسلوب الاستثناء في إنشاء شركات مساهمة مقفلة مملوكة لصندوق الاستثمارات العامة بخلاف الأصل، وجاء في المادة الخامسة والخمسين: "استثناءً من المادة (الثانية) من النظام، يجوز للدولة والأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية العامة والشركات المملوكة بالكامل للدولة والشركات التي لا يقل رأس مالها عن خمسة ملايين ريال، تأسيس شركة مساهمة من شخص واحد، ويكون لهذا الشخص صلاحيات جمعيات المساهمين بما فيها الجمعية التأسيسية وسلطاتها". [3]

وجاء التقدم الملحوظ في نظام الشركات الجديد الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1 / 12 / 1443هـ، الذي لم يضع حدًا أدنى لعدد المساهمين، فأصبح من الممكن إنشاء شركات مساهمة مقفلة دون

---

[1] المادة 117 / 1 من نظام الشركات.

[2] قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 178 (4/19) في دورته التاسعة عشرة 1430هـ-2009م. رابح شيلق و الشيخ بن قايد، دور الصكوك في تطوير السوق المالية الإسلامية، مجلة البديل الاقتصادي، العدد 3، 2015م، ص130.

[3] المادة 55 من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/3) بتاريخ 28 / 1 / 1437هـ. (ملغي)

طلب استثناء، أو توافر شرط الحد الأدنى من رأس المال البالغ خمسة ملايين ريال في نظام الشركات لعام 1437هـ، بشرط أن يكون رأس مال الشركة يزيد عن خمس مئة ألف ريال سعودي. وجاء في المادة التاسعة والخمسين:" يجب ألا يقلّ رأس مال شركة المساهمة المصدر عن (خمس مئة ألف) ريال، ويجب ألا يقلّ المدفوع منه عند التأسيس عن (الربع)". [1]

وأنشأ صندوق الاستثمارات العامة بهذا الشكل من الشركات المساهمة مجموعة بوتيك وهي: شركة ضيافة مملوكة بالكامل لصندوق الاستثمارات العامة. [2]

2- شركة المساهمة المبسطة:

لم يفرد لها المنظّم السعودي تعريفًا محددًا بعد استحداثها في نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 132) وتاريخ 1 / 12 / 1443هـ، ولكن يرى الباحث أنّه بالإمكان استنباط تعريفها من تعريف شركة المساهمة بأنّها: هي شركة يُؤسّسها شخص واحد أو أكثر، من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية، تكون لهم حرية كاملة في تنظيم أحكامها وهيكلتها، ولا يشترط حد أدنى لمقدار رأس مالها المصدر وقيمة المدفوع منه في النظام الأساس للشركة، ويكون رأس مالها مقسمًا إلى أسهم قابلة للتداول، وتكون الشركة وحدها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها أو الناشئة عن نشاطها، وتقتصر مسؤولية المساهم على أداء قيمة الأسهم التي اكتتب فيها. [3]

نظرًا لحداثة استحداث هذا الشكل من الشركات في نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1 / 12 / 1443هـ، فلم تتوافر للباحث معلومات كافية تفيد هل اتخذ صندوق الاستثمارات العامة شركات بهذا الشكل الجديد أم لا؟ ولكن نصّت المادة الرابعة من النظام الأساسي لشركة الاتصالات السعودية STCعلى إمكانية إنشاء شركات مملوكة لشركة الاتصالات السعودية STC بهذا الشكل من الشركات: "يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها ذات مسؤولية محدودة، مساهمة مقفلة أو مساهمة مبسطة وفقًا لنظام الشركات". [4]

---

[1] المادة 59 من نظام الشركات.
[2] الموقع الالكتروني الرسمي لمجموعة بوتيك المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة. boutiquegroup.com .
[3] المادة 58، المادة 138، المادة 139 من نظام الشركات. الغامدي عبدالهادي، القانون التجاري السعودي، كلد للنشر والتوزيع، ط6، 1444هـ، ص141.
[4] المادة 4 من النظام الأساس لشركة الاتصالات السعودية (STC).

3- شركة ذات مسؤولية محدودة:

هي شركة يُؤسسها شخص واحد أو أكثر من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية، وتُعدُّ ذمتها مستقلة عن الذمة المالية لكل شريك فيها أو المالك لها، وتكون الشركة وحدها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها، أو الناشئة عن نشاطها، ولا يكون المالك لها ولا الشريك فيها مسؤولًا عن هذه الديون والالتزامات إلا بقدر حصته في رأس المال. [1]

ويملك صندوق الاستثمارات العامة شركات من هذا الشكل ومنها شركة صِلة الرياضية المحدودة. [2]

ثانيًا: شركات تُؤسّس بقرار من مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة طبقًا لأحكام نظام الشركات:

وتُؤسّس طبقًا لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1 / 12 / 1443هـ، وتخضع لأحكام نظام الشركات وتعديلاته ولوائحه، وتكون بذات أشكال الشركات السابق ذكرها فيما تقدم، ويدخل ضمن هذه الصورة تملُّك صندوق الاستثمارات العامة لشركات قائمة مسبقًا.

ولا يوجد لها استثناءات بحكم نظام الشركات الجديد، إلا في حال رفع طلب الاستثناء من أحكام النظام، فترفع الشركة طلب الاستثناء إلى مجلس الوزراء، وفي ذلك نصّت المادة الثانية والسبعون بعد المائتين على: "إذا كان طلب تأسيس الشركة التي تُؤسّسها أو تشترك في تأسيسها الدولة أو غيرها من الأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية العامة المسموح لهم بذلك، يستلزم استثناء من بعض أحكام النظام، فيُرفعُ طلب الموافقة على التأسيس والاستثناء -متضمنًا أسبابه- إلى مجلس الوزراء للنظر في الموافقة عليهما". [3]

وهذه القاعدة الجديدة في تأسيس الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وبما يخص الاستثناء من أحكام نظام الشركات للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، فقد حلّ نصّ المادة الثانية والسبعين بعد المائتين من نظام الشركات محل القرار السابق الصادر من مجلس الوزراء، [4] والذي يقضي بأنّ لمجلس صندوق الاستثمارات العامة الحرية الكاملة في تضمين النظام الأساس للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة استثناءات من أحكام نظام الشركات، بموجب حكم المادة الثمانين بعد المائتين:"... ويُلغي

[1] المادة 156 من نظام الشركات. بهجت محمد، الشركات التجارية، ج2، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2023م، ص197.
[2] الموقع الإلكتروني الرسمي لصندوق الاستثمارات العامة، www.pif.gov.sa.
[3] المادة 272 من نظام الشركات.
[4] قرار مجلس الوزراء رقم (386) بتاريخ 24 / 9 / 1435هـ.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

كل ما يتعارض معه من أحكام"[1]، فمن بعد سريان أحكام النظام من تاريخ بدء سريان نظام الشركات الجديد ولوائحه التنفيذية وتطبيقه اعتبارًا من يوم الخميس 26 جمادى الثاني 1444هـ الموافق 19 يناير 2023م، أصبح السبيل الوحيد للحصول على استثناءات من أحكام نظام الشركات للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة هو برفع طلب الاستثناء عن طريق مجلس الوزراء.

ويرى الباحث أنّ في الطريقة الثانية -بهذا التوجه الجديد من المنظّم السعودي- مرونة وتسهيلاً لصندوق الاستثمارات العامة في تأسيس الشركات المملوكة له وممارسة أعماله الاستثمارية التي أُنشئ من أجلها دون أعباء الإجراءات الإدارية الحكومية في الحصول على موافقة مجلس الوزراء في تأسيس الشركات التي عادة ما تكون مكلفة زمنيًا، مما يساهم في تنمية استثمارات الصندوق بشكل أسرع ونتيجة لذلك ينعكس هذا التوجه إيجابًا على الاقتصاد الوطني.

يستعرض الفرع الثاني إدارة الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

الفرع الثاني: إدارة الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

أولًا: مجلس إدارة الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

يكون تعيين أعضاء مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة بموجب أمر ملكي، وقد نصّت على ذلك المادة الخامسة من نظام صندوق الاستثمارات العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (92) بتاريخ 12 / 8 / 1440هـ، "يكون للصندوق مجلس إدارة برئاسة رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، وعضوية المحافظ وما لا يقل عن أربعة أعضاء آخرين من ذوي الخبرة والاختصاص، على أن يكون من بينهم ممثلون من الجهات المعنية، يصدر بتعيينهم أمر ملكي وتكون مدة عضويتهم خمس سنوات قابلة للتجديد". [2]

---

[1] المادة 280 من نظام الشركات.

[2] المادة 5 من نظام صندوق الاستثمارات العامة. تم تشكيل أعضاء مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة وهم:
1- رئيس مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود.
2- عضو مجلس الإدارة، معالي د. إبراهيم بن عبدالعزيز العساف.
3- عضو مجلس الإدارة وزير التجارة، معالي د. ماجد بن عبدالله القصبي.
4- عضو مجلس الإدارة، معالي الأستاذ محمد بن عبدالملك آل الشيخ.
5- عضو مجلس الإدارة وزير المالية، معالي الأستاذ محمد بن عبدالله الجدعان.
6- عضو مجلس الإدارة وزير السياحة، معالي الأستاذ أحمد بن عقيل الخطيب.
7- عضو مجلس الإدارة وزير الاستثمار، معالي المهندس خالد بن عبدالعزيز الفالح.
8- عضو مجلس الإدارة وزير الاقتصاد والتخطيط، معالي الأستاذ فيصل بن فاضل الإبراهيم.

والشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة يتم وضع ضوابط ترشيح وتعيين أعضاء مجالس إداراتها بقرار من مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة بصفته المالك للشركات أو مالك لجزء منها، وفي ذلك نصّت المادة السادسة من نظام صندوق الاستثمارات العامة على: "يكون المجلس مسؤولاً عن الإشراف على شؤون الصندوق وإدارته وتحقيق أهدافه ومباشرة صلاحياته الواردة في النظام، ويكون له في سبيل ذلك أوسع السلطات والصلاحيات، ويتولى إقرار القواعد والسياسات الداخلية وإصدارها؛ ويشمل ذلك ما يأتي: ... 6- وضع ضوابط ترشيح ممثلي الصندوق وتعيينهم في مجالس إدارات الشركات والكيانات الأخرى التي يمتلكها الصندوق أو يساهم فيها، وتحديد مكافآتهم وحقوقهم وواجباتهم تجاه الصندوق..." [1]

ويجب على مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة عند تعيينه لمجلس إدارة الشركات المملوكة له أن يراعي الضوابط المنصوص عليها في نظام الشركات، ومنها مراعاة ألا يقل عدد أعضاء المجلس عن ثلاثة أعضاء مجلس إدارة، ونصّت المادة السابعة والستون: "يدير شركة المساهمة مجلس إدارة على ألا يقل عدد أعضائه عن (ثلاثة)". [2]

وأجاز مجلس الوزراء بالقرار الصادر برقم (424) وتاريخ 8 / 8 / 1439هـ لصندوق الاستثمارات العامة في تعيين أصحاب المعالي الوزراء، أعضاءً ممثلين لصندوق الاستثمارات العامة في مجالس إدارات الشركات التي يملكها أو يساهم فيها الصندوق، والذي نصّ على: "إنّ مجلس الوزراء ... يقرر الموافقة على استثناء أصحاب المعالي الوزراء -الذين يختارهم مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة ممثلين له في مجلس إدارة أي من الشركات التي يساهم فيها الصندوق- من حكم الفقرة (1) من قرار مجلس الوزراء رقم (27) وتاريخ 26 / 1 /1421هـ".[3]

وجاء ذلك استثناءً من القيد الوارد في قرار مجلس الوزراء رقم 27 وتاريخ 26 / 1 / 1421هـ، المعدل بالقرار رقم (66) وتاريخ 23 / 1 / 1443هـ والذي نصّ على: "1- لا يجوز لأيّ وزير أن يتولى رئاسة مجلس إدارة

9- عضو مجلس الإدارة، معالي الأستاذ محمد بن مزيد التويجري.
10- محافظ صندوق الاستثمارات العامة، معالي الأستاذ ياسر بن عثمان الرميان.

[1] المادة 6 / 6 من نظام صندوق الاستثمارات العامة. الشمري طعمة، مجلس إدارة الشركة المساهمة، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت، 1985م، ص26.

[2] المادة 67 من نظام الشركات. المري سيف، أثر مجلس إدارة الشركات المساهمة العامة في قانون الشركات التجارية الاتحادية الإماراتي، مجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد 6، جامعة دمياط، يوليو 2022م، ص673.

[3] قرار مجلس الوزراء رقم 424 وتاريخ 8 / 8 / 1439هـ.

أي شركة أو أن يكون عضوًا في المجلس، ولا يشمل ذلك من تكون رئاسته أو عضويته بأمر من رئيس مجلس الوزراء". [1]

وهذا القيد الوارد في القرار المذكور بعدم جواز تولي الوزراء رئاسة مجالس إدارات الشركات أو عضوياتها، يُقصد به أصحاب المعالي الوزراء أعضاء مجلس الوزراء، وليس كل من هم في مرتبة وزير، وفي ذلك جاء التعميم الصادر من الديوان الملكي برقم 33345 وتاريخ 10 / 5 / 1444هـ، والذي نصّ على: "وما أوضحته الأمانة العامة من أنّ مجلس الوزراء اطلع على الموضوع في 5 / 5 / 1444هـ، ووجه بأنّ الحظر الوارد في قرار مجلس الوزراء رقم (27) في 26 / 1 / 1421هـ المعدل بالقرار رقم (66) في 23 / 1 / 1443هـ خاص بالوزراء أعضاء مجلس الوزراء، ولا يشمل من هم في (مرتبة وزير)". [2]

وعيّن صندوق الاستثمارات العامة عدد من الوزراء في الشركات المملوكة له، ومثال لذلك تعيين مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة لخمسة من أصحاب المعالي الوزراء في مجلس إدارة شركة البحر الأحمر الدولية، وهم:

1- وزير الثقافة.
2- وزير التجارة.
3- وزير السياحة.
4- وزير البيئة والمياه والزراعة.
5- وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان. [3]

ويكون رئيس مجلس إدارة الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة هو المخول بإبرام اتفاق التحكيم، ونصّ النظام الأساس لشركة أكوا باور: " ... ويختصُّ رئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس من أعضاء مجلس الإدارة أو من غيرهم مجتمعين أو منفردين بالتوقيع على كافة أنواع العقود والوثائق والمستندات بما في ذلك دون حصر ..." [4]، ويرى الباحث أنّ من ضمن هذه العقود المذكورة دون حصر اتفاق التحكيم وهو: "اتفاق بين طرفين أو أكثر على أن يحيلا إلى التحكيم جميع أو بعض المنازعات المحددة التي نشأت أو قد

[1] قرار مجلس الوزراء رقم 27 وتاريخ 26 / 1 / 1421هـ، المعدل بالقرار رقم (66) وتاريخ 23 / 1 / 1443هـ.
[2] التعميم الصادر من الديوان الملكي برقم 33345 وتاريخ 10 / 5 / 1444هـ.
[3] الموقع الإلكتروني لشركة البحر الأحمر الدولية، فريق القيادة، www.redseaglobal.com
[4] المادة 23 / 2 من النظام الأساس لشركة أكوا باور.

تنشأ بينهما في شأن علاقة نظامية محددة، تعاقدية كانت أم غير تعاقدية، سواءً أكان اتفاق التحكيم في صورة شرط تحكيم وارد في عقد، أم في صورة مشارطة تحكيم مستقلة". [1]

ثانيًا: الجمعيات العامة للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

ولكل شركة مملوكة لصندوق الاستثمارات العامة - جزئيًا أو كليًا - جمعية عامة طبقًا لأحكام نظام الشركات، والجمعية العامة هي: هيئة تتكون من المساهمين في الشركة -ومن ضمنهم صندوق الاستثمارات العامة- إذا كان يملك جزءًا من الشركة- تجتمع بشكل دوري للمداولة في شؤون الشركة، وتعتبر مصدرًا لكل السلطات فيها. [2]

ولكل مساهم في الشركة حق حضور جمعيات الملاك، وبذلك نصّت المادة الرابعة والثمانون من نظام الشركات على: "2- لكل مساهم حق حضور اجتماع الجمعية العامة ولو نصّ نظام الشركة الأساس على غير ذلك، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصًا آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة". [3]

وتكون الجمعيات العامة للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة على ثلاثة أنواع: (تأسيسية، عادية، غير عادية).

1- الجمعية العامة التأسيسية:

وهذه الجمعية يتم فيها تأسيس الشركة بكتابة نظامها الأساس والشروع في إجراءات التأسيس، وتختص بتعيين أعضاء أول مجلس إدارة للشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وكذلك أول مراجع حسابات، وفي ذلك نصّت المادة الحادية والستون من نظام الشركات على: "هـ- قرار من المؤسسين بتعيين أعضاء أول مجلس إدارة، متضمنًا أسماءهم، وجنسياتهم، وعناوينهم، وتواريخ ميلادهم، وتعيين أول مراجع حسابات في الحالات التي يلزم فيها ذلك بموجب أحكام النظام، إذا لم يكونوا قد عينوا في نظام الشركة الأساس"، وتنتهي أدوار هذه الجمعية بانتهاء إجراءات التأسيس وقيام الشخصية المعنوية للشركة. [4]

---

[1] المادة 1 / 1 من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 34) بتاريخ 24 / 5 / 1433هـ.
[2] معلال فؤاد، شرح القانون التجاري المغربي الجديد، ط3، دار الآفاق المغربية للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، د . س . ن، ص 220.
[3] المادة 84 / 2 من نظام الشركات. الشاوي خالد، شرح قانون الشركات التجارية العراقي، الجامعة المستنصرية، بغداد، 1968م، ص492-493.
[4] المادة 61 / 2 / هـ من نظام الشركات. الشريف نايف، القانون التجاري السعودي، ط2، دار الشقري، جدة، 1443هـ، ص313.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

2- الجمعية العامة العادية:

وتضم هذه الجمعية جميع المساهمين في الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وتكون بشكل دوري ووجوبي مرة على الأقل بعد ستة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة ونصّت المادة الثامنة والثمانون على:"1- تنعقد الجمعية العامة العادية السنوية مرة على الأقل خلال الأشهر (الستة) التالية لانتهاء السنة المالية للشركة. ويجوز دعوة جمعيات عامة عادية أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك". [1]

3- الجمعية العامة غير العادية:

وهذه الجمعية لها سلطات واسعة، وينعقد لها الاختصاص في القرارات الغير عادية في حياة الشركة، وتنعقد لتعديل النظام الأساس للشركة، كحرمان المساهم أو تعديل أيًّا من حقوقه الأساسية في الشركة، أو زيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو إطالة أجل الشركة، أو تقصيره، أو تغيير شكل الشركة، أو تقرير استمرار الشركة، أو حلها وتصفيتها، أو شراء الشركة لأسهمها، ونصّت المادة الخامسة والثمانون من نظام الشركات على: "تختص الجمعية العامة غير العادية بالآتي: 1- تعديل نظام الشركة الأساس. 2- تقرير استمرار الشركة أو حلّها. 3- الموافقة على شراء الشركة لأسهمها". [2]

كما يجوز لهذه الجمعية أن تُصدِرَ قرارات داخلة في اختصاصات الجمعية العامة العادية أصلًا وذلك بذات الشروط والأوضاع المقررة للجمعية العامة العادية، وجاء ذلك في المادة السادسة والثمانين: "للجمعية العامة غير العادية -فضلًا عن الاختصاصات المقررة لها بموجب أحكام النظام- أن تُصدِرَ قرارات في الأمور الداخلة أصلًا في اختصاصات الجمعية العامة العادية، وذلك بالشروط والأوضاع ذاتها المقررة للجمعية العامة العادية". [3]

وفيما يخُصُّ الشركات المملوكة بالكامل لصندوق الاستثمارات العامة؛ فتَصدُرُ قرارات جمعيات المساهمين كتابة من مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة، دون حاجة لعقد الاجتماعات لانتفاء الحاجة إلى دعوة مساهمين عدة، لتركز كافة السلطات والصلاحيات في يد مجلس إدارة صندوق الاستثمارات العامة، ونصّت المادة الثامنة والتسعون من نظام الشركات على: "في حال تأسيس شركة المساهمة من شخص واحد، أو إذا

[1] المادة 88 / 1 من نظام الشركات. الغامدي عبدالهادي، القانون التجاري السعودي، ط3، دار الشقري، جدة، 1440هـ، ص315.
[2] المادة 85 من نظام الشركات. العكيلي عزيز، القانون التجاري، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمّان، 1995م، ص323.
[3] المادة 86 من نظام الشركات. شميعة عبدالرحيم، الشركات التجارية، مطبعة سجلماسة، مكناس، 2015م، ص323.

آلت جميع أسهمها إلى شخص واحد، يكون لهذا الشخص صلاحيات وسلطات جمعيات المساهمين المنصوص عليها في هذا الباب، وتَصدُرُ قراراته كتابة، دون الحاجة إلى دعوة الجمعية العامة. وتُدوّنَ تلك القرارات في السجل الخاص المنصوص عليه في المادة (السابعة والتسعين) من النظام". [1]

يستعرض المطلب الثاني الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وانقضائها.

المطلب الثاني: الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وانقضائها:

الفرع الأول: الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

تحتلُّ الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة أهمية كبرى من حيث ضمان استمرارية نشاط الشركات وفق أهم وأحدث معايير حوكمة الشركات المتخذة من قِبل الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة والجهات الرقابية الحكومية، وتستهدف هذه الجهات من الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة التحقق من أنّها تقوم بتطبيق الأنظمة واللوائح المالية والمحاسبية التي تخضع لها وفقا لأنظمتها الخاصة تطبيقًا كاملًا، وأنه ليس في تصرفاتها المالية ما يتعارض مع تلك الأنظمة واللوائح.

أولًا: الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

بما أنّ الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة شركات تجارية تقوم وتعمل على أُسس تجارية، وتُعتبر كيان قانوني أصله من المال العام، لذا ينبغي على من يقوم على هذا المال العام مراقبة حساباته ونشاطاته، والحرص على ضمان استمراريته، والتأكد من أنّه يعمل وفق الأنظمة واللوائح، وأكّد على ذلك النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم أ /90 بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ في مادته السادسة عشر والتي جاء فيها ما نصّه: "للأموال العامة حُرمتها، وعلى الدولة حمايتها، وعلى المواطنين والمقيمين المحافظة عليها." [2]، ويكون ذلك بما لا يعرقل نشاطها المالي والإداري؛ فإنّها تخضع للرقابة المالية من جهات خارجية. [3]

وتنقسم الرقابة المالية من حيث الجهة التي تتولى مهمة الرقابة إلى قسمين وهما:

---

[1] المادة 98 نظام الشركات. الزهراني يوسف، شركة الشخص الواحد في نظام الشركات السعودي الجديد 2015م، مجلة جامعة شقراء، العدد 10، محرم 1440هـ، ص26.

[2] المادة 16 من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم أ / 90 بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.

[3] الخضيري فيصل، الرقابة الخارجية على الشركات المساهمة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رسالة ماجستير، 1434هـ، ص75.

1- الرقابة المالية الداخلية:

وهذا النوع من الرقابة المالية تسمى بالرقابة الذاتية وتتم داخل الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وفق تنظيمات داخلية محددة وفق أعلى معايير الحوكمة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وقد عرّفها الاتحاد الدولي للمحاسبين بأنّها: "كافة الطرق والسياسات والإجراءات التي تتبناها إدارة المنشأة لمساعدتها قدر الإمكان في الوصول إلى أهدافها في ضمان إدارة كفاءة ومنظمة العمل، والمتضمنة الالتزام بسياسات الإدارة وحماية الأصول، ومنع واكتشاف الغش والخطأ، ودقة واكتمال السجلات المحاسبية، وتهيئة معلومات مالية موثوقة في الوقت المناسب". [1]

فالرقابة المالية الداخلية من خلال ما تقدم تُعدُّ الإطار العام للإجراءات التي تتبع في مجال الإشراف على مختلف الأنشطة المالية داخل الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وتَضُمُّ داخلها كلًا من نظامي الضبط الداخلي والمراجعة الداخلية. [2]

2- الرقابة المالية الخارجية:

وهي الرقابة التي يُعهد بها إلى جهة خارجية مستقلة، ولا تخضع للسلطة التنفيذية، وتتمتع هذه الجهة باستقلال تام وليس لأحد التدخل في مهامها، وتُعتبر هذه الرقابة أداة يمكن عن طريقها التأكد من تنفيذ الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة للمهام المنوطة بها وفقًا للخطط والبرامج المعدّة مسبقًا، وقد تكون هذه الرقابة إدارية أو قضائية أو تنظيمية، وهي رقابة لاحقة أي أنّها تبدأ بعد التنفيذ، بهدف الكشف عن الأخطاء التي تقع أثناء التنفيذ. [3]

وتخضع الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة للرقابة المالية الخارجية عن طريق الديوان العام للمحاسبة وهو: "جهاز رقابي مستقل، يرتبط مباشرةً بالملك، ويتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري". [4]

---

[1] الاتحاد الدولي للمحاسبين، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، إصدارات المراجعة والسلوك الأخلاقية، 2001م، ص249.
[2] المغربي حسام، الرقابة الشرعية ورقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية دراسة مقارنة، جامعة الشرق الأوسط، رسالة ماجستير، 2015م، ص81.
[3] صبيح أحمد، الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري، ط 1، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2016م، ص442.
[4] المادة 1 من نظام الديوان العام للمحاسبة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 9) وتاريخ 11 / 2 / 1391هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م / 178) وتاريخ 2 / 12 / 1441هـ.

ويستمد الديوان العام للمحاسبة ولايته في الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة من نصّ المادة التاسعة من نظام الديوان العام للمحاسبة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 9) وتاريخ 11 / 2 / 1391هـ والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/ 178) وتاريخ 2 / 12 / 1441هـ، إذ نصّ على: " تخضع لرقابة الديوان وفقا لأحكام هذا النظام: 4- كل مؤسسة خاصة أو شركة تساهم الدولة في رأس مالها أو تضمن لها حدا أدنى من الأرباح، على أن تتم الرقابة عليها وفق تنظيم خاص يعده الديوان ويَصدُرُ به أمر ملكي يُحدَّدُ فيه مدى هذه الرقابة بحيث تتناسب مع طبيعة عملها ومدى علاقتها المالية بالدولة، وبحيث لا يعرقل نشاطها". [1]

وبيّنت لائحة رقابة الديوان العام للمحاسبة الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 390 وتاريخ 18 / 04 / 1398هـ اختصاصات الديوان في الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وأكدت على أن تكونَ الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة اتباعًا للأصول التجارية، وجاء في ذلك نصّ المادة الأولى: "يختصُّ الديوان العام للمحاسبة بفحص ومراجعة حسابات المؤسسات الخاصة والشركات التي تساهم الدولة في رأسمالها أو تضمن لها حداً أدنى من الأرباح، وتكون مراجعة الديوان لحسابات المؤسسات الخاصة والشركات المذكورة طبقاً للأصول التجارية وفي نطاق الأحكام المنظمة لأعمال هذه المؤسسات والشركات، وعلى الوجه البين في هذه اللائحة". [2]

تكون الرقابة المالية الخارجية على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة رقابةً على السجلات المحاسبية والقوائم المالية الخاصة بالشركة اتباعًا للأصول التجارية، ويجب على مجالس إدارات الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة -المسؤولة عن تقديم هذه السجلات والقوائم المالية- تمكين الديوان العام للمحاسبة والجهات الرقابية المختصة الأخرى من أداء مهامها، حيث تمثل القوائم المالية الواجب تقديمها إلى الديوان العام للمحاسبة المصدر الأساسي للمعلومة المالية. [3]

---

[1] المادة 9 / 4 من نظام الديوان العام للمحاسبة.

[2] المادة 1 من لائحة رقابة ديوان المراقبة العامة على المؤسسات الخاصة والشركات التي تساهم الدولة في رأسمالها أو تضمن لها حداً أدنى من الأرباح (لائحة رقابة الديوان العام للمحاسبة) الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 390 وتاريخ 18 / 04 / 1398هـ.

[3] المادة 17 / 1 من نظام الشركات. المادة 10 من نظام الديوان العام للمحاسبة. سلامة مرسي و سرايا محمد، تعظيم الاستفادة من تقارير أجهزة الرقابة الخارجية: بالتركيز على ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مجلد 13، عدد 4، 1989م، ص229.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ثانيًا: أنواع القوائم المالية التي تخضع لرقابة الديوان العام للمحاسبة:

وتكون أنواع القوائم المالية على النحو الآتي:

1- قائمة المركز المالي:

وتسمى أيضا الميزانية العمومية، وتَعْرِضُ هذه القائمة الحالة المالية للشركة، في تاريخ معين، وتشتمل هذه القائمة على أصول الشركة (موجوداتها)، وخصومها (مطلوباتها)، وحقوق المساهمين. [1] ويكون الهدف من قائمة المركز المالي هو بيان الوضع المالي للشركة في نهاية الفترة، وتُعتبر هي أساس القوائم المالية، لأنّ جميع المعاملات المالية تُؤثِّرُ بشكل نهائي على عناصر هذه القائمة. [2]

2- قائمة الدخل:

والهدف من إعداد قائمة الدخل هو بيان نتائج أعمال الشركة ببيان إيراداتها ومصروفاتها خلال فترة مالية معينة، وتوضيح صافي الدخل أو صافي الخسائر عن تلك الفترة، وتُعدُّ قائمة الدخل أيسر للفهم، وأقلُّ تعقيدًا من قائمة المركز المالي. [3]

3- قائمة حقوق الملكية:

وتُبيِّن هذه القائمة التغيرات التي طرأت على حقوق الملكية الخاصة بالشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة خلال فترة مالية معينة، وهي ذات الفترة المالية التي تغطيها قائمة الدخل. [4]

4- قائمة التدفق النقدي:

وهذه القائمة هي كشف بالمقبوضات والمدفوعات النقدية للشركة خلال فترة مالية معينة، وتفصِل في مصادر الأموال النقدية وما شابهها، وسُبِلِ إنفاقها على بنود التشغيل والاستثمار والتمويل. [5]

---

[1] الموقع الإلكتروني الرسمي لهيئة السوق المالية، قراءة القوائم المالية، cma.org.sa.
[2] الرزين عبدالعزيز، إصدار القوائم المالية في الشركات المساهمة والرقابة عليها، المعهد العالي للقضاء، رسالة ماجستير، 1434هـ، ص20.
[3] محمد رضا سامح، اكتشاف الغش والتلاعب في القوائم المالية، معهد الإدارة العامة، الرياض، 1431هـ، ص14. مرجع سابق، الموقع الإلكتروني الرسمي لهيئة السوق المالية، قراءة القوائم المالية، cma.org.sa.
[4] النمري مجبور، أسس المحاسبة وفق المعايير الدولية للتقرير المالي، ط4، د . د . ن ، جدة، 2023م، ص33.
[5] خنفر مؤيد والمطارنة غسان، تحليل القوائم المالية، طبعة 3، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 1432هـ، ص49. مرجع سابق، الموقع الإلكتروني الرسمي لهيئة السوق المالية، قراءة القوائم المالية، cma.org.sa.

وتكون رقابة الديوان العام للمحاسبة مقيَّدة بأحكام نظام صندوق الاستثمارات العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (92) بتاريخ 12 / 8 / 1440هـ، والقواعد والسياسات الداخلية التي يتبعها صندوق الاستثمارات العامة والشركات المملوكة له، حيث نصّت المادة الثالثة والعشرون: "على الجهات الرقابية المختصة عند إجرائها أيّ مراجعة على عمليات الصندوق وحساباته، الالتزام بأحكام النظام والقواعد والسياسات الداخلية".[1]

ومما سبق ذكره يرى الباحث بأنّ الديوان العام للمحاسبة يمارس مهامه في الرقابة المالية والمحاسبية فقط، دون أنواع الرقابة الخارجية الأخرى مثل: الرقابة الإدارية، أو الرقابة الفنية على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، ويبدو للباحث أنَّ في هذا رغبة واضحة من المنظّم السعودي في منح هذه الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة حرية للاستثمار وفق الأصول التجارية، دون تقييدها بالإجراءات الإدارية والتي ستتسبب في إعاقة أعمالها التجارية التي تتطلب السرعة والمرونة، مع بقاء الرقابة المالية والمحاسبية لضمان النزاهة، وحُسْنِ التصرف في تدبير المال العام.

يستعرض الفرع الثاني انقضاء الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

الفرع الثاني: انقضاء الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

تنقضي الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وفق الأحكام العامة لانقضاء الشركات، بالإضافة إلى الانقضاء بالأسباب الخاصة للانقضاء لكل شكل من أشكال الشركات، ويقصد بانقضاء الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة: انحلال الكيان النظامي، الذي نشأت به الشخصية الاعتبارية المستقلة للشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة. [2] ويعود هذا الانحلال إلى الآتي:

أولاً: الانقضاء وفق الأحكام العامة لانقضاء الشركات:

تنقضي الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة بشكل عام بذات الأسباب التي تنقضي بها عامة الشركات وفق القواعد العامة للانقضاء، وحدد نظام الشركات في المادة الثالثة والأربعين بعد المائتين الأسباب

[1] المادة 23 من نظام صندوق الاستثمارات العامة.
[2] عبدالباقي سامي، الشركات التجارية، جامعة القاهرة، 2013م، ص88.

العامة للانقضاء: "مع مراعاة أسباب الانقضاء الخاصة بكل شكل من أشكال الشركات، تنقضي الشركة لأحد الأسباب الآتية: [1]

1- انتهاء المدة المحددة لها -إذا كانت محددة المدة- ما لم تُمَدَّد وفقًا لأحكام النظام:

تنقضي الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة بانقضاء الأجل المحدد لها والمنصوص عليه في نظامها الأساس، وهو ما يعبر عنه بمدة حياتها، وقد سمح المنظّم للشركاء أو المساهمين بأن يقرروا تمديد حياة الشركة، وقد يكون هذا القرار صريحًا أي مكتوبًا باتفاق الشركاء أو المساهمين على تمديد مدة حياة الشركة، أو ضمنيًا من خلال استمرار الشركة في أداء أعمالها ونشاطاتها بالرغم من انتهاء مدتها المنصوص عليها في نظامها الأساس. [2]

2- اتفاق الشركاء أو المساهمين على حلّها:

بالإضافة إلى انقضاء الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة بانتهاء مدة حياة الشركة، فقد تنقضي الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة باتفاق الشركاء أو المساهمين بإرادتهم الحرة على حلّ الشركة وتصفيتها، بالرغم من عدم انتهاء مدتها المنصوص عليها في نظامها الأساس، ويكون ذلك بقرار تُصْدِرُهُ الجمعية العامة غير العادية بموافقة أغلبية الشركاء أو المساهمين بنسبة تمثل ثلاثة أرباع رأس مال الشركة على الأقل فيما يَخُصُّ الشركات المساهمة والمساهمة المبسطة والشركات ذات المسؤولية المحدودة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة. [3]

3- صدور حكم قضائي نهائي بحلّها:

قد تنقضي الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة عن طريق حكم قضائي يصدر بحلّ الشركة، ويعود حلّ الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة إلى حالتين وهما:

أ- طلب أحد الشركاء حلّ الشركة لإخلال أحد الشركاء الآخرين بما تعهد به.

---

[1] المادة 243 من نظام الشركات.

[2] الشنقيطي يسلم، انقضاء الشركة المساهمة في نظام الشركات السعودي: دراسة مقارنة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، رسالة ماجستير، 1437هـ، ص48-49.

[3] العمر عدنان، الوجيز في الشركات التجارية وأحكام الإفلاس، ط4، الرياض، 1442هـ، ص79-80.

ب- أن يكون الحلّ إلى سبب آخر لا يعود الحلّ فيه إلى الشركاء كاستحالة تنفيذ غرض الشركة، أو هلاك جزء من رأسمالها، واختلاف الشركاء حيال إمكان الشركة مواصلة نشاطها.

فإذا توافرت إحدى هاتين الحالتين جاز للقاضي حلّ الشركة. [1]

ثانيًا: السبب الخاص من أسباب انقضاء الشركات الذي تشترك فيه شركة المساهمة والمساهمة المبسطة والشركة ذات المسؤولية المحدودة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة:

1- بلوغ خسائر الشركة 50% من رأس مالها: إذا بلغت خسائر الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة نصف رأس المال المحدد في نظامها الأساس وجب على مجلس الإدارة أو مجلس المديرين الإفصاح عن هذه الخسائر، ودعوة الجمعية العامة الغير عادية للاجتماع، لتقرر إمّا زيادة رأس المال، أو تخفيض رأس المال، أو حلّ الشركة قبل الأجل المحدد لها في نظامها الأساس. [2]

وتُعدُّ الشركة المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة منقضية بقوة النظام في الحالات الآتية: [3]

أ- إذا لم تجتمع الجمعية العامة غير العادية.

ب- إذا لم تبت الجمعية في موضوع زيادة أو تخفيض رأس المال أو حلّ الشركة قبل الأجل المحدد لها في نظامها الأساس.

ج- إذا قررت الجمعية العامة غير العادية زيادة رأس المال ولم يتم الاكتتاب في الزيادة المطلوبة.

الخاتمة

بعد إتمام دراسة النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وذلك بتقسيمها إلى مبحثين أول وثاني، تناولت في المبحث الأول النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، كما تناولت في المبحث الثاني الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

---

[1] الفقي عاطف، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006م، ص157-158.
[2] المادة 132 من نظام الشركات. ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، الشركة المحدودة المسؤولية، ج 6، ط2، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010م، ص353.
[3] الشريف نايف، القانون التجاري السعودي، ط2، دار الشقري، جدة، 1443هـ، ص339-340.

حيث تناولت في المبحث الأول النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، ففي المطلب الأول تناولت النظام القانوني للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وفي المطلب الثاني الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة.

وبعد ذلك تناولت في المبحث الثاني الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، وتضمّن مطلبين أولهما تأسيس وإدارة الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، ويتناول المطلب الثاني الرقابة على الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة وانقضائها.

وبدراسة ما تقدم وسعيًا للإجابة على مشكلات وتساؤلات الدراسة توصل الباحث لمجموعة من النتائج والتوصيات، وهي على النحو الآتي:

أولًا: النتائج

- الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة هي شركات تجارية خاصة تخضع لنظام الشركات.
- الشخصية الاعتبارية للشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة هي شخصية اعتبارية خاصة ومستقلة عن الشخصية الاعتبارية لمالكها صندوق الاستثمارات العامة.
- تخضع الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة للرقابة المالية والمحاسبية من الديوان العام للمحاسبة.

ثانيًا: التوصيات

- يوصي الباحث المنظّم السعودي بسرعة إصدار مشروع نظام المعاملات التجارية، والذي يتضمّن نصاً صريحاً يقضي بمنح الشركات المملوكة للدولة ومنها الشركات المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة صفة التاجر.

تم بعون الله تعالى وفضله،،،

قائمة المصادر والمراجع

أ. المصادر:

- **السنة النبوية:**

صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، رقم الحديث (1605/3).

- **الأنظمة واللوائح:**

- نظام المحكمة التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 2) وتاريخ 15 / 1 / 1390هـ.
- نظام الديوان العام للمحاسبة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 9) وتاريخ 11 / 2 / 1391هـ والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/ 178) وتاريخ 2 / 12 / 1441هـ.
- نظام صندوق الاستثمارات العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 24) بتاريخ 25 / 6 / 1391هـ.
- نظام الدفاتر التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 61) بتاريخ 17 / 12 / 1409هـ.
- النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم أ / 90 بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
- نظام السجل التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 1) بتاريخ 21 / 2 / 1416هـ.
- نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 34) بتاريخ 24 / 5 / 1433هـ.
- نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/3) بتاريخ 28 / 1 / 1437هـ (ملغي).
- نظام الإفلاس الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 50) وتاريخ 28 /05/ 1439هـ.
- نظام المنافسة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 75) وتاريخ 29 / 06 / 1440هـ.
- نظام المحاكم التجارية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 511 بتاريخ 14 / 08 / 1441هـ.
- نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 132) وتاريخ 01 / 12 / 1443هـ.
- نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 191 وتاريخ ٢٩ / 11 / ١٤٤٤هـ.
- لائحة رقابة ديوان المراقبة العامة على المؤسسات الخاصة والشركات التي تساهم الدولة في رأسمالها أو تضمن لها حداً أدنى من الأرباح (لائحة رقابة الديوان العام للمحاسبة) الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 390 وتاريخ 18 / 04 / 1398هـ.
- مشروع نظام المعاملات التجارية، منشور للاستطلاع بتاريخ 28 / 12 / 2021م، منصة استطلاع istitlaa.ncc.gov.sa.

- **القرارات والتعاميم:**
  - قرار مجلس الوزراء رقم (386) بتاريخ 24 / 9 / 1435هـ.
  - قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 178 (4/19) في دورته التاسعة عشرة 1430هـ-2009م
  - قرار مجلس الوزراء رقم 424 وتاريخ 8 / 8 / 1439هـ.
  - قرار مجلس الوزراء رقم 27 وتاريخ 26 / 1 / 1421هـ، المعدل بالقرار رقم (66) وتاريخ 23 / 1 / 1443هـ.
  - التعميم الصادر من الديوان الملكي برقم 33345 وتاريخ 10 / 5 / 1444هـ.
- **الأنظمة الأساس:**
  - النظام الأساس لشركة الاتصالات السعودية (STC).
  - النظام الأساس لشركة التعدين العربية السعودية (معادن).
  - النظام الأساس لشركة الغاز والتصنيع الأهلية (غازكو).
  - النظام الأساس لشركة أسمنت المنطقة الجنوبية.
  - النظام الأساس لشركة أكوا باور.
  - النظام الأساس لشركة مرافق الكهرباء والمياه بالجبيل وينبع.
  - النظام الأساسي لشركة المصافي العربية السعودية.
- **المواقع الإلكترونية:**
  - الموقع الإلكتروني الرسمي لتداول السعودية، www.saudiexchange.sa
  - الموقع الإلكتروني الرسمي لصندوق الاستثمارات العامة، www.pif.gov.sa
  - الموقع الإلكتروني الرسمي لمجموعة بوتيك المملوكة لصندوق الاستثمارات العامة، boutiquegroup.com
  - الموقع الإلكتروني الرسمي لهيئة السوق المالية، قراءة القوائم المالية، cma.org.sa
  - الموقع الإلكتروني لشركة البحر الأحمر الدولية، فريق القيادة، www.redseaglobal.com

ب. المراجع:

- **الكتب:**
  - الحسين أمنار، الوجيز في الشركات التجارية، طبعة 2022، د . د . ن، مراكش، 2022م.
  - الجبر محمد، القانون التجاري السعودي، ط 6 ، 1443هـ.

- الجندي أحمد، الأوراق التجارية والإفلاس في قانون التجارة الجديد، دار الكتب القانونية، مصر، 2012م.
- السباعي أحمد، الوسيط في الشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي، ج1، 2013م.
- الشاوي خالد، شرح قانون الشركات التجارية العراقي، الجامعة المستنصرية، بغداد، 1968م.
- الشرقاوي محمود، الشركات التجارية في القانون المصري، دار النهضة العربية، 1986م.
- الشريف نايف، القانون التجاري السعودي، ط2، دار الشقري، جدة، 1443هـ.
- الصده عبدالمنعم، أصول القانون، ج 2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1965م.
- العكيلي عزيز، القانون التجاري، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمّان، 1995م.
- العمر عدنان، الوجيز في الشركات التجارية وأحكام الإفلاس، ط4، الرياض، 1442هـ.
- الغامدي عبدالهادي، القانون التجاري السعودي، ط3، دار الشقري، جدة، 1440هـ.
- الغامدي عبدالهادي، القانون التجاري السعودي، كلد للنشر والتوزيع، ط6، 1444هـ.
- الفقي عاطف، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006م.
- القرشي زياد، القانون التجاري السعودي، ط1، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، 1438هـ.
- القليوبي سميحة، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، ط 5، 2011م.
- القليوبي سميحة، الوسيط في شرح قانون التجارة المصري، ج1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2012م.
- الكيلاني محمود، الموسوعة التجارية والمصرفية، مجلد 2، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1430هـ.
- النمري مجبور، أسس المحاسبة وفق المعايير الدولية للتقرير المالي، ط4، 2023م.
- بهجت محمد، الشركات التجارية، ج2، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2023م.
- خنفر مؤيد والمطارنة غسان، تحليل القوائم المالية، طبعة 3، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 1432هـ.
- سعفان تامر وآخرون، القانون التجاري، الجامعة العمالية، مصر، 2009م.
- سلطان أنور، النظرية العامة للالتزام (أحكام الالتزام)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2005م.
- سليم أيمن وآخرون، المدخل لدراسة الأنظمة السعودية، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، 1439هـ.
- شميعة عبدالرحيم، الشركات التجارية، مطبعة سجلماسة، مكناس، 2015م.
- صالح باسم، القانون التجاري، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1987م.
- صبيح أحمد، الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري، الطبعة 1، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، 2016م.
- عبدالباقي سامي، الشركات التجارية، جامعة القاهرة، 2013م.

- فضيل نادية، الإفلاس والتسوية القضائية في القانون الجزائري، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004م.
- كوماني لطيف، الشركات التجارية، مكتبة السنهوري، 2015م.
- كيره مصطفى، قانون المرافعات الليبي، دار صادر، بيروت، 1969م.
- محمد رضا سامح، اكتشاف الغش والتلاعب في القوائم المالية، معهد الإدارة العامة، 1431هـ.
- معلال فؤاد، شرح القانون التجاري المغربي الجديد، ط3، دار الآفاق المغربية للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، د . س . ن.
- ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، الأحكام العامة للشركة، ج 1، ط 3، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008م.
- ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، الشركات القابضة، ج3، ط5، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008م.
- ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، الشركة المحدودة المسؤولية، ج 6، ط2، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010م.
- ناصيف الياس، موسوعة الشركات التجارية، تأسيس الشركات المغفلة، ج7، ط2، منشورات دار الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008م.
- نصرالله مرتضى، الشركات التجارية، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1969م.

- **الأبحاث المنشورة:**

- الجريد خالد، الشخصية الاعتبارية، مجلة العدل، العدد 29، 1427هـ.
- الزهراني يوسف، شركة الشخص الواحد في نظام الشركات السعودي الجديد 2015م، مجلة جامعة شقراء، العدد 10، محرم 1440هـ.
- الشريف نايف، التحكيم في منازعات الشركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، 2013م.
- الشمري طعمة، مجلس إدارة الشركة المساهمة، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت، 1985م.
- المري سيف، أثر مجلس إدارة الشركات المساهمة العامة في قانون الشركات التجارية الاتحادية الإماراتي، مجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد 6، جامعة دمياط، يوليو 2022م.

- رابح شيلق والشيخ بن قايد، دور الصكوك في تطوير السوق المالية الإسلامية، مجلة البديل الاقتصادي، العدد 3، 2015م.
- سلامة مرسي وسرايا محمد، تعظيم الاستفادة من تقارير أجهزة الرقابة الخارجية: بالتركيز على ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مجلد 13، عدد 4، 1989م.
- عبدالله أحمد، الشخصية الاعتبارية في الفقه الإسلامي، ط 2، إصدارات الهيئة العليا للرقابة على المصارف والمؤسسات المالية، الخرطوم، 1438هـ

- **الرسائل الجامعية:**

- الخضيري فيصل، الرقابة الخارجية على الشركات المساهمة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رسالة ماجستير، 1434هـ.
- الرزين عبدالعزيز، إصدار القوائم المالية في الشركات المساهمة والرقابة عليها، المعهد العالي للقضاء، رسالة ماجستير، 1434هـ.
- الشنقيطي يسلم، انقضاء الشركة المساهمة في نظام الشركات السعودي: دراسة مقارنة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، رسالة ماجستير، 1437هـ.
- المغربي حسام، الرقابة الشرعية ورقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية دراسة مقارنة، جامعة الشرق الأوسط، رسالة ماجستير، 2015م.
- طاهري بشير، الدفاتر التجارية أنواعها وحجيتها في الإثبات، جامعة الجزائر، رسالة ماجستير، 2001م.

- **القواميس والمعاجم:**

- الاتحاد الدولي للمحاسبين، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، إصدارات المراجعة والسلوك الأخلاقية، 2001م.
- قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

E-Commerce: Advantages and Challenges

Mohammed Ahmed Mohammed, Mohammed Emad Abdul Aziz Mahdi*, and Mohammed Jassim Abdullah
Lecturer, College of Administration and Economics, Tikrit University, Iraq
*mohammedimad2020@tu.edu.iq

Abstract

This research includes electronic trade subject that is used in the world these days for most trade deals, thus it leads to quick development in international trade business for earning money and time. The massive development in earnings has led to great competition; while the world has benefited from this type of trade while it still under development daily. On the contrary, the third world nations did not enter this field of trade only from a narrow way in spite of its benefits and challenges. In this research, we have stopped on the benefits and risks to put electronic trade on balance and encourage entering and using this field for servicing nations and individuals.

Keywords: E-Commerce, Electronic Trade and Servicing Nations.

1. Introduction

After the development that took place at the end of the last century of globalization, which has its pros and cons, it is a positive development of electronic commerce, which brought speed in the marketing of products. In fact, this trade has its economic effects that the world is witnessing today and is benefiting them greatly and always developing it in its service and serving the world. The talk now is where the world has come from all this development, which continues to develop this trade, which the world should benefit from this technology and spread it more so as not to There is a very narrow scope for third world countries, but in return this step is not enough

because we need to encourage. Technology these third world countries, especially the Arab countries to take advantage of them in making advanced world in the use of this trade and the level of development of the international economy and the Arab and open field door wider to be a real springboard to build state institutions based on most of the world's technology used and utilized.

2. Research Problem

E-commerce is one of the most prominent financial institutions in the contemporary advanced economic systems and in addition to its important role in the economy, it is the mirror of that economy, which reflects on its situation at every moment.

The importance of the role of electronic commerce came as a result of the development of economic, political and social conditions of developed countries. Thus, it is one of the signs of progress in various fields, especially in the economic field. Recognizing the importance of the process of economic transformation, and the significant role in mobilizing the financial resources necessary for the process of economic development, the countries that have converted to the free market system and the developing countries have adopted this trade.

Thus, it spread discrimination in order to strive and be able to play a role similar to the role and performance of its role in the economy and in the mobilization of resources and the use of mechanisms and tools of modern and advanced investment. In light of the economic, social and political realities of their countries, and in the light of the acquisition of electronic commerce on financial activity in this sector and domination of the world of finance and business because of its huge financial and material capabilities are difficult to keep up.

3. Research Objective

The research aims to look at the application of electronic commerce now used in the developed world and the possibility of its generalization after it has developed and has become a prominent and important role in finding a fast and easy way to reach the economic activity of the state in addition to traditional trade.

4. The Importance of Research

This research is gaining importance through the evolving role that electronic commerce has received in the global economy as a whole. E-commerce continued to evolve in its role at the global level and we are aware of the status of this development in the global markets to a level of influence for other countries that do not have this service.

5. Research Hypothesis

In spite of all the development in electronic commerce and services of this trade at the international level, there is a wide range of disadvantages of this trade and the possibility of its application to the economy in the third world fully.

First: The Definition of Electronic Commerce

The concept of e-commerce refers to the marketing of products through the international network and the evaluation of all electronic programs without going to the company or the store. In addition, e-commerce includes all communications between different companies at the local and international level, which makes the process of trade easy and simple as it increases the size (Sadat Academy for Administrative Sciences, 1999, 25).

The World Trade Organization (WTO) has defined electronic commerce as "an integrated set of transaction processes, linkages, distribution, marketing and sale of

products and services by electronic means and methods" (National Bank of Egypt, 1999, 10).

The Arab Investment Guarantee Corporation also defined e-commerce as trade conducted using the technologies provided by the imminent wealth of information and communication through the electronic exchange of data that exceeds the time and place and covers many sectors, and establishes new rules for the processes of sale, registration and delivery (Shaheen, 2000, 62).

Second: Types of Electronic Commerce

E-commerce is divided into two main sections:

a. **Business to Business (B 2 B) Business to Business:** Dealing in this field is limited to companies, their employees and their big customers, who by secret words and addresses of the company is not announced or published.
b. **Business to Consumer (B2C):** This difference is called e-marketing or e-retail.

Third: The Basics of Electronic Commerce

1. **Infrastructure**: The structure of communications through electronic data construction with the expansion of the provision and use of the international network, as well as the provision of the use of electronic payment cards and other means that facilitate the contract transactions electronically.
2. **The System of Control and Administrative Payment Operations**: The system of payment operations through the international network of the most important pillars of the growth and spread of electronic commerce. As it helps electronic messages and plastic money (electronic payment cards) in securing the deal, as this system maintains the confidentiality of dealing and rights and obligations all parties working together.

3. **Providing the Necessary Protection of Information**: There must be confidence and safety of consumers to deal with websites as the ease of setting up a website on the Internet can raise many concerns among customers and the protection and security of information from piracy in the creation of using credit cards in the field of Settlements, bill payments and more.

Fourth: The Rules of Electronic Commerce

There are a set of policies and principles that facilitate the principles of electronic commerce are as follows:

1. **The Need to Assign Leadership to the Private Sector:**

   In spite of the government's role in financing the international network at the outset, the subsequent expansion was mainly driven by the private sector. In order for e-commerce to flourish, leadership must continue to be entrusted to the sector Governed by market principles.

2. **No Government Restrictions:**

   The government should not put unnecessary restrictions on electronic commerce and therefore the parties should have the ability to enter into agreements for the sale and purchase of goods and services through the international network with the least participation or intervention by the government.

3. **When Government Participation is Necessary:**

   In the case of state intervention, the aim should be to support and achieve a legal environment for advanced trade with the development of methods of trade so that it is easy, consistent and non-contradictory in regulating commercial transactions by protecting the consumer and the seller and when

government intervention is necessary to facilitate electronic commerce so that the aim of it Ensuring fair competition, protecting intellectual property and privacy, preventing fraud, adopting transparency and supporting business transactions.

4. **The Need to Facilitate Electronic Commerce on the International Network:**

   The international network is a global basis, emerges as a global marketplace, and therefore must govern the legal system on which business transactions on the international network consistent principles at the local and global levels that will lead to predictable results regardless of where the seller and buyer reside (Al-Sadat Academy for Administrative Sciences, 199, 26).

Fifth: The Advantages of Electronic Commerce

E-commerce provides many advantages and facilities for business transactions and allows consumers who prefer to rely on marketing many advantages, and companies that adopt them as a marketing tool to achieve net profits and increase the volume of sales. For example, low Dell sales in computers more than $ 7 million per day Cisco's low sales in the computer industry also reached $ 1 billion at the end of last year (Shaheen, 2000, 17).

E-commerce has proved its importance and has achieved many advantages including:

1. **Easier Entrance to Markets and Increase Competitiveness: -**

   Owning a company to a website means that the company's business and products become available to millions of people from different parts of the world and it works there are enormous prospects for starting and entering its products without adhering to the limits of time and place, and the large and small size of the company in terms of capital is no longer a criterion for its

ability Access to markets and provide the wishes of consumers, many companies that have entered the world of electronic commerce, which did not exist before, are now able to compete with the largest companies.

2. **Low Cost and Time Saving**

Reducing business costs is one of the advantages of e-commerce achieved since the cost of setting up a website is much lower than the cost of opening several points by selling and designing an advertising campaign (www.c4arab.com).

In addition, the design of a web site can reach the largest number of consumers, which cannot be achieved by traditional marketing methods and even if we look at the costs of updating the site and follow-up, it is considerably lower compared to what can be spent on the printing of investment advertising. In terms of time, e-commerce allows the company to be available 24 hours without any holiday. Two minutes at most and costs 15 US cents (Shaheen, 2000, 17).

3. **Easy Access to Information:**

The information in the world of trade has become a digital nature that can be stored and circulated by computers and retrieve it effortlessly, as e-commerce makes it easy and easy to communicate company information to dealers with them, and it becomes possible through the international network to inform customers of all the developments that occur with regard to New products, payment methods and delivery of goods, so that customers and all dealers with the company are aware of the changes that occur in the market.

4. **Greater Interaction With Consumers:**

   The company's presence on the international network allows us to benefit from the feedback feed (feedback) which allows to identify consumers' tastes and desires, and thus adapt their products to these needs, where the phrase (contact us) important on the relevant site an opportunity for customers to express their views regarding the company's products (www.islasm.com).

Sixth: Modern Electronic Payment Methods:

Electronic payment methods are divided into two sections:

A. Non-credit cards are those cards which do not allow the holder to obtain credit and are divided into:

1. **Civil Card:**

   These are cards that depend on the existence of actual balances to work with the bank in the form of current accounts to meet the expected withdrawals of the cardholder work, where he is allowed to pay his budget and is withdrawn at the bank directly opposite to credit cards, the work transfers the money belonging to the seller when using this card.

2. **ATMs:**

   It was known in the 1970s as an alternative to exchange staff in banking branches, to reduce the number of transactions within the bank, but in the 1980s after attention to reduce costs and then seek to achieve a competitive advantage In the nineties technological developments led to the establishment of small ATM stations with low cost (Research Center Finance and Exchange, 1999, 79).
   We find in these devices that the banks have benefited from these machines in electronic cash management as follows: -

- Reducing the volume of network transactions for each employee in the bank.
- Low volume of cash required for operations.
- Reduce the outgoing and incoming network processing costs.
- Avoid delays during which networks delay each communication to the other party.

3. **Prepaid Cards:**

This card is based on fixing a specific amount so that the card can be entered in that amount to be gradually reduced the amount of the card whenever used, such as circulation cards, calling cards, and public transport cards.

B. Credit Cards: These are the cards that allow the holder to obtain credit (loan). It is divided into the following:

1. **Renewable Credit Cards:**

These cards came into existence in the late nineties in the United States through two famous cards (VISA) and Master Card (Master Card) and this type is issued by banks within certain amounts, in this type of cardholder is the choice between the full payment of the value of the card bill during the period of benefit or In the above mentioned operations, we update the first loan to the cardholder, so it is called a revolving credit card. It is characterized by saving both the time and effort of the cardholder and increasing the revenues of the bank specified for it. Services or benefits this card is not issued until after a good study of the customer's position and some banks resort to demanding the customer to show the amount of money he keeps subject to the operations of the card. This type is called secured credit cards. The card (Bakhti, 2002, 137).

2. **Non-Renewable Credit Cards:**

These non-renewable cards differ in that the payment must be made in full by the customer to the bank during the month in which the draw was made (ie the credit period in this case does not exceed one month) (Radwan, 1999, 47).

Seventh: Electronic Financial Transfers System

1. **Definition of the System:**

Electronique funds transfert is known as the process of granting authority to a particular bank that electronically transfers debit and credit funds from one bank branch to another bank branch, as the transfer is done electronically via telephone, computers and modems instead of using paperwork (www.itep. com).

This system is a very important part of the fundamentals of modern banking that work through the international network, and this area permits clean electronic ways to transfer money or transactions through a bank branch to another bank branch, in addition to the transfer of information in these transfers to the accounts of customers, The electronic money transfer system is highly secure, easy to use and reliable.

2. **Electronic Money Transfer:**

The electronic transfer process is carried out by the customer signing a model for the benefit of the beneficiary (the merchant) and this form can deduct the amount imposed by the customer according to a specific time (daily, weekly or monthly). With Realtors their job is to give a specific programming role to conversions. (www.newsofcd.com).

Eighth: Positive and Negative Features of Credit Cards

1. **Positive Features:**

a. For its Holders:

The owner of the credit card by obtaining financing without paying any money between 25-55% and this facilitates him by taking advantage and work of the credit card and not to use the cash in a cash manner and to stay away from its risks.

b. For Customer:

Most international malls and Arab countries use this feature because this leads to high sales with the commission paid by these malls to banks approved card, but the high number of units sold easily repay the costs of this method, while these malls reach sales through the sale of forward and get The amount of sales immediately if the number of units sold at the end of the month by proving the work of banks to the nearest bank, also enable these malls to take advantage of the difference between currency rates and discount rates if the customer wants to sell goods not cash and use bills of exchange at another time Make cash value, the agent bears the credit defect when using cards in sale in case of refusal to pay the holders are discharged, knowing that the bank is to bear this risk.

c. For the Bank:

- This method is a publicity to the bank.
- This method gives huge amounts to the bank.
- Make the cardholder a permanent customer of the bank.
- Forcing the international malls to open an account in the bank because the customer must transfer the money to his account and this raises the liquidity

of the bank and in this way the money is paid out and return again as deposits.

2. Negative Features:

a. Inaccuracy due to some mistakes by employees in dealing with invoices and with repeated mistakes lose confidence between the bank and the customer.
b. Theft, loss or use of credit cards by third parties.
c. The bank's high costs of distributing and printing cards and granting interest-free loans for 55 days.
d. The risk of liquidity on the bank in case of excessive use of the card by the dealers. In case the dues are not paid on time.
e. Competition by commercial banks and financial institutions because in any business there is competition and multiple banks that are exposed to credit card services and improve the risk of competition among commercial banks.

Ninth: The Success Elements of the Credit Card

The credit card has success and continuity elements must be considered by the Commercial Bank as follows:

1. The large number of dealers: - The greater the number of dealers, the chances of success and continuity of this system is more appropriate because the adoption of this system is expensive and must cover costs by increasing the number of dealers.
2. Accuracy in the selection of dealers: - Is to ensure the reputation of each customer, whenever the investigations are accurate and real decision in granting the card to the customer well whether acceptance or rejection.
3. The multiplicity of shops participating in the system and accuracy in the selection because the number of dealers is very large and therefore must be the

number of shops and diversification, especially stores with a good reputation and with goods and services that have a wide variety of consumption.

4. Availability of a supervisory system capable of avoiding the increase of bad debts. During the period of repayment, the doubtful debts are not effective and the bank continuously applies the debts and thus prevents the bank from having a precise control and accounting system.
5. Provide a high degree of banking awareness to give information on the use of credit card. (Mahmoud, 2003, 68--70)

Tenth: The Advantages and Risks of Electronic Commerce

1. Advantages of E-commerce:

The latest technological development witnessed by the world as the twenty-first century entered the information revolution called the Third Industrial Revolution after the agricultural wave and the care that humanity experienced in its long history, as this information revolution is expected to lead to the establishment of a new economy called the information economy (Information Economics) The quality, structure, mechanisms and theories of the traditional economy, studies conducted by the Economic Cooperation Organization (ECO) predict that this new economy (information economy) will dominate about 80% of the total activity in the coming years (Tawil, 2001, 22).

You will now sum up the benefits of electronic commerce via the Internet at the business level once, the level of individuals (consumers) again and the national level a third time.

First: The Benefits of Electronic Commerce at the Level of the Business Sector

1. **Expanding the Market:**

E-commerce works to expand the domestic market as well as access to global markets and the formation of new markets that were to be found in the traditional trade because the practice of trade via the Internet makes products of goods and services available to as many consumers as possible, and this allows even small and medium enterprises to attend In the domestic and international markets, this gives the consumer a greater opportunity to choose from the products offered (Radwan, 1999, 41).

After effective entry into the domestic and international markets of businesses is one of the direct benefits of e-commerce, which depends on the Internet, so that any individual can become a trader on the Internet at very low costs. In addition to access to global markets, companies that have proven e-commerce emphasize the existence of other benefits and benefits of this trade, such as reducing the times or periods of supply and shortening times of production cycles and simplification of procurement processes and procedures, in addition to low inventory because producers and consumers become close to each other Through direct contact between them, without the intervention of traditional intermediaries such as suppliers, exporters, wholesale and retail trade.

2. **Activating the Concept of Full Competition in the Market:**

When e-commerce works to reduce the distances between producers and consumers, which opens the door to the near electronic presence between the seller and buyer, which leads to improve the level and quality of the product through pre-sale and after-sales services, and provides information on the

nature of products and prices and products in the markets, as well as rapid response to requests Market leading ultimately to improve the degree of competitiveness in electronic markets.

The low costs of business operations and low barriers to entry in the market would reduce some differences in commercial markets, and move economic activities and access to be an economy based on full competition. (The Lakes, 2010, 56)

3. **Decreasing the Costs of Commercial Processes:**

The costs of the commercial deals represents by collecting information, negotiation, medium fees, commission of sales, administrable procedures and others all these consider a very important part in the production price. E-commerce plays an important role in decreasing costs by improving the information pump and increasing the cooperation between works beside decreasing costs of searching for information related with buyers and sellers in market, also the e-commerce enables institutions to coordinating their strategies, incomes and skills in conforming a long relationships especially those institutions or technological companies with heavy information via the electronic nets which apply share in information, some researchers think that the shapes of these nets that organized e-commerce will dominate in the forthcoming future and become the organizing structure for all the social communications between people (Hamad, 2003, 48-50).

4. **Better Controlling of Store Administration:**

E-commerce contribute in decreasing stores by using drawn processes in importing administration system, when the process start to obtain the commercial demand from the buyer and providing him with his demand by suitable temporary manufacture, this help in decreasing the commercial circle

with a big degree where the product is charged directly from the factory to the last buyer, and this appears clearly in the numerical productions, i.e, goods and services which are delivered electronically, then the e-commerce become an important device in store administration and it decreases costs of storing, so this have an economic influence upon the entire level if we know that 10% of annual quarter changeable in the production growth rates are because of the investing changeable of the store.

If e-commerce aimed to decrease the store to the lowest limit, so it is expected that decreasing in the effects of commercial circle resulting from changeable of store is one of e-commerce effects. With the development of information techniques and communication and information pumping in a better way we expect decreasing in store effect upon the commercial circle to the lowest limit or may be over (Radhwan, 1999, 41).

Second: The Benefits of Electronic Commerce at the Level of Consumers

1. **Fast and Easy Shopping:**

Where the consumer has a wider range of shopping online and around the clock and any day he wants and any place on the surface of the earth, anyone with an account and connected to the international network can become a global consumer at home, and only deal with the buttons of the computer, And browse open business websites on the Internet.

2. **Multiple Options:**

E-commerce offers many options for the consumer because there is no place to access the products and shopping centers were not available near the consumer, with the entry of the consumer searches through commercial sites in the international network, while in the case of traditional marketing, the consumer

International Journal of Financial, Administrative and Economic Sciences, London Vol (3), No (7), 2024
https://doi.org/10.59992/IJFAES.2024.v3n7p2 E-ISSN 2977-1498

has only the products offered in the traditional markets , And is unable to search in other markets because of the lack of information on other markets as well as the high costs of research and access to the product.

3. Low Prices and Fast Access to the Product:

In light of the multiplicity and variety of products in commercial and electronic sites, the consumer will search for the cheapest and best quality product by comparing the prices and types of products easily and quickly, which ultimately makes the consumer able to choose the best offers, while it is more difficult in the case of traditional trade Because it requires visiting each geographical location in order to compare the prices and types of products (www.J-bradford-delong.net.).

In addition, the prices of products in electronic commerce are lower than those in traditional trade due to the lower administrative costs used by producers, which will reduce the prices of products displayed in commercial sites in the international network, and the electronic consumer through the Internet is characterized by rapid access to the product Who ordered and purchased it electronically, especially if it is a service product or a product that can be converted into digital products such as books, researches, magazines, computer programs, audio and photographic materials, etc. After the completion of the purchase process from the site, the non-digital products are obtained faster than if ordered by traditional methods because the process of ordering and payments and all information related to the order is done electronically, enabling the product to send the order quickly and easily to the buyer, while it takes weeks It may be months if traditionally ordered.

4. **Quick and Easy Exchange of Information Between Consumers:**

The international network provides the possibility to exchange information, opinions and consumer experiences related to products and services through electronic communities such as forums and others, which provides data and information in the community on economic products, and raise the level of consumer education and awareness of the consumer, while this may be impossible or requires effort And more time in the world of electronic commerce.

Third: The Benefits of Electronic Commerce at the National Level

1. **Supporting Foreign Trade:**

E-commerce provides opportunities to increase export rates through easy access to major consumption centers, the possibility of shopping for goods and services globally at a specific cost and the ability to quickly conclude and finalize business transactions, as well as the ability to analyze markets and respond to changing consumer requirements.

The impact of electronic commerce is more pronounced in the services trade between countries, which in turn leads to an increase in the degree of economic openness in this area, where the services sector represents an important proportion of about 60% of the total global production, however, its volume does not exceed 20% of international trade This may be due to the fact that many services require communication as well as geographical proximity between consumers and producers.

But with the advent of modern information technology, e-commerce through the international network has created the lost means of communication between the consumer and the producer, thus contributing to the removal of geographical obstacles to many services.

One benchmark study has shown that a 10% increase in the use of the international network in foreign countries leads to growth of US exports and imports of 1.7% and 1.1%, respectively (Freund and Weinhold, 2002, 236-240).

2. **Supporting the Economic Development:-**

The middle and small projects represent a principle center in the economic development. These projects suffer from the absence of the economic sources which are necessary for reaching the international markets, e-commerce considers one of devices which present to the small and middle projects the ability of participating with international trade actively by presenting decrease in marketing and announcement costs and by time and place saving that help in developing the economic development, an economist refers that decreasing in the costs of commercial trade via e-commerce between work sectors can lead to a permanent increase in the production level in about 5% of the advanced countries economics along the forthcoming years, what means a decrease in growing the entire international production in ratio 0.25 yearly (Hamad, 2003, 444).

3. **Employment Support:**

E-commerce offers many opportunities for employment, as it allows the establishment of small and medium enterprises for individuals and linking them to global markets at the lowest investment costs, especially the services trade in which electronic commerce is available to specialized individuals to provide their services at the regional and global level without the need to move, which opens the way for them to start in Entrepreneurship, on the other hand, provides e-commerce career opportunities in many different fields related to e-commerce applications such as specialists in the creation of e-

commerce sites, workers and management Yen technicians in electronic stores, in addition to providing career opportunities in information and communications that rely on e-commerce who networks and programs necessary for e-commerce applications and other engineers sector

4. **Supporting the Technological Sectors:**

The spread of e-commerce at the national level allows the creation of an environment and a favorable environment for the emergence of specialized sectors in the information and communication technology, to support the electronic infrastructure for the applications of commerce via the Internet.

With the development and growth of electronic commerce and widespread use in commercial transactions, there are investment opportunities to direct capital for investment in the development, improvement and modernization of electronic infrastructure, and investment in services for the accompanying sector of information and communication technology, which leads to the creation or localization of advanced technological sectors that support the national economy (World Trade Organization, 1998, 27).

Eleventh: Electronic Banking Services

1. **Phone Bank:**

With the development of banking services at the global level, banks have established a service (telephone banking) to avoid crowding customers inquiries about their accounts or some other services, where this service continues throughout the day. These services can be summarized as:-

a. In the Midland ranks, this service is provided under the name (First Direct Account) through which the bank's telephone calls are made through a special secret number that enables the customer to withdraw or transfer funds

or order payment in favor of creditors such as paying the telephone or electricity bill. You can inquire about all the information requested by the client.

b. In Britain, this service was introduced in 1985, where it works by a screen available at the client in his home has a direct contact with the bank enables him to know all the information related to his account in terms of money transfers or withdrawal of commercial papers or various other operations, either in 1987 has been added service The use of telephone banking, transferring money, paying obligations and conducting routine banking operations to contract in various loan contracts using more sophisticated techniques (Taha, 2000, 165).

2. Electronic Funds Transfer:

Many banks participate in a computer network that handles electronic trading of millions of accounting entries for various credit and debit operations between different banks. Various global banks.

The electronic funds transfer system aims to facilitate and accelerate payments and settlements between banks to ensure better services to customers, and will give banks a competitive advantage in global markets, as it will allow these banks the possibility of immediate settlement of payment and receipt of funds through their current accounts with central banks and provide immediate payment For its customers, this system also includes settlement of payments made through network payments, electronic system of stock trading, and clearing networks.

3. Online Banking Systems With the Client:

A group of major international banks started to apply online banking systems with their customers through the computer at home or in the office. Through

this system, the client can perform most routine banking operations such as transferring money from his account to other accounts. Account statement, payment of various invoices, requests to stop the exchange and others, also enables these systems to the customer to get the required services quickly as these services are available at any time convenient to the customer, and this system is characterized by the breadth of financial operations that can be made available to customers (B. & Wiley, 1996, 236-237).

4. **Internet Banking:**

The Internet system based on the home bank is of great importance, both at the bank level and at the level of customers who have access to the Internet lines, it is underscored that the establishment of a line on the Internet is cheaper than establishing a branch of the bank as many forms as follows: -

a. A simple form of electronic bulletins advertising them electronically.
b. Provide customers with information about their assets.
c. Provide customers with payment methods for bills of exchange drawn on them electronically.
d. How to manage portfolios (stocks and bonds) for clients.
e. Ways of transferring money between different customer accounts.

The world is looking forward to the post-Internet stage, which is called the information highway, they are as follow:

1. Notebooks computers are the smallest and most portable computers known today, but soon there are computers in pocket size with color screens in the size of a normal photo, called the PC or wallet (The Wallet PC) can display all messages, letters and schedules Reading and sending e-mail, and to keep it safe and secure, Pocket PC stores the secret codes used by the client to identify himself and will

be able to revoke these codes, which he chose easily to avoid piracy and theft of operations.

2. The emergence of the so-called spatial navigation (Spatial Navigation), which allows the customer to move to where the information is found by enabling him to deal with a visual model of a real world or as if it were exactly.
3. The emergence of the so-called proxy on the rapid information network, which is a refinery has taken the form of a personal capable of initiative where the task is to help the client in the search for any information requested and quickly.
4. The emergence of a technology called Integrated Services Digital (Network) (ISDN), where this technology transfers the image and data at a rate ranging from 64000 bits to 128000 bits per second, which means that it can accomplish anything accomplished by the previous technology but at a speed of ten Implications which confirm a revolution in communication, speed in performance and time savings in a way that no one had imagined before (Egypt Research Papers, 1998, 45).

Twelfth: The Risks of Electronic Commerce

In spite of the many advantages provided by electronic banking transactions, at the same time, the risks have arisen as follows:

1. **Organizational Risk:**

   Because the international network allows the provision of services from anywhere in the world, there is a danger that banks are trying to evade supervision and regulation, what is the case that regulators can do, in this case can demand from banks that provide their services from far away through The international network to obtain a license to do so, and the license and appropriate means especially when the supervision is weak and when there is not enough cooperation between the other licensed bank and the work of local supervision,

and the license is the rule as in America and in most of the European Union, Its work outside the areas of jurisdiction and who wishes to provide electronic banking services and receive deposits in those countries set up a licensed first branch.

These procedures imposed by the laws and directives of central banks have risks that may affect many services provided electronically, especially in developing countries that have not yet reached the development of laws and legislation related to this type of banking activity.

2. **Legal Risks:**

E-banking transactions result in a high degree of legal risks for banks, and electronic services have facilitated money laundering operations, which is a continuous and deliberate attempt to introduce illegal funds resulting from the illegal hidden activities that are practiced through the so-called hidden economy. Hamid, 2003, 234).

3. **Operational Risk:**

The reliance on technology in the provision of electronic banking services is a threat to the security of the banking system and its presence, as the exposure of the information network to any sabotage may affect the entire banking and violates the secrecy of information relating to customers, in which case the customer is often known about electronic banking transactions.

4. **Reputation Risk:**

The greater the bank's reliance on e-service delivery channels, the greater the likelihood of reputational risk. If an electronic bank encounters problems that cause customers to lose confidence in e-banking channels or any failure to consider banks' failure to oversee the entire system, these problems can affect

Other depositors of electronic banking services, where banks supervisors have developed internal guidelines for those conducting the examination, and many bodies have distributed guidelines on the management of bank risk (Nsouli and Schechter, 2002, 50).

Conclusions

1. E-commerce has many benefits and is present globally and is always evolving.
2. Electronic commerce benefits the state and the consumer through the exploitation of time and effort.
3. There are risks and caveats can be avoided and this does not mean to stay away from them and not to benefit from them.
4. There are countries so far that do not have this trade because of the risks resulting from improper use.

Recommendations

1. Issue laws that allow this trade to operate in all state activities.
2. Through the development of this trade, the state is experimenting with issuing a law that allows electronic commerce to work to benefit from it in a way that contributes to raising the level of the economy.
3. Giving a wider role to the private sector in allowing it to introduce and use this technology.
4. Control and supervise it to check on the progress of work and introduce amendments to it to contribute to raising the efficiency of the work assigned to it.

References

1. Al-Sadat Academy for Administrative Sciences, 1999, The Electronic Trade and the Arabic World Reality, Gulf Affairs, research department, Cairo.
2. Papers of Egypt researches Bank, 1998, the role of information technology in developing Bank services, no.4, Cairo.
3. Bakhti, Ibrahim, 2002, the role of Internet and its applications in the institution, Ph.S thesis, unpublished, Algeria University, Algeria.
4. Al-Ahli Egyptian Bank, 1999, e-commerce, electronic publication, volume 50, no.3, Cairo.
5. Al-Jabr, Bassil, 2010, e-commerce: Free international trade region via internet, Ministry of Trade, Saudi Arabia, applied on: www.commerce.gov.sa/ecomm/art.com .
6. Hamad, Tariq Abdulal, 2003, e-commerce: concepts – experiments-challenges- technological, financial, marketing and legally dimensions, Al-Jamiya Home, Al-Iskandaria.
7. Al-Hameed, Abdul Mutalib, 2003, globalization and Banks economies, Al-Jamiya Home, Cairo.
8. Shaheen, Bahaa, 2000, globalization and e-commerce, Alfarouq Modern Home for printing and publishing, 1st edition, Cairo.
9. Taha, Tariq, 2000, Banks Administration and Bank information systems, Al-Kutub Home for printing and publishing, Cairo.
10. Al-Taweel, Khalid, 2001, The New Economy, Al-Riyadh Journal, Journal of Al-Yamama Institution, 2000, 24/10/20001, Saudi, applied on www.writers.alriyadh.com.sa .
11. In e-commerce www.C4arab.com .
12. Mahmood, Sahnoon, 2003, Bank system between cash paper money and mechanical cash, Journal of humanitarian sciences, Muhammed Khudair University at Sukaira, no.4, college of economy sciences, Qustantin University, Algeria.
13. Center of Bank and Financial Researches, 1999, devices of huge mechanism exchanging, volume 7, no. 4, Arabic Academy for Bank and Financial Sciences, Jordon.
14. Muqawi, Shalabi, The traveling Bank and the electronic money, an essay published on www.itep.com .
15. Nasooli, Salih, Shikhter, Andria, 2002, challenges of electronic Bank dealings, Journal of Development and providing.
16. Berman, Wiley, John, 1996, Marketing channels, London.

17. Freund, Caroline, Weinhold, Diana, 2002, the internet and international trade in services, American Economic Association (Papers and Proceedings).
18. Online. Net, www.islam.
19. www.j-bradford-delong.net/OPED/virtual/ne_macro.html.
20. www.newsofcd.com 3/06/2003.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية: دراسة ميدانية على شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية

عدنان محمد عبد الجبار العبسي
باحث، مركز إدارة الأعمال، جامعة صنعاء، اليمن
adnanm6911@gmail.com

محمد عبدالرشيد علي
أستاذ مشارك، كلية العلوم الإدارية، جامعة عدن، اليمن

فهد راوح طراد حسن
أستاذ مساعد، كلية العلوم الإدارية، جامعة أزال للتنمية البشرية، اليمن

ملخص

هدفت الدراسة إلى معرفة أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتم الاعتماد على الاستبانة كأداة لجمع البيانات، وتكون مجتمع الدراسة من خلال أسلوب الحصر الشامل لشاغلي وظائف (الإدارة، والاختصاصية في الشركات محل الدراسة) والبالغ عددهم (561) فرداً تم استعادة (452) استبانة صالحة للتحليل، وتم استخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) النسخة 20، والبرنامج الإحصائي (STATA 14) وبرنامج النمذجة البنائية (Smart PL S3) وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها وجود مستوى عالٍ من ممارسة المرونة الاستراتيجية وتحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة ووجود أثر ذو دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية، وعلى مستوى الأبعاد تؤثر أبعاد المرونة الاستراتيجية (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، مرونة رأس المال البشري) في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة، ومن أهم توصياتها: تبني المرونة الاستراتيجية في مختلف مستويات اتخاذ القرار في الشركات محل الدراسة، والاهتمام وتشجيع الأفكار الجديدة للعاملين وتبنيها والتحفيز لخلق ثقافة الابداع فيما بينهم.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الكلمات المفتاحية: المرونة الاستراتيجية، تحقيق الميزة التنافسية، شركات صناعة الأسمنت الخاصة اليمنية.

The Impact of Strategic Flexibility in Achieving Competitive Advantage: A Field Study on Yemeni Private Cement Manufacturing Companies

Adnan Mohamed AbdAgbar Al-Absi
Researcher, Center of Business Administration, Sana'a University, Yemen
adnanm6911@gmail.com

Mohamed Abdul Rashid Ali
Associate Professor, Faculty of Administrative Sciences, University of Aden, Yemen

Fahd Raweh Trrad Hasan
Assistant Professor, Faculty of Administrative Sciences, Azal University for Human Development, Yemen

Abstract

The study aimed to determine the impact of strategic flexibility in achieving competitive advantage in private cement manufacturing companies in the Republic of Yemen. The study used the descriptive analytical approach, and the questionnaire was relied upon as a tool for collecting data. The study population was formed through the method of comprehensive inventory of the occupants of management and specialist positions in the companies under study of (561) individuals, (452) valid questionnaires were retrieved for analysis. The Statistical Package for the Sciences (SPSS) version 20, the statistical program(STATA) (14) and the most important of which is the presence of a high level of practicing strategic flexibility and achieving competitive advantage in private cement manufacturing companies, and the presence of a statistically significant effect of dimensions of

strategic flexibility (market flexibility, production flexibility, and human capital flexibility) affect the achievement of competitive advantage in private cement manufacturing companies Among its most important recommendations: adopting strategic flexibility at various levels of decision-making in the companies under study, paying attention to and encouraging new ideas for employees and adopting them, stimulating the creation of a culture of creativity among them.

Keywords: Strategic Flexibility, Achieving Competitive Advantage, Yemeni Private Cement Manufacturing Companies.

المقدمـة

تتضاعف في العالم اليوم التحديات التي تفرضها التغيرات المتسارعة في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتكنولوجية، حيث تضع مختلف منظمات الأعمال أمام تحديات جسيمه لمواكبة التغيرات السريعة التي يشكل أحد أهم مؤشراتها سوق مفتوح يتسم بالمنافسة الشديدة فيما بينها وفق طبيعة نشاطها، ولأن بيئة الأعمال اليوم تتصف بالكثير من التعقيد الناتج عن التغير السريع والمستمر وارتفاع معدلات المنافسة الأمر الذي يكون معه نجاح أو فشل أي منظمة منوط بمدى امتلاك قادتها للمهارات الإدارية الكفيلة بتمكينهم من صياغة بدائل استراتيجية مرنة وتبنيها من خلال أنماط أو أساليب عمل تتسم بالإبداع والابتكار.

والميزة التنافسية هي خاصية تتميز بها منظمة عن غيرها من المنافسين وذلك بتقديم منتجات تخلق قيمة مضافة للعملاء أعلى مما يمكن الحصول عليها من منتجات أخرى، وبذلك تكسب المنظمة الأسبقية لدى الزبون من خلال فرق في القيمة لصالحها مقارنة بالمنافسين (بن أحمد، 2017: 153).

إن امتلاك ميزة تنافسية لأي منظمة تبحث عن البقاء والتوسع في السوق يتطلب منها اكتشاف وتطبيق أساليب إبداعية لإنتاج وتقديم السلع والخدمات بصورة أكثر فعالية مما يقدمه منافسوها في السوق، مع إحداث تغييراً وتحولاً جذريين في أسلوب إدارتها للانتقال من استراتيجية الزحف أمام المشاكل والتحديات المثارة إلى استراتيجية بناء القدرة واستنباط الحلول العملية غير التقليدية وتحفيز الإبداع والابتكار في أوساط العاملين فيها.

ومع اختلاف الأساليب الإدارية الحديثة التي يمكن أن تسعى المنظمات من خلال كفاءة تطبيقها إلى البقاء في السوق والتوسع إلى أسواق جديدة وتحقيق ميزتها التنافسية، فإنه من المهم أن تتسم تلك الأساليب بحجم ونوعية التحديات التي تواجه المنظمات وخاصة في البلدان الأقل نمواً وتعمل في بيئة محلية تضاعف من التعقيدات التي تؤثر على الوضع التنافسي لها مقارنة بمنظمات خارجية تتنافس معها في أسواقها، ومن الأساليب الحديثة التي تحتاج المنظمات أن تستخدمها من أدوات الإدارة الاستراتيجية للوصول إلى تحقيق الميزة التنافسية هو أسلوب المرونة الاستراتيجية.

فالمرونة الاستراتيجية تعكس قدرة المنظمة على التحول من استراتيجية إلى أخرى خاصةً في الظروف البيئية المتغيرة وإعادة توزيع وتشكيل مواردها وعملياتها واستراتيجيتها للتعامل مع تلك التغيرات.

وتساعد المرونة الاستراتيجية بأبعادها (التسويقية، الإنتاجية، والبشرية) في زيادة قدرة منظمات الأعمال على الاستجابة لمتطلبات البيئة التنافسية المتغيرة والمتجانسة واعتبارها شرطاً أساسياً لزيادة قدرتها على مواجهة المتغيرات البيئية الهامة والسريعة في ظل حالة عدم التأكد البيئي وتمكينها من إدارة أنشطتها واتخاذ قراراتها بكفاءة وفاعلية في ظل ظروف المنافسة الحادة، وتحقق منظمات الأعمال من خلال المرونة الاستراتيجية جانب المبادرة وإعادة تعريف عدم التأكد البيئي في الأسواق وجعله نقطة قوة في قدراتها التنافسية واتخاذ قراراتها الاستراتيجية (إبراهيم، 2019: 392).

وتعد شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية من أهم مكونات القطاع الصناعي في الشق التحويلي وتعمل في بيئة اقتصادية واستثمارية غير محفزة داخلياً، وتضاعف التحديات الخارجية الناتجة عن التغيرات المتسارعة في بيئة الأعمال التي تفرض عليها إن أرادت البقاء في السوق والتوسع أن تعمل على تبني الأدوات التي تمكنها من إمتلاك القدرة على التكيف مع المتغيرات الناتجة عن جملة من العوامل البيئية وتحقيق الميزة التنافسية بأبعادها (التكلفة الأقل، الجودة، الإبداع والابتكار، والتسليم في الوقت المحدد من الزبون) ووفق طبيعة التحديات التي تواجهها هذه الشركات في ظل بيئة عمل صعبة يسودها عدم التأكد البيئي المتسارع، فإن اعتماد المرونة الاستراتيجية توفر لها سرعة المبادرة لإحداث التحول المفترض باتجاه الوصول إلى تحقيق الميزة التنافسية، وهو ما يسعى إليه البحث الذي يتناول المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

1-1- الإطار العام للدراسة

1-1-1 مشكلة الدراسة

يشكل تحقيق الميزة التنافسية لمنظمات الأعمال بمختلف أنواعها أهم الأهداف التي تسعى إلى الوصول إليه، استجابة لمتطلبات العصر الحالي الذي يتطلب تبني أدوات إدارية حديثة قادرة على التعامل مع ما تفرزه بيئة العمل من أزمات وتحديات (الكيلاني. أبوبكر، أبوالعيله، 4:2019) وإذا كان تحقيقها يشكل تحدياً كبيراً لمنظمات الاعمال في دول العالم المتقدم والدول المستقرة نتيجة المتغيرات المتسارعة وشدة المنافسة القائمة، فإن الأمر يكون أكثر تعقيداً وصعوبة في البلدان الأقل نمواً وتواجه اضطرابات مستمرة ينعدم فيها الاستقرار وضعف بنيتها التحتية ومنظومتها التشريعية والإدارية.

ويواجه القطاع الصناعي في الجمهورية اليمنية تحديات كبيرة ناتجة عن الأوضاع التي تمر بها البلاد تسببت في مواجهة القطاع الصناعي بشقيه الاستخراجي والتحويلي انكماشاً سنوياً مستمراً خلال (2015-2020) وصل إلى حوالي (-17%) (إدارة البحوث، الغرف التجارية الصناعية العام 2021) وتأتي صناعة الأسمنت ضمن أهم الأنشطة الاقتصادية للشق التحويلي للقطاع الصناعي، تعمل في ظل تحديات مضاعفة وفي بيئة اقتصادية واستثمارية صعبة وغير محفزة، في وجود ظروف تنافسية مجحفة ناتجة عن إغراق السوق اليمنية بالأسمنت المستورد من البلدان المجاورة المدعومة مصانعها الذي بلغ وفق بيانات مصلحة الجمارك للكميات الداخلة عبر الموانئ البحرية والمنافذ البرية خلال العام 2021 بإجمالي (2.202) مليون طن بزيادة عن العام 2020 التي بلغت الكمية المستوردة (1.943) مليون طن، فيما تواجه تحمل أعباء مالية إضافية بمسميات رسوم متعددة وارتفاع تكلفة النقل الداخلي وتكلفة الوقود (ثابت، 2017: 224) وتبلغ الطاقة الإنتاجية لشركات صناعة الأسمنت الخاصة الثلاث في الجمهورية اليمنية مجتمعة (4.100) مليون طن سنوياً، ولكي تتمكن من البقاء والمنافسة لابد أن تمتلك استراتيجيات غير تقليدية ومرونة استراتيجية لتحقيق ميزة تنافسية (الغشمي، 2019: 190).

ومما تناولته الدراسات المتاحة محلياً في منظمات مصنفة ضمن نطاق نشاطها بدرجة رئيسية لإبراز ماهو كائن فقد أشارت دراسة (أبوبكر، 2021: 190) إلى وجود قصور محدود لدى إدارة المصانع محل الدراسة في إنجاز أعمالها بصورة صحيحة من المرة الأولى في جميع مراحل العملية الإنتاجية، فيما أشارت دراسة (الحبابي، 2018: 5) لاحظ الباحث عدم مضاهاة النظم المستخدمة حالياً (شركات صناعة الأدوية) لمستوى

المنظمات المشابهة في العالم وهذا ينعكس سلباً على مستوى المنتجات المقدمة والأداء العام لهذه الشركات، وأشارت دراسة (الميسري، 2019: 171) من أهم جوانب القصور في الجانب الإنتاجي أن الشركة تركز على الإنتاج كماً وليس نوعاً، كما أكدت الدراسة إلى وجود ضعف في نواحي الجانب التسويقي للشركة المبحوثة، وتعزيز مفهوم المرونة الاستراتيجية وذلك لأهميتها ودورها في جعل المنظمات مرنة للمتغيرات البيئة والتنافسية على المدى الطويل، فيما أشارت دراسة (الغشمي، 2019: 190) أنه في بيئة الأعمال المضطربة كاليمن التي تتطلب مزيداً من المرونة وسرعة الاستجابة في مختلف الشركات.

ومقاربة هذه الدراسات توفر ملامح جزئية لما هو كائن في شركات الصناعة التحويلية التي تشكل شركات الأسمنت أحد مكوناتها، والذي يعكس جوانب قصور تضُعف من تحقيق ميزة تنافسية في ظل تحديات بيئية يسودها الاضطراب، ومن المهم التركيز على المرونة الاستراتيجية لضمان استجابة المنظمة بشكل أسهل وأسرع لحالات التغيير غير المتوقعة التي تحصل في البيئة التنافسية (بخيت، 2019: 3) وهو ما تحتاج شركات صناعة الأسمنت الخاصة إلى انتهاجه للتعامل مع كافة التحديات التي تواجهها أو متوقع حدوثها حتى تتمكن من تحقيق ميزتها التنافسية.

ومن مراجعة أدبيات الدراسات السابقة ذات الصلة بمتغيرات الدراسة خلص الباحث إلى أنه لا توجد دراسة محلية تناولت المتغيرين في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية التي تعمل في بيئة يسودها عدم الاستقرار. وذلك من خلال الإجابة على السؤال الرئيس للدراسة وهو (ما أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية)؟

ويتفرع عن السؤال الرئيسي عدد من الأسئلة الفرعية:

- ما مستوى ممارسة المرونة الاستراتيجية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية؟
- ما مستوى تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية؟
- ما أثر المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة الإنتاجية، المرونة السوقية، مرونة رأس المال البشري) في تحقيق الميزة التنافسية في شركات الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية؟

- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات إجابات المبحوثين من موظفي شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية تجاه متغيرات الدراسة (المرونة الاستراتيجية، الميزة التنافسية) تعزى للمتغيرات المنظمية (عمر الشركة، حجم الشركة)؟

2-1-1 أهــداف الدراســة

تهدف هذه الدراسة بصورة عامة إلى معرفة أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية، وهذا الهدف الرئيسي يمكن تحقيقه من خلال الأهداف الفرعية التالية:

- معرفة مستوى تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية.
- معرفة مستوى ممارسة المرونة الاستراتيجية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية.
- تحديد مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات إجابات المبحوثين حول (أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية تعزى للمتغيرات المنظمية (حجم الشركة، عمر الشركة).

3-1-1 أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في الجانب النظري والتطبيقي على النحو التالي:

أولاً: الأهمية النظرية (العلمية):

1. محدودية الدراسات التي تتناول هذا الموضوع في القطاع محلياً وفق ماتوصل إليه جهد الباحث وعدم وجود دراسة سابقة تناولت العلاقة بين المرونة الاستراتيجية والميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة اليمنية.
2. يوفر التأصيل النظري لهذه الدراسة إطار فكري يتضمن مفاهيم ونماذج وأدوات عن المرونة الاستراتيجية وكذا الميزة التنافسية مما سيوفر مادة علمية تحقق الفائدة المرجوة للباحثين في مجالها وإضافة دراسة نوعية للمكتبة اليمنية والمكتبة العربية.

ثانياً: الأهمية التطبيقية:

1. تستهدف الدراسة قطاع اقتصادي هام للاقتصاد الوطني ويأتي ضمن قطاع الصناعات التحويلية (شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية وتتعزز أهمية الدراسة إلى محدودية الدراسات المحلية التي تتناول هذا القطاع.
2. يمكن أن توفر الدراسة لقيادة هذه الشركات أهم الأدوات التي من خلالها يمكن تطوير قدراتها واعتماد أساليب لها إمكانية التعامل مع البيئة غير المستقرة التي تعمل بها في ظل المتغيرات المتسارعة عالمياً وهي أدوات المرونة الاستراتيجية للتكيف مع تلك المتغيرات وتحقيق أهدافها.
3. يمكن أن تساهم الدراسة في تقديم عدد من النتائج والتوصيات بشأن تطوير قدرات شركات صناعة الأسمنت الخاصة أو قطاع الأسمنت بصورة عامة والشركات الصناعية الأخرى وذلك للمعنيين سواء في تلك الشركات أو في الجهات ذات العلاقة في الأجهزة الحكومية.

4-1-1 النموذج المعرفي للدراسة

بهدف الوصول إلى نموذج معرفي للدراسة يعبر عن اتجاه علاقة التأثير المنطقي بين المتغيرات، ووفق ماتم اختياره من دراسات سابقة لتحديد أبعاد متغيرات الدراسة وشكلت الأبعاد الأكثر تكراراً في الدراسات السابقة التي تناولت معظمها بالدراسة منظمات تتفق والمنظمات المبحوثة في الدراسة الحالية أساس بناء النموذج المعرفي، وعلى النحو التالي:

1- تحديد أبعاد المتغير المستقل (المرونة الاستراتيجية):

اعتمدت الدراسة في تحديد أبعاد المتغير المستقل على دراسات كل من (Uzoma &Aman ,2022) (بن غزال، 2020)، (عيسى، رعيفت، 2020)، (الميسري، 2019)، (بخيت، 2019)، (عارف، 2019)، (عبداوي، 2017) (Beraha، 2018)، (العنزي، 2014) والتي تحددت في (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، مرونة رأس المال البشري).

2 - تحديد أبعاد المتغير التابع: (الميزة التنافسية):

اعتمدت الدراسة في تحديد أبعاد المتغير التابع على دراسات كل من (أبوبكر، 2021)، (العجمي، 2021)، (غنايمي، سلطاني، 2021)، (ArthurJ.k.Bore 2021)، (الزهراء، 2020)، (لحبابي، 2019)،

(البشاري، 2019)، (طيفور، 2019)، (الحنيطي، القعيد، 2019)، (Handayani&Yosevin &Kamawati 2019). والتي تحددت تالياً (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع والابتكار، التسليم).

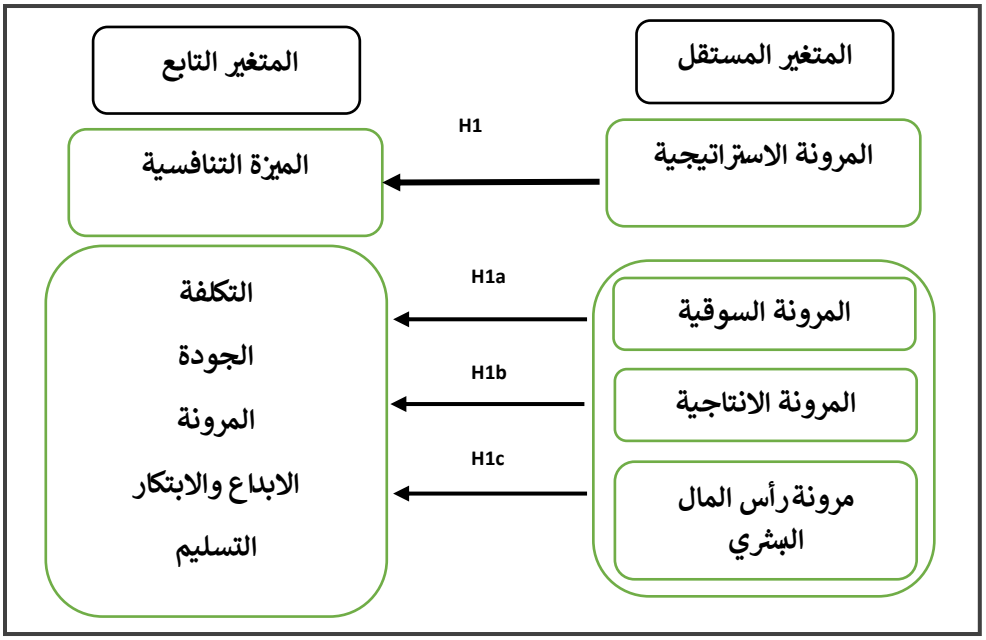

شكل رقم (1): أنموذج الدراسة

5-1-1 فرضيات الدراسة

في ضوء مشكلة الدراسة وأهدافها واستناداً إلى متغيرات الدراسة والأبعاد المحددة في النموذج المعرفي لها لصياغة فرضيات لغرض قياس أثر المرونة الاستراتيجية (المتغير المستقل) في تحقيق الميزة التنافسية (المتغير التابع) في شركات صناعة الأسمنت الخاصة تحددت الفرضيات في:

- الفرضية الرئيسية الأولى:

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤ 0.05) للمرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية. وتتفرع عن هذه الفرضية عدد من الفرضيات الفرعية التالية:

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للمرونة السوقية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للمرونة الإنتاجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية.
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمرونة رأس المال البشري في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية.

- الفرضية الرئيسة الثانية:

يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤ 0.05) بين متوسطات إجابات المبحوثين حول أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية تعزى إلى المتغيرات المنظمية (حجم الشركة، عمر الشركة) وتتفرع عنها الفرضيات الفرعية التالية:

1- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α≤ 0.05) بين متوسطات إجابات المبحوثين حول أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية تعزى إلى حجم الشركة.

2- توجد فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى معنوية (α≤ 0.05) بين متوسطات إجابات المبحوثين حول أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية تعزى إلى عمر الشركة.

6-1-1 التعريفات الإجرائية لمصطلحات الدراسة

1. **المرونـة الاستراتيجية:** تُعرف المرونة الاستراتيجية بأنها (قدرة وقابلية شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية على الاستجابة السريعة لمتطلبات التغيرات البيئية وتحويل الموارد إلى مسارات عمل جديدة تتناسب ومسار تلك التغيرات ومن خلال أبعادها (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، ومرونة رأس المال البشري).

- **المرونـة السوقية:** تعرف بأنها: قدرة شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية على تعديل قواها التسويقية وفق حاجات الزبائن في الأسواق التي تتعامل معها.
- **المرونـة الإنتاجية:** تعرف بأنها: قدرة شركات صناعة الأسمنت في الجمهورية اليمنية على تعديل منتجاتها كماً ونوعاً وتقديمها للأسواق التي تتعامل معها بوقت قصير وبأسعار مناسبة.
- **مرونـة رأس المال البشري:** تعرف بأنها (قدرة شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية ومن خلال ما لديها من موارد بشرية تمتلك معارف ومهارات وقابليات على إعداد وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط الكفيلة بالاستجابة بفعالية للمتغيرات البيئية الداخلية والخارجية.

2. **المـيزة التنـافسية:** تُعرف الميزة التنافسية بأنها (التقنيات والأساليب الإبداعية التي تتميز بها شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية في منتجاتها عن منافسيها وتحقيق قيمة مضافة لها ولزبائنها) ومن خلال أبعادها (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع والابتكار، التسليم).

- **التكلـفة:** تعرف على أنها (قيام شركات صناعة الأسمنت الخاصة بتوفير منتجاتها من مادة الأسمنت بأقل تكلفة ممكنة مقارنة بالمنافسين).
- **الجـودة**: تعرف بأنها (قدرة شركات صناعة الأسمنت الخاصة على مطابقة منتجاتها للمواصفات المحددة وتلبي تطلعات زبائنها).
- **المرونــة:** تعرف بأنها (مدى قدرة شركات صناعة الأسمنت الخاصة على الاستجابة للتغيرات المتصلة بتصميم وتوفير منتجاتها لتلبية حاجات ورغبات العملاء وفي أسرع وقت مقارنة بالمنافسين).

- **الإبداع والابتكار:** تعرف بأنها (قدرة شركات صناعة الأسمنت الخاصة على تحسين وتطوير منتجاتها بطرق وأساليب إبداعية تميزها عن منافسيها.

- **التسليم:** يعرف بأنه (مدى قدرة شركات صناعة الأسمنت على تسليم منتجاتها في أسرع وقت مقارنة بمنافسيها.

1-1-7 حدود الدراسة

- **الحدود الموضوعية:** سوف تتناول هذه الدراسة أثر المرونة الاستراتيجية (المتغير المستقل) بأبعادها (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، مرونة الرأس المال البشري) في تحقيق الميزة التنافسية (المتغير التابع) بأبعادها (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع والابتكار، التسليم) في شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالجمهورية اليمنية.

- **الحدود المكانية:** سوف تقتصر هذه الدراسة على شركات صناعة الأسمنت الخاصة في محافظات لحج، ابين، حضرموت في الجمهورية اليمنية.

- **الحدود البشرية:** سوف تقتصر هذه الدراسة على جميع العاملين في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية لحج، ابين، حضرموت) في المستويات الوظيفية (مدير عام، نائب مدير عام، مدير إدارة، رئيس قسم، مشرف، مختص).

1-2 الدراسـات السابقة

1-2-1 الدراسات باللغة العربية:

أولاً: الدراسات الخاصة بالمرونة الاستراتيجية (المتغير المستقل):

(1) دراسة (بن غزال 2020): هدفت الدراسة إلى معرفة أثر المرونة الاستراتيجية (مرونة التوسع، مرونة السوق، مرونة رأس المال البشري، المرونة التنافسية) على مستوى الأداء الاستراتيجي في مجمع صيدال من خلال بطاقة الأداء المتوازن. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي من خلال المقابلة والاستبانه لجمع المعلومات والبيانات المتعلقة بالدراسة وفق مقياس ليكرت الخماسي لقياس وشكل العاملين في المجمع الصناعي في صيدال مجتمع الدراسة والبالغ عددهم (1125) أطار وحددت العينة

الاحتمالية العشوائية العنقودية لعدد (290) أطار استعيد منه وصالح للتحليل (169) استبانة وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة ارتباط طردية وقوية بين المرونة الاستراتيجية بأبعادها في الدراسة الأداء الاستراتيجي، وهناك أثر كبير ذو دلالة إحصائية لأبعاد المرونة الاستراتيجية على مستوى الأداء الاستراتيجي للمجمع الصناعي صيدال، وأن أبعاد المرونة الاستراتيجية لها أثر مباشر ومعنوي على الأداء المؤسسي، وجاء البعد الأكثر تأثيراً على مستوى الأداء الاستراتيجي بعُد مرونة السوق بنسبة (32%) أما البعد الأقل تأثيراً فكان مرونة رأس المال البشري بنسبة (14%).

(2) دراسة (عيسى، رعفيت 2020): هدفت الدراسة إلى معرفة مستويات وأثر المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، المرونة التنافسية) بالأداء المؤسسي في شركة ريسوت للأسمنت صلالة. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبان كأداة لجمع البيانات واعتمد مقياس ليكرت الخماسي لقياس متغيرات إجابات المشولين بها وتكون مجتمع الدراسة من العاملين في الشركة (محل الدراسة) واختار الباحث عينة عشوائية من (44) من قيادات الشركة وزع إليهم الاستبان وتم استعادة (35) استبان صالحة للتحليل وتوصلت الدراسة إلى أن مستويات المرونة السوقية كان بدرجة مرتفعة جداً وبمتوسط حسابي (4.31)، وكذا مستويات المرونة الإنتاجية كان بدرجة مرتفعة جداً حيث بلغ المتوسط الحسابي (4.34).

(3) دراسة (العنزي 2014): هدفت الدراسة إلى معرفة أثر المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة السوقية، المرونة التنافسية، مرونة المعلومات، مرونة رأس المال البشري، وتبسيط الإجراءات) ببعديه (فاعلية الأداء، كفاءة الأداء) في جودة الأداء لشركة الطيران الكويتية. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبانة كأداة لجمع البيانات ويتكون مجتمع الدراسة من مدراء الدوائر والإدارات في شركة الطيران الكويتية وعددهم (131) فرداً ونظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة تم توزيع الاستبان على المجتمع كاملاً بطريقة المسح الشامل لأفراد مجتمع الدراسة وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية بأبعادها في الدراسة في فاعلية الأداء لشركة الطيران الكويتية، وكذا وجود أثر ذو دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية بأبعادها في الدراسة في كفاءة الأداء لشركة الطيران الكويتية.

ثانياً: الدراسات الخاصة بالميزة التنافسية (المتغير التابع):

(1) دراسة (البشاري 2019): هدفت الدراسة إلى معرفة أثر التمكين الإداري في تحقيق الميزة التنافسية المستدامة بأبعادها (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع) من خلال رأس المال البشري بأبعاده (المعارف، المهارات) في شركات الأدوية اليمنية، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبانة كأداة لجمع البيانات وتضمن مجتمع الدراسة جميع العاملين في الشركات اليمنية المصنعة للأدوية والبالغ عددهم (1016) عامل موزعين على (7) شركات تم اختيار أفراد العينة بطريقة عشوائية من جميع العاملين باستثناء الوظائف الخدمية وبلغ حجم العينة وفقاً لقاعدة مورجان (280) مفردة وتم توزيع (325) واستعادة صالحة للتحليل (245) استبانة وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر ذا دلالة إحصائية لرأس المال البشري في الميزة التنافسية المستدامة، ووجود أثر ذا دلالة إحصائية للتمكين الإداري في الميزة التنافسية في الشركات محل الدراسة، وكذا وجود تأثير ذا دلالة إحصائية للتمكين الإداري في الميزة التنافسية المستدامة من خلال رأس المال البشري وأن هذا التأثير كان (جزئي).

(2) دراسة (الحنيطي/ القعيد 2019): هدفت الدراسة إلى معرفة أثر الهياكل التنظيمية في تحقيق الميزة التنافسية بأبعادها (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع) في مؤسسات القطاع الخاص الأردنية الفائزة بجائزة الملك عبدالله الثاني للتميز، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي وتطوير استبانه كأداة للدراسة وفق مقياس ليكرت الخماسي، وتشكل مجتمع الدراسة من جميع مؤسسات القطاع الخاص التي فازت بجائزة الملك عبدالله الثاني للتميز للدورة 2014-2015 وعددها سبع مؤسسات والبالغ عدد موظفيها (1241) موظف، وتكونت عينة الدراسة من جميع العاملين في الإدارة العليا والوسطى والبالغ عددهم (208) موظف تم توزيع الاستبان واستعادة (175) استبانة صالحة للتحليل وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05 ≥) للهيكل التنظيمي في تحقيق الميزة التنافسية بأبعادها (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع) في المؤسسات محل الدراسة، وأظهرت النتائج أن مستوى مقياس أبعاد الميزة التنافسية من حيث الأهمية النسبية مرتفعاً إذ بلغ الوسط الحسابي لأبعاد الميزة التنافسية (3.147) وبانحراف معياري (0.507) وجاء في المرتبة الأولى الجودة ثم التكلفة وثالثاً المرونة وأخيراً والإبداع وإن كان بأهمية نسبية مرتفعة.

ثالثاً: الدراسات المشتركة بين المرونة الاستراتيجية والميزة التنافسية:

(1) دراسة (سعيد، 2020): هدفت الدراسة إلى معرفة أثر الإبداع المنظمى بأبعاده (الإبداع الإداري، الإبداع التقني) في تحقيق الميزة التنافسية المستدامة بأبعادها (الكفاءة، الجودة، التجديد، الاستجابة لحاجة العميل) من خلال المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة التنافسية، مرونة الموارد) في الجامعات الأهلية العاملة في اليمن. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبان كأداة لجمع البيانات الأولية ذات الصلة بموضوع الدراسة وقد استخدم مقياس ليكرت الخماسي وتشكل مجتمع الدارسة من جميع العاملين في الجامعات الأهلية العاملة في اليمن والبالغ عددهم (1220) موظف لعدد (9) جامعات حصر على (8) منها لعدد (1154) موظف تم اختيار العينة بواسطة العينة العشوائية الطبقية وحددت ب(291) وتم توزيع (313) استبانه واستعادة (286) استبانه صالحة للتحليل، وتوصلت الدراسة إلى وجود تأثير ذو دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في الجامعات الأهلية حيث بلغ (0.694)، ووجود تأثير جزئي للمتغير الوسيط (المرونة الاستراتيجية) في العلاقة بين الإبداع المنظمي وتحقيق الميزة التنافسية وبلغ (0.418).

(2) دراسة (حاجي 2020): هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة الإنتاجية، المرونة التنافسية، مرونة رأس المال البشري، المرونة السوقية في تعزيز القدرة التنافسية) في مؤسسة الخيوط الملونة بريكة – الجزائر، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي من خلال الاستبانه كأداة لجمع البيانات الأولية ومقياس ليكرت الخماسي لمعرفة متغيرات الإجابات وتشكل مجتمع البحث من جميع العاملين بالمؤسسة وعددهم (297) عامل أما عينة الدراسة فقد تكونت من (100) عامل تم توزيع الاستبان عليهم وتم استعادة (97) استبانة صالحة للتحليل وتوصلت الدراسة إلى وجود تأثير ذو دلالة إحصائية عند مستوى أقل من (0.05) للمرونة الاستراتيجية بأبعادها في الدراسة على (القدرة التنافسية)، وجاءت المرونة الإنتاجية في المرتبة الأولى من حيث التأثير على القدرة التنافسية تليها المرونة السوقية ثم مرونة رأس المال البشري وأخيراً المرونة التنافسية.

(3) دراسة (عارف 2019): هدفت الدراسة إلى دراسة واختبار العلاقة التأثيرية بين التوجه الريادي بأبعاده (الإبداع) (المخاطرة) (اقتناص الفرص) والمرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، مرونة الموارد البشرية) في شركات إنتاج الأدوية المصرية (قطاع الأعمال العام/

القطاع الخاص). واستخدم المنهج الوصفي التحليلي وتم اعتماد أسلوب المقابلات وقوائم الاستقصاء لجمع البيانات الأولية وتم اختيار مجتمع الدراسة من القيادات الإدارية العليا والوسطى في (80) شركة من شركات إنتاج الأدوية المصرية قطاع (الأعمال العام/ القطاع الخاص) والبالغ عددهم (460) عضواً في العام 2018 وحدد حجم العينة منها (210) مفردة وفق عينة عشوائية طبقية وتم استعادة (136) استمارة موزعة على (71) القطاع العام و(65) القطاع الخاص وتوصلت الدراسة إلى وجود تأثير معنوي للتوجه الريادي (الإبداع، المخاطرة، واقتناص الفرص) على المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، مرونة الموارد البشرية) في الشركات محل الدراسة، وأكدت النتائج أن الأقل تأثير في المرونة السوقية كان اقتناص الفرص في القطاع العام بينما كان الأقل تأثيراً على المرونة السوقية في القطاع الخاص هو الإبداع، وأكدت النتائج أن الأقل تأثيراً على المرونة الإنتاجية كان الإبداع في القطاع العام فيما كان اقتناص الفرص هو الأقل تأثيراً في القطاع الخاص، وأن الأقل تأثيراً على مرونة الموارد البشرية كان اقتناص الفرص في القطاع العام بينما كان بعدي اقتناص الفرص والمخاطرة الأقل تأثيراً في القطاع الخاص.

(4) دراسة (عبداوي 2017): هدفت الدراسة إلى معرفة مساهمة المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة الإنتاجية، مرونة رأس المال البشري، المرونة السوقية، المرونة التنافسية) في خلق قيمة الزبون بأبعاده (المنفعة الكلية، التكاليف الكلية) في المؤسسة الاقتصادية الوطنية بالجزائر. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبانه والمقابلة لجمع البيانات واستخدام مقياس ليكرت الخماسي وتكون مجتمع الدراسة من الإدارة العليا في المؤسسة ومن خلال المسح الشامل وقد بلغ عددهم (102) فرداً تم توزيع الاستبانة، واستعادة وصالحة للتحليل (81) استبانه. فيما تم تحديد عينة مكونة من (500) زبون من زبائن المؤسسة وتم استعادة وصالح للتحليل (415) استبانة وتوصلت الدراسة إلى هناك علاقة متوسطة وطردية بقيمه (0.694) بين المرونة الاستراتيجية وخلق قيمة الزبون، وتعتبر المرونة الاستراتيجية للمؤسسة بأبعادها محل الدراسة (الإنتاجية، رأس المال البشري، التسويقية) إحدى العوامل التي تساهم في خلق قيمة الزبون عند مستوى دلالة (0.05) باستثناء المرونة التنافسية وبالرغم من أن المؤسسة تتحلى بالمرونة التنافسية إلا أنه لم يكن لها المساهمة الفعالة في خلق قيمة الزبون عند مستوى الدلالة (0.05).

(5) دراسة (بن احمد 2017): هدفت الدراسة إلى معرفة أثر المرونة الاستراتيجية بأبعادها (مرونة التسويق، مرونة المنتج، مرونة الموارد البشرية، مرونة الهيكل التنظيمي، مرونة المعلومات، المرونة المالية) في تحقيق جودة وفاعلية الأداء وتنافسية المؤسسة بأبعادها (السعر، جودة الخدمة، سرعة تقديم الخدمة، الحصة السوقية) في شركة الاتصالات موبيليس واستخدم المنهج الوصفي والتحليلي من خلال الاستبانة لجمع البيانات ومقياس ليكرت الخماسي لقياس وتشكل مجتمع الدراسة من موظفي مؤسسة الاتصالات موبيليس، أما عينة الدراسة تحددت في وظائف (مدير عام، مدير التسويق، مدير العمليات، مدير الموارد البشرية، مدير المعلومات، مدير مالي) بالإضافة إلى كل الموظفين شاغلي مناصب المسؤولية داخل المؤسسة، واعتمد أسلوب المسح الشامل حيث بلغ حجم العينة (200) فرداً واستعيد منها (134) استبانة صالحة للتحليل وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر للمرونة الاستراتيجية، بأبعادها في الدراسة في تحقيق ميزة تنافسية في مؤسسة موبيليس عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، وتبين أن المرونة الاستراتيجية هي وسيلة يعتمد عليها متخذو القرارات لتقليص الفجوة بين الخطط والاستراتيجيات من جهة والتغيرات التي تطرأ على بيئة الأعمال من جهة أخرى، وأن مرونة التسويق لها تأثير ذو دلالة إحصائية على الميزة التنافسية حيث أن امتلاك مرونة تسويقية يعتبر أول خطوة لتحقيق التميز، ومرونة المنتج لها تأثير إيجابي ومباشر وذو دلالة إحصائية في تحقيق رضا الزبون.

(6) دراسة (باسم 2015): هدفت الدراسة إلى معرفة أثر التعليم الاستراتيجي بأبعاده (توليد المعرفة الاستراتيجية، توزيع المعرفة الاستراتيجية، تفسير المعرفة الاستراتيجية، تنفيذ المعرفة الاستراتيجية) على تحقيق الميزة التنافسية بأبعادها (استغلال الفرص المتاحة في السوق، مواجهة تهديدات المنافسة، تخفيض التكاليف) لشركات التأمين الأردنية والدور الوسيط للمرونة الاستراتيجية بأبعادها (مرونة الموارد، مرونة القدرات) في العلاقة بينهما، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي من خلال الاستبان كأداة لجمع المعلومات ذات الصلة بموضوع الدراسة ووفق مقياس ليكرت الخماسي وتكون مجتمع الدراسة من شركات التأمين الأردنية الواقعة في العاصمة الأردنية عمان والبالغ عددها (20) شركة تمثلت العينة فيها من المدراء في المستويات الإدارية العليا والوسطى والدنيا العاملين في الشركات مجتمع الدراسة والبالغ عددهم (220) فرد وتم توزيع الاستبان

واستعادة (181) استبانة صالحة للتحليل. وتوصلت الدراسة إلى وجود تأثير ذو دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية بأبعادها في تحقيق الميزة التنافسية لشركات التأمين الأردنية.

2-2-1 الدراسات باللغة الإنجليزية:

(1) دراسة (Uzoma Ebubechukwu Osita–Ejikeme, Edwinah Amah 2022) بعنوان "المرونة الاستراتيجية والمرونة المؤسسية لشركات التصنيع في جنوب نيجيريا": هدفت الدراسة إلى معرفة العلاقة بين المرونة الاستراتيجية بأبعادها (مرونة التشغيل، مرونة التسويق) والمرونة المؤسسية بأبعادها (القدرة على التكيف، وخفة الحركة (الرشاقة) في شركات التصنيع بجنوب نيجيريا. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبانة كأداة لجمع البيانات ذات الصلة وتم اختيار مجتمع وعينة الدراسة من شركات التصنيع النيجيرية في ولايات جنوب نيجيريا وعددها (6 ولايات) وحددت في (97) شركة مسجلة لدى جمعية التصنيع وتم تحديد (231) شخص أرسل لهم الاستبان عبر الإنترنت واستعيد منها (224) تم شمولها بالتحليل وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية وهامة للمرونة التشغيلية مع القدرة على التكيف بما يمثل نسبته (39%) من إجمالي التباين في القدرة على التكيف، وإلى نسبة (38.9%) في علاقة المرونة التشغيلية مع خفة الحركة، وكذا مرونة التسويق لها علاقة إيجابية وهامة مع القدرة على التكيف بما يمثل نسبته (48.6%) من إجمالي التباين في القدرة على التكيف، وإلى نسبة (39.7%) في علاقة مرونة التسويق مع خفة الحركة.

(2) دراسة (Arthur J.k.Bore 2021) بعنوان "تأثير الابتكار على الميزة التنافسية لشركات تصنيع الأسمنت في كينيا "(دراسة أسمنت ليمتد) (رسالة ماجستير): هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير الابتكار بأبعاده (ابتكار المنتجات، ابتكار الخدمة، عملية الابتكار) على تحقيق الميزة التنافسية بأبعادها (التكلفة، الجودة، المرونة، الوقت، الأداء المالي) في شركات تصنيع الأسمنت في كينيا. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبان كأداة لجمع البيانات الأولية باستخدام مقياس ليكرت الخماسي وتشكل مجتمع الدراسة من كافة العاملين في شركة (bamuri Cement Limited) وتم اختيار عينة عشوائية طبقية من الإداريين وبلغ عددهم (101) تم توزيع الاستبانة عليهم واستعادة (82) استبانة صالحه للتحليل وتوصلت الدراسة إلى وجود تأثير إيجابي لابتكار المنتج على الميزة التنافسية ومع ذلك لم يكن التأثير ذو دلالة إحصائية بشكل عام، وهناك تأثير إيجابي ذو دلالة إحصائية لابتكار الخدمة على تحقيق الميزة التنافسية، ووجود تأثير إيجابي وذو دلالة إحصائية لابتكار العمليات على الميزة التنافسية.

(3) دراسة (Sri Handayani, Yosevin Kamawati,2019) **بعنوان "تحقيق الميزة التنافسية من خلال رأس المال الفكري:** هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير متغيرات رأس المال الفكري بأبعاده على الميزة التنافسية بأبعادها (الكلفة، التميز، الابتكار) وتأثير الميزة التنافسية على أداء الشركة. واستخدم نهج السببية من خلال نموذج تحليل المسار ومن خلال الاستبان كأداة للحصول على البيانات والمعلومات ذات الصلة وتشكل مجتمع الدراسة من شركات التعدين المدرجة في بورصة أندونيسيا عام 2018 وعددها (41) شركة، حددت العينة (123) شخص وفق عينة التشبع حيث يكون حجم العينة مساوياً لمجتمع البحث، وتوصلت الدراسة إلى وجود تأثير كبير لرأس المال الفكري بأبعاده في تحقيق الميزة التنافسية، وكذا وجود تأثير إيجابي لرأس المال ذي القيمة المضافة ورأس المال الهيكلي في تحقيق الميزة التنافسية، ولا يوجد تأثير لرأس المال البشري في تحقيق الميزة التنافسية ويعود السبب في هذه الدراسة إلى أن صناعة التعدين إستثمار طويل الأجل وزيادة رأس المال وربما يكون هو سبب عدم مساهمة رأس المال البشري في الشركة من زيادة الميزة التنافسية لشركائهم.

(4) دراسة (Aydin Beraha, Dursun Bingol, Ela Ozkan Canbolat, Nina Szcygiel 2018) **بعنوان "تأثير تكوينات المرونة الاستراتيجية على ابتكار المنتج":** هدفت الدراسة إلى معرفة العلاقة بين المرونة الاستراتيجية بأبعادها (الإنتاج، التسويق، الموارد البشرية، وابتكار المنتج في الشركات التركية)، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال المقابلة شبة المنظمة كأداة لجمع البيانات والمعلومات ذات الصلة وتم اختيار صناعة الأجهزة الكهربائية المنزلية كعينة للبحث من الشركات الكائنة في إسطنبول وعددها (4) شركات تشمل (13) مقابلة عن كل شركة من الإدارة العليا والوسطى وتوصلت الدراسة إلى أن أبعاد المرونة الاستراتيجية لها دور مهم في ابتكار المنتج، كما أظهرت النتائج أن أبعاد المرونة الاستراتيجية المتعلقة بمرونة الإنتاج والتسويق لها دور مهم في ابتكار المنتج، فيما مرونة الموارد البشرية ليس لها أي تأثير على ابتكار المنتج.

(5) دراسة (Lin Xiu. Xin Liang, Zhas Chen, Wei Xu 2017) **بعنوان "المرونة الاستراتيجية وممارسات الموارد البشرية المبتكرة وأداء الشركة" (نموذج وساطة معتدل):** هدفت الدراسة إلى معرفة الدور الوسيط لممارسات الموارد البشرية المبتكرة على العلاقة بين المرونة الاستراتيجية بأبعادها (مرونة الموارد، مرونة التنسيق، مرونة التسويق، مرونة الإنتاج، المرونة التنظيمية) وأداء الشركة. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الاستبانة كأداة لجمع المعلومات وتم اختيار

مجتمع وعينة الدراسة من خلال تحديد (598) شركة صغيرة ومتوسطة من قائمة الشركات المسجلة في مكتب المشاريع في منطقة دلتا اليانغستي في الصين أرسل إليها الاستبان وتم استرجاع (307) منها فقط (113) شركة كانت إجابتها صالحة للتحليل، وتوصلت الدراسة إلى أن المرونة الاستراتيجية ترتبط ارتباطاً إيجابياً باستخدام ممارسات الموارد البشرية المبتكرة في تأثيرها على أداء الشركة، وكذا وجود علاقة إيجابية بين المرونة الاستراتيجية وأداء الشركة في بُعد إنتاجية الموظف ودور ممارسات الموارد البشرية المتعددة كوسيط في هذه العلاقة، كما أن الشركات التي تركز على المرونة الاستراتيجية تعتمد على ممارسات الموارد البشرية لتحقيق مزايا تنافسية.

(6) دراسة (K. Eryesil, O. Esmen, A. Beduk 2015) **بعنوان "دور المرونة الاستراتيجية في الإنجاز لميزة تنافسية مستدامة وتأثيرها على أداء الاعمال":** هدفت الدراسة إلى معرفة العلاقة بين المرونة الاستراتيجية بأبعادها (المرونة الاستباقية، المرونة التفاعلية) وأداء الاعمال بأبعاده (الأداء الاستراتيجي، والأداء المالي) للحصول على ميزة تنافسية مستدامة في الشركات التركية. واستخدم المنهج الوصفي التحليلي من خلال الاستبان كأداة لجمع البيانات ذات الصلة ويتكون مجتمع وعينة الدراسة من الأعمال المعتمدة في قطاع تكنولوجيا المعلومات (TEKNOKE.NT) في مقاطعة قونية في تركيا البالغ عددها (108) شركة وتم الوصول إلى (56) منها شملت مدراء الأعمال في هذه الشركات (المدراء التنفيذيين وكبار المديرين) وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المرونة الاستراتيجية بأبعادها (الاستباقية التفاعلية) مع أداء الأعمال (الاستراتيجي والمالي) في الشركات المعتمدة على تكنولوجيا المعلومات، وكان للمرونة الاستباقية تأثير أكبر على أداء الأعمال مقارنة بالمرونة التفاعلية في البعدين الاستراتيجي والمالي.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

1. أن الدراسة الحالية تناولت أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة هو مالم تتناوله حسب علم الباحث أي دراسة محلية تحديداً.
2. مجتمع الدراسة شركات صناعة الأسمنت الخاصة من أهم قطاعات الصناعة التحويلية والتي حسب علم الباحث تندر فيه الدراسات وفي هكذا متغيرات.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جوانب التشابه والاتفاق مع الدراسات السابقة

نوجز هنا أهم جوانب التشابه أو الاتفاق مع الدراسات السابقة على النحو التالي:

1- تتفق هذه الدراسة مع كل من دراسات (سعيد، فيصل هزاع 2020، فوزية حاجي 2020، بخيت 2019، عارف 2019، مختار، علي 2019، عبداوي 2017، اسيه بن أحمد 2017، باسم، روان 2015، Eryesil & Esmen Beduk 2015) في الربط بين المرونة الاستراتيجية (المتغير المستقل) والميزة التنافسية (المتغير التابع) مع الاختلاف في بعضها بنوع المتغير بينهما.

2- تتفق هذه الدراسة مع كل من دراسات (عيسى، رعفيت 2020، J.k.Bore Arthur 2021) في اختيار مجتمع الدراسة (قطاع صناعة الأسمنت) والتي تمت في بيئات وإحدى متغيراتها مختلفة.

3- تنفق هذه الدراسة مع معظم الدراسات السابقة في اختيار المنهج الوصفي كمنهج للدراسة ومن خلال الأداة (الاستبانة) وتختلف عنها في درجة مقياس ليكرت (السباعي) مقابل الخماسي لهذه الدراسات. كما تتفق مع دراسات كل من (الحنيطي، العقيد، 2019، عبداوي 2017، بن أحمد 2017، العنزي 2015) في اختيار أسلوب المسح الشامل لمجتمع الدراسة الذي يمثل نفسه عينة الدراسة.

1-2 الإطار النظري:

1-1-2 المرونة الاستراتيجية:

أولاً: مفهوم المرونة الاستراتيجية:

في بيئة تتسم بالمتغيرات المتسارعة تحتاج المنظمات إلى أن تتمتع بالمرونة الاستراتيجية لكي تتمكن من الاستجابة للمشكلات بالسرعة المطلوبة، وتتمثل المرونة الاستراتيجية في قدرة المنظمة على تحديد التغيرات الرئيسية في البيئة الخارجية، وتعبئة مواردها وسرعة تحويلها إلى مسارات عمل جديدة استجابة لتلك التغيرات، إلا أنه لا يزال هناك جدلاً بين العلماء الذين تناولت أبحاثهم المرونة الاستراتيجية، وقد رأى البعض أن هناك صعوبة في تعريفها فهي متعددة الأبعاد والأشكال وكثيراً ما تتداخل مع مصطلحات أخرى مثل "القدرة الديناميكية وخفة الحركة والقدرة على التكيف" (Brozovic,2018 :15). ووفق نظريات الإدارة الاستراتيجية فإن تعريف المرونة الاستراتيجية يتأسس وفق سلوكين حسب علاقة المنظمة بالمحيط، الأول: سلوك رد فعلي أو تكيفي أو دفاعي يعتمد على الاستجابة السريعة والتأقلم المستمر مع تغيرات البيئة الخارجية والثاني:

سلوك استباقي أو هجومي يسمح في التأثير في البيئة الخارجية وتوجيهها (سلامي أحمد، السبتي، 2015: 90). ووفق ذلك تباينت التعريفات فقد عرفها (Schulze&Heidenreich,2017) بأنها "قدرة المنظمة على التنبؤ، والتكيف بسرعة مع البيئة، لاكتساب ميزة تنافسية". (البشابشه، الجعافرة، 2022: 391)، ووفق (Li et al وآخرون 2016: 75) فإنها "القدرة الديناميكية للمنظمة لتحقيق ميزة تنافسية في بيئة ديناميكية من خلال التعديل السريع لاستراتيجيتها وتخصيص مواردها"، وعرفها (أبو ردن، العنزي 2017 :244) "القدرة على المناورة والتكيف اليقظ عن طريق فهم الإشارات البيئية، والتوجيه لتطوير استراتيجيات التعامل معها على نحو استباقي"، وعرفها (عارف، 2019: 115) بأنها "مدى قدرة المنظمة وقابليته للتكيف مع الاستراتيجيات البديلة والتعامل مع التغيرات البيئية المفاجئة في ظل بيئة الأعمال التنافسية والديناميكية"، وجاء تعريف (رشيد؛ وحميد، 2019: 37) بأنها "مجموعة الخيارات المتاحة أمام المنظمة للتعامل مع التغيرات في البيئة الخارجية سواء بطريقة استجابية أو استباقية"، ويعرف من المنظور القائم على الموارد وفق (BERAHA,BINGOL,CANBOLAT,&SZCZYGIEL,2018,P.130) بأنها "قدرة المنظمة على إعادة توجيه وتنظيم مواردها وعملياتها واستراتيجيتها من أجل الاستجابة للتغيرات البيئية"، وكذا جاء تعريف (Harhausen et.al, 2021: 436) بأنها "قدرة المنظمة على أن تكون استباقية أو تستجيب بسرعة للظروف المتغيرة، وهي سمة أساسية للتكيف التنظيمي".

ونرى أنها (قدرة وقابلية المنظمة على الاستجابة السريعة لمتطلبات التغيرات البيئية وتحويل الموارد إلى مسارات عمل جديدة تتناسب ومسار تلك التغيرات.

ثانياً: أهمية المرونة الاستراتيجية:

يشكل امتلاك المنظمة للمرونة الاستراتيجية إحدى أهم أدوات تحسين قدراتها باتجاه الاستغلال الأمثل لمواردها وتجاوز مختلف التحديات التي تواجهها، كما أن المرونة الاستراتيجية تمكن المنظمة من الاستجابة السريعة والهادفة للفرص في بيئة الأعمال التنافسية بما يضمن دعم مركزها التنافسي (Brozovic, 2018: 6) نقلاً عن (الزبيدي، 2021 : 45) وتكمن أهميتها في الآتي: (الزيادي 2019: 66):

1- توفير القدرة على استشعار الفرص والتهديدات البيئية المحتملة مستقبلاً.

2- إتاحة السبق في وضع الاستراتيجيات المناسبة الاستغلال الفرص ومواجهة التهديدات وتحقيق المكانة المميزة في السوق.

3- تمكن من الاستثمار الأمثل لموارد المنظمة ووظائفها.

4- تمكين المنظمات من المنافسة في ظل مختلف الظروف البيئية.

5- القدرة على توليد قيمة للزبائن من خلال استكشاف حاجاتهم ورغباتهم قبل المنافسين وتوفير وتطوير المنتجات التي تلائم هذه الحاجات.

6- تحقق خفة الحركة للمنظمة وبالتالي زيادة القدرة على الإبداع أو التجديد.

ثالثاً: مداخل المرونة الاستراتيجية:

1- المدخل الوظيفي:

وفق المدخل الوظيفي ينظر إلى المرونة الاستراتيجية على أنها مرونة تصنيعية ونتيجة لذلك فإن جزء كبير من الأبحاث والدراسات كُرس لدراسة المرونة في نظم التصنيع.

ويركز المدخل الوظيفي على عمليات التصنيع التي تنفذها المنظمة لتحويل مدخلاتها إلى مخرجات، وهنا تبرز أهمية المرونة الاستراتيجية في التغلب على المشكلات ذات العلاقة بعوامل البيئة الداخلية والخارجية وضمان عدم حصول أي انحراف لعمليات التصنيع عن المخطط له (حسين، 2016: 75). وأشار(Koornhof) إلى المرونة الوظيفية في التمويل والتسويق والإنتاج والموارد البشرية (الزيادي 2019: 72).

2- مدخل التغيير التنظيمي:

يُعد التغيير ضرورياً للمنظمات طالما وهي تعمل في بيئة تتصف طبيعتها بالتغير المستمر والسريع في القوى المؤثرة فيها، والتي يصعب التنبؤ بها والتحكم فيها، لذلك فإن الطريق الصحيح للارتقاء بمستوى الأداء في المنظمات هو التغيير والمرونة للتكيف مع البيئة المحيطة (بن غزال، 2017: 28). ويعكس عمليات التغيير التي تحدث في هيكل المنظمة ومستوياتها التنظيمية نتيجة التهديدات والفرص التي تفرضها البيئة المحيطة بالمنظمة وخاصةً أن البيئة المعاصرة التي عمل ضمنها المنظمة هي بيئة عدم التأكد، وبالتالي فمن الضروري أن تتمتع المنظمة بالمرونة الاستراتيجية الكافية لمواكبة تلك التغيرات بالشكل الذي يساعدها على البقاء والاستمرار في العمل وتحقيق الأهداف التي تسعى إليها (حسين، 2016: 75).

3- مدخل الموارد:

يعتمد هذا المدخل في دراسة المرونة الاستراتيجية على تنوع موارد المنظمة وعلاقتها بالاستخدام الكفوء والمرن لهذه الموارد، وتشير التجارب أن استمرار المنظمات في بيئة سريعة التغيير يتطلب امتلاك المنظمة مجموعة متنوعة من الموارد ثم القدرة على تحويل هذه الموارد إلى مهارات وخبرات فريدة تسمى المقدرات الجوهرية (Mooreetal,2010:718) وهي تعني القدرات التي توفر للمنظمة ميزة تنافسية وتعكس شخصيتها. ويرى (Cardy&Gondz,2007:419) أن المنظمات تواجه اليوم تحديات بارزة تتمثل في المنافسة الكبيرة، فضلاً عن التغير في أذواق الزبائن مما يتطلب منها أن تكون أكثر مرونة في معاملتها من خلال تشجيع العاملين على إظهار ما لديهم من نقاط قوة لاستثمارها والعمل على معالجة نقاط الضعف لتفاديها من خلال مضاعفة تدريب الموارد البشرية (الزبيدي، 2021 : 51)، ويؤكد (Charbonnier,2011:123) أن المرونة الاستراتيجية وفق هذا المدخل تنعكس على تنوع الموارد وتجديدها، وقدرات وكفاءة المنظمة، أو السرعة التي يمكن أن تستغل بها هذه الموارد، والقدرات من أجل تحقيق استجابة سريعة أو طرح ابتكارات في جميع المستويات داخل المنظمة للتعامل مع المتغيرات المتسارعة في البيئة الخارجية (أبو ردن، العنزي، 2017: 244).

رابعاً: أبعاد المرونة الاستراتيجية:

وفق الدراسات التي تم الوقوف أمامها وحددت أبعاداً متعددة تم اختيار الأكثر تكراراً فيما بينها وتتحدد في كل من (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، مرونة الرأس المال البشري):

1) المرونة السوقية:

تواجه المنظمات الصناعية تحديات كبيرة نتيجة زيادة المنافسة وتقلبات السوق لذلك تسعى إلى تحقيق قيمة للزبون لضمان الحصول على الميزة التنافسية وتعد المرونة السوقية أحد أهم مصادر تحقيق ذلك، وقد عرفها (Gurau) بأنها قدرة المنظمة على الحصول على المعلومة الصحيحة من الزبون في الوقت المناسب من أجل العمل على تحقيق رغباته (بن أحمد، 2017 : 59) وتوصف بأنها قدرة المنظمة على إعادة قياس جهودها للمرونة التسويقية في الأسواق المحلية والدولية على المدى الزمني القصير، للاستجابة للتغير في بيئتها الداخلية والخارجية، ويتم قياسها (الخطة السوقية وسرعة الاستجابة لطلبات العملاء واكتساب أسواق جديدة والدخول اليها)، وتحديد السوق المناسب (الطهراوي، 2019: 8).

ويرى (الطائي، والعميدي، 2018: 8)، بأنها تشير إلى قدرة المنظمة على الاستجابة لحاجات الزبائن المتجددة ورغباتهم لتعزيز ولائهم والعمل على زيادة خطتها التسويقية لتحقيق قدرة تنافسية مستدامة لتعزيز موقعها التنافسي والبقاء في ميدان الأعمال، ووفق (Alharaisa,2018: 116) تعرف أنها قدرة المنظمة على الاستجابة لتغيرات السوق والتكيف معها من أجل النمو والبقاء على قيد الحياة.

ويرى (Yong sun) أن المرونة السوقية تصنف حسب عناصر المزيج التسويقي على النحو التالي:

- المنتج: قابلية تغيير خصائص المنتج وصورة المنظمة والحفاظ على ميزة تنافسية بالاعتماد على خصائص المنتج والأداء دون النظر إلى السعر.
- المكان: قابلية التأثير أو تغيير قنوات التوزيع.
- الترويج: إمكانية تغيير أو التحكم في المزيج الترويجي لجذب أكبر عدد من الزبائن.
- السعر: القدرة على تعديل السعر لمواجهة التغير في معدل التبادل وتحقيق الرضا والقيمة للزبون (بن أحمد، 2017 :61).

ووفقاً لذلك فإن المرونة السوقية هي قدرة المنظمات الصناعية في وضع الاستراتيجيات التسويقية التي تمكنها من التعامل مع المتغيرات التي تفرضها بيئة الأعمال في السوق من خلال سرعة الاستجابة لطلبات العملاء وتحقيق رضاهم والتوسع في أسواق جديدة والدخول إليها لضمان تحقيق الميزة التنافسية والحفاظ عليها.

2) المرونة الإنتاجية:

تُعد المنتجات محور الارتكاز الرئيسي لتوجيه مختلف أنشطة المنظمة وقرارتها في الاتجاه الذي يمكنها من تقديم منتجات تلبي تطلعات زبائنها جودة وكلفة، وهو ما تتأسس عنه المرونة الإنتاجية وقد ارتبط مفهوم المرونة الإنتاجية في العديد من الدراسات بالمنظمات الصناعية تحديداً (إبراهيم، فرج الله، 2017: 9)، وفي ظل تطور تكنولوجيا التصنيع فإن المرونة الإنتاجية تمثل أحد أهم الدعائم الأساسية لاستراتيجية التصنيع الحديثة، وهي تعني (مدى قدرة المنظمة على تصنيع منتجاتها لتكون ملائمة في الأسواق المحلية والدولية خلال فترة قصيرة وذلك استجابة لمتغيرات البيئة (الطهراوي ، 2019 : 58).

وتُعبر المرونة الإنتاجية عن قدرة المنظمة في الاستجابة أو التكيف مع المتغيرات التي تحصل في البيئة، وتطوير منتجاتها بما يتوافق مع التغيرات التي قد تطرأ على رغبات واحتياجات العملاء (سليمان، 2020: 15). وتُعرف بأنها قدرة المنظمة على إنتاج السلع لأسواقها الأولية في الوقت المناسب وبسعر مناسب، وتشمل طرق التقييم التغيير والتبديل في العناصر المتاحة بالفعل، وإنشاء عناصر جديدة تماماً وتعديل القدرة الإنتاجية ومراقبة مستويات المخزون، وتنفيذ العمليات التكنولوجية المبتكرة (Reinertz&Schmid,2016) نقلاً عن (الحلواني، الرياجي، 2023: 141).

كما أنها تعني قابلية المنظمة على تغيير عملياتها بطريقة ما، وهي مقياس لمدى سرعة المنظمة في تحويل عملياتها من منتجات الخط القديم إلى إنتاج منتوجات جديدة، وتتمثل كذلك بالتكيف السريع لما يحدث من متغيرات في الظروف التي تواجه المنظمة وتتطلب منها الانتقال من منتج لآخر، أو من مستوى إنتاج لآخر، وقياس المرونة بمقدار الوقت الذي تستغرقه هذه العملية، ويتحقق هدف المرونة الإنتاجية في الآتي:

- سلع وخدمات إنتاجية جديدة/ مرونة منتجات.
- مدى أوسع أو تنويع واسع من المنتوجات والخدمات/ مرونة مزيج.
- كميات أو أحجام مختلفة من المنتوجات/ مرونة حجم (الزامكي، 2021: 602).

ومن ثم فإن أن المرونة الإنتاجية في المنظمات الصناعية تتحدد في قدرة المنظمة على سرعة إجراء التعديلات التي تمكنها من تطوير عملية إنتاج منتجاتها كماً وكيفاً بما يتلاءم مع التغيرات التي تطرأ على رغبات واحتياجات زبائنها وبما يحقق الميزة التنافسية.

3) مرونة رأس المال البشري:

يُعد رأس المال البشري من أعظم موارد المنظمة ومن الأصول الفريدة التي تمتلكها، حيث أن أساس تفوق المنظمات في التعامل مع التحديات التي تواجهها اليوم هو المورد البشرية، وتُعرف مرونة رأس المال البشري حسب Wright & Snell بأنها مدى امتلاك المنظمة للمورد البشري ذو المهارات والسلوكيات والتي يمكن أن تمنح خيارات لمتابعة البدائل الاستراتيجية في البيئة التنافسية للمنظمة،

وأيضاً إلى أي مدى يمكن تحديد الممارسات الضرورية لإدارة الموارد البشرية وتطويرها، وتنفيذها بسرعة لتحقيق أقصى قدر من المرونة الكامنة في تلك الموارد البشرية (Hoge 2011: 2).

بينما يرى (Gibson & doty) أن مرونة المال البشري تمثل قيمة ثمينة كونها تكيف خواص المورد البشري مثل المعرفة، المهارات، السلوك، أي بيان مرونة مهارات العامل وإمكانياته لأداء مهام متعددة، وكذلك مدى إمكانية إعادة ترتيب تلك المهارات، ومدى امتلاكهم لسلوكيات واسعة تمكنهم من التكيف وفق حالات معينة (الزامكي، 2021 : 603) .

ويرى Miltenbatg أن مرونة الموارد البشرية تشمل المرونة العددية والمرونة الوظيفية حيث:

- المرونة العددية: تشير إلى قدرة المنظمة على تعديل عدد العمال أو مستوى ساعات العمل.
- المرونة الوظيفية: فإنها تشير إلى استعداد الموظفين إلى أداء مهام مختلفة رداً على طلبات العمل المختلفة (الزبيدي، 2021 : 98) وأضاف آخرون نوع آخر لمرونة الموارد البشرية وهي: (المرونة المعرفية التي تشير إلى مدى قدرة المنظمة على امتلاك أفراد من ذوي المهارات والقدرات الابتكارية والإبداعية بخلاف منافسيه (عارف، 2019: 117).

ولذلك فإن مرونة رأس المال البشري تتمثل في قدرة المنظمة على امتلاك موارد بشرية لديها من الخبرات النوعية ذوي المهارات والقدرات الابتكارية القادرة على التكيف مع متطلبات التغير في إدارة مهام المنظمة وترجمتها بمستوى من السرعة والكفاءة والفاعلية بما في ذلك التنوع في أداء مهام متعددة تضمن لها تحقيق الميزة التنافسية.

2-1-2 الميزة التنافسية:

أولاً: مفهوم الميزة التنافسية:

بداية ظهور الميزة التنافسية لم يأتي صدفة إنما هو نتاج التحول في مفهوم الميزة النسبية، ويعود انتشار الميزة التنافسية إلى بداية الثمانينات، بالتفاعل مع قرارات الرئيس الأمريكي (ريغان) بتشكيل لجنة تنافسية الصناعة الأمريكية نتيجة تدهور القدرة التنافسية الأمريكية أمام المنتجات اليابانية، وظهور كتابات (Porter) التي شكلت ثورة في إدارة الأعمال وتعددت أراء المتخصصين من العلماء والباحثين في تحديد مفهوم الميزة التنافسية، وقد يعود السبب وفق (Kaleka & Morgan) لهذا التباين إلى صعوبة تحديد

المفاهيم ذات العلاقة بالأنشطة الإنسانية كما يعد مفهوم الميزة التنافسية من المفاهيم الأكثر تأثيراً على المضمون التنافسي والتسويقي. (عبدالحميد، 2018: 35) وأظهرت دراسة نفذها Sigalas Pekka,(2013) تناولت مراجعة العديد من الأدبيات المتعلقة باستخدام مصطلح الميزة التنافسية وتوصلت إلى العديد من النتائج أهمها: (Sigalas et.al, 2013: 320-321)

- لايوجد اتفاق نهائي على تعريف واحد واضح ومفهوم للميزة التنافسية فهناك معاني متعددة لها.
- هناك مسارين رئيسين للتمييز المفاهيمي للميزة التنافسية الأول يحدد الميزة التنافسية من حيث الأداء أي (نتائجها) مثل (الربحية النسبية، العالية، العوائد فوق المتوسط، فجوة التكلفة، الأداء المالي المتفوق... الخ) فيما الثاني يحدد الميزة التنافسية من حيث مصادرها او محدداتها مثلاً (خصائص معينة لأسواق المنتجات الفردية)، قيادة التكلفة، التمييز...الخ.

ويتضح ذلك التباين مما تعكسه العديد من التعريفات حيث يعرفها (Chahal & Bakshil ,2015:381) "تعبر عن التفوق الموضعي المقارن في السوق الذي يقود المنظمة إلى التفوق على منافسيها من خلال توفير استراتيجيات يصعب تقليدها أو محاكاتها"، فيما عرفها (Nyalika & Namusonge, 2015) "الأداة الأكثر ملاءمة لاكتشاف طرق جديدة ومبتكرة لإنتاج وتقديم السلع والخدمات بشكل أكثر فعالية من المنافسين في السوق"، وجاء تعريف (حلموس، 2017: 186) " كل إبداع وابتكار مادي أو معنوي يمكن أن تتميز به المنظمة على منافسيها ويحقق قيمة مضافة لها ولزبائنها"، أما (Chen,Wu, Mao & Li , 2017) "سعي المنظمة للتميز المستمر لتحقيق أعلى عوائد ممكنه مع العمل على الاحتفاظ بهذا التميز إلى أطول وقت ممكن فضلاً عن إجراء محاولات لتعزيز وتطوير هذا التميز مستقبلاً."، أما (Hakan, 2019) فقد عرفها بأنها "القيمة المضافة التي يمكن أن تحصل عليها المنظمة مقارنة مع المنافسين"، وعرفها (Bayad ,Govand ,2021:94) "القدرة على التعرف على الفرص المرغوبة في السوق وامتلاك الكفاءات المطلوبة للاستفادة من هذه الفرص بشكل يصعب تجاوزه من المنافسين" .

ومع تباين هذه المفاهيم، إلا أن معظمها تتفق في الجوهر وهو أنها قدرة أو قدرات تتفوق فيها المنظمة على المنافسين في إنتاج سلع أو خدمات تلبي تطلعات الزبائن، كون أن مصدر الحكم النهائي على تحقيق الميزة التنافسية هو الزبون.

ثانياً: أهمية الميزة التنافسية:

1. تمثل معياراً للمنظمات الناجحة لتميزها بتوفير وتوليد النماذج الفريدة والجديدة التي يصعب تقليدها أو استنساخ فوائدها بسهولة.
2. تعد بمثابة السلاح الرئيسي لمواجهة تحديات السوق والمنظمات المنافسة من خلال قيام المنظمة بتنمية معرفتها التنافسية وقدرتها على تلبية احتياجات الزبائن في المستقبل، عن طريق مقدرتها الجوهرية التي تمكنها من التكيف للفرص السريعة التغير.
3. تمثل مؤشراً إيجابياً نحو توجه المنظمة لاكتساب موقع قوي في السوق بالحصول على حصة سوقية أكبر من المنافسين.
4. تحقق معدلات أرباح أكبر من متوسط الصناعة لفترة طويلة.
5. تطور أساليب عمل متفوقة من قبل المنظمة مقارنة بالمنظمات المماثلة في سوق المنافسة.
6. تحتفظ بالعملاء وكسب ولائهم الدائم، مما يشكل عامل جذب في الحصول على عملاء آخرين (عبدالحميد، 2018 : 52-53)

ثالثاً: أبعاد الميزة التنافسية:

وفق الدراسات التي تم الوقوف أمامها وحددت أبعاداً متعددة تم اختيار الأكثر تكراراً فيما بينها وتتحدد في (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع والابتكار، التسليم).

1- التكلفة: تمثل التكلفة الأقل البعد التنافسي الأقدم الذي سعت المنظمات إلى تبنيه في منافستها، ويعد من الركائز الأساسية في نجاح المنظمات وتفوقها من خلال تمكينها من الوقوف أمام المنافسين، ومساعدتها في الوصول إلى أسعار تنافسية تضمن الميزة التنافسية لمنتجاتها في الأسواق (لطيف، وعبد 2019 : 525) ويعرفها (Awwad,et,al,2016) بأنها إنتاج ما يطلبه العميل من منتجات بتكلفة منخفضة، بما ينتج عن ذلك تقليل تكلفة المنتج من خلال تقليصها جميع النفقات الخاصة بدورة الإنتاج (النجار، 2019: 6)، وبالنسبة للشركات التي تنافس من خلال المزايا التنافسية الأخرى فإنها تسعى لتحقيق كلف منخفضة للمنتجات التي تقوم بإنتاجها (المدهون، 2020: 53). ووفق Russell &Millar 2014 (بأن خفض تكلفة المنتج يؤدي إلى زيادة الطلب عليها من قبل الزبائن، وهذا يؤدي

إلى خفض التكاليف الثابتة للإنتاج نتيجة زيادة حجم وحدات الإنتاج لمواجهة الزيادة في الطلب (المواضيه، أبو قاعود، 2022: 222).

ونوجز بأن التكلفة الأقل: تعد البُعد التنافسي الأقدم الذي اعتمدته المنظمات للإنتاج بتكلفة أقل عن منافسيها، مع الاحتفاظ بنفس مستوى الجودة مما يعني امتلاكها للقدرات التي تمكنها من الترشيد الكفوء لنفقات دورة الإنتاج، من خلال التخلص من النفقات والمصاريف غير الضرورية في العملية الإنتاجية وإلغاء حالات الهدر في المواد الأولية والكلف التشغيلية وتطوير قدرات ومهارات العاملين لتحسين الإنتاجية لديهم وصولاً إلى تحقيق الميزة التنافسية.

2- **الجــودة**: أن أهم متطلبات الزبون يتمثل في جودة المنتجات أو الخدمات ولذلك يعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على رضا الزبون عن المنتج وتتشارك معه الاهتمام في الحفاظ على جودة منتجاتها وتحسينها (نوري، ومهلهل، 2022 : 209) وتعد الجودة من أهم مصادر الميزة التنافسية التي تساعد على بقاء المنظمات واستمرارها فهي تشير إلى أداء الأشياء بصورة صحيحة من أول خطوة لتقديم منتجات تتلاءم مع احتياجات الزبائن (ليلى، الهام، 2018: 255) كما يعرفها Slack بأنها (درجة الانسجام ما بين توقعات الزبائن والسلع والخدمات والإدراك لتلك التوقعات، وتعرف بأنها مقياس للتعبير عن مدى الاهتمام برغبات الزبائن أو توقعاتهم ومدى قدرة المنتج على إشباع وتلبية تلك الرغبات على الشراء أو الاستخدام بأسعار تنافسية (رضا الخلف، مهيهي، 2019: 315) وتقاس الجودة من خلال ما تحققه المنتجات من قبول لدى الزبائن ومستوى أداء هذه المنتجات والجودة العالية تساعد في تكوين اسم تجاري ذي سمعة جيدة للمنظمة (فنجان، 2018: 189).

والجودة تُعد إحدى أهم عوامل نجاح أي منظمة وأساس حصولها على الميزة التنافسية، وهي تعني عمل الشيء الصحيح من أول مرة وصولاً إلى تقديم منتجات تلبي تطلعات العملاء خالية من العيوب (المعاب فيها يساوي صفر). مما يعني أن مواصفات منتجات المنظمة تحقق أو تفوق متطلبات العملاء وتنال درجة عالية من الرضا لديهم وذلك يساهم في تحقيق الميزة التنافسية.

3- **المرونة**: تُعد الأساس في الميزة التنافسية للمنظمة من خلال الاستجابة السريعة المدروسة للتغيرات التي قد تحدث للمنتجات وبما يتلاءم مع حاجات الزبائن المتعددة (الحزيرات، 2015: 29). والمرونة كذلك تعبر عن قدرة المنظمة على الاستجابة والتكيف السريع لتلبية طلبات السوق كماً ونوعاً ووفق

متطلبات العملاء (الشنطي، الجيار 2020: 138). وفي المنظمات الصناعية فإن المرونة تعني سرعة استجابة المنظمات الصناعية للتغيرات التي قد تحدث في تصميم المنتجات بما يتوافق واحتياجات المستهلكين والقدرة على إنتاج منتجات جديدة أو تعديل المنتجات الحالية والاستجابة لاحتياجات المستهلك (أبوبكر، 2021: 68).

مما يعني أن المرونة: خاصةً في المنظمات الصناعية تمثل أحد أهم عوامل النجاح وتفوق المنظمة، فوجود المرونة يساهم في بقاء واستمرار المنظمة في السوق والمنافسة فهي تضمن القدرة على التكيف والاستجابة السريعة للتغيرات من خلال تطوير المنتجات وعمليات الإنتاج، والحصول على رضا العملاء والتميز على المنافسين وتحقيق الميزة التنافسية.

4- **الإبداع والابتكار:** هذا البُعد من الأبعاد الأساسية لتحقيق الميزة التنافسية في ظل طبيعة المنافسة الحالية التي تحتاج معها المنظمة إلى ابتكار سبل حديثة لتأدية وظائفها حتى تتمكن من التكيف مع بيئتها والبقاء في المنافسة، ويعتمد هذا البعد على البحث والتطوير بشكل أساسي. (ابن لغصيم، الزعبي، 2020: 12) والإبداع وفق (Fallah,et.aL,.2018:211) أنه ميزة تنافسية على المدى البعيد يساعد على خلق الأفكار وتحديد رؤية مستقبلية للمنظمة وقد يكون الابتكار في تقديم منتجات جديدة أو طرق إنتاجية أو أنظمة إدارية متفردة أو في الاستراتيجيات التي تتبعها المنظمة، وتقديم ما لا يملكه المنافسون، والاستحواذ على إعجاب الزبائن واهتمامهم، مما يمكن المنظمة من جني الأرباح الكبيرة، والتقدم على المنافسين بخطوات تضعهم في موقف المتابع والمقلد لما تفردت به (القيسي والطائي، 2014: 191-192).

ويتضح أن الإبداع والابتكار يُعد من العوامل الحاسمة في تمكين المنظمة من الحفاظ على وضعها التنافسي وضمان استمرار توسيع حصتها في السوق، وذلك لما توفره الأفكار الإبداعية الجديدة وأساليب تطبيقها من تحسين جودة المنتجات وزيادة كمياتها وآلية توزيعها التي تمكنها من الحصول على رضا العملاء مقارنة بالمنافسين وهو ما يسهم في تحقيق الميزة التنافسية.

5- **التسليم:** يعد بُعد التسليم بمثابة القاعدة الأساسية للحصول على الميزة التنافسية من قبل الشركات وذلك من خلال التركيز على خفض المدة الزمنية والسرعة في تصميم منتجاتها وتقديمها إلى زبائنها بأسرع وقت ممكن، وأصبح الالتزام بمواعيد التسليم مهم للغاية لدى كثير من الزبائن، ويؤثر على

قراراتهم وولائهم للمنتج، ومن هنا أصبح الوقت أحد الأبعاد التي تعتمد عليها العديد من المنظمات في تحقيق ميزتها التنافسية (القيسي والطائي، 2014: 193) ويرى (Diab,2019) أن التسليم هو إتاحة المنتج للمشتري حسب الطلب دون أي تأخير، أي السرعة بتقديم المنتجات للعملاء. كما يعرفه (Salazar,2012:47) بأنه قدرة المنظمة على تجهيز منتجاتها وخدماتها في الوقت المطلوب، ونوع وحجم المنتجات المطلوبة من العملاء ويتضمن التنافس للتسليم ثلاثة جوانب تتمثل في (سرعة التسليم، والتسلم في الوقت المحددة، وسرعة التطوير) (غفير، 2015: 93):

ومن ثم فأن سرعة ودقة التسليم تعد إحدى أهم أدوات المنافسة بين المنظمات واختصار الوقت المطلوب لتسليم المنتج إلى الزبائن وهو قيمة مهمة لكسب العملاء والحفاظ عليهم والتفوق على المنافسين فالسرعة في تجهيز المنتجات وتقديمها إلى العملاء في الوقت المطلوب، وكذا القدرة على تلبية احتياجات عملائها غير المتوقعة بسرعة أكثر من المنافسين تمكنها من تحقيق الميزة التنافسية.

2-3 منهج الدراسة

وفقاً لطبيعة الدراسة ومشكلتها وأهدافها تم استخدام المنهج (الوصفي والتحليلي) لملائمته للموضوع، فهو يوفر الفهم التام له من خلال دراسة وتحليل ووصف خصائصه كما هي في الواقع، ويمكن الوصف التفصيلي والدقيق للمعلومات ذات العلاقة كيفاً وكماً وتحليلها وتفسيرها وتوصيف العلاقات فيما بينها بصورة علمية وموضوعية من الوصول إلى نتائج منطقية محددة تترجم أهداف وفرضيات الدراسة.

3-3 مجتمع وعينة الدارسة

من إجمالي العاملين في شركات صناعة الأسمنت اليمنية الخاصة في العام 2021م والبالغ عددهم (2182) فرداً، تم اختيار مجتمع الدراسة من شاغلي الوظائف ذات الصلة بمتغيري الدراسة (وظائف الإدارة العليا والوسطى والاختصاصية) ووفق المسميات الوظيفية التالية: (مدير عام، نائب مدير عام، مدير إدارة، رئيس قسم، مشرف، اختصاصي) والتي يعكسها الجدول على النحو التالي:

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جدول (1): إجمالي العاملين مجتمع وعينة الدراسة (المصدر: إدارات الموارد البشرية في الشركات (محل الدراسة))

الشـــركـة	إجمالي العاملين	مدير عام	نائب مدير عام	مدير إدارة	رئيس قسم	مشرف	اختصاصي	الإجمالي
الشركة الوطنية للإسمنت لحج/ الحبيلين	1160	1	2	15	26	45	147	236
شركة الوحدة للإسمنت المحدودة ابين/ باتيس	753	1	2	14	22	35	77	151
الشركة العربية اليمنية للإسمنت المحدودة حضرموت/ المكلا	869	1	2	15	24	38	92	174
الاجمالي	**2182**	**3**	**6**	**44**	**72**	**118**	**316**	**561**

والبالغ عددهم (561) فرداً في شركات صناعة الاسمنت الخاصة الثلاث يمثلون مجتمع الدراسة وكون حجمه ليس كبيرا فقد تم اختيار أسلوب الحصر الشامل وبهذا فأنهم جميعآ يمثلوا عينة الدراسة المستهدف وبنسبة 100%.

3-4 أداة الدراسة

من أجل تحقيق أهداف الدراسة والإجابة على الأسئلة التي تطرحها مشكلة الدراسة ولفحص الفرضيات بشكل علمي وذلك باستخدام أساليب البحث العلمي الملاءمة لذلك (دشلي، 2016: 86)، باعتبار أداة الدراسة الوسيلة التي يتم بها جمع البيانات والمعلومات المطلوبة للإجابة على تساؤلات الدراسة من أفراد عينتها والتي يتحدد نوعها على طبيعة البيانات المراد جمعها وعلى المنهج المعتمد للدراسة فإن الاستبانة تعد الأداة الأكثر ملائمة لتأمين البيانات الأولية اللازمة لتحقيق الهدف الرئيسي للدراسة وهو معرفة أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الاسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية وقد تم بناء الاستبانة وتطوير مقاييسها وفق الاتي:

3-4-1 بناء الاستبانة:

في ضوء الأدبيات العلمية التي تناولت متغيرات الدراسة (المرونة الاستراتيجية، الميزة التنافسية) من مراجع علمية ودراسات سابقة التي وفرت العديد من نماذجها مقاييس في ضوء تعريفات متغيرات الدراسة وأبعادها الفرعية المتضمنة في محتوى الاستبانة ويوضح الجدول أدناه أهم الدراسات المحلية والعربية والأجنبية التي تم الاعتماد على مقاييسها على مستوى متغيرات الدراسة.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جدول (2): الدراسات التي تم اعتماد مقاييسها لمتغيرات الدراسة

متغيرات الدراسة	المقياس
المرونة الاستراتيجية	عارف 2019، الميسري 2019، عبداوي 2017، بن أحمد 2017، Beraha2017.
الميزة التنافسية	Arthar2021، الزهراء 2020، البشاري 2019، الحبابي 2018.

وقد تم تقسيم عملية تصميم الاستبانة إلى قسمين هما:

القسم الأول: تضمن البيانات العامة وتشمل المتغيرات الشخصية والديموغرافية للمبحوثين وتحددت في (النوع، العمر، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، سنوات الخبرة).

القسم الثاني: ويتضمن عبارات ومؤشرات الدراسة التي تم وفقاً لها تم استطلاع آراء المبحوثين حول متغيراتها (المتغير المستقل، المتغير التابع) والبالغ عددها (46) فقرة بعد التحكيم واعتمدت الدراسة في تحديد درجة الاستجابة على العبارات مقياس ليكرت السباعي وفق الآتي:

3-4-2 الصدق الظاهري للاستبانة:

للتحقق من توفر الصدق الظاهري للاستبانة تم تجهيزها لأغراض التحكيم بعدد (59) فقرة ووزعت على عدد من المحكمين من أعضاء هيئة التدريس في جامعات حكومية وخاصةً في تخصص إدارة الأعمال والإحصاء من الحاصلين على لقب أستاذ، أستاذ مشارك وعددهم (17) محكم يتوزعون في (7) جامعات حكومية وخاصة، وفي ضوء التغذية الراجعة التي عكست آرائهم في محتوى الاستبانة من حيث وضوح وصلاحية فقراتها تم إعادة إخراج الاستبانة بالصورة التي راعت ماجاء من المحكمين بالحذف والإضافة والتعديل.

3-4-3 توزيع الاستبانة:

تم توزيع الاستبانة على العينة المختارة في شركات صناعة الأسمنت الخاصة والبالغ عددها (561) استبانة، وتم استعادة (488) استبانة بنسبة 87% من إجمالي الاستمارات الموزعة، وبعد فحص الاستبانات واستبعاد الإجابات غير المكتملة منها وغير الصالحة للتحليل والبالغ عددها (36) استبانة، فيما العدد المتبقي وهو (452) استبانة هي الصالحة للتحليل وبنسبة 92.6% من الاستبانات المسترجعة و80.6% من الاستبانات الموزعة، وهي تعد نسبة عالية وكافية لتعميم النتائج مجتمع الدراسة.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

5-3 أساليب التحليل الإحصائي

لغرض تحليل البيانات التي تم تجميعها، فقد استخدمت الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (برنامج spss) (Statistical Package For Social Sciences)، النسخة 20، وبرنامج التحليل الإحصائي STATA 14، وبرنامج النمذجة البنائية SmartPLS3، وبرنامج excel النسخة 20. ووفق مقياس ليكرت السباعي المخصص لقياس الاتجاهات.

6-3 اختبارات الثبات والصدق البنائي للدراسة

والذي تم على النحو التالي:

1- معامل الثبات الفاكرونباخ:

جدول (3): نتائج قيم معامل الثبات (الفاكرونباخ) لعبارات ومحاور الاستبيان

م	اسم المحور	قيمة معامل الفاكرونباخ
1	جميع فقرات الاستبيان	0.969
2	المرونة الاستراتيجية	0.909
3	الميزة التنافسية	0.870

يتضح من الجدول (3) أن جميع عبارات الاستبيان تتمتع باتساق عالٍ حيث بلغ معامل الفاكرونباخ 0.969 وهو أكبر من المستوى المعتمد في المقارنة 0.60، وفيما يخص معامل الثبات لمحاور الاستبيان فقد حقق نسبة ثبات عالية تجاوزت الحد الأدنى في المقارنة 0.60، أي هناك ثبات في إجابات أفراد العينة تجاه عبارات ومحاور الدراسة.

2-مقايس الصدق البنائي لأداة الدراسة

لاختبار الصدق البنائي لأداة الدراسة تم استخدام (معامل التجانس للمتغير الكامن Rho-A- متوسط التباين المفسر AVE) وحسب أبعاد متغيرات الدراسة وكالآتي:

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

أولاً: أبعاد المتغير المستقل: (المرونة الاستراتيجية):

جدول (4): مؤشرات الصدق البنائي لأبعاد المرونة الاستراتيجية

البُعد	المؤشر	تشبعات فقرات البُعد	مقياس Rho-A	مقياس AVE
المرونة السوقية	DV1.1	0.746	0.891	0.599
	DV1.2	0.809		
	DV1.3	0.767		
	DV1.4	0.816		
	DV1.5	0.769		
	DV1.6	0.823		
	DV1.7	0.677		
المرونة الانتاجية	DV2.1	0.647	0.876	0.573
	DV2.2	0.774		
	DV2.3	0.771		
	DV2.4	0.760		
	DV2.5	0.770		
	DV2.6	0.809		
	DV2.7	0.759		
مرونة رأس المال البشري	DV4.1	0.685	0.823	0.529
	DV4.2	0.700		
	DV4.3	0.784		
	DV4.4	0.747		
	DV4.5	0.553		
	DV4.6	0.718		
	DV4.7	0.709		

يتضح من الجدول (4) أن تشبعات الفقرات لأبعاد المرونة الاستراتيجية كانت مرتفعة تجاوزت الحد الأدنى للتشبع (0.30) كما أن قيم مقاييس الصدق البنائي المتمثلة في (معامل التجانس للمتغير الكامن Rho-A- متوسط التباين المفسرAVE) تجاوزت الحد الأدنى للصدق البنائي والمحدد بـ 0.5 لمقياس متوسط التباين المفسر AVE والحد الأدنى لتجانس المقياس والمحدد بـ 0.7 مما يدل أن فقرات أبعاد المرونة الاستراتيجية تتصف بصدق وتجانس عال وتمثل الأبعاد.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ثانياً: أبعاد المتغير التابع (الميزة التنافسية):

جدول (5): مؤشرات الصدق البنائي لأبعاد الميزة التنافسية

البُعد	المؤشر	تشبعات فقرات البُعد	مقياس Rho-A	مقياس AVE
التكلفة	DV1.1	0.636	0.811	0.563
	DV1.2	0.815		
	DV1.3	0.806		
	DV1.4	0.788		
	DV1.5	0.690		
الجودة	DV2.1	0.810	0.852	0.626
	DV2.2	0.753		
	DV2.3	0.762		
	DV2.4	0.820		
	DV2.5	0.809		
المرونة	DV3.1	0.783	0.726	0.645
	DV3.2	0.774		
	DV3.3	0.761		
	DV3.4	0.301		
	DV3.5	0.791		
الإبداع والابتكار	DV4.1	0.795	0.882	0.680
	DV4.2	0.805		
	DV4.3	0.853		
	DV4.4	0.843		
	DV4.5	0.826		
التسليم	DV5.1	0.748	0.816	0.641
	DV5.2	0.829		
	DV5.3	0.817		
	DV5.4	0.788		
	DV5.5	0.777		

يتضح من الجدول (5) أن تشبعات الفقرات لأبعاد الميزة التنافسية كانت مرتفعة تجاوزت الحد الأدنى للتشبع (0.30) كما أن قيم مقاييس الصدق البنائي المتمثلة في (معامل التجانس للمتغير الكامن Rho-A- متوسط التباين المفسرAVE) تجاوزت الحد اللأدنى للصدق البنائي والمحدد بـ 0.5 لمقياس متوسط التباين المفسر AVE والحد الأدنى لتجانس المقياس والمحدد بـ 0.7 مما يدل أن فقرات أبعاد الميزة التنافسية يتصف بصدق وتجانس عال وتمثل الأبعاد.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

1-4 نتائج الدراسة حسب المتغيرات المنظمية والديمغرافية

1-1-4 المتغيرات المنظمية: توزيع عينة الدراسة حسب الشركة وعمرها وحجمها:

جدول (6): توزيع عينة الدراسة حسب عمر وحجم الشركة

م	اسم الشركة	عمر الشركة	حجم الشركة (عدد العاملين)	التكرار	النسبة
1	الشركة الوطنية للأسمنت لحج / الحبيلين	17 عام	1160 موظف	220	%48.7
2	شركة الوحدة للأسمنت المحدودة ابين/ باتيس	16 عام	753 موظف	109	%24.1
3	الشركة العربية اليمنية للأسمنت المحدودة حضرموت/ المكلا	16 عام	869 موظف	123	%27.2
الاجمالي		-	-	452	%100

يتضح من الجدول السابق (6) أن الشركات تأسست خلال عامي (2006م) و(2007م) وهي متقاربة في العمر، فيما تتوزع من حيث حجم العينة المشمولة بالدراسة تأتي الشركة الوطنية للأسمنت بنسبة (48.7%)، تليها الشركة العربية اليمنية للأسمنت بنسبة (27.2%) وأخيراً شركة الوحدة للأسمنت بنسبة (24.1%).

2-1-4 توزيع عينة الدراسة حسب المتغيرات الديمغرافية (خصائص العينة):

جدول (7): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المتغيرات الديمغرافية

المتغيرات	الفئة	التكرار	النسبة%
النوع	ذكر	427	94.5
	أنثى	25	5.5
	الإجمالي	**452**	**100.0**
العمر	أقل من 30 سنة	65	14.4
	30 أقل من 40 سنة	182	40.3
	40 أقل من 50 سنة	146	32.3
	50 سنة فأكثر	59	13.1
	الإجمالي	**452**	**100.0**
المؤهل العلمي	ثانوية وما في مستواها	16	3.5
	دبلوم بعد الثانوية	45	10.0
	بكالوريوس	342	75.7
	ماجستير	42	9.3
	دكتوراه	7	1.5
	الإجمالي	**452**	**100.0**

سنوات الخبرة	أقل من 5 سنوات	44	9.7
	5 إلى 9 سنوات	118	26.1
	10 إلى 14 سنة	134	29.6
	15 سنة فأكثر	156	34.5
	الإجمالي	**452**	**100.0**
المستوى الوظيفي	مدير عام	2	0.4
	نائب مدير عام	3	0.7
	مدير إدارة	39	8.6
	رئيس قسم	65	14.4
	مشرف	103	22.8
	أخرى	240	53.1
	الإجمالي	**452**	**100.0**

يتضح من الجدول (7) أن أغلب أفراد العينة في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية من الذكور وبنسبة بلغت (94.5%) مقابل (5.5%) من الإناث ويعود التدني في نسبة الإناث إلى طبيعة عمل مصانع الأسمنت وموقعها خارج المدن التي تتناسب مع الذكور أكثر منه تخصصاً وإقبالاً من قبل الإناث، وحسب متغير العمر جاءت الفئة العمرية (30 أقل من 40 سنة) في المرتبة الأولى بنسبة (40.3 %) ويظهر التوزيع الذي تُمثل فيه فئة الشباب أقل من 40 سنة بنسبة 54.7% من عينة الدراسة يخدم أهداف الدراسة، كما أن أغلبية عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي من حملة مؤهل بكالوريوس بنسبة (75.7%) فيما يصل حملة المؤهل الجامعي فأعلى إجمالاً إلى نسبة 86.5% من بين عينة الدراسة التي تعزز من إيجابية وموثوقية نتائج هذه الدراسة نظراً للخلفية العلمية الجيدة للعينة، ووفق متغير سنوات الخدمة جاء ممن لديهم سنوات خبرة (15 سنة فأكثر) في المرتبة الأولى بنسبة (34.5%) وهذه النسبة لأصحاب الخبرة العالية والمتراكمة يجعلهم قادرين على تكوين اتجاهات إيجابية حول الموضوع وتعزز من موثوقية نتائجها، فيما جاءت أغلبية عينة الدراسة حسب المستوى الوظيفي من شاغلي وظائف (أخرى) وهم شاغلي الوظائف الاختصاصية (مهندسين، محاسبين، إداريين ... الخ) احتلوا المرتبة الأولى بنسبة (53.1) مقابل (46.9%) لوظائف الإدارة. حيث يعزز التسلسل المنطقي لتوزع عينة الدراسة على الوظائف من إيجابية وموثوقية نتائج الدراسة.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

2-4 التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

4-2-1 المتغير المستقل: (المرونة الاستراتيجية):

جدول (8): المتوسطات العامة والإنحرافات المعيارية والرتبة والأهمية النسبية (أبعاد المرونة الاستراتيجية)

رقم البُعد	الأبعـاد	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	الرتبة	الاتجـاه	الوزن النسبي
1	المرونة السوقية	5.92	0.12	1	أوافق	84.55
2	المرونة الإنتاجية	5.88	0.06	2	أوافق	84.06
3	مرونة رأس المال البشري	5.75	0.22	3	أوافق	82.08
	المتوسط العام	5.86			أوافق	83.78
	الانحراف المعياري العام	0.09				

يتضح من الجدول (8) أن المتوسط العام لمحور المرونة الاستراتيجية بلغ (5.86) وهي درجة عالية لممارسة المرونة الاستراتيجية في الشركات (محل الدراسة) وباتجاه عام أوافق وبانحراف معياري (0.09) لم يتجاوز الواحد الصحيح مما يدل على تجانس إجابات أفراد العينة تجاه محور الدراسة، أما فيما يخص أبعاد هذا المحور نجد أن بُعد المرونة السوقية حصل على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (5.92) وبانحراف معياري (0.12) وباتجاه أوافق، فيما احتل المرتبة الثانية بُعد المرونة الإنتاجية بمتوسط حسابي بلغ (5.88) وانحراف معياري (0.06) باتجاه أوافق، أما بُعد رأس المال البشري حصل على المرتبة الثالثة وبمتوسط حسابي بلغ (5.75) وانحراف معياري (0.22) وباتجاه أوافق، وبناء على ما سبق فإن هناك موافقة عالية من قبل المبحوثين تجاه محور الدراسة وهو ما تؤكده الأهمية النسبية لأبعاد المحور حيث حققت نسبة موافقة تجاوزت 82% لجميع الأبعاد، وأظهرت أن مستوى تحقيق المرونة الاستراتيجية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة تتراوح بين (82.8- 84.55%) بين الأبعاد وبمتوسط عام بلغ (83.78%)، وهذه النتيجة اتفقت مع دراسة المرشدي، والشمري (2022) التي أظهرت أن مستوى ممارسة المرونة الاستراتيجية في عينة من الشركات بمحافظة كربلاء جاءت عالية بمتوسط حسابي (4.22) وبانحراف معياري (0.905) وبأهمية نسبية بلغت 84%، ومع دراسة عارف (2019:132) التي أظهرت أن مستوى المرونة الاستراتيجية في قطاع الدواء المصري (شركات القطاع الخاص) جاء مرتفع بمتوسط حسابي (4.06) بانحراف معياري (8.5) بأهمية نسبية 81.1%، ومع دراسة البشابشه، والجعافرة (2022)، التي أظهرت أن مستوى ممارسة المرونة الاستراتيجية

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

في شركات صناعة الأدوية الأردنية جاءت مرتفعة بمتوسط حسابي بلغ (3.82)، وبانحراف معياري (0.83) وبنسبة 76.4%.

2-2-4 المتغير التابع (الميزة التنافسية):

جدول (9): المتوسطات العامة والانحرافات المعيارية والرتبة والأهمية النسبية (أبعاد الميزة التنافسية)

رقم البُعد	الأبعـاد	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	الرتبـة	الاتجـاه	الوزن النسبي
1	التكلفة	5.67	0.15	4	أوافق	80.94
2	الجودة	6.19	0.09	1	أوافق تماماً	88.49
3	المرونة	5.73	0.19	3	أوافق	81.83
4	الإبداع والابتكار	5.66	0.16	5	أوافق	80.91
5	التسليم	5.86	0.08	2	أوافق	83.69
	المتوسط العام	5.82			أوافق	83.17
الانحراف المعياري العام		0.22				

يتضح من الجدول (9) أن المتوسط العام لمحور الميزة التنافسية بلغ (5.82) وهي درجة عالية لوجود الميزة التنافسية في الشركات (محل الدراسة) وباتجاه عام أوافق وبانحراف معياري (0.22) لم يتجاوز الواحد الصحيح مما يدل على تجانس إجابات أفراد العينة تجاه محور الدراسة، أما فيما يخص أبعاد هذا المحور فإن بُعد الجودة حصل على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (6.19) وبانحراف معياري (0.09) وباتجاه أوافق تماماً، فيما احتل المرتبة الثانية بُعد التسليم بمتوسط حسابي بلغ (5.86) وانحراف معياري (0.08) وباتجاه أوافق، أما بُعد المرونة حصل على المرتبة الثالثة وبمتوسط حسابي بلغ (5.73) وانحراف معياري (0.19) وباتجاه أوافق، بينما حصل بعد التكلفة على المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (5.67) وانحراف معياري (0.15) وباتجاه أوافق، وحصل بُعد الإبداع والابتكار على المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي (5.66) وانحراف معياري (0.16) وباتجاه أوافق، وبناء على ما سبق فإن هناك موافقة عالية من قبل المبحوثين تجاه محور الدراسة وهو ما تؤكده الأهمية النسبية لأبعاد المحور حيث حققت نسبة موافقة تجاوزت 80% لجميع الأبعاد، وأظهرت أن مستوى تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة تتراوح بين (80.91-88.44%) بين الأبعاد وبمتوسط عام بلغ (83.17%)، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة الحبابي (2018 :169) التي أظهرت أن مستوى تحقيق الميزة التنافسية في شركات صناعة الأدوية في اليمن جاءت

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

عالية بمتوسط حسابي (4.0835) بانحراف معياري (0.176306) بأهمية نسبية بلغت 81.67%، ومع دراسة الطروانة (2023 :67) التي أظهرت أن مستوى تحقيق الميزة التنافسية في الشركات الصناعية ببورصة عمان جاء عالياً، بمتوسط حسابي (3.97) بانحراف معياري (0.915) بأهمية نسبية 79.4%.

3-4 اختبار فرضيات الدراسة

4-3-1 الفرضية الرئيسية الأولى:

"يوجد أثر مباشر ذا دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية (المرونة السوقية– المرونة الإنتاجية- رأس المال البشري) في الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية عند مستوى معنوية (0.05)".

ولاختبار الفرضية تم استخدام أسلوب تحليل الانحدار البنائي وكانت النتائج كالآتي:

جدول (10): نتائج نموذج الانحدار البنائي للمرونة الاستراتيجية والميزة التنافسية

المتغيرات المستقلة المرونة الاستراتيجية	المتغير التابع/ الميزة التنافسية							
	معالم النموذج المعيارية		الخطأ المعياري	اختبارT		مؤشرات مطابقة النموذج		
				المحسوبة	مستوى الدلالة	Q^2	معامل حجم الاثر F^2	GOF
المرونة السوقية	B_1	0.391	0.040	9.754	0.000	0.305	0.03	0.625
المرونة الإنتاجية	B_2	0.454	0.037	12.373	0.000		0.03	
مرونة رأس المال البشري	B_3	0.402	0.021	19.240	0.000		0.03	

يتضح من الجدول (10) وجود تأثير لأبعاد للمرونة الاستراتيجية على الميزة التنافسية وهو ما تأكده معاملات التحليل البنائي لأبعاد المرونة الاستراتيجية المتمثلة في (المرونة السوقية – المرونة الإنتاجية - رأس المال البشري) والميزة التنافسية والتي بلغت (0.391، 0.454، 0.402) على التوالي حيث نجد أنها كلها تؤثر معنوياً في الميزة التنافسية، أما من حيث ترتيب التأثير المباشر للمتغيرات المستقلة على الميزة التنافسية نجد أن بعُد المرونة الإنتاجية يأتي في المرتبة الأولى يليه في المرتبة الثانية بُعد رأس المال البشري، ثم بعد المرونة السوقية في المرتبة الثالثة والأخيرة وهي ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 وهو ما أوضحه اختبار (T) لمعالم النموذج، كما يتضح من الجدول أن قيم أهم مؤشرات المطابقة للنموذج المقترح لبيانات الدراسة

المتمثلة في (مؤشر القدرة التفسيرية للنموذج البنائي (Q^2)، مؤشر القدرة الاعتمادية على النموذج البنائي (GOF) بلغت (0.305، 0.625) على التوالي، حيث تجاوزت الحد الأدنى للمستوى المعتمد في المقارنة (Q^2>0، GOF>0.1)، معامل التأثير لأبعاد المرونة الاستراتيجية F^2 بلغ (0.03، 0.03، 0.03) على التوالي حيث تجاوزت الحد الأدنى للمستوى المعتمد في المقارنة (F^2≥0.02) وعليه تقبل الفرضية التي تنص على "يوجد أثر مباشر ذا دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية (المرونة السوقية – المرونة الإنتاجية- رأس المال البشري) في الميزة التنافسية في شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية عند مستوى معنوية (0.05) ". وتتفق نتائج هذه الدراسة مع دراسة آسيه بن أحمد (2017: 270) التي توصلت إلى وجود أثر للمرونة الاستراتيجية في تحقيق ميزة تنافسية في مؤسسة موبيليس عند مستوى دلالة (0.05) وكذا دراسة الأمين، وعبدالقادر (2022 :242) التي أكدت أنه (يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للمرونة الاستراتيجية في تحقيق ميزة تنافسية مستدامه، ومع دراسة أبو ردن، العنزي (2017 :263) التي جاءت نتيجتها إلى قبول الفرضية التي تنص على أن (المرونة الاستراتيجية تؤثر في الميزة المستدامة معنوياً في المنظمة المبحوث فيها).

4-3-1 الفرضية الرئيسية الثانية:

"توجد فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة المتمثلة في (المرونة الاستراتيجية- الميزة التنافسية) تعزى إلى المتغيرات المنظمية (حجم الشركة، عمر الشركة) في شركات صناعة الأسمنت في الجمهورية اليمنية عند مستوى معنوية (0.05)".

وتتفرع إلى الفرضيات الآتية:

الفرضية الفرعية الأولى:

"توجد فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة المتمثلة في (المرونة الاستراتيجية-الميزة التنافسية) تعزى إلى حجم الشركة عند مستوى معنوية (0.05)".

لاختبار الفرضية تم استخدام تحليل التباين الأحادي وكانت النتائج كالآتي:

جدول رقم (11): نتيجة اختبار تحليل التباين الأحادي لمتوسطات إجابات المبحوثين محاور الدراسة بحسب حجم الشركة

م	المحور	الشركة	المتوسطات الحسابية حسب الشركة	F المحسوبة	مستوى الدلالة	القرار
1	المرونة الاستراتيجية	الشركة الوطنية للأسمنت لحج/ الحبيلين	5.838	15.988	0.000	توجد فروق جوهرية
		شركة الوحدة للأسمنت المحدودة أبين/ باتيس	5.616			
		الشركة العربية اليمنية للأسمنت المحدودة حضرموت/ المكلا	6.075*			
2	الميزة التنافسية	الشركة الوطنية للأسمنت لحج/ الحبيلين	5.833	15.239	0.000	توجد فروق جوهرية
		شركة الوحدة للأسمنت المحدودة أبين/ باتيس	5.567			
		الشركة العربية اليمنية لأإسمنت المحدودة حضرموت/ المكلا	6.028*			

*فروق جوهرية وفقا لاختبار L.S.D

يتضح من الجدول رقم (11) وجود فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة المتمثلة في المرونة الاستراتيجية-الميزة التنافسية) تعزى إلى حجم الشركة وهذا ما أوضحه اختبار تحليل التباين الأحادي حيث بلغت قيمة F المحسوبة لمحاور الدراسة (36.860، 15.988، 15.239) على التوالي وهي دالة إحصائياً عند مستوى معنوية 0.05. ولمعرفة اتجاهات الفروق استخدم الباحث L.S.D، وكانت الفروق لصالح العاملين في الشركة العربية اليمنية للأسمنت المحدودة حضرموت/ المكلا.

وعليه تقبل الفرضية التي تنص "توجد فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة المتمثلة في (المرونة الاستراتيجية-الميزة التنافسية) تعزى إلى حجم الشركة عند مستوى معنوية (0.05)". وتتفق هذه النتيجة مع دراسة البشاري (2019) التي توصلت إلى (وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) في إجابات عينة الدراسة حول مستوى تحقق الميزة التنافسية المستدامة تعزى لحجم الشركة).

الفرضية الفرعية الثانية:

"توجد فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة المتمثلة في (المرونة الاستراتيجية- الميزة التنافسية) تعزى إلى عمر الشركة عند مستوى معنوية (0.05)".

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جدول (12): نتائج اختبار T لعينتين مستقلتين لمحاور الدراسة حسب عمر الشركة

المحاور	عمر الشركة	المتوسط	فروق المتوسطات	T	مستوى المعنوية	القرار
المرونة الاستراتيجية	الشركة ذات العمر 17سنة	5.838	-0.022	-0.347	0.729	لا توجد فروق جوهرية
	الشركة ذات العمر 16 سنة	5.859				
الميزة التنافسية	الشركة ذات العمر 17سنة	5.834	0.022	0.349	0.728	لا توجد فروق جوهرية
	الشركة ذات العمر16سنة	5.812				

يتضح من الجدول (12) عدم وجود فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة المتمثلة في (المرونة الاستراتيجية- الميزة التنافسية) تعزى إلى عمر الشركة وهذا ما أوضحه اختبار (T) لعينة واحدة حيث بلغت قيمة T المحسوبة لمحاور الدراسة (0.347-، 0.349) على التوالي وهي غير دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (0.05)، وعليه ترفض الفرضية التي تنص "توجد فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة (المرونة الاستراتيجية- الميزة التنافسية) تعزى إلى عمر الشركة عند مستوى معنوية (0.05)"، وتقبل الفرضية التي تنص "لا توجد فروق جوهرية بين متوسطات إجابات أفراد العينة تجاه محاور الدراسة المتمثلة في (المرونة الاستراتيجية- الميزة التنافسية) تعزى إلى عمر الشركة عند مستوى معنوية (0.05)". وهذه النتيجة تتفق مع دراسة سعيد (2020) التي توصلت إلى (عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تحقيق الميزة التنافسية في الجامعات الأهلية العاملة في اليمن لأبعاد (الجودة، التجديد، الاستجابة لحاجات العمل) وذلك حسب عمر الجامعة، وإن وجد لبُعد (الكفاءة).

2-5 الاستنتاجات

أولاً: الاستنتاجات المنظمية والديمغرافية:

1. أظهرت الدراسة أن شركات صناعة الأسمنت الخاصة في الجمهورية اليمنية حديثة وجاء تأسيسها في وقت متقارب أقدمها (17) سنة وأقلها (16) سنة يقابله التشغيل الفعلي من (15-13) سنة فيما حجمها وفق التكرار في عينة الدراسة البالغ إجمالها (452) منهم نسبة 48.7% في الشركة الوطنية لصناعة الأسمنت، فيما المتبقي نسبته 51.3%، في شركتي العربية اليمنية والوحدة للأسمنت.

2. بينت الدراسة أنه من أصل (452) فرداً عينة الدراسة هناك (427) فرداً من الذكور وبنسبة 94.5% مقابل (25) فرداً من الإناث وبنسبة 5.5% ويعود هذا التدني في نسبة الإناث إلى طبيعة عمل مصانع الأسمنت وموقعها خارج المدن التي تحد بدرجة كبيرة من الإناث إقبالاً وكذا تخصصاً.
3. أظهرت الدراسة أن أغلب أفراد العينة من حملة المؤهل الجامعي (بكالوريوس) فأعلى والبالغ عددهم (391) فرداً وبنسبة 86.5%، مقابل (61) فرداً ما دون وبنسبة 14.5%، وهذه المؤشرات ترفع من إيجابية وموثوقية نتائج الدراسة نظراً للخلفية العلمية الجيدة للعينة.
4. بينت الدراسة أن معظم أفراد عينة الدراسة من أصحاب الخبرة في شركات صناعة الأسمنت الخاصة حيث أن نسبة 64.1%، ممن خدماتهم أكثر من (10) سنوات منهم 34.5%، أكثر من (15) سنة وهذه النسبة العالية لأصحاب الخبرة تجعلهم قادرين على تكوين إيجابية حول موضوع الدراسة يعزز من موثوقية نتائجها.

ثانياً: الاستنتاجات المتعلقة بمتغيرات الدراسة:

1. تمارس الشركات (محل الدراسة) المرونة الاستراتيجية بكافة أبعادها (المرونة السوقية، المرونة الإنتاجية، مرونة رأس المال البشري) وذلك باهتمام عالٍ حيث يأتي بُعد المرونة السوقية أولاً في الممارسة فيما مرونة الرأس المال البشري كانت الأقل ممارسة.
2. يوجد إهتمام بدرجة عالية في الشركات (محل الدراسة) بتحقيق الميزة التنافسية بكافة أبعادها (التكلفة، الجودة، المرونة، الإبداع والابتكار، التسليم) لكن من حيث درجة الإهتمام بتحقيق الميزة التنافسية لهذه الشركات يعتبر بُعد الجودة الأهم وبدرجة عالية جداً يليه بُعد التسليم فيما يأتي بُعدي التكلفة والإبداع والابتكار في المستوى الأقل أهمية لديها وإن كانت مرتفعة.
3. تهتم شركات صناعة الأسمنت الخاصة بالحفاظ على زبائنها من خلال جودة منتجاتها وضمان تأمين احتياجاتهم وسرعة وصولها إليهم.
4. تهتم شركات صناعة الأسمنت الخاصة ببناء قدرات العاملين لديها من خلال التركيز على التدريب وفق التخصص الوظيفي دون التوسع في اعدادهم للتكيف مع الحالات الطارئة والقدرة على أداء أكثر من مهمة، أو امتلاك مهارات لأداء مهام متنوعة.

5. تحرص شركات صناعة الأسمنت الخاصة على وضع وتطوير استراتيجيات تتسم بالمرونة تتوفر لها إمكانيات التنفيذ وتستجيب للتغيرات في البيئة الخارجية.
6. يعتبر التوسع في أسواق جديدة وزيادة حجم المبيعات وفق متطلبات السوق لدى شركات صناعة الأسمنت الخاصة أساس التنافس فيما بينها ومع مصانع الأسمنت الحكومية والوارد من السوق الخارجية.
7. تعتمد شركات صناعة الأسمنت الخاصة سياسة كفؤة للاستقطاب تضمن لها الحصول على قدرات بشرية متميزة لتنفيذ خططها الاستراتيجية.

ثالثاً: الاستنتاجات المتعلقة بفرضيات الدراسة:

1. يوجد أثر للمرونة الاستراتيجية في تحقيق الميزة التنافسية في الشركات محل الدراسة.
2. جاء بُعد المرونة الإنتاجية الأكثر تأثيراً في تحقيق الميزة التنافسية في الشركات محل الدراسة فيما بُعد المرونة السوقية هو الأقل.
3. وجود فروق بين إجابات عينة الدراسة تجاه محاور الدراسة (المرونة الاستراتيجية، الميزة التنافسية) تعزى لحجم الشركة، وعدم وجودها بالنسبة لعمر الشركة.

3-5 التوصيات

في ضوء ماعكسته الاستنتاجات يمكن أن نلخص أهم التوصيات في الآتي:

1. تبني المرونة الاستراتيجية في مختلف مستويات إتخاذ القرار في الشركات محل الدراسة لضمان كفاءة التعامل مع المتغيرات المتسارعة في البيئة المحيطة.
2. صياغة الخطط التدريبية وتطويرها بما يتلاءم والتغيرات التي تواجه بيئة العمل لإيجاد كادر نوعي قادر على أداء مهام متنوعة أو أكثر من عمل وفق ظروف العمل وطبيعته.
3. الاهتمام بالإبداع والابتكار لضمان الحفاظ على المنافسة في السوق والاستثمار فيه يوفر عائداً كبيراً في تحقيق النجاح وضمان استمراريتها.
4. الاهتمام وتشجيع الأفكار الجديدة للعاملين وتبنيها والتحفيز لخلق ثقافة الإبداع فيما بينهم.

5. زيادة الاهتمام بخفض التكلفة مع الحفاظ على الجودة لتحسين الموقع التنافسي لشركات صناعة الأسمنت الخاصة، والحفاظ عليه.

4-5 المقترحـات

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة يمكن اقتراح بعض الدراسات التي يمكن أن تكون إضافة علمية لهذه الدراسة وإثراء لها، وذلك على النحو التالي:

1. إمكانية تطبيق نفس الدراسة في منظمات أخرى صناعية أو خدمية.
2. إجراء دراسة حول دور رأس المال البشري في تحقيق الميزة التنافسية من خلال إدارة المعرفة.
3. إجراء دراسة حول دور الأنماط القيادية في تحقيق الميزة التنافسية من خلال الإبداع الإداري.

المراجـع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- **الكتب:**

1. دشلي، كمال (2016)، منهجية البحث العلمي، سوريا، جماعة حما: مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية.
2. سويسي، عز الدين علي، الخفاجي، نعمة عباس (2020) الميزة التنافسية (وفق منظور استراتيجيات التغير التنظيمي) الطبعة العربية، عمان، الأردن: دار الأيام للنشر والتوزيـع.
3. قندوز، طارق (2015) الميزة التنافسية مدخل سلوك المستهلك، الطبعة الأولى، عمان، الأردن: زمزم ناشرون وموزعون.
4. القيسي، فاضل حمد، الطائي، علي حسون، (2014). الادارة الاستراتيجية: نظريات -مداخل – أمثلة وقضايا، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيـع، عمان، الأردن.

- **الأطروحات والرسائل:**

1. ابتسام، بن غزال (2020)، أثر المرونة الاستراتيجية على الأداء الاستراتيجي للمجتمعات الصناعية (دراسة حالة: مجمع صيدال)، (دكتوراه)، جامعة محمد خيضر – بسكرة – الجزائر.
2. أبوبكر، حسين أبوبكر محمد (2021)، أثر نظم المعلومات الإدارية في تحقيق الأسبقيات التنافسية من خلال إدارة سلسلة التوريد (دراسة ميدانية في مصانع المياه المعبأة في اليمن)، (دكتوراه)، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، الجمهورية اليمنية.
3. أبو حلبوب، مهند محمد عرفه سالم، (2015) التخطيط الاستراتيجي وعلاقته بالابتكار التنظيمي (دراسة ميدانية على العاملين في القطاع الخاص الإنتاجي الصناعي الفلسطيني والاستراتيجية الوطنية للتصدير، (ماجستير) جامعة الأزهر، غزه، فلسطين.
4. آسيه، بن أحمد (2017)، أثر المرونة الاستراتيجية على جودة فاعلية الأداء وتنافسية المؤسسة (دراسة تطبيقية على شركة الاتصالات موبيليس)، (دكتوراه)، جامعة الجيلاني اليابس- سيدي بلعباس- الجزائر.
5. البشاري، نجيب محمد يحيى محمد (2019)، أثر التمكين الإداري في تحقيق الميزة التنافسية المستدامة من خلال رأس المال البشري (دراسة ميدانية في الشركات اليمنية المصنعة للأدوية)، (دكتوراه)، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، الجمهورية اليمنية.
6. الحبابي، محمد حسين (2018)، العلاقة بين تكنولوجيا المعلومات وإعادة هندسة العمليات وأثرها في تحقيق الميزة التنافسية (دراسة ميدانية لشركات صناعة الأدوية في الجمهورية اليمنية)، (دكتوراه)، جامعة عدن، الجمهورية اليمنية.
7. الحزيرات، أحمد (2015د)، أثر الخطة الاستراتيجية على الأداء العملي في ضوء القدرات التنافسية للشركات (دراسة تطبيقية في شركات الصناعات الهندسية بالأردن)، ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.
8. الزبيدي، ليث محمد جعفر (2021). المرونة الاستراتيجية وتأثيرها في إدارة الأزمات، (دراسة استطلاعية تحليلية لآراء القادة في مديرية مكافحة الجرائم بغداد) ماجستير، جامعة كربلاء.

9. الزيادي، سحر عباس حسين (2019)، الدور الوسيط للمرونة الاستراتيجية في العلاقة بين ممارسات إدارة الجودة الشاملة والأداء التنظيمي المستدام (دراسة تحليلية لأراء عينة من منتسبي شركات الفرات العامة للصناعات الكيماوية والمبيدات)، (دكتوراه)، جامعة كربلاء – العراق.

10. سعيد، هزاع فيصل قائد (2020)، أثر الإبداع المنظمى في تحقيق الميزة التنافسية المستدامة من خلال المرونة الاستراتيجية (دراسة ميدانية في الجامعات الأهلية في اليمن)، (دكتوراه)، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، الجمهورية اليمنية.

11. الشريف، روان باسم عيد (2015)، أثر المرونة الاستراتيجية في العلاقة بين التعليم الاستراتيجي وتحقيق الميزة التنافسية في شركات التأمين الأردنية، (ماجستير)، جامعة شرق الأوسط، عمان، الأردن.

12. صبرينه غنايمي، ليلى سلطاني (2021)، اثر التخطيط الاستراتيجي في تحقيق الميزة التنافسية في المؤسسات الاقتصادية (دراسة ميدانية بالمركب الصناعي التجاري (مطاحن الحضنة) بالمسيلة)، (رسالة ماجستير)، جامعة محمد بوضياف – المسيلة – الجزائر.

13. طه، نادية طيفور عبدالدائم (2019)، الدور المعدل للتغيير التنظيمي في العلاقة بين استراتيجيات الموارد البشرية وتحقيق الميزة التنافسية (دراسة على عينة من المؤسسات الخدمية بولاية الخرطوم)، (دكتوراه)، في جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا – كلية الدراسات العليا، السودان.

14. الطروانه، أسيل رأفت (2023)، أثر التخطيط الاستراتيجي على الميزة التنافسية في الشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان (ماجستير) جامعة مؤتة، عمان، الأردن.

15. عبدالحميد، أنس رفعت (2018)، أثر عناصر المزيج التسويقي على الميزة التنافسية (دراسة ميدانية في مصانع البلاستيك الصناعية في عمان)، ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

16. الغشمي، منى (2019)، أثر التدريب وفق المواصفة الدولية (ISO 10015) في تحقيق الميزة التنافسية من خلال أداء العاملين (دراسة ميدانية في شركات الهاتف النقال بأمانة العاصمة صنعاء)، (دكتوراه)، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، الجمهورية اليمنية.

- **البحوث العلمية المحكمة:**

1. أحمد، محمد مختار؛ وإبراهيم، هدى علي عبدالواحد (2019)، الدور الوسيط للمرونة الاستراتيجية في العلاقة بين التخطيط الاستراتيجي وتحقيق الميزة التنافسية، (بالتطبيق على شركات التأمين بولاية شمال كردفان – مدينة الأبيض- السودان)، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية المجلد (20) العدد (1)، (15-70).
2. أحمد، إيمان زغلول راغب؛ وعبدالسلام، غاده محمد (2021) ممكنات المرونة الاستراتيجية بالجامعات المصرية: تصور مقترح، مجلة دراسات تربوية، المجلد (27) العدد (5) (1- 117).
3. إبراهيم، هانم إبراهيم محمد (2019)، أثر المرونة الاستراتيجية على جودة القرارات الاستثنائية، (دراسة ميداني في شركات التأمين المصرية) المجلية العلمية للدراسات التجارية البيئية مج (10) ع (2) ج (1) ص (390-420).
4. أحمد، سلايمي؛ والسبتي جريبي (2015)، المرونة الاستراتيجية من النظرية التقليدية للاستراتيجية إلى نظرية الموارد (قراءة فلسفية للمفهوم واقتراح نموذج متكامل، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد (44)، (83-104).
5. أبو ردن، إيمان بشير محمد؛ والعنزي دلال شكير محمد (2017)، المرونة الاستراتيجية مدخل لتحقيق الميزة التنافسية المستدامة، (بحث محكم) جامعة مجلة دهوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد (20) العدد (2)، (237-274).
6. البشابشه، سامر عبدالمجيد؛ والجعافرة، عبدالكريم، (2022) أثر المرونة الاستراتيجية في تحقيق النجاح الاستراتيجي في الشركات الأردنية لصناعة الأدوية البشرية، مجلة البحوث التجارية جامعة الزقازيق، المجلد (44) العدد (1)، (384_433).
7. ابن لغصيم، سعود عبدالله بن عواد؛ والزعبي، خالد يوسف (2020). أثر التوجه الاستراتيجي في تحقيق الميزة التنافسية: الدور الوسيط لاستراتيجيات الريادة: دراسة ميدانية لجامعات المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية. مجلة البحوث التجارية، جامعة الزقازيق، مصر، مج (42)، ع(2) ص (204-247).

8. التميمي، صلاح علي (2018)، ديناميكية التخطيط الاستراتيجي وأثره في تعزيز الميزة التنافسية (دراسة ميدانية على شركة الخطوط الجوية الليبية طرابلس)، مجلة الجامعي (علمية محكمة) جامعة الزيتونة العدد (27)، (15-118).

9. ثابت، محمد أحمد علي (2017). صناعة الأسمنت المستدامة في اليمن، مجلة الاقتصادي، كلية الاقتصاد، جامعة عدن، العدد (8)، (13-50).

10. رشيد، صالح؛ وحميد، عذراء (2019). دور المرونة الاستراتيجية في تعزيز الأداء الإبداعي. مجلة المثنى للعلوم الإدارية الاقتصادية، 9 (3)، (34-53).

11. حسين، وليد حسين (2016). أثر المرونة الاستراتيجية لمنظمات الأعمال في ترشيد قراراتها الاستراتيجية، مجلة المنصور، العراق بغداد، العدد (25)، (67-92).

12. الحلواني، نسرين؛ والرباحي، عمر شاتي (2023) أثر الذكاء الاستراتيجي على المرونة الاستراتيجية في الشركات الصناعية الهندسية بالأردن، مجلة العلوم التربوية والإنسانية، الأردن، العدد (23)، (140-160).

13. رضا الخلف، نضال محمد؛ ومهيهي، صفاء محمود (2019)، دور تكاليف الجودة في تحقيق الميزة التنافسية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد (42).

14. الزامكي، علي ناصر سليمان (2021). أثر المرونة الاستراتيجية في تعظيم قيمة الزبون: دراسة جالة مصنع أسمنت الوحدة، مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، اليمن، عدن، 2 (9).

15. الحنيطي، أحمد يوسف، القعيد مرزوق عايد (2019)، أثر الهياكل التنظيمية في تحقيق الميزة التنافسية (دراسة ميدانية في المؤسسات الصناعية والخدمية في الأردن)، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، مج (15) ع (1)، (1-20).

16. الشنطي، محمود عبدالرحمن؛ والجيار، مدحت حمدي (2020)، الرشاقة الاستراتيجية وأثرها في تعزيز الميزة التنافسية: دراسة ميدانية على شركات صناعة الأدوية الفلسطينية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، جامعة الاسراء، فلسطين، مجلد (29)، العدد (1)، (130-163).

17. الطهراوي، مجاهد (2019). أثر نظم دعم القرار في فعالية المرونة الاستراتيجية: دراسة ميدانية في شركات الاتصالات الأردنية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 27(1)، (55-73).

18. الطائي، يوسف حجيم سلطان؛ العميدي، ضرغام علي مسلم (2018). أثر المرونة التسويقية في تعزيز ثقة الزبون بالمنتج الوطني: دراسة تحليلية في مصانع الان أبوغريب، مجلية الإدارة والاقتصاد، العراق، المجلد (7)، العدد (26).

19. العجمي، حمد عامر (2021)، أثر الإبداع الإداري في تحقيق الميزة التنافسية (الدور الوسيط لعناصر المنظمة المتعلمة في الشركات الصناعية الكويتية) المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد (19)، (410-433).

20. فنجان، محمد رحمة (2018). التغير الاستراتيجي وأثره في خلق ميزة تنافسية للمنظمات: بحث ميداني في عدد من الكليات الأهلية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق، العدد الخاص بالمؤتمر العلمي السابع، ص (175-202).

21. كوثر، بلحوث، بن تربح بن تربح (2021)، التخطيط الاستراتيجي ودوره في تحقيق الميزة التنافسية، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، المجلد (15) العدد (1).

22. علي، هشام فوزي عباس (2020)، العوامل الحرجة في التخطيط الاستراتيجي وأثرها على أداء المنظمة بالتطبيق على البنوك المصرية – المجلة العلمية للدراسات، المجلد (11) العدد (4)، (117-166).

23. المواضيه، وأبوقاعود، غازي (2022)، أثر التوجه الاستراتيجي في تحقيق الميزة التنافسية (دراسة ميدانية في الجامعات الأردنية، جامعة مؤتة للبحوث والدراسات) المجلة (37) العدد (4)، (209-246).

24. مهلهل، كواكب علي (2022)، دور التكاليف البيئية في تحقيق الميزة التنافسية في الوحدات الاقتصادية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق، العدد (72)، 2023، (189-218).

25. المدهون، خالد محمد (2020)، أثر رأس المال البشري في تحقيق الميزة التنافسية في البنوك: دراسة تطبيقية على البنوك التجارية في فلسطين، مجلة دراسات الأعمال والإدارة، جامعة فلسطين، قطاع غزة، مجلد (2)، العدد (2).

26. ليلي، بوحديد، إلهام يحياوي (2018)، دور رأس المالي البشري في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الصناعية، (دراسة حالة) مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات العدد (43) المجلد (1)، (221-234).

27. لطيف، رشا نوري، وعبد، قاسم إبراهيم (2019)، الإدارة اللوجستية ودورها في تعزيز الميزة التنافسية: بحث استطلاعي تحليلي من وجهة نظر العاملين في بعض شركات الاتصالات العراقية، جامعة الفلوجة – كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، مجلد (11)، العدد (26).

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1. Arthur Jk.Bore (2021) Effect of Innovation on the Competitive Advantage of Cement Manufacturing Companies in Kenya: A case of Bamburi Cement limited. United States International University –Africa.
2. Awwadl & Al Khattab Adel & Anchor, (2016). Competitive Priorities and Competitive Advantage in Jordanian Manufacturing, Journal of Service Science and Management, (6)9.
3. Ali, Beyad Jamal & Anwar, Govand (2021). Self Leadership Skills as intangible Advantage, Goangcheng Kexue Yu Jish, Advanced Engineering Science, Vol 46, No, Issue .1
4. Al haraisa, Y.E (2018) Strategic Flexibility and its impact on enhancing organizational effectiveness: An applied study on Jordanian Hotels .International Business Research, 11 (10), 165.
5. Barney, .J. (1991). Firm Resources and Sustained Competitive advantage. Journal of management, 17(1), pp.99-12.

6. Beraha, A., Bingol, D., Canbolat, E., & Szczygiel, N. (2018). The effect of strategic flexibility configurations on innovation. European Journal of Management and Business Economics, 27(2), pp.129-140.
7. Chahal, H., & Bakshi, P. (2015). Examining Intellectual capital and competitive advantage relationship: Role of innovation and organizational learning. International Journal of Bank Marketing, 33(3), 376-399.
8. Chen, S, Wu, S, Mao, C., &Li, B. (2017). "Strategic Adjustment Capacity, Sustained Competitive Advantage, and firm Performance: An Evolutionary Perspective on Bird Flocking and firm Competition. Mathematical Problems in Engineering 2017.
9. Charbonnier- voirin, A, (2011). "The development and partial of the psychome Iric properties of measurement scale of organization agility", Management, Vol.: 14, No.: 2.
10. Diab, S.M. (2019). Using the competitive dimensions to achieve competitive advantage: A study on Jordanian Private Hospitals. International Journal of Academic Research in Business and Social Sciences, Vol (4).No. (9), 138-150.
11. Fallah Haghighi, Negin, Mahmoudi, Maryam, Bijani. (2018). "Barriers to Entrepreneurship Development in Iran's Higher Education", A Qualitative Case study, Interchange: A Quarterly Review of Education, v49, n3.
12. Hakan, B. (2019). A Practical Approach for Determining the Advantages of a Business, American Journal Management and Information Systems, (4) 2.
13. Herhausen, D., Morgan, R.E., Brozovic, D., & Volberda, H.W. (2021). Re-examining strategic flexibility: a meta-analysis of its antecedents, consequences and contingencies. British Journal of Management, 32(2), 495-455.
14. Jackson K. Maingi, Zachary B.Awino, Peter O.K Obonyo, Ganesh P.P Pokhatiyal (2019) The Mediating Influence of Employee Behavior on the Relationship Between Strategic Planning and Competitive Advantage of large Manufacturing Firms in Kenya. European Journal of Business and management, vol. (11) No (8).

15. Li, W. & Zhan, J. & Lu, Y. (2016), "A study of transformational leadership, strategic flexibility, and firm performance: The moderating role of environmental dynamism", International Interdisciplinary Business Economics Advancement Journal, Vol (1), No (2), pp: 73-84.
16. Naliaka, v.w. & Namusonge, G.mS. (2015). "Role of Inventory Management on Competitive advantage among Manufacturing firms in Kenya: A Case Study of UNGA Group Limited "International Journal of Academic Research in Business &Sciences, 5(5), pp.87-104.
17. Sri Handayani & Yosevin& Karnawati (2019) Achieving Competitive Advantage through Intellectual Capital. Annual International Conference on Accounting Research (AICAR 2019), 54-58.
18. Sigalas, Ch, (2015). Developing a measure of competitive advantage. A Journal of Strategy and Management, 6(4), 320-342.
19. Salazar, .R, .M. (2021). The effect of supply chain management processes on competitive advantage and organizational performance (Unpublished Master thesis). Air University.
20. Shalender, K., &Yadav, R.K. (2019). Strategic flexibility, manager personality, automobile industry .Global Journal of Flexible Systems Management, 20(1), 77-90.
21. Russell, S.a & M., Harvey. (2014). Competitive Priorities of manufacturing firms in the Caribbean, IOSR Journal of Business and Management (IOSR-JBM), (16)1, .72-82.
22. Reinartz, S.J., &Schmid, T. (2016). Production flexibility, product markets, and capital structure decisions. The Review of Financial Studies, 29 (6), 1501-1548.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

التحول نحو الاقتصاد الدائري بين المتطلبات والتحديات في العراق

وسن هادي فيحان نجم
مدرس دكتور، قسم الدراسات الاقتصادية، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة
Wasnhade73@gmail.com

الملخص

في إطار التوجه العالمي نحو تنويع هيكل الاقتصاد، لابد من البحث عن بدائل غير(النفط) المورد الناضب الأكثر عرضة لتذبذب الأسواق العالمية. إذ يمكن الاستفادة من مخلفات المعامل والمصانع وإنتاج سلع جديدة تخلق قيمة مضافة. لذا يعتبر قطاع الاقتصاد الدائري للكاربون من المؤشرات المهمة في استراتيجيات ورؤى التنمية المستدامة في العراق لعام (2030) على الرغم من أنه لا توجد له مساهمة حقيقة في الدخل القومي في الوقت الحالي بسبب ضعف الوعي البيئي، وعدم إعطاء الأولوية الحقيقة لذلك القطاع. يهدف البحث إلى بيان واقع وتحديات الاقتصاد الدائري فيه وفق مؤشرات الاقتصاد الدائري عالمياً (CCE). وهنالك مجموعة متطلبات لضمان ديمومة التحول نحو الاقتصاد الدائري لابد من توفيرها. وخلص البحث احتلال العراق مراكز متأخرة بين مجموعة الدول المختارة في الترتيب العالمي لدرجة الإجمالية لمؤشر التحول للاقتصاد الدائري الكاربوني (CCE) للأعوام (2022-2021) إذ حقق الترتيب (55) عالمياً، وكانت الدرجة الجمالية لمؤشر منتجي النفط حقق (27) عالمياً لعام (2022). وذلك نتيجة طبيعية لتدني مساهمة المؤشرات الفرعية والتمكينية للاقتصاد الدائري للعراق.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الدائري، التحول الاقتصادي، العراق.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Transition Towards a Circular Economy: Requirements and Challenges in Iraq

Wasn Hadi Faihan Najm
Doctor Lecturer, Department of Economic Studies, Center for Basra and Arabian Gulf Studies, University of Basra
Wasnhade73@gmail.com

Abstract

Within the framework of the global trend towards diversifying the structure of the economy, it is necessary to search for alternatives other than (oil), the depleted resource that is most vulnerable to fluctuations in global markets. It is possible to benefit from the waste of factories and factories and produce new goods that create added value. Therefore, the carbon circular economy sector is considered one of the important indicators in the strategies and visions of sustainable development in Iraq for the year (2030), even though it has no real contribution to the national income at the present time due to the weakness of Environmental awareness and not giving real priority to that sector economy (CCE). The research aims to explain the reality and challenges of the circular economy in it according to global circular economy (CCE) indicators, and there are a set of requirements to ensure the sustainability of the transition towards a circular economy that must be provided. The research concluded that Iraq occupied late positions among the group of selected countries in the global ranking for the overall score of the Carbon Circular Economy (CCE) Transition Index for the years (2021-2022), as it achieved a ranking of (55) globally, as well as for the overall score of the Oil Producers Index, achieving (27 globally for the year) (2022). This is a natural result of the low contribution of the sub- and enabling indicators to the circular economy of Iraq.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Keywords: Circular Economy, Economic Transformation, Iraq.

مقدمة

واجه العراق ولازال يواجه عدداً من التحديات الاقتصادية التي تعرقل مسيرة التنمية الاقتصادية، وأبرزها ريعية وأحادية الاقتصاد العراقي بسبب الاعتماد الرئيسي على الإيرادات النفطية، على الرغم من عبور الموازنات العامة المرصودة أرقاما فلكية، وجميع خطط التنمية المستدامة لم تقع حيز التنفيذ، ولم تنفذ من خلالها برامج تنويع هيكل الاقتصاد العراقي الذي أمسى معتمداً اعتماداً كليا على الإيرادات النفطية فأصبح رهينة أسعار السوق العالمي للنفط.

ونتيجة لتعدد برامج تنويع هيكل الاقتصاد العراقي من الممكن فسح المجال للتحول نحو الاقتصاد الدائري من خلال طريقتين أولاً: الاستفادة من مخلفات المصانع بإعادة تصنعيها واستخدامها مرة أخرى في إنتاج سلع ذات قيمة اقتصادية (قيمة مضافة)، ثانياً: من خلال شراء مواد أولية نصف مصنعة بأسعار زهيدة وبإضافة مواد أخرى عليها ستنتج لنا سلع يمكن الاستفادة منها بإعادة بيعها.

إن التحول نحو الاقتصاد الدائري يتطلب من العراق أن يجتاز الدرجة الإجمالية لمؤشر التحول للاقتصاد الدائري الكاربوني، ويجتاز أيضاً درجات ترتيبات مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون – منظور منتجي النفط.

احتل العراق الترتيب الأخير عالمياً في الدرجة الإجمالية لمؤشر التحول للاقتصاد الدائري للكاربون وبدرجة مؤشر متدنية (25.57) من الدرجة الكلية (100-0)، وبترتيب (51) عالمياً بسبب انخفاض مساهمة المؤشرات الفرعية، إذ حقق مستوى متدني في مؤشر الأنظمة والسياسات (16.40) وبترتيب (63) عالمياً لعام (2022) مقارنة بالدول المتقدمة (النرويج، المملكة المتحدة، ألمانيا)، ودول مجلس التعاون الخليجي، رغم امتلاك العراق جميع الإمكانات البشرية، والطبيعية، والمالية. وكذلك مؤشر التكنولوجيا والمعرفة حقق مؤشر (5,53) والترتيب (63) عالمياً، وتدنى مركزه إلى (53) عالمياً في مؤشر التمويل والاستثمار. وحقق الترتيب (58) عالمياً وبمؤشر أدني من (100) بلغ (48) لعام (2022)، والترتيب (51) عالمياً في مؤشر السياق الاجتماعي. أما الدرجة الإجمالية لمؤشر منظور منتجي النفط فقد حقق العراق مؤشراً (24) عالمياً، وبالترتيب الأخير (27).

مشكلة البحث

تتلخص مشكلة البحث في الإجابة على السؤال (ماهي أهم التحديات التي يواجهها العراق للتحول نحو الاقتصاد الدائري؟ وماهي أهم المتطلبات لكي يحقق العراق نقلة نوعية للتحول نحو الاقتصاد الدائري؟

فرضية البحث

تراجعت جميع عمليات التحول وإعادة التدوير في العراق بسبب انعدام الوعي البيئي، إضافة إلى منافسة السلع المستوردة الأجنبية لها في الجودة والسعر. فانعدم الحافز نحو إعادة التدوير على الرغم من تزايد المخلفات الصناعية وتكدس المخلفات الزراعية الملوثة للبيئة.

أهمية البحث

يعتبر مؤشر الاقتصاد الدائري من أهم المؤشرات التي يمكن أن تحقق تقدماً في رؤى مؤشرات التنمية المستدامة 2030.

منهجية البحث

اعتمد البحث المنهج الوصفي والاستنباطي في التحليل لمؤشرات الاقتصاد الدائري للكاربون.

الدراسات السابقة

على الرغم من شحة الأدبيات الخاصة بتطور الاقتصاد الدائري محلياً إلا أنه يمكن تتبع أهم الدراسات الحديثة التي طورت آلية عمله والتقنيات المستخدمة محلياً وعالمياً.

1- دراسة (عبدالأمير قاسم حسن/ 2014) بعنوان (تخمين وإعادة تدوير النفايات الإنشائية في محافظة البصرة): تهدف الدراسة إلى تقدير كمية النفايات الإنشائية في محافظة البصرة وتحديد طريقة إعادة تدوير النفايات إلى ركام متجانس يمكن استخدامه في البناء بعد إضافة الأسمنت. إذ قدرت الدراسة كمية النفايات في المحافظة خلال فترة الدراسة (177,907) طن أي بمعدل (0.06) طن /م^2، واستنتج البحث أن هناك إمكانية لاستخدام المخلفات الإنشائية المعاد تدويرها وتكون ضمن المواصفات القياسية العراقية والأمريكية (حسن، 2014: 1).

2- دراسة (Manhapatra/2015) بعنوان (**study of municipal solid waste of Delhi for energy content):** دراسة نفايات البلدية الصلبة في دلهي لمحتوى الطاقة، وهدفت الدراسة تحليل محتوى الطاقة لنفايات البلدية الصلبة في مدينة دلهي بالاعتماد على بعض التقنيات المناسبة لتدوير النفايات، واستنتج البحث أن تقنيات الهند لتدوير النفايات كانت ضعيفة لتحويلها إلى مواد ذات قيمة مضافة مثل (الوقود، الكهرباء، المواد الكيمائية) وأن الاعتماد على الحرق لا يكفي ولابد من الاعتماد على التقنيات الحديثة. (Mahapartra,2015: 56-58).

3- دراسة **(أمين الإدريسي، بختيار صابر، فرست محمد/2016) بعنوان (دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية لإنشاء مشروع إعادة تدوير نفايات الورق والكارتون في مدينة اربيل):** ركزت في دراسة الجدوى الاقتصادية لمشروع إعادة تدوير نفايات الورق والكارتون في مدينة اربيل. واستنتج البحث أن المشروع مجدياً، وأن معدل العائد للمشروع هو أكبر من (11%) ويحقق عائدا لرأس المال صافياً بلغ (32016) مما يشير إلى تحقق الجدوى الاقتصادية. (الإدريسى وآخرون,2016: 162)

4- دراسة **(محمد، 2021) بعنوان (الاقتصاد الدائري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة):** يركز البحث في العلاقة التبادلية بين أهداف التنمية المستدامة والاقتصاد الدائري، وكيف أن تحقق الأخير يكمل أهداف ومؤشرات التنمية المستدامة. واستنتج البحث أن الاقتصاد الدائري نظام تجديدي يتم فيه تقليل مدخلات الموارد والنفايات والانبعاثات وتسرب الطاقة ويمكن تحقق ذلك من خلال التصميم طويل الأمد، والصيانة والإصلاح، وإعادة الاستخدام وإعادة التصنيع، وإعادة التدوير. (محمد، 2021: 166)

5- دراسة **(رافع أحمد حسن، أنور محسن صكب/2023) بعنوان (الاقتصاد من الخطية نحو الدائرية: الصين أنموذجاً):** إذ ركز البحث على دور الاقتصاد الدائري في استدامة الموارد وتقليل من حجم التلوث واستنزاف الموارد من خلال الاطلاع على تجربة الصين. واستنتج البحث أن للاقتصاد الدائري مساهمة فعالة في استدامة الموارد وإطالة دورة حياة المادة داخل النشاط الاقتصادي، إضافة إلى تداخل الاقتصاد الدائري مع غيره من العلوم الاخرى مع غير علم الاقتصاد. (حسن، صكب، 139:2023)

6- دراسة **(زهراء محمد الموسوي، هدى زوير مخلفم/2022) بعنوان (تحليل واقع التنمية المستدامة في ضل الاقتصاد الدائري في ألمانيا):** ويهدف البحث في الكشف عن أهمية الإدارة الرشيدة لتحقيق

بيئة نظيفة واستخدام الموارد بالشكل الأمثل، واستنتج البحث بأن هناك ثمة علاقة تكاملية بين الاقتصاد الدائري والتنمية المستدامة، ولا يعد الاقتصاد الدائري تدوير النفايات فقط بل هو فكر منهجي منظم يؤمن بعدم فنا قيمة الشي بالاستهلاك، وهناك قيمة يمكن استخلاصها من المستهلكات، فالمخلفات هي مواد أولية تستخدم من جديد (الموسوي، مخلف، 208:2022).

فجوة البحث

جميع الدراسات المحلية السابقة عرضت أهمية الاقتصاد الدائري في مؤشرات التنمية المستدامة، وكيف من الممكن الاستفادة من مؤشرات الاقتصاد الدائري في تطوير التنمية المستدامة. أما موضوع الدراسة الحالية فهي تتناول واقع تردي مؤشرات الاقتصاد الدائري الاجمالية، والمؤشرات الاجمالية - منظور منتجي النفط وترتيب العراق عالمياً، وما هي متطلبات النهوض بالاقتصاد الدائري في العراق وإمكانية تحقيق قيمة مضافة للسلع المدورة من خلال استعراض بعض التجارب الخجولة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للاقتصاد الدائري

التعريف بالاقتصاد الدائري

أدى الاستنزاف الشديد للموارد الطبيعية، وتزايد انبعاثات نسبة الموارد الكربونية (النفط والغاز)، إلى تأجج الأزمات البيئية نتيجة العمل الجائر لمشاريع التنمية التقليدية. مما حث العلماء والاقتصاديين إلى التحول نحو الاقتصاد الدائري وبما يدعم التنمية المستدامة، وبما يضمن حقوق الأجيال القادمة، في إطار العلاقة المتبادلة بينهما.

مما لاشك فيه تعود فكرة الاقتصاد الدائري تاريخياً بأدبيات جداول المدخلات – المخرجات نموذج (فاسيلي ليونتيف) منذ ثلاثينات القرن الماضي-نموذج (Leontief,1990) (الكواز، 6:2019).

ارتبط مفهوم الاقتصاد الدائري باسم العالمين (Pearce عام 1989) و(Turner) إذ أشارا إلى أهمية العلاقة بين الاقتصاد والموارد الطبيعية والبيئية مستندين إلى الدراسات السابقة للاقتصاد البيئي (Bouidng)، وأثر تدهور النظام البيئي على النظام الاقتصادي. وترجع جذور الاقتصاد الدائري إلى نظرية النظم العامة (vonertalanffy 1968)، وعلم البيئة الصناعية، ويجمع نموذج الاقتصاد الدائري بين مدارس فكرية عدة

منها: اقتصاد الخدمات الوظيفية (اقتصاد الأداء)، وفلسفة التصميم، والمحاكاة الحيوية ل (Janine Benyus)، والبيئة الصناعية والرأسمالية الطبيعية.

أولاً: مفهوم الاقتصاد الدائري

مع تعدد وتنوع أدبيات الاقتصاد الدائري (Circular Economy) إلا أنه غالباً ما ينحصر ما بين عمليات الانتقال من أنموذج خطي (خذ، وصنع، واستخدم، وتخلص منه) إلى أنموذج دائري (ترميمي، وتجديدي) (محمد، 160:2021). ويمكن تعريفه بأنه (نظام ومنهج اقتصادي يهدف إلى إعادة بناء رأس المال وتحسين عوائد الموارد بحيث نضمن أقصى استفادة) (الحسين، 126:2022). وهناك عدة مفاهيم للاقتصاد الدائري صدرت عن عدة مؤسسات دولية منها:

عَرف برنامج الأمم المتحدة الاقتصاد الدائري: (الاقتصاد الذي ينتج عنه تحسن في رفاهية الإنسان والمساواة الاجتماعية وبنفس الوقت يقلل حجم المخاطر البيئية). وعرفه البنك الدولي: ذلك الاستخدام المستدام لموارد المحيطات من أجل تحقيق النمو الاقتصادي وتحسين سبل المعيشة والوظائف، مع الحفاظ على النظام البيئي للمحيطات. ويمكن تعريف الاقتصاد الدائري أيضاً، بأنه نظام اقتصادي للتبادل والانتاج يهدف في جميع مراحل دورة حياة المنتجات إلى زيادة كفاءة استخدام الموارد وتقليل التأثير على البيئة. (موسى، 35: 2022)

وأخيراً يرى الباحث: ثمة خطورة تكمن وراء الاستمرار في نهج الاقتصاد الخطي منها (استخدام مكثف للكاربون، والمياه، والأراضي، والمواد الأولية لتحقيق البصمة الاستهلاكية للدول المتقدمة. كما أن حقيقة الاستمرار بالنمو المرتفع سيعرض دول أسيا وأوربا للتنافس على الموارد وذلك للمحافظة على نمط الاستهلاك، لذا لابد من تحقيق المزيد بأقل مستوى من الموارد ويكون من خلال النمو بدون ضغط على الموارد، والدائرية (Recycling)، وإطالة عمر المنتجات، وإعادة التدوير والتصنيع.

تمر عملية التدوير أو اقتصاد التحول في مجموعة من الأنشطة والخطوات المتعاقبة وبانتهائها يتحقق التدوير بتلك الخطوات: (الموسوي، مخلف، 2022 :217) يمكن توضيحها بالشكل الآتي:

جدول (1): يوضح الخطوات الفنية لإعادة التدوير وإعادة الاستخدام (المصدر: الموسوي، زهراء محمد، مخلف، هدى زوير (2022). تحليل واقع التنمية المستدامة في ظل الاقتصاد الدائري في ألمانيا، مجلة الإدارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، المجلد (11)، العدد (44) ص217

الخطوة الأولى: التجميع من منابع تواجد النفايات	الخطوة الثانية: النقل إلى أماكن الطمر أو مصانع معالجة النفايات	الخطوة الثالثة: الفرز يدوياً أو آلياً
الخطوة الرابعة: التفكيك إما آلياً أو يدوياً	الخطوة الخامسة :النظافة وتهدف إلى تقليل النفايات والاستفادة منها بتكوين مادة أخرى	الخطوة السادسة: إعادة التدوير إعادة استخدام المواد في عمليات إنتاج متلاحقة

يستنتج الباحث: أن عملية (التدوير): هي عملية تحويل السلعة محدودة القيمة إلى مادة أخرى ذات قيمة مضافة حقيقة لعملية الإنتاج حتى الاستهلاك وبأكثر استدامة، وتخفيضاً للكاربون، وتوفيراً للموارد، وتعزيزاً لتنافسية الاقتصاد. وأن الاقتصاد الدائري للكربون يرتكز على مهمتين رئيستين:

1- التركيز الحصري على الطاقة والانبعاثات (بدلاً من المواد والمنتجات والنفايات).
2- التقليل وإعادة الاستخدام والتدوير والإزالة.

وبناء على ذلك أجد أن الاقتصاد الدائري (هو ذلك الاقتصاد الذي يتم فيه إنتاج واستهلاك أنواع السلع والخدمات بطريقة عقلانية ورشيدة بحيث تتوقف عملية استنزاف الموارد المستخدمة إلى أدنى حد ممكن مقابل الاستفادة القصوى منها.

ثانياً: مجالات التحول إلى الاقتصاد الدائري:

مما لاشك فيه هناك ثلاث مجالات يمكن أن تكون فاعلة في التحول نحو الاقتصاد الدائري كالآتي (Roberta,2019:17):

أ- تقنية الإنتاج الأمثل: ويتم ذلك من خلال وضع ميكانزيم (آلية) لخلط ودمج المواد الناتجة من إعادة التدوير في عملية الإنتاج مع الأخذ بالاعتبار جودة السلع وسلامة المواطن. مثال على ذلك استخدام المواد المعاد تدويرها في إنتاج مواد أخرى، كاستعمال العلب البلاستيكية التالفة في إنتاج الأغطية البلاستيكية والمعدات الكهربائية واستبدال المواد الخطرة بأخرى صديقة للبيئة.

ب- هدف الاستهلاك الأمثل: إن التحول نحو الاقتصاد الدائري لابد أن يراعي حصول المستهلكون على سلع آمنه وذات أقل تأثير سلبي للبيئة، لذا سيركز الاستهلاك الأمثل على التصميم البيئي للمنتجات وبما يحقق التنافسية للصناعة عن طريق (حمد، البروراي، 2021 :16):

- تشجيع ترشيد استهلاك السلع ومحاربة التبذير مع التركيز على تاريخ صلاحية المنتج وتنظيم تخزينها بحيث لا تترك مدة طويلة في المخازن.
- فرض ضرائب على استهلاك السلع غير المتجددة.

ج- الإدارة المثلى للنفايات: لابد من اتباع استراتيجيات وسياسات وأساليب تضمن سلامة فرز النفايات والمواد الخطرة و تقع ضمن مبادئ الاقتصاد الدائري.

ثالثاً: مؤشر الاقتصاد الدائري للكاربون

أطلق مؤشر الاقتصاد الدائري للكاربون للمرة الأولى في مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ الذي انعقد في (جلاسكو) عام (2021). وركزت النسخة الأولى على دول مجلس التعاون الخليجي إذ غطت (30) من أكبر الاقتصادات والدول المنتجة للنفط.

يعدُ مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون من المؤشرات المهمة إذ يقيس مدى تقدم الدولة وإمكاناتها في الوصول إلى الاقتصادات الدائرية للكربون. فهو مؤشر مركب يشمل على مجموعة (47) متغيراً فردياً. ويضم الإصدار لعام (2021) ثلاثين دولة: (19) دولة عضو في مجموعة العشرين، و(19) منتج من أكبر منتجي النفط في العالم. وهناك مؤشران فرعيان له (kAPSARC 2022,:7):

1- مؤشر قياس أداء الدولة الحالي.
2- مؤشر قياس موقف الدول من إحراز تقدم نحو الاقتصاد الدائري للكربون.

وتحصل كل دولة على درجة على مقياس من (100-0) ويطبق على مستوى المؤشر الكلي وعلى مستوى المؤشر الكلي وعلى مستويات المؤشر الفرعية. وتحسب الدرجات الفرعية للمؤشر التي تجمع في ما بعد للحصول على الدرجة الاجمالية لمؤشر الاقتصاد الدائري للكربون.

وأخيراً يتألف مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون من ثلاث درجات مجمعة وكالآتي:

1- درجة أداء الاقتصاد الدائري للكربون.

2- درجة عوامل تمكين الاقتصاد الدائري للكربون.

3- الدرجة الإجمالية لمؤشر الاقتصاد الدائري للكربون.

إضافة إلى مؤشرات خاصة بمنتجي النفط مطبقة على (19) دولة منتجة للنفط لتشكيل ثلاث درجات إضافية منها:

1- درجة أداء منظور منتجي النفط.

2- درجة العوامل التمكينية لمنظور منتجي النفط.

3- الدرجة الإجمالية لمنظور منتجي النفط.

فيوضح (الشكل) (1) مؤشر الاقتصاد الدائري مصنفاً كل دولة من حيث قربها من المستوى المثالي للأداء مقارنة مع أقرانها. وتصنيف آخر على مستوى والمؤشر الفرعي للأداء.

شكل (1): مكونات مؤشر تمكين الاقتصاد الدائري للكاربون (المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: لومي، ماري، يلمز، فاتح، الشهري، ثامر 2021). مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون، مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث البترولية. الرياض.

الدرجة الاجمالية المؤشر الدائري الاقتصاد للكربون			درجة منظور منتجي النفط	
درجة أداء الاقتصاد الدائري للكربون	**درجة عوامل تمكين الاقتصاد الدائري**		**درجة الأداء**	**درجة العوامل التمكينية**
كثافة الطاقة	السياسات والأنظمة	الدعم السياسي والتنظيمي لكفائة الطاقة المتجددة	مؤشرات منظور منتجي النفط	**مؤشر إدارة الموارد**
الطاقة المتجددة	التكنولوجيا والمعرفة والابتكار	نفقات البحث والتطوير	كلفة الكربون أثناء عملية إنتاج النفط	المخاطر البيئية ومخاطر الحوكمة
الكهرباء	التمويل والاستثمار	استثمارات الاقتصاد الدائري للكربون	كلفة الكربون أثناء عملية التصنيع	إمكانية احتجاز الكربون
الطاقة النووية	بيئة الأعمال وأمن الطاقة	أمن الطاقة		
		الأنظمة الداعمة للأنشطة التجارية		
تبديل الوقود	السياق الاقتصادي والاجتماعي	التنويع الاقتصادي - راس المال البشري	التوظيف - الحوكمة	
الأحواض الطبيعية				
احتجاز الكاربون				
الهيدروجين الأخضر				

فمن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون قد صمم للإجابة على أربعة أسئلة نذكر منها :

1- الدرجة الإجمالية لمؤشر الاقتصاد الدائري للكربون: وهو كيف تتعامل الدول مع التحول الدقيق للاقتصاد الدائري؟ وهل إمكاناتها الحالية تتناسب مع تلك المستقبلية؟

2- درجة أداء الاقتصاد الدائري للكربون: ما هو الحجم الحقيقي للأداء الحالي للدول في مختلف الأنشطة المختلفة للاقتصاد الدائري؟ وما مدى تنوع الأنشطة المختلفة للاقتصاد الدائري في الدول ضمن المؤشر؟

3- درجة عوامل تمكين الاقتصاد الدائري للكربون: كيف ممكن للدول أن توظف إمكاناتها المتعلقة بالاقتصاد الدائري ضمن سياق العوامل التمكينية، كالسياسة والتكنيك والتمويل وتطوير بيئات الأعمال.

4- منظور منتجي النفط: كيف يمكن للدول النفطية أن تستفاد من حسن إدارة قطاع النفط والغاز وبما يطور الصناعات ذات الصلة؟ وما هو وضعها بالنسبة لمستقبل الحياد الإلكتروني؟

المبحث الثاني: واقع مؤشر التحول للاقتصاد الدائري للكاربون للأعوام (2021-2022) ولدول مختارة

سَجلت الدرجة الإجمالية لمنظور المؤشر في المملكة العربية السعودية المركز الأول بين دول مجلس التعاون الخليجي وبدرجة مؤشر (38.03) عام (2021) وقد ارتفع في العام الذي بعده إلى (38.63) وبترتيب عالمي مقداره (22). تلتها قطر ومصر والكويت. وفي المرتبة الأخيرة العراق إذ حقق مؤشراً مقداره (25.57) لعام (2022) وبترتيب أدنى مقداره (51) عالمياً. وفيما يتعلق بإمكانات التحول إلى الاقتصاد الدائري للكربون فقد سجلت الدرجة الإجمالية لمنظور المؤشر في الدول المتقدمة أعلى المراتب، وسجلت دول (السعودية، قطر، الكويت) ضمن دول ومجموعة مجلس التعاون الخليجي المركزين الثاني والثالث الفرعي لمؤشر (الأداء، عوامل التمكين)، وبمقارنتها مع الدول المنتجة للنفط التي شملها المؤشر، ويبلغ عددها (19) بلداً إذ احتلت السعودية المرتبة الأولى بين جميع البلدان نتيجة انخفاض الانبعاثات الكربونية ذات الصلة بإنتاج المملكة من النفط ومشتقاته، نتيجة تبني الحكومة (البرنامج الوطني للاقتصاد الدائري) والذي من أهدافه وصول المملكة إلى هدف تصفير انبعاثات الغازات الدفيئة بحلول عام (2060) من خلال التعامل بفنية مع الركائز

المهمة لقطاع الطاقة: (أمن الطاقة، والنمو الاقتصادي، وتغير المناخ) (KAPSAC، 2023:9) وفيما يخص الدرجة الإجمالية لمؤشر التحول للاقتصاد الدائري للكاربون في العراق فقد تبوأ مواقع متأخرة للعامين (2021-2022) وبدرجة (25.51)، (25.57) نقطة وبترتيب عالمي (51) (52) وعلى التوالي، مقارنة بتقدم الدول (النرويج، والمملكة المتحدة، وألمانيا) إذ احتلت المراكز المتقدمة عالمياً. وبالترتيب (1,2,3) عالمياً وعلى التوالي، بينما احتلت المملكة العربية السعودية الترتيب (20) عالمياً، وقطر الترتيب (30) عالمياً. وكما موضح بالجدول (2) أن من أهم الأسباب التي تكمن خلف ارتفاع الدرجة الإجمالية لمؤشر التحول للاقتصاد الدائري للكاربون في الدول المتقدمة (النرويج، المملكة المتحدة، ألمانيا) وكما مشار في جدول (3) العمود (1):

1- ارتفاع أبعاد مؤشرات التمكين للاقتصاد الدائري للكاربون الفرعية للأعوام ((2021-2022)). فبالنسبة للبعد الفرعي للسياسات والأنظمة احتلت ألمانيا المرتبة (2) عالمياً وبدرجة مؤشر تفوق (83) نتيجة تطور مكونات ذلك البعد منها (السياسات والدعم التنظيمي لكفاءة الطاقة والطاقة المتجددة، تطور قوانين احتجاز الكاربون وتخزينه، تطور سياسات حماية الأحواض الطبيعية، والإبلاغ عن الانبعاثات الكربونية، وتطور سياسة التغير المناخي) في حين احتلت النرويج المرتبة (10) عالمياً، والمملكة المتحدة المرتبة (12) عالمياً لعام (2022) مقارنة بالفجوة الكبيرة بينها وبين العراق الذي حقق المرتبة (63) نتيجة واضحة لتردي مكونات أبعاد السياسة والأنظمة المتبعة.
2- فيما يخص معيار التكنولوجيا والمعرفة والابتكار ويمثل التقدم الذي أحرزته الدول المتقدمة (النرويج، المملكة المتحدة، ألمانيا) لإنشاء واستيعاب المعرفة للاقتصاد الدائري للكربون وقد سجلت ألمانيا المرتبة (الرابعة عالمياً) وبدرجة مؤشر تفوق (77) نتيجة ارتفاع مكونات البعد الفرعي (نفقات البحث والتطوير، وبراءة الاختراع، غزارة البحوث الأكاديمية، التعاون بين الجامعات، مساهمة الصناعات ذات المستوى التكنولوجي، والتفاعل الدولي في المجالات التقنية. (مؤشر الاقتصاد الدائري للكاربون، 2021 :18)
3- احتلت المملكة المتحدة المركز الأول عالمياً وبمؤشر قيمته الإجمالية تفوق (88) نتيجة ارتفاع البعد الفرعي للتمويل والاستثمار نتيجة ارتفاع قيمة الاستثمارات في الاقتصاد الدائري للكاربون، والحصول على التمويل المستدام، وارتفاع الترابط المالي الدولي، وتسعير الكاربون، في حين احتلت النرويج المرتبة

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الثانية عالميا، وحقق العراق المرتبة (53) عالمياً أدنى مرتبة بين الدول المختارة وكما مشار في العمود (1) في جدول (4).

4- بالنسبة لمؤشرات بيئة الأعمال وأمن الطاقة والتي تغطي مناخ الأعمال (سهولة القيام بالأعمال واستقرار النظام) والتي يمكن أن تدعم القطاع الخاص وتدعم مالياً التحول نحو الاقتصاد الدائري وقد اعتلت النرويج المرتبة الأولى عالمياً وبمؤشر يفوق (77) عالمياً عام 2022، في حين أن تدهور مستوى العراق إلى الترتيب (58) عالمياً وبمؤشر (43.05) في عام (2022) وكما مبين في جدول (4) عمود (2) بين دول المجموعة.

5- أما بالنسبة لمؤشر السياق الاجتماعي فهي تشمل مجموعة واسعة من عوامل التمكين الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، والتنويع الاقتصادي، والمساواة في الحصول على الطاقة، والتوظيف، وانتاجية رأس المال البشري والقدرة على التكيف مع تغير المناخ، والصحة البيئية. واعتلت النرويج المرتبة (2) عالمياً وبمؤشر (87) تقريباً، ثم المملكة المتحدة وألمانيا المراتب الثلاثة الأولى، مقارنة مع العراق الذي هوى إلى أدنى ترتيب (51) عالمياً من بين دول المجموعة وكما واضح في الجدول (4) عمود (3)

جدول (2): الدرجة الإجمالية لمؤشر التحول للاقتصاد الدائري الكربوني (cce) للأعوام (2021-2022)
(Cce Index:The Circular Carbon Economy IndeX2021-2022)

الدولة	الدرجة الإجمالية لمنظور المؤشر				مؤشرات الأداء الفرعي				مؤشرات التمكين			
	الدرجة		الترتيب		الدرجة		الترتيب		الدرجة		الترتيب	
	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022
النرويج	65.78	69.68	1	1	60.47	69.25	1	1	71.10	70.12	6	7
المملكة المتحدة	63.36	65.53	2	2	52.24	56.58	2	2	74,48	74.48	3	3
ألمانيا	61.95	63.33	3	3	47.09	48.56	4	6	76.80	78.10	1	1
السعودية	38.03	38.63	20	22	34.16	34.59	15	18	41.91	42.68	30	29
قطر	33.79	34.66	30	31	25.07	25.91	35	34	42.51	43.40	28	27
مصر	30.67	31.70	37	38	27.81	29.81	28	26	33.50	33.60	43	45
الكويت	28.20	30.28	44	41	18.66	23.78	54	43	37.38	36.77	37	37
العراق	25.51	25.57	52	51	27.77	28.26	29	32	23.26	22.89	58	61

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جدول (3): أبعاد مؤشر تمكين الاقتصاد الدائري

أبعاد مؤشر تمكين الاقتصاد الدائري								
الدولة	الأنظمة والسياسات العمود (1)				التكنولوجيا والمعرفة العمود (2)			
	الدرجة		الترتيب	الدرجة	الدرجة		الترتيب	الترتيب
	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022
النرويج	65.31	69.68	9	10	51.02	52.32	10	10
المملكة المتحدة	63.12	63.12	10	12	66.55	66.75	7	7
المانيا	83.46	83.46	2	2	77.41	76.04	4	4
السعودية	38.95	49,77	38	24	23.23	16.74	26	38
قطر	20.59	20.59	58	59	33.12	33.18	19	19
مصر	30,50	30.50	43	45	16.91	17.53	83	35
لكويت	17.47	17.47	61	61	19.57	18.45	32	34
العراق	16.40	16.40	62	63	4.88	5.53	63	63

جدول (4): أبعاد مؤشر تمكين الاقتصاد الدائري Source: The Circular Economy IndeX2021-2022: Cce Index

الدولة	التمويل والاستثمار العمود(1)				ريادة الاعمال وامن الطاقة العمود(2)				السياق الاجتماعى العمود(3)			
	الدرجة		الترتيب		الدرجة		الترتيب		الدرجة		الترتيب	
	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022
النرويج	73.18	68.16	2	8	78.22	77.93	1	1	87.76	86.85	2	2
المملكة المتحدة	86.95	88.73	1	1	75.25	75.11	8	8	80.55	80.70	7	7
المانيا	64.01	72.54	6	7	77.03	76.87	4	4	82.11	81.58	6	6
السعودية	13.10	39.03	49	19	61.66	54.62	17	37	72.60	57.90	12	37
قطر	15.56	19.70	44	34	58.49	59.72	26	25	84.79	83.79	4	5
مصر	14.16	12.34	47	50	47.39	48.15	48	49	58.66	59.45	36	34
الكويت	16.82	13.25	41	49	54.49	54.67	33	36	78.55	80.01	10	9
العراق	10.12	9.55	53	53	41.13	43.05	57	58	43.77	39.90	51	51

أما بالنسبة لدرجة العوامل التمكنية لمنظور منتجي النفط فهو يولد ثلاث درجات إضافية للتمكين من إجراء مقارنات أكثر استهدافاً بين المنتجين الرئيسيين للنفط. ويتم حساب الدرجة الإجمالية لمنظور منتجي النفط كمتوسط بسيط لدرجة الأداء ودرجة العوامل التمكينية، فهو مقياس إجمالي لجودة أداء الدول الرئيسة المنتجة للنفط في البعدين (الحالي والمستقبلي عندما يتم أخذ النفط/ الهيدروجين والقطاعات كثيفة الاستهلاك للطاقة في الاعتبار. فمن خلال الجدول (5) نلاحظ اعتلاء النرويج والمملكة المتحدة الأعلى ترتيباً في الدرجة الإجمالية لمنظور منتجي النفط والدرجة الإجمالية لمؤشر الاقتصاد الدائري للكربون، فقد أخذت النرويج المركز الأول بالنسبة (للدرجة الإجمالية لمؤشر منتجي النفط) في عام (2022) وبدرجة مؤشر (72.83) بعدما كانت في عام (2021) في المرتبة الثانية وبدرجة مؤشر (72.05) وكان ذلك بسبب تطور

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

درجة أداء منظور منتجي النفط من درجة (71) إلى الدرجة (75)، وارتفاع درجة العوامل التمكينية لمنظور منتجي النفط من (81.5) عام (2021) إلى (81.84) عام (2022) نتيجة السيطرة على انبعاثات ثاني أكسيد الكاربون، وكافة انبعاثات الميثان في صناعات الطاقة.

أما على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي فقد احتلت السعودية المرتبة (8) عالمياً عام (2022) مقارنة في عام (2021) المرتبة (9) عالمياً، ثم قطر، والكويت. وسبب ذلك التطور يعود إلى تحسن مكونات أداء منظور منتجي النفط والاقتصاد الدائري إذ حققت قطر درجة عالية في القيمة المضافة لصناعة المواد الكيميائية في الاقتصاد التي تعمل كبديل قائم على البنية التحتية في منظور منتجي النفط لتوليد قيمة الاقتصاد الدائري للكاربون.

في حين جميع المؤشرات الفرعية لأداء منظور منتجي النفط في العراق تشير إلى تدهور مستواها فقد احتل الترتيب (27) للأعوام (2021-2021) بسبب ارتفاع كثافة الحرق لإنتاج النفط، وارتفاع كثافة انبعاثات الكربون في إنتاج النفط الخام، وانخفاض القيمة المضافة لصناعة المواد الكيمائية، وانخفاض الدرجة التمكينية لمنظور منتجي النفط إلى الترتيب (26) عالمياً. وكما واضح في الجدول (5) العمود(3)، والعمود (1).

جدول (5): درجات وترتيبات مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون – منظور منتجي النفط
(Source: The Circular Economy IndeX2021-2022: Cce Index)

الدولة	الدرجة الاجمالية لمؤشر منتجي النفط العمود (1)				درجة اداء منظور منتجي النفط العمود (2)				الدرجة العوامل التمكينية لمنظور العمود (3)			
السنوات	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022	2021	2022
النرويج	71.05	72.83	2	1	71.00	75.54	1	1	81.53	81.84	4	4
المملكة المتحدة	71.25	72.36	1	2	68.02	70.23	2	2	83.81	83.89	2	3
المانيا	67.82	68.40	3	3	62.53	63.48	3	3	76.21	76.33	5	5
السعودية	51.11	51.52	9	8	60.31	60.36	4	4	86.46	86.13	1	1
قطر	48.68	48.76	11	11	54.85	54.13	5	9	84.83	82.34	2	3
مصر	37.47	38.26	20	20	41.41	42.93	18	18	55.01	56.04	20	20
لكويت	41.80	42.68	16	15	46.22	48.58	14	12	73.77	73.39	6	6
العراق	24.74	24.44	27	27	26.23	25.99	26	25	24.69	23.73	26	26

المبحث الثالث: نظرة على بعض المؤشرات الفرعية لمؤشر تمكين الاقتصاد الدائري للكاربون في دول مختارة مع إشارة خاصة في العراق

نتيجة لاتساع وتنوع استخدامات الطاقة، يصبح هناك توجهاً آخر لاسيما مصادر الوقود الاحفوري كالنفط والغاز والفحم، إذ تعدان المسؤول الأول عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري المضرة في البيئة، خاصة أضرار (غاز ثاني أوكسيد الكاربون) (co2)، لما له من أضرار جسيمة على البيئة والمناخ، خاصة بعد التطورات البيئة المناخية ذات التأثير السلبي على صحة الإنسان، وتأثيرها أيضاً على القطاعات الاقتصادية والمالية (خليل، عثمان، الضب، 2:2023).

فبدلاً من معالجة الانبعاثات السامة لمصادر الطاقة، والتحول لمصادر طاقة آمنة بيئياً وصحياً بل على العكس ستحصل تشوهات في أسعار الطاقة والوقود، إضافة إلى انعكاسات على استقرار وأمن العرض والطلب على الطاقة.

لذلك يرى الباحث: هناك ضرورة التحول إلى مصادر طاقة بديلة موثوقة وميسورة الكلفة وبنفس الوقت نحافظ على البنى التحتية للطاقة وذلك جوهر أمن الطاقة.

لقد شهد العقد الماضي انخفاضاً في أسعار الوقود الاحفوري (النفط، الغاز الطبيعي، الفحم) مما ساعد الدول المصدرة على تلبية احتياجات السوق العالمي من الوقود، لكن مع نهاية عام (2019) ومع تأثر العالم بجائحة كورونا، تأثرت إمدادات الطاقة، وتراجع الطلب عليها نتيجة انخفاض الطلب الكلي للاقتصاد، وتأثر النشاط الاقتصادي بحالة الإغلاق التي فرضتها الحكومات وذلك للحد من تفشي الجائحة. وبينما العالم بدأ في حالة التعافي، أدت السياسة النقدية المتشددة على المستوى العالمي متمثلة برفع سعر الفائدة أدى إلى الاختلال في إمدادات الطاقة من جديد، وانخفاض في أسعار الوقود مما فاقم من آثار الأزمة الصحية.

فعلى مستوى الدول العربية إذ تعتبر منطقة منتجة ومصدرة للطاقة إذ بلغ صافي حجم التصدير حوالي (4.44) ألف تيرا جول في عام (2020)، مقارنة مع (41.8) تيرا جول في عام (2000) ولكن يوجد عدد من الدول العربية تصنف بأنها مصدرة صافية للطاقة. وهي الإمارات والسعودية، والعراق وقطر والكويت، ودول أخرى تصنف بأنها مستوردة صافية للطاقة وهي الأردن، ولبنان، والمغرب. وكما موضح في الجدول رقم (6).

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جدول (6): صافي واردات وصادرات الطاقة لدول عربية مختارة للمدة (2000-2020)
(المصدر: قاعدة بيانات وكالة الطاقة الدولية)

الدولة	2000	2005	2010	2015	2020	نسبة صافي صادرات الطاقة
الإمارات	-4,748.9	-5,063.1	-4,498.5	-5,296,5	-5,087.6	%11.0
السعودية	-15,311.0	-18,350.0	-13,828.4	-16,992.4	-15,757.5	%34
العراق	-4,497.5	-2,921.5	-3,798.2	-6,168.3	-7,323.6	%15.3
قطر	-2,108.9	-3,023.8	-6281.1	-7,732.4	-7,323.6	%15.3
الكويت	-3,987.3	-4,974.0	-4,295.8	-5,540.6	-4,708.1	%10.1

القيم السالبة تعني أن الدولة تعتبر مصدر صافي للطاقة.

من خلال الجدول رقم (6) نلاحظ استحواذ السعودية على أكبر حصة من صافي صادرات الطاقة، إذ ارتفعت حصتها بنسبة (34%)، تليها قطر (15.8%)، ثم تأتي العراق بدها بحصة (15.3%)، وأخيراً الكويت وبنسبة (10%).

بعد أن تناولنا موقع الدول (السعودية، الإمارات، العراق، الكويت) من صافي صادرات الطاقة سنتطرق إلى بعض مؤشرات تمكين الاقتصاد الدائري فيها وكالآتي:

1- مؤشر جاهزية احتجاز الكاربون.
2- مؤشر أمن الطاقة.
3- مؤشر نفقات البحث والتطوير.
4- مؤشر نصيب الفرد من انبعاثات ثاني أكسيد الكاربون.
5- المساهمة النسبية لبعض مؤشرات أداء منظور منتجي النفط والاقتصاد الدائري للكربون.

يمثل الاقتصاد الدائري للكاربون عاملاً مهماً تجاه إدارة انبعاثات ثاني أكسيد الكاربون التي تشهد زيادة كبيرة على مستوى العالم. فبلغت انبعاثات ثاني أكسيد الكاربون الناجمة عن ارتفاع الفحم إلى أعلى مستوياتها، فقد شكل الفحم أكثر من (40%) من النمو الإجمالي في انبعاثات ثاني أكسيد الكاربون في عام (2021)، ووصلت تلك الانبعاثات في ذلك العام أعلى مستوياتها على الإطلاق إلى (15.3) جيجا طن متجاوزة ذروتها في عام (2014) بما يقرب 200 مليون طن. (خليل، عثمان، الضب، 2023 :12)

في حين بلغت انبعاثات ثاني أكسيد الكاربون من الغاز الطبيعي أعلى المستويات في عام (2019) إلى (7.5) جيجا طن، مع زيادة الطلب في جميع القطاعات عند (10,7) جيجا طن. كما انخفضت انبعاثات النفط نتيجة التراجع الحاد في الأنشطة الاقتصادية نتيجة انتشار الجائحة للأعوام (2020-2021).

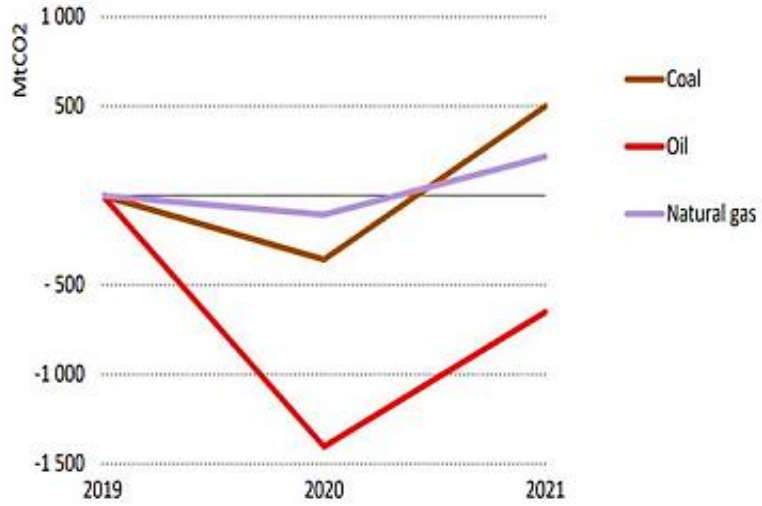

شكل (1): يوضح التغير في انبعاثات الكربون لمصادر الطاقة الأساسية خلال المدة (2019-2021) على المستوى العالمي
(Source: IEA, GIobaI Energy Review :CO2 Emissions in2021)

لذلك يعتبر الفحم المسؤول الأول عن معظم الانبعاثات وبنسبة (40%) من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في عام (2022) ثم يليه النفط وبنسبة (32%)، والغاز بنسبة (21%)، وإنتاج الأسمنت بنسبة (4%) لذلك يلاحظ الباحث من الشكل (1) نلاحظ احتلال الفحم المرتبة الأولى من بين مصادر الطاقة في نسبة الانبعاثات المسببة للتلوث البيئي خاصة خلال الأعوام (2021-2022).

أولاً: مؤشر جاهزية احتجاز الكاربون

خرج المعهد العالمي لاحتجاز وتخزين الكاربون (مؤشر الجاهزية) CCS Readiness بناء على معايير تقييم وفق أربع مؤشرات: الاهتمام المتأصل، والسياسات، والتشريع، والتنظيم، والتخزين، وتعكس هذه المعايير العوامل التمكينية لاحتجاز ثاني أكسيد الكاربون وتخزينه، ويشير مؤشر الجاهزية أن الدول التي تحصل على درجات عالية عبر المؤشرات القانونية، والسياسية، والتخزينية لديها أكبر عدد من مشاريع احتجاز الكاربون

وتخزينه على نطاق واسع. الفكرة المهمة هنا أن توفير بيئة مواتية لاحتجاز وتخزين الكاربون وإزالة الحواجز يمكن أن يؤدي إلى نشر تكنولوجيا احتجاز ثاني أكسيد الكاربون وتخزينه.

ثانياً: واقع مؤشر احتجاز الكاربون في السعودية والإمارات وقطر

توجد ثلاث مرافق قيد التشغيل لاحتجاز الكاربون في كل من قطر، والإمارات العربية المتحدة، والمملكة العربية السعودية، إذ تحتجز (10%) من ثاني أكسيد الكاربون العالمي الذي يتم التقاطه سنوياً. وتبلغ حصة المنطقة العربية (3.7) مليون طن سنوياً من أصل (40) مليون طن من الكاربون العالمي تم احتجازه في عام (2020). بينما تحتجز أوروبا (4%) بحصة قدرها (1.7) مليون طن سنوياً، ومن المتوقع أن تشهد المنطقة العربية انطلاقة كبيرة في احتجاز الكاربون خلال العقد المقبل وذلك يعود للأسباب الآتية:

1- تكثيف الالتزامات العالمية لإزالة الكاربون ضمن وثائق الأمم المتحدة بشأن تغيير المناخ.
2- زيادة العمل الإقليمي بشأن تغيير المناخ وبما يضمن زيادة مصادر الطاقة المتجددة، واحتجاز الكاربون لتوليد الوقود الاحفوري.
3- من المتوقع أن ينمو الطلب على ثاني أكسيد الكاربون لعمليات استخراج المحسن للنفط المحلي خمس أضعاف حتى عام (2030).
4- رغبة كل من أرامكو السعودية وادنوك الإمارتية في الحد من انبعاثات الكربون لإنتاج النفط والغاز وهي حالياً الأدنى عالمياً.
5- بناء قاعدة عريضة من الصناعات الثقيلة النظيفة التنافسية لدعم خطط التنويع الصناعي وإمكانية إنتاج الهيدروجين منخفض الكاربون عبر تشكيل الغاز الطبيعي مع احتجاز الكاربون.
6- تأييد قمة مجموعة العشرين الأخيرة لمبادرة الاقتصاد الدائري للكاربون الذي تبنته السعودية وطوره مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث البترولية الذي يعطي دوراً مركزياً لتقنية احتجاز الكاربون وتخزينه إذ يعد تركيز مصادر انبعاث الكاربون في المنطقة العربية دافعاً إضافياً لاستخدام تقنية احتجاز وتخزين الكاربون: Global CCS institute (2021) Global (Status of CC). وكما مبين في الجدول (7).

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جدول (7): الانبعاثات الكربونية المتوقعة لعام (2025)

of CCs)Sources: Global CCs institute (2021),GIobal Status)

	الكويت	قطر	المملكة العربية السعودية	الإمارات العربية المتحدة
توليد الطاقة بالنفط	12.1	-	44.9	-
توليد الطاقة بالفحم		-	-	15.4
توليد الطاقة بالغاز	31.1	20.7	-	38.0
باقي الصناعات الاخرى	9.9	13.4	68.9	12.0

من خلال الجدول (7) نتوقع أن تكون أغلب انبعاثات الكربون لعام (2025) في بعض دول المنطقة العربية (الكويت، قطر، السعودية، الإمارات) من توليد الكهرباء، وليس من عمليات النفط والغاز، وجغرافيا نظراً لتركز الانبعاثات على طول ساحل الخليج العربي وذلك ما يدعم بناء شبكات البنى التحتية للكاربون ويقلل من التكاليف ويوفر حوافز لمشاريع جديدة لاحتجاز وتخزين الكاربون.

ثالثاً: مؤشر أمن الطاقة

يرتبط مفهوم أمن الطاقة بقدرة الدولة على تلبية الطلب الحالي والمستقبلي على موارد الطاقة، وقدرتها على مقاومة الصدمات والتعافي منها بسرعة وبالحد الأدنى من تأثر إمدادات الطاقة. وفي ذات السياق تم استحداث مؤشر سنوي يتعلق بالطاقة في دول العالم وهو مؤشر مركب يتناول ثلاث أبعاد رئيسة:

1- قيمة مؤشر أمن الطاقة: يركز ذلك المؤشر على السياسات الطاقية الناجعة لتنويع مصادرها، وبنفس الوقت تركز على المصادر ذات الانبعاثات الكربونية القليلة وغير المضرة للبيئة.
2- قيمة مؤشر المساواة: في تحمل تكاليف الطاقة، ويركز على مقدار الدعم الذي توفره للمواطنين، ومدى ملائمة الأسعار للمستفيدين.
3- قيمة مؤشر الاستدامة البيئية: يركز هذا البعد على الآثار البيئية السلبية لمصادر الطاقة مثل:
4- حصة الفرد من انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون الناتج عن استهلاك الوقود.
5- نسبة مولدات الطاقة الكهربائية ذات الانبعاثات الكربونية القليلة إلى مجموع مولدات الطاقة الكهربائية.
6- كثافة الطاقة: نسبة استهلاك الطاقة إلى الناتج المحلي الإجمالي.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ومن خلال الجدول (8) نلاحظ ترتيب الدول في مؤشر أمن الطاقة والمؤشرات الفرعية، فقد احتلت دولة الإمارات العربية موقع الصدارة في مؤشر الطاقة الكلي وعلى صعيد المؤشرات الفرعية حصلت دولة قطر على الترتيب الأول عربياً على صعيد مؤشر أمن الطاقة ومؤشر المساواة في الطاقة. وحصلت الإمارات وقطر على أعلى تقييم فيما يتعلق بالسياق الاقتصادي، في حين احتل العراق المرتبة الأخيرة عالمياً بواقع (67)، وبقيمة مؤشر(51.6) فهو الأدنى من بين الدول.

جدول (8): مؤشر أمن الطاقة في الدول العربية (الإمارات، قطر، الكويت، السعودية، الكويت، العراق) لعام (2022)
(المصدر: مجلس الطاقة العالمي https:// trireme .world energy.org/#!/ Energy-index)

الترتيب العالمي	الدولة	قيمة مؤشر الطاقة الكلي	أمن الطاقة		المساواة		استدامة البيئة	
			الترتيب عالمياً	قيمة المؤشر	الترتيب عالمياً	قيمة المؤشر	الترتيب عالمياً	قيمة المؤشر
26	الامارات	70.5	57	55.6	3	99.8	91	55.8
33	السعودية	68.3	49	58.9	10	97.2	97	51.7
33*	قطر	68.0	52	58.2	3	99.9	108	46.2
34	الكويت	67.3	49	58.9	3	99.8	104	47.7
67	العراق	51.6	100	38.2	45	76.1	106	46.8

*حسب الموقع فإن ترتيب قطر هو (51) وبعد تدقيق قيم المؤشرات تم وضع قطر في الرتبة (33) عالمياً.

رابعاً: مؤشر نفقات البحث والتطوير

يعد مؤشر نفقات البحث والتطوير أحد فروع البعد التكنولوجيا والابتكار والمعرفة الذي يهدف إلى زيادة المعرفة الشاملة، إذ يعد الابتكار أحد العناصر المهمة لإضفاء سمة الاستدامة على الاقتصاد (النمو الاقتصادي طويل الأجل). وأهم تلك المؤشرات، نفقات البحث والتطوير وبراءة الاختراع وغزارة البحوث الأكاديمية والتعاون الفني بين الجامعات ومساهمة الصناعة التكنولوجية في الاقتصاد. وفي العراق يتسم واقع البحث العلمي بالمحدودية إذ يحتل العراق مواقع متأخرة عالمياً خاصة المدة قبل (2003) إذ يكون مجال البحث والتطوير في المجالات العسكرية والزراعية. في حين كان الاهتمام بالمجالات الأخرى الخدمية والصناعية بدرجة أقل (العبادي، 2018: 126). وشهد مؤشر البحث والتطوير تفاوتاً خلال مدة الدراسة (2007-2020) على الرغم من انخفاض نسبة التخصيصات المالية الموجهة نحو هذا القطاع (نسبة الانفاق على البحث والتطوير من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي) مقارنة مع نسب التغير العالمية التي قد وصلت إلى (2%). إذ

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ارتفع عدد الباحثون للمدة (2007-2011) من (378) باحث لكل مليون نسمة إلى (441) باحث لكل مليون نسمة، لكن خلال المدة (2014-2016) إذ انخفض عدد الباحثون من (70) باحث لكل مليون نسمة إلى (65) باحث لكل مليون نسمة، بسبب انخفاض في أسعار النفط العالمية في تلك المدة التي ترافقت مع عدم الاستقرار السياسي وارتفاع الانفاق العسكري آنذاك. ثم ارتفع العدد خلال المدة (2017-2020) إلى (141) باحث لكل مليون نسمة. لذا لا يوجد ترابط في العراق بين البحث الأكاديمي والجانب الصناعي والخدمي. أما بالنسبة لبراءة الاختراع فقد شهدت تطوراً مطرداً إذ ارتفعت من (14 طلب تسجيل) لتصل إلى أعلى مستوى لها في عام 2019 لتصل إلى (843). كذلك المجلات العلمية والتقنية المنشورة شهدت تطوراً كبيراً خلال مدة الدراسة من (242) مقالة عام (2007) إلى (6073) مقالة عام (2019).

وكما مبين في الجدول (9):

جدول (9): مؤشرات البحث والتطوير والابتكار في العراق للمدة (2007-2020) (المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الموقع: https://data.albankaldawli.org /)

السنوات	نسبة الانفاق على البحث والتطوير%	الباحثون في مجال والتطوير لكل مليون	تسجيل طلبات الاختراع (للمقيمين وغير المقيمين	المجلات العلمية والمقالات
2007	0.05	378	16	242
2008	0.03	391	29	310
2009	0.05	416	29	373
2010	0.04	432	14	554
2011	0.03	441	57	640
2012	0.02	-	136	826
2013	0,01	-	240	839
2014	0.04	70	269	866
2015	0.05	66	437	894
2016	0.04	65	-	1236
2017	0.05	106	714	2259
2018	0.04	111	730	6073
2019	0.03	123	843	-
2020	0.04	141	733	-

جدول (10): نسبة الإنفاق على البحث والتطوير من الناتج المحلي الإجمالي للعراق مقارنة مع دول عربية مختارة لسنوات مختلفة (المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد:

-United Nations Development Programme (UNDP), Human Development Report 2016, pp: 264-267.
-United Nations Development Programme (UNDP), Human Development Report 2019, pp: 343-346.
-https://data.albankaldawli.org/indicator/SE.XPD.TOTL.GB.ZS-).

الدولة	2005-2014%	2010-2017%	2019 %	2020 %	مؤشر نفقات البحث والتطوير 2021
السعودية	0.1	0.8	5.1	5.1	24
البحرين	0.1	0.1	2.3	2.3	19
الإمارات	0.7	1.0	3.90	4.0	28
العراق	3.7	4.1	2.4	2.2	6
الكويت	0.3	0.1	3.8	6.6	18
قطر	0.5	0.5	2.9	3.2	29

من خلال الجدول (10) لم يحقق العراق المستوى المنشود للتعليم الجيد على الرغم من ارتفاع نسب الالتحاق بالمدارس الابتدائية بلغت (62%) في عام (2019).

إذ يلاحظ من الجدول (10) انخفاض ما ينفق في قطاع التربية والتعليم وذلك يعود لعدة أسباب منها انعدام المساواة في فرص التعليم، والتأخر في البنى التحتية التعليمية والفساد التعليمي التي يمكن أن تحد من المؤهلات التي يمكن أن يحققها. إضافة إلى تحديات تدهور البيئة التعلمية، والازدواج المدرسي، إضافة إلى انخفاض نسبة ما يخصص من موازنات العراق الفلكية على البحث والتطوير والنتيجة حصول العراق على أدنى قيمة في مؤشر البحث والتطوير إذ بلغت (6) وهي الأدنى بين بقية الدول الأخرى لعام (2021).

خامساً: المساهمة النسبية لبعض مؤشرات أداء منظور منتجي النفط والاقتصاد الدائري للكربون

تتكون مؤشرات أداء منظور منتجي النفط لعام (2021) من مقاييس الكثافة التي تهدف إلى قياس كيفية إدارة منتجي النفط لدائرية الكربون في الهيدروكربونات والصناعات ذات الصلة وقياس مدى كفاءة توليدهم لقيمة من الأصول الحالية والمستقبلية للاقتصاد الدائري للكربون مثل صناعة المواد الكيميائية. ويتكون من خمس مؤشرات مهمة وهي:

1- مؤشر كثافة الحرق لإنتاج النفط.

2- كثافة الكربون في قيمة التصنيع المضافة.

3- مؤشر كثافة الكربون في إنتاج النفط الخام.

4- كثافة انبعاثات الميثان الناتجة عن إنتاج الوقود الاحفوري.

5- القيمة المضافة لصناعة المواد الكيميائية.

فمن خلال الجدول (11) نلاحظ تفوق (السعودية) إذ حققت نسبة (55%) في مؤشر أداء منظور منتجي النفط والاقتصاد، وتأتي بعدها الإمارات إذ حققت نسبة (52% في حين حقق العراق نسبة (33%) لعام (2022).

جدول (11): المساهمة النسبية لبعض مؤشرات أداء منظور منتجي النفط والاقتصاد الدائري للكربون لدول مختارة للأعوام (2022-2021) (المصدر: لومي، يلماز، وآخرون، مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون للعام -20121 2022- مارس، مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث البترولية، السعودية، 2022-2021، ص32 -22)

الدولة	2021	2022
السعودية	63	55
قطر	58	50
الامارات	50	52
الكويت	49	50
العراق	22	33

جدول (12): مؤشرات نصيب الفرد من انبعاثات ثاني أكسيد الكاربون في العراق للمدة (2020-2017) (المصدر: تقرير متابعة لوحات مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، نيويورك (2020))

المؤشر	2017	2018	2019	2020
النفايات الإلكترونية المتولدة _كغم/ فرد	3.1	3.1	6.1	6.1
النفايات البلدية الصلبة (كغم / يوم)	1.05	1.12	1.7	1.3
انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن الإنتاج (فرد /كغم)	6.4	6.4	6.4	6.4
انبعاثات ثاني أكسيد الكربون المستوردة (كغم/فرد)	-1.4	-1.4	-1.4	1.1
بصمة إنتاج النيتروجين (كغم فرد)	12.7	12.7	12.7	13.2
صافي الانبعاثات المستورد من النيتروجين التفاعلي (كغم/ فرد)	-6.1	-6.1	-6.1	0.6

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

المبحث الرابع: تجربة العراق في الاقتصاد الدائري واقع وتحديات وفرص

بعد تعرض العراق لصدمات وأزمات سياسية واقتصادية واجتماعية طيلة العقود الأربعة السابقة، وكانت قدراته متواضعة في صد تلك الأزمات، على الرغم مما يمتلكه من موارد مادية وبشرية التي شخصت الاقتصاد العراقي نحو الريعية والأحادية وبأمتياز، مما أوجد مجموعة اختلالات هيكلية، ومشكلات اقتصاديه منها، اعتماد متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي على أسعار النفط، فعلى الرغم من الارتفاع الملحوظ في نصيب الفرد من (GDP) طيلة المدة (2004-2013) من 2 (مليون دينار سنوياً) عام (2004) إلى 7,8 مليون دينار عام (2013) إلا أنه انخفض إلى (5,2) مليون عام (20014) نتيجة انخفاض أسعار النفط العالمية آنذاك. لذلك لابد من وجود قاعدة اقتصادية إنتاجية هيكلية متنوعة تولد مصدر دخل متنوع في حال انخفاض أسعار النفط.

أيضاً لا يمكن أن ننسى هيمنة الاستثمارات الحكومية على إجمالي الاستثمار، إذ تعتمد كلياً على الايرادات النفطية إذ تعتبر المصدر الرئيسي لإيرادات الدولة إذ بلغت نسبة الاستثمار للمدة (2004-2014) (91%) مقارنة بمثلاتها بالدول الأخرى (الأردن والإمارات) (30%). كما أن غالبية نسبة الصادرات إلى الاستيرادات من السلع والخدمات يشكل النفط نسبة (98%) مما يعكس ارتفاع درجة الانفتاح على العالم الخارجي. (حسين، 2018: 14) ولذلك يبقى العراق عرضة للتقلبات الحاصلة في أسعار النفط العالمية مما عمق من السمة الريعية للاقتصاد العراقي. كما أن مستوى البطالة في تذبذب مستمر فعلى الرغم من انخفاضه عام (2014) إلى (11,9%) إلا أن مازال مرتفعاً نسبة إلى الدول المجاورة بسبب ضعف القدرة على توليد فرص العمل، وتواضع مستويات الإنتاج مما أدى إلى تفاقم مشكلة البطالة بين الخريجين، وغالبية الأفراد العاطلين من الفئة العمرية (15-29).

يرى الباحث أن أهم تحدي تواجهه السياسة الاقتصادية في العراق أحادية الاقتصاد في ظل تنوع المواد الطبيعية والمادية والبشرية، والسبيل لمعالجة ذلك الاختلال إلا بالمحاولة الحثيثة لتعشيق الروابط بين أهداف التنمية المستدامة والاقتصاد الدائري بحلول عام (2030).

فلابد من الاستعانة بقدرة الاقتصاد الدائري بتحقيق أهداف التنمية المستدامة التي حددتها أهداف الجمعية العامة للأمم المتحدة والبالغ عددها (17) هدفاً، وغايتها البالغ عددها (169) غاية (lemille,2019:9) وفي إطار الرؤية الاستراتيجية للاقتصاد العراقي أن يكون اقتصاداً متنوعاً ذات اقتصاد تنافسي ومتوازن يقوم على

الابتكار والمعرفة، وذات نظام بيئي متزن ومتنوع ويستثمر الطاقات البشرية لتحقيق التنمية المستدامة. هنا لابد من التركيز:

- محور الطاقة.
- محور الابتكار.
- البيئة.

ولتحقيق أهداف استراتيجية التنمية المستدامة (2030) لابد من:

- تقليل مساهمة قطاع النفط في الناتج المحلي الإجمالي.
- تقليل السمة الريعية.
- خفض نسبة الدين العام للناتج المحلي الإجمالي.
- تقليص معلات البطالة.
- تنمية المهارات.
- تعظيم القيمة المضافة للقطاعات الإنتاجية.

ولا سبيل إلى ذلك إلا من خلال (ونان,2022 : 111):

- دعم القطاع الزراعي وتطويره وتنميته لتوفير الواردات وبما يؤمن الاكتفاء الذاتي والأمن الغذائي وإشراك القطاع الخاص.
- الاهتمام بالقطاع الصناعي والتحويلي وتشخيص أهم المشاكل والمعوقات.
- الاستفادة واستثمار الغاز المصاحب واستغلاله أسوة بالدول المنتجة والمصدرة (ايران، قطر، السعودية).
- تطوير مستلزمات البنى التحتية لبناء قاعدة للاقتصاد العراقي.
- زيادة الوعي البيئي لدى المواطنين.
- توطين السياسات البيئية.

أولاً: رؤى وتجارب الدول العربية في تدوير النفايات والمخلفات الصناعية مع إشارة خاصة لتجربة العراق

وضعت العديد من الدول العربية استراتيجياتها المستقبلية وذلك للاندماج والتحول نحو الاقتصاد الدائري.

وضعت الإمارات (سياسة الاقتصاد الدائري) (2031-2021) إذا أعطت الألوية نحو أهمية التصنيع، والبنى التحتية الخضراء، والنقل المستدام، والإنتاج والاستهلاك المستدامين للأغذية، ومراقبة التنفيذ، وهناك مجموعة مشاريع تحويلية نحو الاقتصاد الأخضر تبنتها الإمارات من ضمنها: (زهية, 240:2020)

1- منح بنك أبوظبي الوطني قروض واستثمارات وتسهيلات بقيمة (10) مليار دولار على مدى عشر سنوات القادمة لمواكبة التوجهات الخضراء والتنمية المستدامة.
2- إنشاء مراكز أبحاث لإدارة المياه في محمية وادي وريعة في إمارة الفجيرة بالشراكة مع معهد مراقبة الأرض (Earth Watch) وجمعية الإمارات للحياة الفطرية وبتمويل بتك (HBC Me) الشرق الأوسط.
3- التوجه الرقمي والورقي لتحضير وإشراك الجيل الجديد من خلال استثمار بنك دبي مبلغ (136) على مدى ثلاث سنوات من أجل تمويل الابتكار الرقمي، والتوجه لمبادرة تقليل استخدام الورق من خلال تشجيع العمليات الإلكترونية، والرقمنة، بهدف تقليل استهلاك الورق بنسبة (15%).
4- تعزيز مبادرة محو الأمية المالية بين العملاء والطلاب في البنوك الإمارتية وتعلم الصناعة المصرفية.

وتطبق قطر ممارسة المشتريات المستدامة باستخدام مواد ذات محتويات معاد تدويرها، ونفذت مصر مشاريع لخفض الدعم للطاقة والكهرباء والنفط وحققت نجاح في ذلك بسبب إشراك القطاع الخاص في إدارة المخلفات الصلبة (الاسرج ,43:2024).

كما وضعت السعودية والكويت رؤى تصبو إلى الاستخدام المستدام للطبيعة عبر الاقتصاد الدائري، وفي هذا الصدد يمكن الإشارة إلى تجربة السعودية في التخطيط للتحول نحو الاقتصاد الدائري للكاربون. فقد عد مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث البترولية سيناريو فعال اقتصادياً لصافي انبعاثات غازات الدفيئة الصفري في المملكة بحلول عام (2060) باستخدام نموذج للتوازن العام يركز على التفاعل بين العرض والطلب على سبيل المثال إنشاء سيناريو للعلاقة بين سياسة الطاقة وتغير المناخ (أي العلاقة بين سياسة التسعير المحلية للطاقة وأهداف الطاقة النظيفة والوصول إلى الهدف الصفري للكاربون). أو العلاقة بين السياق الدولي (مثل أسعار الهيدروكربونات وسياسات تغير المناخ عالمياً). (KAPSARK, 2023: 14)

طور العراق في مصنع أسمنت بازيان وطاسلوجة نظام الإدارة البيئية (EMS) ويغطي جميع الجوانب البيئية. إذ منحت مصادقة دولية (DNF) شهادة (14001iso) لمصنع طاسلوجة في عام (2012) ومصنع بازيان 20B ومصنع كربلاء في عام 2014 إذ عممت سياسة مجموعة لافارج البيئية على جميع مواقع لافارج العراق. وكانت التقنية المعتمدة بتدوير النفايات تعمل بدرجة حرارة عالية مقارنة بالمراجل أو المحارق لذلك تحرق الوقود دون زيادة في الانبعاثات الغازية الضارة مقارنة بالوقود الخام.

لذا نجد أن القيمة المضافة إلى النفايات والمخلفات باستخدامها كوقود بديل أو مواد أولية بديلة يحقق الآتي: (الساهوكي ,2017:78-77)

1- الحد من الانبعاثات الكربونية والغازات من خلل تقليل استخدام المواد الطبيعية غير المتجددة والوقود الخام (البنزين، الزيت، الفحم)
2- تحقيق التنويع في مصادر الطاقة.
3- خدمة المجتمع بتدوير النفايات والمخلفات التي كانت تذهب إلى مكبات القمامة بطريقة تقليدية.

ثانياً: متطلبات مشاركة القطاع الخاص بتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة ذات العلاقة بتدوير المخلفات الصناعية في العراق

تكمن الفرص المتاحة في تطوير قطاع النفايات، وبنفس الوقت معالجة ترهل المؤسسات الحكومية بالبطالة المقنعة، وتوجيه الشباب إلى القطاع الخاص بفتح تلك المشاريع الصغيرة والمتوسطة. فهي مشاريع مربحة إذ يمكن الحصول على المواد الخام بالمجان أو بأسعار زهيدة ونحافظ على البيئة في آن واحد. ويمنح القطاع الخاص للشباب تسهيلات مالية تشجيعاً لهم. ومما لاشك فيه أن إعادة تدوير طن إضافي من النفايات له تأثير إيجابي في الاقتصاد بدل من الدفن والطمر، ويعني الملايين من المرتبات والأجور والسلع والخدمات. فعلى سبيل المثال في كاليفورنيا هناك (5300) شركة تدوير مخلفات يعمل فيها (85) ألف عامل وتدر أربعة مليارات دولار أجور ومرتبات سنوياً وتنتج عشرة مليارات دولار من السلع والخدمات.

وأهم الأقسام التي من الممكن تدوير المخلفات في العراق: (علي (البيان,2018: https://www.bayancenter.org/2018/03/4403)

- إعادة تدوير نفايات الورق، والورق المقوى لملايين الأطنان.

- إعادة تدوير البلاستيك.
- إعادة تدوير المعادن لاستخدامها بالمستقبل، مثل الحديد والصلب، الألمنيوم، والفولاذ القابل للصدأ.
- إعادة تدوير المنسوجات.
- إعادة تدوير الأنقاض الصعبة مثل طوب البنا في أماكن الهدم والركام.
- إعادة تدوير البطاريات كونها من النفايات الصناعية الخطرة.
- إعادة تدوير النفايات الغذائية وتحويلها إلى أعلاف وأسمدة زراعية كما هو حاصل في أيرلندا.
- شراء النفايات القابلة لإعادة التدوير بأسعار زهيدة.

الاستنتاجات

1- يعاني العراق من عدة تحديات أدت إلى عزوف القائمين في السياسة الاقتصادية الاستفادة القصوى من اقتصاد ومشاريع إعادة التدوير وذلك ما يثبت فرضية البحث منها:

أ- لم تحصل جميع مشاريع إعادة التدوير على الدعم المالي الكافي ليتسنى الاستفادة من عائدات المشروع.

ب- تتطلب مشاريع إعادة التدوير منح الأولوية واستحصال الموافقات من الجهات الرسمية بخفض الانبعاثات الكربونية خاصة القريبة من المناطق السكنية.

ج- انقطاع الكهرباء المبرمج لاسيما في مدينة بغداد والاستعانة بالمولدات التي لا تكاد تلبي الحاجة وذلك لكثرة الأعطال.

د- لجوء السوق المحلي للسلع الأجنبية والمواد الأولية المستوردة الأكثر تنافسية و تكاد تكون أكثر جودة وأرخص كلفة مقارنة بالمنتوج المحلي المعاد تدويره.

هـ- صعوبة الحصول على أيدي عاملة تعمل في مجال البحث والتنقيب عن المخلفات الصناعية والمكبات خاصة عمل المرآه في مجال جمع القناني الفارغة وماشابه ذلك.

و- عزوف القطاع الخاص لتبني جميع مشاريع إعادة التدوير خاصة في مجال المخلفات الصناعية والزراعية.

ز- انتشار نظام السكن العشوائي وغير المنضبط يؤدي إلى عدم السيطرة على أنظمة التخلص من النفايات مما يقود إلى تراكمها وكذلك الحال في الريف.

ح- تتطلب مشاريع إعادة التدوير:

ط- إنشاء مشاريع ومعامل لإعادة تدوير النفايات وتحويلها إلى مواد صالحة للاستخدام مثل (الأسمدة العضوية) بدلاً من استيرادها.

ك- حل مشكلة وأزمة المياه في العراق التي تعرضت لمزيد من ضغوط الطبيعة (الاحتباس الحراري) ناهيك عن ضغوط الدول المجاورة له.

ل- التعامل مع المخلفات بطرق تكنولوجية حديثة تقلل خطر الانبعاثات الكربونية.

التوصيات

إن تبوأ العراق المراكز الأخيرة في إحصائيات وبيانات الاقتصاد الدائري للكربون تلزم إدارة الحكم والقائمين على السياسة الاقتصادية القيام بعدد من الإجراءات لتنفيذ رؤى استراتيجية التنمية المستدامة (2030) وكالآتي:

1- يتطلب أن يكون أحد السمات المهمة لإدارة الحكم في العراق أن يتسم (بالرشادة) والالتزام قدر الإمكان بتنفيذ الأطر المهمة للتنمية المستدامة ومحاربة جميع أنواع الفساد المالي والإداري.

2- الالتزام بالنية الصادقة بالتوجه نحو تعميم نهج (التحول نحو الاقتصاد الدائري) في السياسة الاقتصادية باعتباره أحد البدائل المهمة التي يمكن الاعتماد عليها في التنويع الاقتصادي.

3- القيام بنشر الوعي البيئي بين المستهلكين والمنتجين.

4- تنويع آليات التمويل والدعم المالي من خلال:

- منح ميزانيات خاصة معدة لتذليل جميع المصاعب التي تعيق تنفيذ مشاريع الاقتصاد الدائري.
- تطوير القدرات البشرية اللازمة للتحول نحو الاقتصاد الدائري من خلال إعداد الورش التدريبية.

5- الاستفادة من جيوش العاطلين عن العمل وبنفس الوقت تعالج مشكلة البطالة.

6- الاستفادة من مخلفات المعامل والمصانع بإعادة تدويرها مما يشكل مصدر دخل إضافي للدولة.

7- تشجيع مشاريع ريادة الأعمال للشباب الخاصة بإعادة التدوير مما يخفف عن الدولة عبء الشباب العاطل عن العمل وبمساعدة القطاع الخاص.

8- قيام الدولة بمنح قروض بفوائد ميسرة للشباب الراغبين بفتح مشاريع إعادة التدوير.

المصادر والمراجع

1- وزارة التخطيط. (2019). المستقبل الذي نصبو إليه، رؤية العراق للتنمية المستدامة (2030). جمهورية العراق، بغداد.

2- الموسوي، زهراء محمد، مخلف، هدى زوير. (2022)، تحليل واقع التنمية المستدامة في ظل الاقتصاد الدائري في ألمانيا، جامعة كربلاء، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد (44)، المجلد (11).

3- محمد، حميد محمد. (2021). الاقتصاد الدائري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، بغداد، مجلة الريادة والأعمال، العدد (3)، المجلد (الثاني).

4- الإدريسي، أمين، محمد، بختيار صابر، عبدالله، فرست محمد. (2016). دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية لإنشا مشروع إعادة تدوير النفايات الورق والكرتون في مدينة أربيل، جامعة الأنبار، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد (8)، المجلد (15).

5- حمد، خضر جاسم، البرواري، انمار أمين. (2021) قياس وتحليل أثر مؤشرات الاقتصاد الدائري في التنمية البيئية المستدامة، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة تكريت، العدد (55)، مجلد (17).

6- زهية، ثاري. (2020). المبادرات والمشاريع التحفيزية نحو التحول إلى الاقتصاد الأخضر في الدول العربية- تجربة الإمارات العربية المتحدة والجزائر، جامعة الجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد(1)، المجلد (4).

7- خليل، سائد، عثمان، أنور، الضب، علي. (2023) أمن الطاقة والاقتصاد الدائري للكربون كاستراتيجية لتعزيز الاستدامة في الدول العربية، موجز سياسات صندوق النقد العربي، الرياض، شهر مايو، العدد، (31).

8- الحسين، عمر محجوب. (2022). أثر منهج الإسلام في الاستدامة والاقتصاد الدائري: دراسة تحليلية. المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، غزة، فلسطين، مجلد (6)، عدد (4).

9- موسى، نبيل. (2022). دور الاقتصاد الدائري في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة التنويع الاقتصادي، جامعة بلحاج بوشعيب، الجزائر، المجلد (3)، العدد (01).
10- الكواز، أحمد. (2019). الاقتصاد الدائري: المفهوم، وبعض التطبيقات والمقترحات مع الإشارة لتجربة عربية، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر العلمي الخامس عشر- الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية (التنمية العربية بين التحديات الراهنة وآفاق الثروة الصناعية الرابعة 14-15 ديسمبر/ كانون الأول – بيروت- لبنان.
11- حسن، رافع أحمد وصكب، أنور. (2023). الاقتصاد من الخطية نحو الدائرية-الصين أنموذجاً. مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، بغداد، العدد (137).
12- العبادي، رائد خضير. (2018). دور البحث والتطوير في النمو الاقتصادي، تجارب دولية مختارة مع إشارة خاصة إلى العراق، أطروحة دكتوراه منشورة، مجلس كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، 2018.
13- مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث -البترولية. (2023). تعزيز الاقتصاد الدائري للكربون في المملكة العربية السعودية)، KAPSARC، الرياض.
14- حسين، كريم سالم. (2018). نحو رؤية استراتيجية للتنمية المستدامة لعام (2030) في العراق، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد.
15- مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث- البترولية. (2022). مجلس التعاون الخليجي والاقتصاد الدائري للكربون التقدم والمكانات، الرياض KAPSARC.
16- مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث- البترولية. (2021). مؤشر الاقتصاد الدائري للكربون، المنظور والإطار المفاهيمي، الرياض، KAPSARC.
17- الساهوكي، صدى مدحت. (2017). إعادة تدوير النفايات ودورها في تحسين الكفاءة الإنتاجية، رسالة دبلوم عالي منشورة، جامعة بغداد المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية.
18- ونان، مي علي. (2022). دور الاقتصاد الخضر في تحقيق الاستدامة البيئية تجارب دولية مع الإشارة الخاصة إلى العراق للمدة (2001-2022)، رسالة ماجستير منشورة، جامعة البصرة، كلية الإدارة والاقتصاد.

19-الاسرج، حسين عبد المطلب. (2024). تعزيز قدرة الدول العربية للانتقال إلى الاقتصاد الدائري لمواجهة تغير المناخ. مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية (GIem)، العدد (141)، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، الجزائر.

20-حسن، عبد الأمير قاسم. (2014). تخمين وإعادة تدوير النفايات الإنشائية في محافظة البصرة، مجلة البصرة للعلوم الهندسية، جامعة البصرة، الكلية التقنية، العدد الأول، المجلد (14).

21-علي، أحمد حسن علي. (2018). صناعة تدوير النفايات في العراق- اقتراح لدعم المشاريع الصغيرة، مقالة منشورة، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد https://www.bayancenter.org/2018/03/4403

المصادر الأجنبية

1- KAPSARC. (2022): The Circular Economy Index 2022-Results, Cce Index.
2- Mahapatra, S. (2015). Study of municipal solid waste of Delhi for energy Content, journal of Environment and Waste Management, vol (1), No, (2).
3- Lemille, Aiexandre. (2019). the Circular Humansphere. 13June.
4- KAPSARC. (2021). the Circular Carbon Economy IndeX2021- Cce Index.
5- United Nations Development Programme. (2016). (UNDP) Human Development Report.
6- United Nations Development Programme. (2019). (UNDP) Human Development Report
7- Roberta, deAngelis (2019).Circuiar Economy Strategies in the Historic Adaptive Reuse, Austria.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)

IJFAES
July 2024

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الدعوى الجمركية: دراسة تحليلية في ضوء النظام السعودي

سلطان بن نايف الشريف
باحث ماجستير تخصص القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية
sultan-naif50@outlook.sa

مصطفى محمد بيطار
أستاذ مشارك، كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية

المستخلص

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على النظام القانوني السعودي الذي يحكم الدعوى الجمركية من حيث شروطها الشكلية والموضوعية والجهات القضائية المختصة بنظر الدعوى الجمركية. اتبعت الدراسة المنهج التحليلي لنصوص نظام مجلس التعاون لدول الخليج العربية والأنظمة واللوائح ذات الصلة وقرارات اللجان الجمركية. تم تقسيم الدراسة إلى مبحثين تناول الأول تحريك الدعوى الجمركية وتناول الثاني المحكمة المختصة بنظر الدعوى الجمركية. خرجت الدراسة بعدد من النتائج والتوصيات من أهمها التالي. (1) تشمل الشروط الشكلية لتحريك الدعوى الجمركية تقديم طلب خطي من المدير العام للجمارك، هيئة الزكاة والضريبة والجمارك (الهيئة)، واشتمال الطلب على البيانات الكافية. أما الشروط الموضوعية فتتضمن صدور طلب تحريك الدعوى من صاحب الصفة نظاماً وتوجيه الطلب إلى النيابة العامة. (2) تنظر الدعاوى الجمركية من ثلاث لجان قضائية ابتدائية، تتولى الإشراف عليها أمانة اللجان الزكوية والضريبية والجمركية. وتستأنف قرارات اللجان الابتدائية أمام اللجنة الاستئنافية بالرياض. (3) تختص اللجان الجمركية بنظر جرائم التهريب الجمركي والحكمي المنصوص عليها في المادتين (142) و (143) من نظام الجمارك الموحد. كما تختص بنظر المخالفات ضد اللائحة التنفيذية للنظام المذكور فضلاً عن نظر الاعتراضات على قرارات التحصيل والتغريم المشمولة بحكم المادتين (147) و (148) من النظام. (4) أن المعيار الذي يحكم انعقاد الاختصاص بمباشرة الدعوى الجمركية هو تاريخ بيان استيراد البضاعة أو تاريخ تصديرها فإذا كان تاريخه قبل 1440/09/02هـ فإن الاختصاص ينعقد للهيئة وأما إذا كان البيان قد صدر بعد تاريخ 1440/09/02هـ

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

فإن الاختصاص ينعقد للنيابة العامة. (5) نوصي الباحثين وطلبة العلم بإجراء أبحاثهم في القانون الجمركي والضريبي في المملكة العربية السعودية مع التركيز على صور الجرائم والمخالفات وعقوباتها والتقادم في المسائل الجمركية والضريبية وأخذ القانون الجزائري كقانون مقارن نظراً لتعديلاته الحديثة كان أخرها سنة 2017م.

الكلمات المفتاحية: جمارك، دعوى، شروط، النيابة، نظام الجمارك الموحد، اللجان، التهريب، جرائم، مخالفات.

Customs Lawsuit: An Analytical Study in Light of the Saudi Law

Sultan bin Nayef Al Sharif
Master's researcher specializing in Public Law, College of Law, King Abdulaziz University, Jeddah, Kingdom of Saudi Arabia
sultan-naif50@outlook.sa

Mustafa Muhammad Bitar
Associate Professor, College of Law, King Abdulaziz University, Jeddah, Kingdom of Saudi Arabia

Abstract

This study aims to shed light on the Saudi legal system governing customs lawsuits in terms of their formal and substantive conditions and the judicial bodies competent to consider customs lawsuits .The study adopted an analytical approach to the provisions of the Gulf Cooperation Council (GCC) law, related regulations, and the decisions of customs committees. The study is divided into two sections: the first discusses the initiation of customs lawsuits ,and the second addresses the court competent to consider customs lawsuits. The study concluded with several findings and recommendations, the most important of which are as follows:

1. The formal conditions for initiating a customs lawsuit include submitting a written request from the Director General of Customs, the Zakat, Tax, and Customs Authority (the Authority), and including sufficient data in the request. The substantive conditions include the issuance of the request by the legally authorized person and directing the request to the Public Prosecution.
2. Customs lawsuits are considered by three primary judicial committees, supervised by the Secretariat of Zakat, Tax, and Customs Committees. The decisions of the primary committees can be appealed before the Appeals Committee in Riyadh.
3. The customs committees are competent to consider customs smuggling crimes stipulated in Articles 142 and 143 of the Unified Customs Law. They also have jurisdiction over violations against the executive regulations of the mentioned system, as well as objections to collection and fine decisions covered by Articles 147 and 148 of the system.
4. The criterion governing the jurisdiction to initiate a customs lawsuit is the date of the goods' import declaration or export date. If the declaration date is before 02/09 1440/AH, the jurisdiction lies with the Authority. If the declaration is issued after 02/09 1440/AH, the jurisdiction lies with the Public Prosecution.
5. We recommend researchers and students conduct their research in Saudi customs and tax law, focusing on types of crimes and violations, their penalties, and the statute of limitations in customs and tax matters. They should consider Algerian law as a comparative law due to its recent amendments, the latest of which was in 2017.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Keywords: Customs, Lawsuit, Conditions, Prosecution, Unified Customs Law, Committees, Smuggling, Crimes, Violations.

خطة الدراسة

أولاً: المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من اصطفاه ربه واجتباه، نبينا محمد الصادق الأمين وعلى من تَبِع هداه بإحسانٍ إلى يوم الدين.

يعد نظام الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (النظام) النظام الرئيس الذي يحكم عمليات الاستيراد والتصدير في المملكة العربية السعودية. وتحصل الدولة من جراء تحصيل الرسوم والضرائب الجمركية على موارد مالية تصب في خزينة الدولة وتعتبر مورداً هاماً من موارد الميزانية العامة. تتولى اللجان الجمركية النظر في المنازعات التي تثور بين المستوردين والمصدرين من جهة والنيابة العامة أو الهيئة العامة للزكاة والضريبة والجمارك من جهة أخرى حيث تتولى تلك اللجان توقيع العقوبات على المستوردين أو المصدرين المنصوص عليها في المادة الخامسة الأربعون بعد المائة من نظام الجمارك. تتراوح العقوبات الجمركية بين الغرامة والحبس كعقوبة أصلية أو بإحداهما كعقوبة أصلية فضلاً عن عقوبة مصادرة البضائع محل التهريب أو ما يعادل قيمتها عند عدم مصادرتها في الحالات التي يتم فسحها بشرط عدم التصرف فيها إلى حين إجازتها من الجهة المختصة.

ثانياً: مشكلة الدراسة

تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على النظام القانوني السعودي الذي يحكم الدعوى الجمركية من حيث شروطها الشكلية والموضوعية والجهات القضائية المختصة بنظر الدعوى الجمركية. تبحث الدراسة إشكالية الدعوى الجمركية في ضوء نظام الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والأنظمة واللوائح والقواعد ذات الصلة بالموضوع بغرض الوصول إلى معرفة الإطار القانوني الذي يحكم الدعوى الجمركية في ضوء النظام السعودي.

الأسئلة الأخرى

1. ما هي الشروط الشكلية لتحريك الدعوى الجمركية؟

2. ما هي الشروط الموضوعية لتحريك الدعوى الجمركية؟
3. ما هي الجهات القضائية المختصة بنظر الدعاوى الجمركية؟
4. ما هي الجهة المخولة بتحريك ومباشرة الدعوى الجمركية؟

ثالثاً: أهداف الدراسة

1. معرفة الشروط الشكلية والموضوعية لتحريك الدعوى الجمركية.
2. معرفة الجهات القضائية المختصة بنظر الدعاوى الجمركية.
3. معرفة الطبيعة القانونية للجزاءات الجنائية وفقاً للقضاء الجمركي السعودي.

رابعاً: أهمية الدراسة

تأتي أهمية موضوع الدراسة من عدة اعتبارات علمية وعملية وفقاً لما يلي:

الأهمية العلمية: يعتبر موضوع الدعوى الجمركية من الموضوعات الجديدة الذي لم يسلط الضوء عليه من قبل الباحثين وفقاً لما هو موضح في الدراسات السابقة. فضلاً عن افتقار الأبحاث القانونية لاجتهادات القضاء الجمركي في المملكة العربية السعودية. وبالتالي، فإن هذه الدراسة لن تقتصر على الجانب النظري فقط وإنما سوف تعنى بالجانب التطبيقي من خلال معرفة توجه اللجان الجمركية تجاه موضوع الدراسة. وعليه، فإن الدراسة تتسم بالجدة والإصالة لأنها سوف تساهم في سد الفراغ الموجود في المكتبة القانونية السعودية.

الأهمية العملية: تهم هذه الدراسة شريحة واسعة من الأشخاص بما في ذلك التجار والمستثمرين والمحامين وأعضاء اللجان الجمركية فضلاً عن أهميتها للنيابة العامة وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك والجهة التنظيمية في الدولة. تتضمن خاتمة هذه الدراسة جملة من النتائج والتوصيات التي تبين أهم المسائل الجديرة بالاعتبار عند مباشرة الدعاوى الجمركية أو انتهائها وكذلك المسائل التي تحتاج تدخل تنظيمي.

خامساً: منهج الدراسة

تسلك الدراسة المنهج التحليلي لنصوص نظام الجمارك الموحد ولائحته التنفيذية ونظام الإجراءات الجزائية ولائحته التنفيذية واجتهادات القضاء الجمركي السعودي. كما أن الدراسة سوف تلجأ إلى المنهج المقارن في

بعض المسائل التي يكون فيها النظام السعودي خالياً من أية أحكام تعالج المسألة محل البحث مما يثري الدراسة في الجانب الفقهي ويساعد في إيجاد الحلول المناسبة لمشكلة الدراسة.

سادساً: حدود الدراسة

تقتصر هذه الدراسة بشكل رئيس على المملكة العربية السعودية في جانبها النظري والتطبيقي. تتناول الدراسة موضوعاتها المبينة في تقسيم الدراسة في ضوء نظام (قانون) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/41) بتاريخ11/3/ 1423هـ، وتعديلاته لعام 1443هـ، ولائحته التنفيذية ومذكرته الايضاحية، ونظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/2) وتاريخ 1435/1/22هـ الموافق 2013/11/25م ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (142) وتاريخ 03/21/ 1436هـ الموافق 2015/01/12م. فضلاً عن قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية المصادق عليها بموجب الأمر الملكي الكريم رقم (25711) وتاريخ 1445/04/08هـ.

سابعاً: صعوبات الدراسة

إن أبرز الصعوبات التي واجهها الباحث تتمثل في قلة المراجع التي تتناول موضوع الدراسة نتيجة لقلة الفقه السعودي، ورغم ذلك فقد حاول الباحث الاستناد على الفقه والاجتهادات العربية للتغلب على تلك الصعوبات.

ثامناً: الدراسات السابقة

الدراسة الأولى: فاطمة عبد الرحمن البركاتي، التهرب الضريبي الجمركي، كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 1444هـ-2023م. تناولت الدراسة ماهية جريمة التهريب الضريبي الجمركي وأركانها والفرق بين الجريمة الجمركية والجرائم الضريبية الأخرى والطبيعة القانونية لها وعقوباتها والملاحقات الإدارية والقضائية المتعلقة بها. ولكن الدراسة المذكورة لم تتناول موضوع الدعوى الجمركية باستثناء حالة التسوية الصلحية والتي تعتبر خارج نطاق دراستنا.

الدراسة الثانية: بن أحمد إبراهيم وبن الشيخ سعاد، الجريمة الجمركية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة محمد بوضياف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر، 2022م. استعرضت الدراسة ماهية الجريمة الجمركية ونطاقها ومخاطر تنظيم الجرائم الجمركية وفقاً

للقانون الجزائري، ولكنها لم تتناول النظام القانوني للدعوى الجمركية وفقاً للنظام السعودي أو استعراض موقف نظام الجمارك الموحد.

الدراسة الثالثة: مسعي يزيد، جريمة التهريب الجمركي في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر، 2019. وكذلك دراسة كرماش، هاجر، جريمة التهريب الجمركي، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر، 2016م. تناولت هذه الدراسة الوسائل والاليات التي اتخذها القانون الجزائري للحد من جرائم التهريب الجمركية، ولكنها لم تتناول المسائل محل الورقة. أن دراستنا تعتبر مختلفة في موضوعها ونطاقها عن الدراسات الجزائرية.

تاسعاً: خطة الدراسة

المبحث الأول: الشروط الشكلية والموضوعية اللازمة لتحريك الدعوى الجمركية.

المبحث الثاني: الجهات القضائية المختصة بنظر الدعوى الجمركية.

المبحث الأول: الشروط الشكلية والموضوعية اللازمة لتحريك الدعوى الجمركية

تمهيد وتقسيم

يخضع تحريك الدعوى لإجراءات محددة نص عليها نظام الجمارك الموحد ونظام الإجراءات الجزائية. يترتب على مخالفة تلك الإجراءات بطلان الدعوى استناداً لبطلان الإجراء إذ أن ما بني على باطل فهو باطل.

تخضع الدعوى الجمركية لأحكام الدعوى الجنائية العامة وبالتالي فهي تخضع لأحكام نظام الإجراءات الجنائية إلا إذا ورد نص خاص في نظام الجمارك الموحد أو أي نظام أو لائحة أخرى يُخضع الدعوى الجمركية لنصوص خاصة. [1] تعرف الدعوى العامة بأنها وسيلة الدولة في اقتضاء حقها في عقاب المتهم الذي ثبت ارتكابه للجريمة، ويخول أمر تحريكها للنيابة العامة حيث تتولى مباشرتها على المتهم الذي توافرت بشأنه الأدلة أو القرائن التي تثبت ضلوعه في ارتكابه جريمة من الجرائم. ولكن هذه السلطة التي خولها المنظم

[1] المادة (48) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية (القواعد). تعرف الدعوى الجمركية بأنها الدعوى التي تهدف من خلالها إدارة الجمارك إلى المطالبة بالغرامات المالية والمصادرات أمام الهيئات القضائية وفقاً لنصوص القانون الجمركي. راجع، حكيم، نايت عبد السلام، مكانة إدارة الجمارك في المتابعة القضائية للجرائم الجمركية على ضوء القانون المعدل في سنة 2017، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد (05)، العدد (01)، 2019، ص 116.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

للنيابة العامة ليست مطلقة، حيث ثمة حالات قدّرها المنظم ارتأى فيها عدم تحريكها في شأن جرائم معينة إلا بعد تقديم شكوى من المجني عليه، أو طلب إحدى الجهات، أو الحصول على إذن سلطة ما. تعتبر النيابة العامة ممثلة المجتمع والنائبة عنه فيما يتعلق بأمر الدعوى العامة. ولذا، يقال عن النيابة أنها القوّامة على هذه الدعوى، أو الأمينة أو الساهرة عليها. وجميعها ألفاظ تفصح عن عمق العلاقة الوظيفية بين النيابة والدعوى العامة [2]. يقصد بتحريك الدعوى العامة اتخاذ أول إجراء من إجراءات التحقيق في الدعوى أي بيان اللحظة التي يبدأ منها افتتاح الدعوى العامة كنشاط إجرائي أو البدء فيها أو هو ما يفترض انتقال الدعوى من حال السكون الذي كانت عليه عند نشأتها إلى حالة الحركة، بما يترتب على ذلك من إدخالها في حوزة السلطات المختصة. [3] يرى الفقه وجوب التفرقة بين تحريك الدعوى وبين مباشرتها، فالأول يعبر عنه أحياناً برفعها أو بإقامتها بغرض البدء فيها. [4] أما مباشرة الدعوى أو استعمالها فهو يتضمن إلى جانب ذلك أيضاً الحق في متابعة السير فيها حتى يفصل فيها بحكم نهائي [5]. يرى الفقه وجوب التزام النيابة العامة بالخطوط التي رسمها القانون

[2] ثروت، جلال وعبد المنعم، سليمان، أصول الإجراءات الجنائية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2006م، ص 302.

[3] عند وقوع الجريمة تتم مباشرة مجموعة من الإجراءات بعضها يتم من قبل رجال الضبط الجنائي، والبعض الآخر يتم من قبل النيابة العامة. الإجراءات الأولى تدخل في مرحلة الاستدلالات، ويطلق عليها مرحلة الإعداد للدعوى وتتضمن واجبات رجال الضبط الجنائي من قبول الشكوى والبلاغات التي ترد إليهم في جميع الجرائم، وفحصها وجمع المعلومات المتعلقة بها والانتقال لمكان الجريمة وضبط كل ما يتعلق بها والمحافظة على أدلتها، واعداد المحاضر اللازمة لها، مع إبلاغ النيابة العامة بذلك فوراً. فهذه الإجراءات لا تعد من قبيل إجراءات الدعوى الجزائية، لأنها ليست داخله في نطاقها، وإنما سابقه لها، حتى ولو كانت النيابة العامة مطلعة على تلك الإجراءات. ولذا، فإن إجراءات الاستدلال أياً كان من يباشرها لا تعتبر من إجراءات الخصومة القضائية، بل هي من الإجراءات الأولية التي تسلسل لها، سابقة على تحريكها ولا يرد عليها قيد الإذن فيما يتعلق بالإذن والحبس. ورغم أهمية هذه الإجراءات في الحالة التي يتم فيها تعليق تحريك الدعوى على شكوى، أو طلب أو إذن إلا أنها غير كافية لوحدها كي تتحرك بها الدعوى الجنائية لأن الدعوى لا تتحرك إلا ببدء إجراءات التحقيق كسؤال الشاهد، أو استجواب المتهم، أو تفتيشه، أو تفتيش منزله، أو القبض عليه، أو الأمر بحبسه احتياطاً، فكل إجراءات التحقيق المتخذة في سبيل التثبت من وقوع الجريمة وجمع الأدلة حولها ونسبتها لفاعلها، تتحرك بها الدعوى الجنائية. راجع، اللحيدان، عبد العزيز بن علي، الإذن وأثره في تحريك الدعوى الجزائية: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في السياسة الشرعية، جامعة الأمام محمد بن سعود الإسلامية، 1435/1434هـ، ص 19-20، المرصفاوي، حسن صادق، أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الإسكندرية 2007، ص 93.

[4] سلامة، مأمون، الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992، ص 66، حسني، محمد نجيب، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988، ص 104. لم تتضمن نصوص نظام الجمارك السعودي القديم ولائحته التنفيذية والقرارات الوزارية التفسيرية لفظة "تحريك" بالمعنى الإجرائي، وإنما هناك عدة مصطلحات تفيد التحريك بناءً على طلب من الحاكم الإداري أو مدير عام الجمارك كما هو مبين في المادة (50) من نظام الجمارك والمواد (117، 246، 247، 250، 251)، من اللائحة التنفيذية. راجع، الكلبي، عبد الله ضيف الله، تحريك الدعوى الجنائية وضمانات المتهم أمام اللجان الجمركية: دراسة مقارنة بين قانون الجمارك المصري ونظام الجمارك السعودي وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 1422هـ-2001م، ص 270. يرى الفقه أن تحريك الدعوى يختلف عن استعمال الدعوى أو مباشرتها، فالتحريك يصدر ممن له الحق في رفع الدعوى أمام سلطة التحقيق لتحقيقها، أو للمحكمة للحكم فيها، والاستعمال أو المباشرة تعني متابعة الدعوى بعد رفعها وتشمل كافة الأعمال التالية للرفع والتي تستهدف الحصول على حكم ضد مرتكبي الجريمة. أنظر، السيد، محمد نجيب، جريمة التهريب الجمركي في ضوء الفقه والقضاء، المنشأة التجارية، الإسكندرية، 1992، ص 443.

[5] عبيد، رؤوف، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1982، ص 37.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

وبالتالي، لا يجوز للنيابة تجاوز حدود التفويض الذي رسمه القانون لصلاحيتها، فإن خرجت عليه كان تصرفها في حكم العدم لا يعتد به، كما هو الشأن في التصرفات التي تصدر من الوكيل خارج نطاق الوكالة [6]. وعلى هذا، لا يصح للنيابة العامة أن تتنازل عن الدعوى العامة وإن وقع منها هذا التصرف فإنه لا يعتد به لمخالفته قواعد النظام العام وبإمكانها رفع الدعوى العامة واستعمال طرق الطعن فيما بعد [7]. كما أن للنيابة العامة الخيار في تحريك الدعوى الجنائية ومباشرتها من عدمه بغير تعليق حقها هذا على شرط أو إرادة أخرى إذ لا يجوز تقييد حقوقها المنصوص عليها في القانون [8]. ومع ذلك، فإن القاعدة المذكورة ليست على إطلاقها، فقد يرى المجتمع في بعض الحالات أن الضرر الذي ينشأ عن الجريمة يكون أكثر اتصالاً وأكبر ضرراً على شخص المجني عليه وحده أو جهة معينة. وفي هذه الحالة، يتم تعليق حق النيابة العامة في تحريك الدعوى ومباشرتها على شكوى من المجني عليه أو جهة معينة [9].

تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين. يتناول المطلب الأول، الشروط الشكلية لتحريك الدعوى الجمركية بينما يتناول المطلب الثاني، الشروط الموضوعية لتحريك الدعوى الجمركية.

يستعرض المطلب الأول الشروط الشكلية لطلب تحريك الدعوى الجمركية.

المطلب الأول: الشروط الشكلية لتحريك الدعوى الجمركية

أن طلب تحريك الدعوى الجمركية عبارة عن كتاب يتم إرساله من مدير عام الجمارك ممثلاً في محافظ الهيئة أو من يقوم مقامه يوجه للنيابة العامة المختصة بنظر الواقعة، لتقوم بدورها بتحريك الدعوى الجزائية الجمركية في جرائم التهريب الجمركي المنصوص عليها في المادتين (142) و (11/143) من نظام الجمارك

[6] المرصفاوي، حسن صادق، أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2007، ص 29. للمزيد حول أحكام الوكالة، راجع الفصل الثالث من الباب الثالث من نظام المعاملات المدنية بعنوان عقد الوكالة، المواد 480-505. إن الأصل المقرر بمقتضى المادة الأولى من قانون الإجراءات الجزائية المصري أن النيابة العامة تختص دون غيرها برفع الدعوى الجنائية ومباشرتها طبقاً للقانون وأن اختصاصها في هذا الشأن مطلق لا يرد عليه القيد إلا استثناء من نص الشارع، وأحوال الطلب من تلك القيود التي ترد على حقها استثناء من الأصل المقرر مما يتعين الأخذ في تفسيره بالتضييق، وإن أثر الطلب متى صدر رفع القيد عن النيابة العامة رجوعاً إلى حكم الأصل في الإطلاق. وبالتالي، فإن قيام النيابة العامة بالتحقيق في واقعة جلب المخدر المنسوبة للطاعن ومباشرة الدعوى الجنائية لا يتوقف على صدور إذن من مدير الجمارك ولو اقترنت هذه الجريمة بجريمة من جرائم التهريب الجمركي. راجع، محكمة النقض المصرية: س 24 رقم 43، ص 201، مشار إليه في حافظ، مجدي محمود، الموسوعة الجمركية، الجزء الثاني، دار العدالة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007، ص 796.

[7] نقض مصري: 2974/3/24، مجلة المحاماة، س 28 ق 147، 1956/2/10م، أحكام النقض، س 7 ق 157.

[8] المرصفاوي (2007)، مرجع سابق، ص 29.

[9] المرجع السابق.

International Journal of Financial, Administrative and Economic Sciences, London Vol (3), No (7), 2024
https://doi.org/10.59992/IJFAES.2024.v3n7p5 E-ISSN 2977-1498

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الموحد التي تشمل جريمة التهريب الحقيقي أو الحكمي المرتكب من قبل الفاعل الموضح أسمه في الطلب. وبالتالي، فإن الطلب يعتبر تصرفاً قانونياً ، ولا يمكن أن تكون طبيعته غير ذلك [10].

يتناول الفرع الأول، الشروط الشكلية لطلب تحريك الدعوى الجمركية. ونظراً لضيق مساحة الرسالة والرغبة في إيجاد توازن بين أجزائها فإن الدراسة سوف تقتصر على تقديم طلب خطي من المدير العام للجمارك ووجوب اشتمال الطلب على البيانات الكافية.

الفرع الأول: تقديم طلب خطي من المدير العام للجمارك

نص نظام الإجراءات الجنائية على عدم جواز اتخاذ أي إجراء في الدعوى إلا بعد الحصول على الإذن المطلوب أو تقديم شكوى [11]. أن الحكمة من وراء استلزام طلب تحريك الدعوى من الجهة المختصة يعود إلى عدة اعتبارات من أهمها أن إدارة الجمارك، الجهة الأنسب على فهم الظروف والملابسات والوقائع وتقدير الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والصحية التي تحميها الدعوى [12]. رغم ذلك، فإن صدور طلب تحريك الدعوى لا يعني حتماً توافر الأدلة في مواجهة المتهم وإنما يكون لجهة النيابة العامة أن تقرر أما رفع الدعوى أمام اللجنة الجمركية أو حفظ الأوراق ومنع المحاكمة [13]. يجب أن يكون الطلب مكتوباً ومقدماً من قبل

[10] الفايز، أكرم طراد محمد والجبرة، علي عوض، طلب تحريك الدعوى الجزائية الجمركية الأردني، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، رقم المجلد (22)، رقم العدد (2)، 2019م، 111-132، ص 128.

[11] هناك ثمة فرق بين الدعوى والطلب فالدعوى هي الوسيلة القانونية لتقرير الحق بمعاونة السلطة العامة أو حق الالتجاء للسلطة القضائية لضمان استقاء الحقوق بينما الطلب إجراء يقع من شخص محدد قانوناً يعبر فيه عن إرادة تحريك ورفع الدعوى الجنائية بالنسبة لجرائم عينها القانون. وقد عرفت محكمة النقض الطلب بأنه "عمل إداري لا يعتمد على إرادة فرد ولكن على مبادئ موضوعية في الدولة. بن موسى، حفاف، وهارون، سعدي، المتابعة في الجرائم الجمركية، المتابعة في الجرائم الجمركية، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز الجامعي أحمد زبانة- غليزان، الجزائر، 2016، ص 5.

[12] أحمد، هشماوي وعبد المجيد، فليح كمال محمد، الجريمة الجمركية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، 2021-2022م، ص 74.

[13] وفقاً للمواد (124) (125) (126) من نظام الإجراءات الجزائية والمادة (87) من اللائحة التنفيذية للنظام المذكور: "إذا رأى المحقق بعد انتهاء التحقيق أن الأدلة غير كافية أو أنه لا وجه لإقامة الدعوى، فيوصي رئيس الدائرة بحفظ الدعوى وبالإفراج عن المتهم الموقوف، إلا إذا كان موقوفاً لسبب آخر. ويعد قرار رئيس الدائرة بتأييد أمر المحقق نافذاً، إلا في الجرائم الكبيرة، فلا يكون الأمر نافذاً إلا بتصديق العام أو من ينيبه. ويجب أن يكون الأمر بحفظ الدعوى مسبباً، ويبلغ الأمر للمدعي بالحق الخاص، وأن له الحق المطالبة بالحق الخاص أمام المحكمة المختصة وفق المادة (16) من النظام. يشترط لحفظ الدعوى، أن يسبقه إجراء من إجراءات التحقيق. القرار الصادر بحفظ الدعوى لا يمنع من إعادة فتح ملف القضية والتحقيق فيها مرة أخرى متى ما ظهرت أدلة جديدة من شأنها تقوية الاتهام ضد المدعى عليه. ويعد من الأدلة الجديدة شهادة الشهود والمحاضر والأوراق الأخرى التي لم يسبق عرضها على المحقق. إذا رأت النيابة العامة بعد انتهاء التحقيق أن الأدلة كافية ضد المتهم، فترفع الدعوى إلى المحكمة المختصة وتكلف المتهم بالحضور أمامها." وبالتالي، فإن الملاءمة في عدم إقة الدعوى الجزائية سلطة للنيابة العامة ويتم الحفظ حتى ولو بعد توافر عناصر الاثبات الخاصة بالجريمة وشروطها، ومسؤولية المتهم عنها، ومع انتفاء أية عقبة تحول دون تحريك الدعوى. راجع، العصيمي، مشعل بن عبد الله، صلاحية المحقق بالنيابة العامة في ملاءمة إقامة الدعوى الجزائية في نظام الإجراءات الجزائية السعودي والقانون المقارن، مجلة كلية الشريعة والقانون

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

المدير العام للجمارك. وفقاً لنص المادة (150) من نظام الجمارك الموحد "لا يجوز تحريك الدعوى في جرائم التهريب إلا بناءً على طلب خطي من المدير العام." عرفت المادة الثانية في فقرتها رقم (5) المدير العام بأنه مدير عام الجمارك. وبعد دمج الهيئة العامة للجمارك مع الهيئة العامة للزكاة والضريبة لتكون هيئة الزكاة والضريبة والجمارك فإن الطلب يجب أن يقدم من محافظ الهيئة المذكورة. الغاية من وراء اشتراط الكتابة هو ضمان صدور الطلب من صاحب الصلاحية لكي يحدث الطلب أثره النظامي في مواجهة النيابة العامة [14]. الأثر النظامي ليس قاصراً على النيابة العامة فحسب وإنما يتعداه إلى المتهم الذي قد يتضرر من الطلب في حال صدوره من شخص ليس له صفة نظامية في إصدار الطلب كصدوره من نائب المحافظ. واشتراط الكتابة يترتب عليه عدم الاعتداد بالطلبات الشفوية لأنه لا اجتهاد في مورد نص. وبدون تقديم الطلب الخطي تبقى يد النيابة العامة مغلولة عن رفع الدعوى الجمركية في مواجهة المتهم [15].

الفرع الثاني: اشتمال الطلب على البيانات الكافية

يتطلب نظام الإجراءات الجزائية أن يكون طلب تحريك الدعوى الجمركية مكتوباً ومشتملاً على بيانات الجرم المرتكب وأسم الفاعل والأسانيد النظامية التي تجرم الفعل ومحضر ضبط الواقعة. يجب أن تكون البيانات كافية ووافيه ولا تحتمل الجهالة وإذا كان المتهم شخصاً طبيعياً فيجب أن يكون أسمه الرباعي مبيناً بجانب رقم هويته الوطنية أو رقم إقامته إذا كان غير سعودياً وإذا كان المتهم شخصاً معنوياً فيجب أن يوضح أسم الشركة وأسم مديرها ورقم السجل التجاري للشركة [16]. وفي حال عدم اشتمال الطلب على البيانات الكافية فإن الطلب لن يكون ذا أثر نظامي وقد يتم إعادته للجهة مصدرته لاستكمال بياناته. وهناك حد أدنى من البيانات يجب أن يشتمل عليها الطلب كوجوب تضمنه اسم أو أسماء مرتكبي جريمة التهريب بشكل واضح

بطنطا، العدد (38)، أكتوبر/ ديسمبر 2023م، ص 194. وفقاً للمادة (61) من قانون تحقيق الجنايات البلجيكي، "من حق المتهم أو المدعي المدني أن يطلب من قاضي التحقيق أن يجري عملاً تحقيقياً إضافياً، كإجراء خبرة أو مواجهه أو بحث، وعليه يمكن أن يكون الطلب المقدم هو الإدلاء بأقواله والتحقق من مصداقيتها باستعمال جهاز كشف الكذب، وفي هذه الحالة لا بد من موافقة قاضي التحقيق على مثل هذا الإجراء التحقيقي. للمزيد راجع، بيطار، مصطفى محمد، تنظيم استخدام جهاز كشف الكذب في القانون البلجيكي، المجلة العربية للدراسات الأمنية، مجلد (35)، العدد (1)، 2019، ص 131.

[14] سرور، أحمد فتحي، الجرائم الضريبية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990م، ص 248.

[15] الفايز، أكرم طراد محمد والجبرة، علي عوض، طلب تحريك الدعوى الجزائية الجمركية الأردني، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، رقم المجلد (22)، رقم العدد (2)، 2019م، 111-132، ص 127.

[16] يرى بعض الفقه أن طلب تحريك الدعوى يجب أن يتضمن بياناً كافياً عن الجرم ومرتكبه مثل أسم مرتكب الجريمة، وجرم التهريب ونوعه، ونوع المضبوطات، والمواد القانونية الناظمة للطلب، ووسيلة النقل المستخدمة في التهريب. ويرفق بالطلب، ملف يشتمل على محاضر الضبط، ونماذج قضايا جمركية، ونموذج احتساب الرسوم والغرامات، وملف قضية جمركية وغير ذلك من وثائق. راجع، محمد، عوض، شرح قانون الإجراءات الجنائية، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1989، ص 101.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

لأن خلاف ذلك يعني جهالة أسم مرتكب جريمة التهريب مما يمنع المحاكمة لجهالة المدعى عليه.[17] فضلاً عن ذكر الأسانيد النظامية التي تستند عليها الدعوى والمستندات ذات الصلة ومحضر ضبط الواقعة وتقارير المختبرات وفواتير البضاعة وبيانها الجمركي وشهادة منشأها ومحضر التحقيق مع المتهم. في القرار رقم CR-2023-165022 الصادر في الدعوى رقم PC-131962-2022 قررت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض إلغاء القرار الابتدائي لعدم تقدم النيابة العامة ما يثبت تحريك الدعوى في مواجهة المتهم، حيث ورد في أسباب القرار الاستئنافي ما نصه "وحيث تبين للجنة الاستئنافية أن كتاب النيابة العامة الموجة إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي بني عليه القرار الابتدائي محل الاستئناف، لم يتضمن تحريك الدعوى العامة، وإنما يقتصر على طلب الإفادة حول مدى تحقق جريمة التهريب الجمركي، وذلك باعتبار أن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك هي الجهة المختصة بالتحقيق في مدى نظامية استيراد البضائع الواردة للمملكة وتحصيل الرسوم الجمركية والضريبة المستحقة عليها."

يتناول المطلب الثاني الشروط الموضوعية لطلب تحريك الدعوى الجمركية.

المطلب الثاني: الشروط الموضوعية لتحريك الدعوى الجمركية

من أهم الشروط الموضوعية اللازمة لطلب تحريك الدعوى الجمركية صدور طلب التحريك من الشخص المخول نظاماً بإصدار الطلب وأن يكون الطلب موجهاً إلى النيابة العامة وأن ينطبق على محل الطلب وصف الجرم الجمركي وأن ترفع الدعوى محل الطلب أمام المحكمة المختصة بنظر جرائم التهريب الجمركي ومن في حكمها. ونظراً لضيق مساحة الرسالة ورغبة في إيجاد توزان بين أجزاء الرسالة فإن المطلب سوف يستعرض صدور طلب تحريك الدعوى من صاحب الصفة نظاماً (الفرع الأول) وتوجيه طلب تحريك الدعوى إلى النيابة العامة (الفرع الثاني).

يستعرض الفرع الأول صدور طلب تحريك الدعوى من صاحب الصفة نظاماً.

الفرع الأول: صدور طلب تحريك الدعوى من صاحب الصفة نظاماً

استلزمت المادة (150) من نظام الجمارك الموحد أن يصدر الطلب من المدير العام للجمارك بصفته الوظيفية. ولم يوضح النظام ما إذا كان يجوز للمدير العام للجمارك تفويض صلاحية تحريك الدعوى لنائبه

[17] مصطفى، محمود، شرح قانون الإجراءات الجنائية، جامعة القاهرة، 1975، ص 74.

أو شخص آخر لأن نص المادة واضح وصريح بأن أمر تحريك الدعوى مناط بالمدير العام للجمارك فقط وبالتالي، فإنه لا يجوز لغيره من الموظفين في الهيئة إصدار طلب تحريك الدعوى وقد أحدث النص المذكور إشكالية في إحدى القضايا الجمركية بسبب صدور طلب تحريك الدعوى من نائب المدير العام حيث أشارت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالدمام في قرارها رقم (60)، القضية رقم (744) للسنة القضائية السادسة عشر بتاريخ 1424/12/03هـ في أسباب قرارها إلى "أن صدور قرار مدير عام الجمارك رقم (2010) في 1424/1/12هـ المتضمن تفويض المدراء العامين للجمارك صلاحية إحالة جميع القضايا التي تقع في نطاق اختصاصهم إلى اللجان الجمركية الابتدائية باستثناء القضايا التي يكون أحد المتهمين فيها من موظفي الجمارك أو من الموظفين العاملين بجهات حكومية أخرى في المنفذ والتي يجب العرض عنها مسبقاً للتوجيه مما يوجب البحث أولاً في مدى جواز هذا التفويض سواء لنائب المدير العام أو لمدراء الجمارك وفقاً لأحكام النظام الموحد." وقد استندت اللجنة الاستئنافية على المواد (135/ب) و(136) و(138) و(146) و(166/ب) التي أجازت صراحة التفويض ببيع البضائع ووسائط النقل ومنع المخالفين أو المتهمين من مغادرة البلاد وحظرت التفويض في طلب تحريك الدعوى وأوضحت أسباب اللجنة أن الحكمة من وراء قصر تحريك الدعوى على المدير العام وحده يعود إلى أن تعدد الأشخاص المخولين بتحريك الدعوى سيدفع إلى تعدد المعايير من جمرك لآخر مما يتنافى مع معايير العدالة المنشودة وأن غياب نص صريح يجيز التفويض يؤدي إلى بطلان تحريك الدعوى وكل ما يترتب عليها واستشهدت اللجنة باجتهاد لديوان المظالم رقم (2/د/ج/1399) في القضية رقم (1/325 ق لعام 1399) ورقم (1/د/ج/399) في القضية رقم (1/236/ق لعام 1399) القاضي بأن نظام مرفق الهاتف الصادر بالمرسوم الملكي رقم (16/3) وتاريخ 1398/3/16هـ لم يرد به نص يجيز للوزير تفويض بعض اختصاصاته الواردة في النظام وأن العقوبة التي صدرت من شخص خلاف الوزير إنما تعد قراراً معيباً يتعين إلغاؤه. وقد انتهى قرار اللجنة إلى أن إحالة الواقعة بتحريكها من نائب مدير عام الجمارك جاء مخالفاً لنص المادة (150) من نظام الجمارك الموحد. وهذا يعني عدم نظامية الطلب المقدم من غير المدير العام للجمارك لعدم ورود نص على التفويض أو الإنابة وعلى هذا فإن المختص بإصدار الطلب عن جرائم التهريب الجمركي هو المدير العام للجمارك ممثلاً في محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك[18]. فضلاً عن ذلك، لم يشترط نظام الجمارك الموحد تقديم الطلب خلال مدة معينة من تاريخ ارتكاب

[18] تضمن الأمر السامي رقم (7/ب/8213) وتاريخ 1425/2/13هـ، أن التفويض بالتوقيع متى توافرت شروطه ومن أهمها وجود نص يسمح للأصيل _صاحب الصلاحية_ بالتفويض، لا يقتضي أكثر من أن يحدد الأخير _المفوض_ الشخص أو الأشخاص الذين يملكون التوقيع بأمره مع مراعاة تناسب

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

جريمة التهريب الجمركي، أو العلم بها ومرتكبها، ويبقى الحق في الطلب قائماً حتى تسقط الدعوى الجمركية بمضي المدة. بمعنى إذا كانت الواقعة تتعلق بجريمة التهريب الجمركي أو الشروع فيها فإن الدعوى تنقضي بمضي خمس عشرة سنة من تاريخ اقتراف الجرم، وفي مواد المخالفات بمضي خمس سنوات [19]. ورغم ذلك، فإن اجتهاد اللجنة الاستئنافية في الدمام جاء مخالفاً لأحكام الحلول والنيابة التي تقتضي التالي. أولاً، حالة الحلول التي بدورها تستلزم التفريق بين حالتين: (أ) إذا كانت وظيفة الأصيل مشغولة فإنه يمكن للحال وهو من يشغل وظيفة نائب أو مساعد، التوقيع تحت اسم وظيفة الأصيل واسم من يشغلها مع ذكر كلمة عنه بعد توقيعه وذكر اسمه، أو التوقيع تحت اسم وظيفة (الحال) الأصلية مع ذكره اسمه، حسب الأحوال. (ب) إذا كانت وظيفة الأصيل شاغرة فيوقع الحال أي من يشغل وظيفة نائب أو مساعد، تحت اسم وظيفته الأصلية مع ذكر اسمه. ثانياً، حالة النيابة (الإنابة أو التكليف) ويقتضي الأمر التفريق بين حالتين. (أ) إذا كانت وظيفة الأصيل مشغولة فيوقع من يقوم مقام الأصيل، تحت اسم وظيفة الأصيل مع ذكر اسم من يشغلها واسم الموقع بجانب توقيعه. (ب) إذا كانت وظيفة الأصيل شاغرة فيوقع من يقوم مقام الأصيل تحت اسم الوظيفة الشاغرة مع ذكر كلمة المكلف إلى جانبها واسمه [20]. استلزم الأمر السامي رقم (7/ب/8213) وتاريخ 1425/2/13هـ في الحالتين السالف ذكرهما في ثانياً (أ)، (ب) صدور أمر من المقام السامي بالموافقة على النائب أو تعيين المكلف.

يستعرض الفرع الثاني توجيه طلب تحريك الدعوى إلى النيابة العامة.

الفرع الثاني: توجيه طلب تحريك الدعوى إلى النيابة العامة

عند الحديث عن طلب تحريك الدعوى أو رفعها من قبل النيابة العامة فإنه يجب التفرقة بين حالتين. الحالة الأولى تتعلق بالوضع القديم السابق على تاريخ 1440/09/02هـ، كان المدير العام للجمارك هو الشخص المخول بإصدار طلب تحريك الدعوى الجمركية وفي ذات الوقت هو الشخص المخول بمباشرة ورفع الدعوى

المستوى الوظيفي للمفوض إليه مع وظيفة المفوض، وأن يذكر عند إعداد الخطابات الرسمية أسم الأصيل ووظيفته، وأن تكتب بأمره عند التوقيع، واسم الموقع بجانب توقيعه.

[19] راجع المادة (176) من نظام الجمارك الموحد. في القانون المصري، إذا كانت جريمة التهريب الجمركي أو الشروع فيه من قبيل الجنح فإن الدعوى الجنائية تنقضي بمرور ثلاث سنوات، وفي مواد المخالفات بمضي سنة واحدة. راجع، حمدي، كمال، جريمة التهريب الجمركي وقرينة التهريب، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997م، ص 67.

[20] الأمر السامي رقم (7/ب/8213) وتاريخ 1425/2/13هـ.

International Journal of Financial, Administrative and Economic Sciences, London Vol (3), No (7), 2024
https://doi.org/10.59992/IJFAES.2024.v3n7p5 E-ISSN 2977-1498

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

في مواجهة المتهم [21]. الحالة الثانية تتعلق بالوضع الحالي أي بعد تاريخ 1440/09/02هـ، فإن دور المدير العام للجمارك يقتصر على إصدار طلب تحريك الدعوى وإحالته للنيابة العامة التي تتولى رفعها في مواجهة المتهم. وبالتالي، فإن النيابة العامة تعتبر صاحبة الاختصاص في مباشرة الدعوى الجمركية والتحقيق فيها والمرافعة والطعن على الأحكام ويترتب على رفع الدعوى من قبل جهة أخرى بعد التاريخ المذكور عدم قبول الدعوى لتقديمها من غير ذي صفة [22]. في القرار رقم CR-2023-202881 الصادر من اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض في 2023/12/28م أشارت اللجنة الاستئنافية إلى أنه "جاء في محضر تنسيق نقل الاختصاص بتاريخ 1440/08/11هـ ما نصه في البند الثالث عشر منه على أن يبدأ العمل بنقل الاختصاص في الجرائم والقواعد الواردة في هذا المحضر اعتباراً من تاريخ 1440/09/02هـ، أما ما وقع من جرائم قبل هذا التاريخ فتعالج من قبل الهيئة العامة للجمارك، مما مفاده أن نشوء الواقعة المؤدية إلى الادعاء بعزو جريمة التهريب في حق من وجه إليه الاتهام ترتبط ماديتها ببداية الإجراء الجمركي المتعلق بالإرسالية محل الإشكال وأن اكتشاف الواقعة المؤدية إلى جرم التهريب لا يعني عدم بداية وجودها المادي قبل ذلك، مما يكون معه الإجراء المرتبط بإدخال الإرسالية المخالفة وقت وقوعه هو التاريخ الذي يكون فيه حدوث الواقعة المرتبطة بجريمة التهريب الجمركي كتنظيم بيان الاستيراد المعد عن الإرسالية أو غيره من المستندات أو التصرفات التي يستفاد منها توجه إرادة المستورد أو من يمثله لإنهاء إجراءات الإرسالية الجمركية، الأمر الذي يتقرر معه انعقاد الصفة لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتحريك الدعوى عن الواقعة محل النظر لوقوعها ضمن المدى الزماني لاختصاصها بمباشرة الدعوى الجمركية على نحو ما كان عليه مضمون المحضر المعد بين النيابة العامة والهيئة المشار إليه آنفاً، مما يكون معه القرار محلا الاستئناف غير قائم على سند صحيح من الواقع والنظام، مما تنتهي معه اللجنة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف شكلاً والحكم بإعادة الدعوى إلى اللجنة مصدرة القرار لنظر موضوعها." الخلاصة، يتبين مما تقدم تقلص دور إدارة الجمارك ممثلة بهيئة الزكاة والضريبة والجمارك بعد تاريخ 1440/09/02هـ نظراً لانحصار دورها في إصدار طلب

[21] تتنوع قضايا التهريب تبعاً لطبيعة المهربات كقضايا تهريب المخدرات والمسكرات والكتب والأفلام والأسلحة والذخائر وتهريب النقود المزيفة. وفي هذه القضايا، تتولى الجهات المعنية التحقيق في القضايا التي تخصها وتحيل الادعاء فيها لإدارة الجمارك وبعضها تتولى الجهة المعنية التحقيق فيها والادعاء فيها أمام المحاكم كجرائم تهريب النقود المزيفة والذي تختص بالتحقيق والادعاء فيها أمام الدوائر الجزائية بديوان المظالم هيئة الرقابة والتحقيق. راجع، الكلبي، عبد الله ضيف الله، تحريك الدعوى الجنائية وضمانات المتهم أمام اللجان الجمركية، مرجع سابق، ص 271.

[22] يُعرف التحقيق الجنائي بأنه "مجموعة الإجراءات التي تباشرها سلطة التحقيق ضمن الإطار العام الذي رسمه النظام بهدف البحث والتنقيب عن الأدلة التي تساعد على كشف الحقيقة في جريمة ارتكبت لتحديد مدى كفايتها لإحالة المتهم إلى المحاكمة. راجع، الحرقان، عبد الحميد بن عبد الله، شرح نظام الإجراءات الجزائية، الطبعة الثانية، مكتبة جرير، الرياض، 1442هـ-2020م، ص 141. يعد القيام بالتحقيق الجنائي في الجرائم الكبيرة وجوبياً، أما في الجرائم الأخرى فيكون جوازياً تبعاً لنوع الجريمة المرتكبة وظروفها وملابساتها. راجع، المادة (65) من نظام الإجراءات الجزائية.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

تحريك الدعوى دون مباشرتها أو المرافعة فيها أو استئنافها أخذاً بعين الاعتبار تاريخ اقتراف الجرم لأن الدعاوى القديمة الناشئة قبل التاريخ المذكور تبقى داخله في النطاق الزماني لإدارة الجمارك وبالتالي يمكنها أن تصدر فيها طلب تحريك الدعوى وأيضاً مباشرتها والمرافعة فيها أمام المحكمة المختصة. أن المعيار الذي يحكم انعقاد الاختصاص بمباشرة الدعوى سواء من قبل النيابة العامة أو هيئة الزكاة والضريبة والجمارك هو تاريخ بيان استيراد البضاعة أو تاريخ تصديرها فإذا كان تاريخه قبل 1440/09/02هـ فإن الاختصاص ينعقد للهيئة وأما إذا كان البيان قد صدر بعد تاريخ 1440/09/02هـ فإن الاختصاص ينعقد للنيابة العامة [23].

يستعرض المبحث الثاني المحكمة المختصة بنظر الدعوى الجمركية.

المبحث الثاني: الجهات المختصة بنظر الدعوى الجمركية

تتولى اللجان الجمركية النظر في جرائم التهريب الجمركي وما في حكمه المنصوص عليها في المادتين (142) و(143) من نظام الجمارك الموحد. حالياً، يوجد أمانة للجان الزكوية والضريبية والجمركية تتولى الإشراف على القضايا وإحالتها إلى اللجان الجمركية المختصة حيث يوجد ثلاث لجان ابتدائية ولجنة استئنافية وجميعها بالرياض والأخيرة تنظر الطعون الموجهة لقرارات اللجان الابتدائية. وبالتالي، فإن التقاضي أمام اللجان الجمركية يكون على درجتين؛ أمام اللجان الابتدائية وأمام اللجنة الاستئنافية. هناك حالات تكتسب فيها القرارات الابتدائية الصفة النهائية وقرارات أخرى لا تكون نهائية إلا بعد صدورها من اللجنة الاستئنافية.

[23] التداخل بين دور إدارة الجمارك والنيابة العامة أمر ملاحظ في عدد من الدول العربية ففي الجزائر مثلاً "قبل تعديل المادة (259) من قانون الجمارك بموجب قانون 98-10 كانت إدارة الجمارك تستقل بالدعوى الجبائية وحدها ولكن بعد التعديل أصبح من الجائز للنيابة العامة ممارسة الدعوى الجبائية في مجال المخالفات لكون الجزاءات المقررة لها جبائية فحسب. وكان القانون قبل التعديل يميز بين دعويين: الدعوى العمومية والدعوى الجبائية حيث تستقل إدارة الجمارك بمباشرة الدعوى الجبائية ولا يجوز للنيابة العامة ممارستها بالتبعية مع الدعوى العمومية. حيث أنه يترتب على الجنح الجمركية المنصوص عليها في قانون الجمارك والمعاقب عليها بالحبس والغرامة والمصادرة دعويان؛ دعوى عمومية تحركها وتباشرها النيابة العامة، وتهدف إلى تطبيق العقوبة الجزائية المتمثلة في الحبس. ودعوى جبائية تحركها وتباشرها إدارة الجمارك وتهدف إلى تطبيق العقوبة الجبائية المتمثلة في الغرامة والمصادرة. حفاف، بن موسى، وسعدي، هارون، المتابعة في الجرائم الجمركية، المتابعة في الجرائم الجمركية، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز الجامعي أحمد زبانة- غليزان، الجزائر، 2016، ص 12، ص 20-21. تعرف الدعوى الجمركية بأنها الدعوى التي تهدف من خلالها إدارة الجمارك إلى المطالبة بالغرامات المالية والمصادرات أمام الهيئات القضائية الجزائية. أما القضاء فقد عرفها على أنها دعوى للمطالبة بالعقوبات المالية المتمثلة في الغرامة والمصادرة الجمركية. راجع، مريم، كرفوح، إدارة الجمارك ودورها في مكافحة الجريمة الجمركية: نموذج تطبيقي مفتشية أقسام الجمارك بادار، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دارية، أدار، 2016-2017، ص 34، أحلام، حمودي، وإيمان، نويوة، آليات مكافحة الجريمة الجمركية في التشريع الجزائري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج، 2022-2023، ص 29. قسمت الجرائم الجمركية إلى جنايات وجنح ومخالفات، بحيث تترتب على قيام الأولى والثانية دعويين؛ عمومية وجبائية، وعلى قيام الثالثة جبائية فقط. والدعوى العمومية هي دعوى تطالب فيها النيابة العامة القضاء بتوقيع العقوبة على مرتكب الجريمة، بحيث تكون إدارة الجمارك تلقائياً طرفاً في الدعوى العمومية التي تحركها النيابة العامة لصالحها. راجع، نصيرة، سبع، الجريمة الجمركية في القانون الجزائري، مجلة صوت القانون، المجلد العاشر، العدد (01)، 2024، ص 309.

وفي هذه الحالة، لا يجوز الطعن عليها إلا بالتماس إعادة النظر وفقاً للحالات المذكورة في القواعد. وتطبق اللجان الجمركية قواعد إجرائية خاصة على الدعاوى التي تنظرها تسمى قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية (القواعد) الصادر باعتمادها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (25711) وتاريخ 1445/04/08هـ، يتم تطبيق القواعد الإجرائية المذكورة على جميع إجراءات الدعوى، وفيما لم يرد فيه نص، تطبق الدوائر ما نص عليه في نظام المرافعات الشرعية، ونظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات أمام الديوان، واللوائح والقرارات الصادرة بشأنها، وذلك بما لا يخالف طبيعة الدعوى، وبما لا يتعارض مع اختصاصات الدوائر، وصلاحياتها، وطبيعة عملها [24].

يستعرض هذا المبحث القواعد الإجرائية للجان الجمركية (المطلب الأول) ونطاق اختصاصات اللجان الجمركية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: القواعد الإجرائية للجان الجمركية

تعتبر قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية أول تنظيم إجرائي للجان الجمركية إذ لم يسبقه أي تنظيم سابق وإنما كانت اللجان تطبق نظام المرافعات الشرعية على الدعوى المنظورة أمامها. [25] تتكون القواعد من (51) مادة مقسمة على (11) باباً. تضمن الباب الأول أحكام تمهيدية بينما تناول الباب الثاني، الاختصاصات وإجراءات التظلم، ونظم الباب الثالث إجراءات التسوية، والباب الرابع نظم إجراءات قيد الدعوى، والباب الخامس نظم إجراءات نظر الدعوى، والباب السادس نظم إجراءات الإثبات وندب الخبير، والباب السابع نظم قرار الدائرة، والباب الثامن نظم طرق الاعتراض، والباب التاسع نظم ترك الدعوى وقف النظر فيها، والباب العاشر نظم إجراءات التنحي والرد، واشتمل الباب الحادي عشر على أحكام عامة. ونظراً لضيق المساحة فإن المطلب سوف يقتصر على طرق الاعتراض على الأحكام.

يستعرض الفرع الأول الحالات التي تكتسب فيها القرارات الابتدائية الصفة النهائية (الفرع الأول)، وإجراءات استئناف القرارات الابتدائية أمام اللجنة الاستئنافية بالرياض (الفرع الثاني).

يستعرض الفرع الأول القرارات الابتدائية المكتسبة الصفة النهائية.

[24] المادة (48) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية (القواعد).
[25] راجع القرار رقم (18) في 1439/02/23هـ، والقرار رقم (112) في 1439/09/18هـ، الصادرين من اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة التي قضت بنقض القرارات الابتدائية وإعادتهما إلى اللجنة الجمركية الابتدائية بجدة لدراستهما استناداً إلى المادتين (57) و (60) من نظام المرافعات الشرعية.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الفرع الأول: القرارات الابتدائية المكتسبة الصفة النهائية

وفقاً للمادة (33) من القواعد، تكتسب القرارات الصادرة من اللجان الجمركية الابتدائية الصفة النهائية في الحالات التالية:

1- الدعاوى التي لا تزيد قيمة المبالغ المستحق أداؤها على خمسين ألف ريال. ولذلك، فإن أي قرار صدر في دعوى لا تتجاوز عقوبتها خمسين ألف ريال يكون قراراً نهائياً واجب النفاذ. الغاية من ذلك هو تخفيف تراكم القضايا المحالة للاستئناف وتخصيصه للقضايا الأكبر حجماً من حيث القيمة.

2- انقضاء المهلة المقررة لاستئناف القرار الابتدائي دون أن يستأنف. يقدم طلب الاستئناف ضد القرارات الابتدائية خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي لتاريخ تسلمه، من خلال النظام الإلكتروني للأمانة العامة، مشتملاً على بيانات القرار المستأنف والأسباب التي بني عليها الاستئناف، وطلبات المستأنف، ويعد طلب الاستئناف مقيداً من تاريخ تقديمه. وفي حال عدم استيفاء البيانات، فعلى مقدمه استيفاء ما نقص منه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بذلك النقص، فإن لم يستوف ما طلب منه خلال هذه المدة، فللدائرة الحكم بعدم قبوله [26].

3- اتفاق أطراف الدعوى بالصلح أو إقرارهم بالصلح أمام دوائر الفصل [27].

ولكي تكون القرارات الابتدائية صحيحة ونافذة في مواجهة من صدرت ضده، فإنه يجب على الدائرة مصدرة القرار مراعاة القواعد والمبادئ التالية:

أولاً، صدور القرار بالأغلبية والتوقيع عليه من قبل أعضاء اللجنة الذين شاركوا في نظر الدعوى، ويدون في محضر ضبط جلسة النطق بالحكم رأي العضو المخالف مسبباً وجواب الأغلبية عليه، ويلحق بملف الدعوى، ويجب أن يتضمن القرار ما يفيد صدوره بالإجماع أو الأغلبية [28].

ثانياً، تبليغ الأطراف المعنية بالقرار من خلال الوسائل التي توفرها الأمانة العامة [29].

---

[26] المادة (34) من القواعد.
[27] كما سبق أن وضحنا، يخرج هذا الموضوع عن نطاق هذه الدراسة.
[28] المادة (1/27) من القواعد.
[29] المادة (2/27) من القواعد. يعد التبليغ منتجاً لآثاره النظامية إذا تم عبر إحدى الوسائل التالية: (1) الرسائل النصية أو البريد الإلكتروني المرسلة بوساطة النظام الإلكتروني للأمانة العامة إلى الجوال الموثق أو المختار، أو البريد الالكتروني المختار. (2) الاتصالات الهاتفية المسجلة على الهاتف

ثالثاً، يجب أن يتضمن القرار اسم الدائرة التي أصدرته، وأسماء أعضائها الذين شاركوا في نظر الدعوى، وتاريخ إصداره، ورقمه، وأسماء الخصوم ووكلائهم وبيان حضورهم أو غيابهم، وعرضاً مجملاً لوقائع الدعوى، وخلاصة موجزة لطلبات الخصوم ودفوعهم، وأسباب القرار ومنطوقه [30].

رابعاً، تسليم القرار لأطراف الدعوى خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ صدوره. وللدائرة في الحالات التي تستدعي أكثر من ذلك وفق تقديرها، تمديد المدة أو تعديل موعد تسليم القرار، بما لا يزيد عن خمسة عشر يوماً أخرى [31].

خامساً، تلتزم الدائرة مصدرة القرار تضمين قرارها ما يفيد بأن لأي من أطراف الدعوى طلب استئناف القرار الابتدائي خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لتسلمه [32].

سادساً، يجب على الدائرة أن تفصل في الدعوى المعروضة أمامها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ انعقاد أول جلسة فيها، وللدائرة في الحالات التي تستدعي مدة أطول، أن تمدد المدة بما لا يتجاوز خمسة عشر يوماً [33].

سابعاً، مراعاة مبدأ المواجهة واحترام حقوق الدفاع للخصوم وبالتالي، لا يجوز التعويل على أوراق أحد أطراف الدعوى أو مذكراته دون تمكين الطرف الآخر من الاطلاع عليها [34]. وأن سبق الفصل في بعض الجوانب من القضايا الجمركية من قبل المحاكم العامة واكتسابها الصفة النهائية، من شأنه تعذر نظرها من اللجنة الجمركية مرة أخرى لاكتسابها حجية الأمر المقضي به [35]. ويخرج عن اختصاص اللجان الجمركية، مطالبة المستورد الغير بالضرر نتيجة علاقة تعاقدية متعلقة بالإرسالية [36]. وأن التبليغ هو الوسيلة في إعلان المدعى

الموثق أو المختار. (3) العنوان الوطني. (4) العنوان المدون في السجل التجاري. (5) أي من الحسابات المسجلة في أحد الأنظمة الإلكترونية الحكومية. أنظر، المادة (12) من القواعد.

[30] المادة (28) من القواعد.

[31] المادة (1/31) من القواعد.

[32] المادة (2/31) من القواعد.

[33] المادة (18) من القواعد.

[34] المادة (24) من القواعد.

[35] راجع، المبدأ رقم (3) من مجموعة المبادئ الجمركية المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف، وكذلك قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (88) وتاريخ 1440/11/20هـ.

[36] راجع، المبدأ رقم (5)، من مجموعة المبادئ الجمركية المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف، وكذلك قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض رقم (155) وتاريخ 1443/03/04هـ.

عليه بالدعوى، ولا تنعقد الخصومة بين المدعي والمدعى عليه إلا بعد تبليغ المدعى عليه بالدعوى بالطرق النظامية [37].

يتناول الفرع الثاني إجراءات استئناف القرارات الابتدائية.

الفرع الثاني: إجراءات استئناف القرارات الابتدائية

تستأنف القرارات الابتدائية الصادرة من اللجان الجمركية الابتدائية أمام اللجنة الاستئنافية بالرياض. وبعد إلغاء اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة واللجنة الجمركية الاستئنافية بالدمام، أصبحت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض هي الجهة الوحيدة التي تستأنف أمامها جميع القرارات الابتدائية. من أهم القواعد التي يجب مراعاتها عند استئناف القرارات الابتدائية التالي:

أولاً، مراعاة القواعد الشكلية المتعلقة بمدة الاستئناف على القرارات الابتدائية ووجوب الاعتراض عليها خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ استلام القرار [38].

ثانياً، تقوم الأمانة العامة بتبليغ المستأنف ضده _النيابة العامة_ للرد على الاستئناف خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه، وللدائرة بناء على طلب مسبب من المستأنف ضده تمديد هذه المدة بما لا يزيد على ثلاثين يوماً أخرى، وإذا لم يودع المستأنف ضده الرد خلال المدة المقررة، يتم دراسة الاستئناف [39]. للمستأنف الاطلاع على رد المستأنف ضده والرد عليه خلال عشرة أيام من تاريخ التبليغ برد المستأنف ضده. وإذا لم يودع المستأنف ضده الرد خلال المدة المقررة، يتم دراسة الاستئناف [40]. ويلاحظ أن القواعد لم تراع المساواة في المهل الممنوحة للمستأنف والمستأنف ضده لأن القاعدة منحت الأخير مهلة أطول وفرصة للتمديد بينما لم يمنح المستأنف ذات الميزة.

---

[37] راجع، المبدأ رقم (1) من مجموعة المبادئ الجمركية المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف، وكذلك قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (18) وتاريخ 1439/02/23هـ.

[38] المادة (34) من القواعد.

[39] المادة (1/35) من القواعد.

[40] المادة (2/35) من القواعد. من الحالات التي يلغى فيها القرار الابتدائي كلياً: إذا كان هناك خطأ في تطبيق النظام أو تأويله، إذا كان هناك مخالفة لحق الخصم في تقديم دفاعه، إذا كان هناك قصور جوهري في القرار أو أسبابه كالجهالة في بيان صفة الوقائع الجرمية أو خلو القرار من أسبابه أو تناقض الأسباب مع بعضها أو مع المنطوق أو عدم توافر الركن المادي أو الفساد في الاستدلال أو عدم فهم الوقائع أو التضارب بين الوقائع والمنطوق، أو إغفال الفصل في طلبات النيابة العامة أو الخطأ في تكييف الواقعة أو الخطأ في إعطاء الوصف الجرمي الصحيح أو صدور القرار من دائرة ليس لها ولاية الفصل في النزاع أصلاً. أنظر، محمد محيي الدين، عوض، أصول الإجراءات الجزائية، ص 150، عبد الله مرعي القحطاني، تطور الإجراءات الجنائية، ص 111.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ثالثاً، منحت القواعد المستأنف حق تقديم طلب للجنة الاستئنافية يتضمن الأمر بوقف التنفيذ المعجل لقرار ابتدائي وللجنة أن تصدر أمراً بوقف التنفيذ المعجل متى ما رأت أن أسباب الاستئناف قد تؤدي إلى نقض القرار الابتدائي، أو إذا رأت أنه يخشى من التنفيذ المعجل وقوع ضرر يتعذر تداركه [41].

رابعاً، عند نظر اللجنة الاستئنافية للاستئناف فإنها إما تؤيد القرار الابتدائي محمولاً على أسبابه أو تقوم بتعديله في بعض الفقرات لعدم سلامة تكييف العقوبة مثلاً أو نقضه كلياً لعدم كفاية الأدلة أو نقضه جزئياً [42]. بمعنى آخر، إذا كان قرار دائرة الفصل موافقاً في نتيجته لأصوله أيدته دائرة الاستئناف مع إضافة ما تراه من أسباب، أما إذا الغته فتحكم فيما ألغي بعد المرافعة [43].

خامساً، تقوم اللجنة الاستئنافية بإلغاء القرار الابتدائي وإعادة الدعوى إلى الدائرة مصدرة القرار في حالات معينه كعدم اختصاص الدائرة الابتدائية بنظر الدعوى أو قبول دفع فرعي ترتب عليه منع السير في الدعوى، عدم جواز نظرها لسبق الفصل فيها، أو عدم سماعها لمضي المدة، أو عدم قبولها شكلاً، أو عدم قبولها لعدم تحريرها [44]. والاستثناء على ذلك أي جواز الفصل فيها من قبل اللجنة الاستئنافية دون إعادتها هو أن تكون ظروف الدعوى قد تهيأت للفصل فيها، أو كانت ظروف الدعوى مما تستلزم الفصل فيها على وجه السرعة، أو كان موضوع الدعوى مما استقرت بشأنه قرارات أو مبادئ الدوائر الاستئنافية، ففي هذه الحالات يجوز للجنة الاستئنافية الفصل في الدعوى دون إعادتها [45].

سادساً، إذا قدم المستأنف مستندات جوهرية لدى اللجنة الاستئنافية، وحتى لا تفوّت هذه اللجنة على الأطراف درجة من درجات التقاضي، فللجنة الاستئنافية إعادة القضية إلى اللجنة الابتدائية [46].

يتناول المطلب الثاني اختصاصات اللجان الجمركية.

---

[41] المادة (36) من القواعد.

[42] تنظر دوائر الاستئناف في موضوع الدعوى مرافعة – حضوريه أو عن يعد – وعليها أن تكتفي بتدقيق قرارات دوائر الفصل المعترض عليها في الحالات التالية: (أ) القرار الصادر بعدم قبول الدعوى لعدم تحريرها. (ب) القرار بتصحيح أي قرار أو تفسيره. (ج) القرار الصادر بإثبات ترك الخصومة. (د) القرار الصادر بعدم قبول الدعوى شكلاً. راجع، المادة (1/37) من القواعد.

[43] المادة (2/37) من القواعد.

[44] المادة (76) من نظام المرافعات الشرعية.

[45] المادة (3/37) من القواعد.

[46] راجع، المبدأ رقم (2) من مجموعة المبادئ المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف، وكذلك قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (25) وتاريخ 1441/03/13هـ.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

المطلب الثاني: اختصاصات اللجان الجمركية

يتحقق الركن المادي المكون لجريمة التهريب الجمركي من إتيان فعل يقوم به شخص أو مجموعة من الأشخاص بإدخال أو محاولة إدخال بضائع إلى البلاد أو إخراجها أو محاولة إخراجها بشكل مخالف لنظام الجمارك الموحد والأنظمة والتشريعات الأخرى ذات الصلة [47]. يعالج الركن المادي لجريمة التهريب الجمركي من خلال ثلاثة صور: التهريب الجمركي الحقيقي، والتهريب الحكمي، والتهريب غير الضريبي [48]. عرف مشروع نظام العقوبات الركن المادي للجريمة بأنه "سلوك يتمثل بارتكاب فعل مجرم نظاماً، أو بالامتناع عن أداء التزام نظامي أو اتفاقي إذا نتجت عنه جريمة، أو بالامتناع عن فعل متى كان ذلك مجرماً نظاماً" [49]. يتمثل الركن المعنوي لجريمة التهريب الجمركي في القصد الجنائي المتمثل في اتجاه إرادة الجاني إلى ارتكاب واقعة التهريب الجمركي مع علمه بأن ذلك يؤدي إلى التخلص من سداد الضريبة الجمركية المستحقة عليه أثناء إدخال البضائع وغيرها من المواد الأخرى أو إخراجها أثناء عملية الاستيراد أو التصدير أو مخالفة الأنظمة المعمول بها. بعبارة أخرى، فإن القصد الجنائي في جوهره هو العلم بعناصر الركن المادي لجريمة التهريب وإرادة تحقيق النتيجة المترتبة عليه المتمثلة في التملص من سداد الضريبة الجمركية المستحقة على النشاط الخاضع لها [50]. وعليه، فإنه لا يسأل شخص عن جريمة ما لم تكن نتيجة لسلوكه الجرمي، ويسأل عنها ولو

[47] من وجهة نظر الفقه الجنائي، يقصد بالركن المادي الصورة المادية للجريمة كما رسمتها القاعدة الجنائية، أي تلك الصورة التي يتخذها السلوك الإنساني مادياً حتى يمكن وصفه بالجريمة. ويترتب على هذا السلوك أو النشاط أثر يتمثل في صورة ضرر ما، أو في صورة خطر يتهدد المصالح المراد حمايتها. راجع، بيطار، مصطفى محمد، وعوض، هشام موفق، المسؤولية الجنائية لمأمور التنفيذ في النظام السعودي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز- الاقتصاد والإدارة، مجلد (30)، عدد (02) 2016، ص 117.

[48] غنية، نجوى، الجرائم الجبائية، رسالة ماجستير في العلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تونس، السنة الجامعية 1999-2000، ص 13. يُعرف التهرب من الضريبة بالغش الضريبي حيث يصبح التخلص من الضريبة غشاً عندما يشتمل على مخالفة نص من نصوص القانون. ولا يمكننا أن نعتبر المكلف متهرباً إلا باستعماله وسائل الغش والاحتيال. هناك من الفقهاء من يرى أن مجرد تجنب المكلف دفع الضريبة أو عدم استهلاكه المادة الخاضعة لها، أو باستغلاله الثغرات التي تنطوي عليها نصوص القانون، لا يعد تهرباً ضريبياً يستحق مرتكبه العقاب الوارد في التشريع الضريبي. من مفهوم القانون الجمركي، المقصود بلفظ التهريب تفادي الرسوم الجمركية أي أن مجاله هو الضرائب غير المباشرة، أما التهرب الضريبي فهو كمصطلح اقتصادي يقصد به الاعتداء على حقوق الخزينة العامة. ولذا، فإن التهرب الضريبي يشمل كل تصرف من شأنه إنقاص حصيلة الخزانة العامة من الأموال التي هي حق من حقوقها، ومن ثم يدخل في إطار التهرب الضريبي، التهريب الضريبي لأنه أي التهريب الضريبي يعد من التصرفات التي تؤدي إلى خسارة الدولة لجزء مهم من إيراداتها لأنه يدخل تحت مظلة صور التهرب من تحمل عبء الضريبة. راجع، عاكوم، محمد حسن، التهرب الضريبي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2019، ص 30- 48.

[49] المادة (39) من مشروع نظام العقوبات. يعرف الفقه الجنائي الامتناع بأنه "إحجام شخص عن إتيان عمل إيجابي معين كان الشارع ينتظره منه في ظروف معينه، بشرط أن يوجد واجب شرعي يلزم بإتيان هذا العمل. وأن يكون في استطاعة المكلف إتيانه. ويلاحظ في جرائم الامتناع أن القانون يعاقب مجرد الامتناع بصرف النظر عن حدوث نتيجة إجرامية معينه كأثر لهذا الامتناع، غذ يستوي في نظر المنظم وقوع نتيجة أو عدم وقوعها على الإطلاق. راجع، بيطار، مصطفى محمد، خصاص القواعد الجنائية في النظام السعودي للحماية من الإيذاء، مجلة البحوث الأمنية، مجلد (24)، العدد (62)، 2015، ص 123.

[50] راجع، زيدان، الوسيط في شرح الجرائم الجمركية تشريعاً وفقهاً وقضاءً، دار محمود للنشر التوزيع، القاهرة، 2022، ص 59.

International Journal of Financial, Administrative and Economic Sciences, London Vol (3), No (7), 2024
https://doi.org/10.59992/IJFAES.2024.v3n7p5 E-ISSN 2977-1498

كان قد أسهم مع سلوكه الجرمي في إحداثها سبب آخر سابق أو معاصر أو لاحق، متى كان هذا السبب متوقعاً أو محتملاً وفقاً للسير العادي للأمور، أما إذا كان ذلك السبب غير متوقع أو غير محتمل وكان وحده كافياً لإحداث النتيجة الإجرامية، فلا يسأل الفاعل في هذه الحالة إلا عن السلوك الذي ارتكبه" [51].

تختص اللجان الابتدائية الجمركية _دوائر الفصل_ بالتالي [52]:

1- النظر في جميع جرائم التهريب الجمركي وما في حكمه.

2- النظر في جميع الجرائم والمخالفات التي ترتكب ضد أحكام هذا النظام _نظام الجمارك الموحد_ ولائحته التنفيذية [53].

3- النظر في الاعتراضات على قرارات التحصيل عملاً بأحكام المادة (147) من هذا النظام [54].

4- النظر في الاعتراضات المقدمة على قرارات التغريم وفقاً لأحكام المادة (148) من هذا النظام [55].

وفيما يخص قرارات التحصيل والتغريم، فإنه يجب أن يسبق رفع دعوى الاعتراض على قرارات التحصيل والتغريم المنصوص عليها في المادتين (147) و(148) من نظام الجمارك الموحد، تقديم تظلم لدى الهيئة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ، وعلى الهيئة البت في التظلم خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه. وفي حال رد الهيئة على التظلم سواء كان ذلك بتأييد القرار أو تعديله أو إلغائه، فإنه يجوز لصاحب الشأن التقدم بدعوى الاعتراض لدى اللجنة الابتدائية المختصة _الثالثة_ خلال المهلة ذاتها من تاريخ رد الهيئة، وفي حال انتهاء المدة دون رد من الهيئة اعتبر ذلك رفضاً ضمنياً منها [56]. يترتب على عدم مراعاة المدد النظامية المذكورة عدم قبول الدعوى شكلاً لعدم تقديمها خلال المدة النظامية [57]. وفي جميع الأحوال، يجوز استئناف القرارات الصادرة من اللجان الابتدائية أمام اللجنة الاستئنافية، وتنظر هذه اللجنة القضايا المرفوعة إليها

[51] المادة (40) من مشروع نظام العقوبات.
[52] المادة (162) من نظام الجمارك الموحد.
[53] يخرج هذا الموضوع عن حدود الدراسة.
[54] يخرج هذا الموضوع عن حدود الدراسة.
[55] يخرج هذا الموضوع عن حدود الدراسة.
[56] راجع، المادة الخامسة من القواعد، وقرار اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض رقم CTR-2024-205233 وتاريخ 1445/07/17هـ.
[57] قرار اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض رقم CTR-2024-205233 وتاريخ 1445/07/17هـ.

وتصدر أحكامها بالأغلبية. وكما سبق بيانه، مدة الاستئناف ثلاثون يوماً من تاريخ تبليغ القرار الابتدائي إذا كان غيابياً ومن تاريخ النطق به إذا كان حضورياً [58].

يتناول هذا المطلب المقصود بجريمة التهريب الجمركي الحقيقي (الفرع الأول) وجريمة التهريب الضريبي الحكمي (الفرع الثاني) المشمولة باختصاصات اللجان الجمركية المبينة في المادة (1/162) من نظام الجمارك الموحد.

يتناول الفرع الأول جريمة التهريب الجمركي الحقيقي.

الفرع الأول: جريمة التهريب الجمركي الحقيقي

عرفت المادة (142) من نظام الجمارك الموحد التهريب بأنه "إدخال أو محاولة إدخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها أو محاولة إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الضرائب "الرسوم" الجمركية كلياً أو جزئياً أو خلافاً لأحكام المنع أو التقييد الواردة في هذا النظام والأنظمة والقوانين الأخرى." يجب أن يفسر مصطلح البلاد في ضوء مصطلح النطاق الجمركي وهو الجزء من الأراضي أو البحار الخاضعة لرقابة وإجراءات جمركية محددة في هذا النظام، ويشمل: النطاق الجمركي البحري والذي يغطي منطقة البحر الواقعة بين الشواطئ ونهاية الحدود الإقليمية. النطاق الجمركي البري: ويشمل الأراضي الواقعة ما بين الشواطئ أو الحدود البرية من جهة وخط داخلي من جهة أخرى يحدد بقرار من الوزير أو الجهة المختصة [59]. وبالتالي، فمكان التهريب يشمل النطاق الجمركي الذي تفرض فيه الدولة سيادتها وفقاً للخط الجمركي المطابق للحدود السياسية الفاصلة بين الدولة وبين الدول المتاخمة لها ولشواطئ البحار المحيطة بالدولة [60]. كما أن مكان التهريب يعني بشكل خاص الدائرة الجمركية وهو النطاق الذي يحدده الوزير في كل ميناء بحري أو جوي أو بري أو في أي مكان آخر يوجد فيه مركز للإدارة يرخص فيه بإتمام كل الإجراءات الجمركية أو بعضها [61]. عرفت الفقرة رقم (2) من المادة الثانية من ذات النظام "القانون" بأنه "القواعد والأحكام التي تنظم العمل الجمركي وأية قواعد أو أحكام أخرى مكملة أو متممة أو معدلة له." كما عرفت الفقرة رقم (12) من ذات المادة الضريبة "الرسوم" الجمركية بأنها "المبالغ التي تحصل على البضائع وفق أحكام نظام الجمارك

[58] المادة (163) من نظام الجمارك الموحد.
[59] راجع الفقرة (9) من المادة الثانية من نظام الجمارك الموحد.
[60] راجع الفقرة (10) من المادة الثانية من نظام الجمارك الموحد.
[61] راجع الفقرة رقم (7) من المادة الثانية من نظام الجمارك الموحد.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الموحد [62]. أما الرسوم وفقاً للفقرة رقم (13) من المادة الثانية فهي المبالغ التي تحصلها الجمارك مقابل أداء خدمة [63]. كما عرفت الفقرة رقم (14) من المادة الثانية "البضاعة" بأنها كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي أو فكري [64]. ولم يوضح النظام المقصود بالجريمة كمصطلح ولكنها وفقاً لمفهوم المادة (142) تعني كل تجاوز أو مخالفة للالتزامات الواردة في نظام الجمارك الموحد أو أي قانون آخر مكمل له من شأنها إلحاق الضرر بالاعتبارات الاقتصادية أو الاجتماعية أو الصحية للمجتمع [65]. ولكي يكون الفعل مجرماً فإنه لا بد أن يتحقق بشأنه عدة شروط هي كالتالي:

أولاً، إعمالاً لمبدأ لا جريمة ولا عقوبة تعزيرية إلا بنص فإن الفعل يجب أن يكون في ذاته مجرماً وهو ما يعرف بالركن القانوني [66]. ولذا، فإنه يستلزم وجود نظام نافذ يعاقب على فعل التهريب وقت ارتكابه. وبالتالي، فإن

---

[62] الضريبة عبارة عن اقتطاع مالي إلزامي من دخل وثروة شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية يدفع للدولة دون مقابل من أجل تحقيق نفع عام. أما الرسم فهو مبلغ من النقود يسدده المستفيد للدولة إلزاماً، مقابل خدمة عامة ذات نفع خاص تقدم له. راجع، المادة الأولى من نظام إيرادات الدولة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/68) وتاريخ 1431/11/18هـ. تختلف الضريبة عن الرسم في ضرورة صدور قانون بفرض الضريبة بينما يكتفى بأن يكون صدور الرسم في حدود القانون وذلك بالنظر إلى تعدد الخدمات التي تحصل مقابلها الرسوم ولضآلة أهميتها من الوجهة المالية والاقتصادية فضلاً عن الحاجة لمرونة العمل به وإصداره يستلزم إتباع الإجراءات القانونية اللزمة. راجع، سلامه، فتحي حسن، النظم الجمركية، قسم المالية العامة – كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، 1414هـ- 1994م، ص 60.

[63] وفقاً للمرسوم الملكي رقم (م/14) وتاريخ 1443/1/25هـ المتضمن الموافقة على تعديل نظام "قانون" الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الموافق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م/41) وتاريخ 11/3/ 1423هـ، فقد تم استبدال لفظ "للرسوم" الواردة في الفقرة الثامنة من المادة (143) من النظام بعبارة "للضرائب (الرسوم) الجمركية. كما تضمن المرسوم الملكي لعام 1443هـ إضافة ثلاث فقرات جديدة للمادة (143) هي (15) و(16) و(17) كالتالي: الفقرة رقم (15) قطع الرصاص، أو نزع الأختام، أو الأقفال، أو الأربطة الجمركية، أو الأغطية (الشوادر- الأشرعة) بقصد التهريب الجمركي. الفقرة رقم (16) إدخال أو إخراج بضائع مغشوشة أو بضائع مقلدة. الفقرة رقم (17) التصرف في البضاعة المفرج عنها إفراجاً مؤقتاً وفقاً للمادة (56/ب) من النظام "القانون" دون موافقة جهة الاختصاص.

[64] البضاعة هي محل التهريب ومن أهم الشروط الواجب توافرها بالبضاعة أن تكون هذه البضاعة خاضعة للرسوم الجمركية أو من البضائع الممنوعة أو المقيدة. نصت الفقرة رقم (12) من المادة (143) من نظام الجمارك الموحد؛ يدخل في حكم التهريب بصورة خاصة نقل البضائع الممنوعة أو المقيدة أو حيازتها دون تقديم اثباتات تؤيد استيرادها بصورة نظامية. كما نصت الفقرة رقم (11) من ذات المادة على أنه يدخل في حكم التهريب بصورة خاصة تقديم مستندات أو قوائم كاذبة أو مزورة أو مصطنعة أو وضع علامات كاذبة بقصد التهرب من تأدية الضرائب "الرسوم" الجمركية كلياً أو جزئياً أو بقصد تجاوز أحكام المنع أو التقييد. يعرف المنتج الصناعي بانه السلعة أو المواد كاملة الصنع أو نصف المصنعة التي ينتجها المشروع وتستوفي قواعد المنشأ لاكتساب صفة المنشأ الوطني. راجع، القرار الوزاري رقم (3852) وتاريخ 1442/11/22هـ، المتضمن الموافقة على قواعد المنشأ الوطنية.

[65] تنقسم الجرائم إلى جنح وجنايات. راجع، المادة (35) من مشروع نظام العقوبات. للمزيد حول الجنح والجنايات، راجع المادتين (36) و(37) من مشروع النظام.

[66] وفقاً للمادتين الثانية والثالثة من مشروع نظام العقوبات: "لا جريمة ولا عقوبة تعزيرية إلا بناءً على نص نظامي "والعقوبة شخصية، ولا يعاقب أي شخص جزائياً على جريمة ارتكبها غيره." وليس لهذا المبدأ إلا استثناء واحد وهو تحميل العاقلة الدية في القتل والإصابات الخطأ، وأساس هذا الاستثناء هو ضمان حق ورثة المجني عليه في الحصول على التعويض، لاسيما إن كان الجاني فقيراً لا يستطيع دفع الدية، لأن من واجب الأسرة المناصرة والتعاون وخاصة في أوقات الشدائد والمصائب. راجع، مصطفى محمد، أصول علمي الإجرام والعقاب، مكتبة الشقري، جدة، 1437هـ-2016م، ص 166-167. تخول المادة الأولى من القانون الدانماركي القاضي سلطة باعتبار الفعل غير المنصوص عليه جريمة بالقياس على فعل منصوص عليه ولذا، لا يسري مبدأ قانونية الجرائم والعقوبات لأن القانون فيها ليس هو الذي ينفرد بحصر ما يعتبر جريمة ومقدار عقوبته، وإنما

إلغاء النظام أو القرار المتعلق برفع الحظر عن استيراد بضاعة معينة يجعل استيراد البضاعة مشروعه مستقبلاً إذ أنه لا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لصدور النظام.

ثانياً، إتيان الفعل المجرم أو محاولة إتيانه وهو ما يعرف بالركن المادي للجريمة من خلال إدخال أو محاولة إدخال البضاعة الممنوعة أو المقيدة _محل التهريب_ إلى البلاد أو إخراجها أو محاولة إخراجها مما يستنتج منه المعاقبة على الجريمة التامة وجريمة الشروع بنفس العقاب [67]. وبالتالي، فإن النظام يعاقب على الأعمال التحضيرية كاستيراد بضاعة وتركها داخل الدائرة الجمركية دون تقديم مستنداتها للدائرة الجمركية [68].

ثالثاً، أن يتم ذلك بطرق غير مشروعة؛ ويقصد بالطرق غير المشروعة مخالفة الأحكام الجمركية عند استيراد البضائع أو تصديرها، سواء كان مصدر الالتزام تشريعاً أو قراراً صادر عن وزارة المالية أو مدير عام دائرة الجمارك أو غير ذلك من الجهة المختصة [69].

يشترك القاضي معه في هذه المهمة، جامعاً بين القضاء وسلطة التشريع. راجع، بهنام، رمسيس، قانون العقوبات: جرائم القسم الخاص، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999، ص 6. أن الجرائم في المملكة العربية السعودية إما جرائم حدود، أو جرائم قصاص، أو جرائم تعزيرية. وجرائم الحدود والقصاص عقوباتها محددة بالقرآن الكريم أو السنة النبوية. أما الجرائم التعزيرية فهي على نوعين: الأول صدرت بشأنه أنظمة من السلطة التنظيمية في المملكة تضمنت نصوصها عقوباتها استناداً لأحكام الشريعة الإسلامية. الثاني، كل فعل يعد معصية لم يرد بشأنها عقوبة مقدرة في القرآن الكريم أو السنة النبوية أو في الأنظمة الصادرة عن ولي الأمر. هذه الأفعال تستوجب التعزير وفقاً للضوابط الشرعية. راجع، الشاذلي، فتوح عبد الله، جرائم التعزير المنظمة في المملكة العربية السعودية، مكتبة اللواء، الرياض، 1428هـ- 2007، ص 20.

[67] التهريب الحقيقي أو الفعلي هو التهريب الذي يقع فعلاً بتمام إخراج البضائع من إقليم الدولة أو إدخالها فيه، بينما التهريب الحكمي يكون إذا صاحب جلب البضاعة أو إخراجها أفعال نص عليها المنظم اعتباراً بأن من شأنها أن تجعل تهريباً قريب الوقوع في الأغلب الأعم، فأجرى عليها حكم الجريمة التامة ومنها إخفاء البضائع عند اجتيازها الدائرة الجمركية ولو لم يتم للمهرب ما أراده. ويتم التهريب الحقيقي بتوافر الركن المادي من خلال عنصرين: (أ) إدخال البضائع من أي نوع إلى الأراضي السعودية أو إخراجها منها. (ب) أن يتم ذلك بطريق غير مشروع دوان أداء الضرائب الجمركية أو خلافاً للإجراءات القانونية الواجبة الاتباع عند الاستيراد أو التصدير، ولا يشترط لذلك أن تصل إلى حد الطرق الاحتيالية. وطبقاً لذلك، يعد تهريباً رحيل باخرة محملة بالبضائع دون الحصول على أذن السفر (التمكين) أو إخراج البضائع دون الحصول على إذن الإفراج. الطعن: مصر، الطعن رقم (26681) لسنة (59 ق)، الدوائر الجنائية، الجلسة بتاريخ 1960/6/7م، أحمد فتحي سرور، الجرائم الضريبية، ص 429. يتألف الركن المادي للجريمة الجمركية من عدة عناصر، فهو يقتضي نشاطاً مادياً معيناً بمباشرة الجاني بأسلوب خاص، ومحلاً متميزاً ينصب عليه هذا النشاط، ومكاناً محدداً يتم فيه، ونتيجة تترتب عليه، وعلاقة سببية بين النشاط والنتيجة. يتميز السلوك الإجرامي في جريمة التهريب بأنه دائماً، سلوك إيجابي لأن التكليف الذي يقرره قانون الجمارك هو تكليف بالامتناع عن إدخال البضاعة أو عن إخراجها، ولا يمكن لشخص أن ينتهك هذا الواجب باتخاذه موقف سلبي خالص. أما الأفعال السلبية فمحلها بعض المخالفات، كعدم وجود بيان حمولة "مانيفست"، مغادرة السفن والطائرات ووسائط النقل الأخرى للموانئ أو النطاق الجمركي دون الحصول على ترخيص من إدارة الجمارك، نقل بضاعة من واسطة نقل إلى أخرى دون موافقة الإدارة، أو عدم إبراز الفواتير المصدقة. المادة (29) من اللائحة التنفيذية لنظام الجمارك الموحد، شعبان، شوقي رامز، النظرية العامة للجريمة الجمركية، الدار الجامعية، بيروت، 2000م، ص 97-99.

[68] الدائرة الجمركية هو النطاق الذي يحدده الوزير في كل ميناء بحري أو جوي أو بري أو في أي مكان آخر يوجد فيه مركز للإدارة يرخص فيه بإتمام كل الإجراءات الجمركية أو بعضها. المادة (2 /7) من نظام الجمارك الموحد.

[69] الحياري، معن، جرائم التهرب الجمركي، دراسة مقارنة، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ص 32.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

رابعاً، عدم دفع الرسوم والضرائب الجمركية؛ حيث يجب أن يقترن إدخال البضائع أو اخراجها إلى أو من إقليم الدولة بطريقة غير مشروعة بالامتناع عن دفع الضريبة الجمركية المستحقة عليها كلها أو بعضها، حيث أن قيام الفاعل بدفع تلك الضرائب والرسوم بعد ضبطه، لا يحول دون قيام جريمة التهريب أو الشروع في التهريب [70].

خامساً، أقرت اللجان الاستئنافية في المملكة العربية السعودية عدد من المبادئ من أهمها؛ أن وجود دلالة منشأ بشكل ثابت على أصناف البضاعة مخالفة للواقع، يتحقق معها توافر عنصري المسؤولية الجزائية: العلم والإرادة لدى المستورد [71]. ولا تحول معاقبة المتهم في جريمة غسل الأموال دون معاقبته في جريمة التهريب الجمركي [72].

الفرع الثاني: جريمة التهريب الجمركي الحكمي

أوضحت المادة (143) من نظام الجمارك الموحد سبعة عشر صورة من صور التهريب الجمركي الحكمي تشمل على سبيل المثال؛ عدم التوجه بالبضائع عند الإدخال إلى أول دائرة جمركية، وعدم اتباع الطرق المحددة في إدخال البضائع أو إخراجها، تفريغ البضائع من السفن أو تحميلها عليها بصورة مغايرة للأنظمة في الدائرة الجمركية أو تفريغها أو تحميلها في النطاق الجمركي البحري، عدم التصريح في الدائرة الجمركية عن البضائع الواردة أو الصادرة دون بيان حمولة "منافست"، تجاوز البضائع في الإدخال أو الإخراج من الدائرة الجمركية دون التصريح عنها، تقديم مستندات أو قوائم كاذبة أو مزورة أو مصطنعة أو وضع علامات كاذبة بقصد التهرب من تأدية الضرائب "الرسوم" الجمركية كلياً أو جزئياً أو بقصد تجاوز أحكام المنع أو التقييد [73]. وعليه، فإن جريمة التهريب الحكمي تستلزم عدة شروط من أهمها التالي:

أولاً: ارتكاب الفعل المادي المكون لجريمة التهريب كتقديم فواتير أو مستندات مزورة بقصد التخلص من الضرائب الجمركية المستحقة [74].

---

[70] الحياري، معن، مرجع سابق، ص32.
[71] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (21). راجع أيضاً، القرار الوزاري رقم (3852) وتاريخ 1442/11/22هـ المتضمن الموافقة على قواعد المنشأ الوطنية.
[72] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (42).
[73] راجع، المادة (143) من نظام الجمارك وفقاً لآخر تعديلاته بموجب المرسوم الملكي لعام 1443هـ.
[74] الفقرة (11) من المادة (143) من نظام الجمارك الموحد.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ثانياً: عدم اتباع الإجراءات الجمركية النظامية عند استيراد البضاعة أو عند إخراجها كعدم اتباع الطرق المحددة عند إدخال البضائع أو إخراجها أو عدم التوجه بالبضائع عند إدخالها إلى أول دائرة جمركية أو عدم اتباع الطرق النظامية عند تفريغ أو تحميل البضائع من وسائط النقل [75].

ثالثاً: عدم الإفصاح عن البضائع أو إخفائها أو الزيادة أو النقص في عدد الطرود أو محتوياتها أو إدخال البضائع أو محاولة إخراجها دون إنهاء إجراءاتها الجمركية [76]. ولذا، فإن الوارد الفعلي لأصناف البضاعة يجب أن يكون متطابق مع الثابت في المستندات المقدمة من التاجر عند فسحها "وأن تصريح المستورد لما هو مخالف للوارد لا يبرر ادعاءه الخطأ من قبل الشاحن دون دليل يؤكد خطأ الشاحن وينفي مخالفة المستورد" [77]. ووجود أصناف أخرى معفاة من الرسوم ضمن الإرسالية لا ينفي عنها واجب التصريح، حتى وإن كانت معفاة في جميع أصنافها" [78]. المستورد ملزم بالتصريح لإدارة الجمرك في حال اكتشافه خطأ في الإرسالية قبل مباشرة إجراءات التخليص على الإرسالية [79]. كما أن إخفاء المهربات دليل على العلم والإرادة بإدخال المضبوطات بطريقة غير مشروعة، ولا ينال من ذلك ادعاء الجهل بقوانين الجمارك [80].

رابعاً: نقل البضائع الممنوعة أو المقيدة أو المصدرة مؤقتاً أو حيازتها دون تقديم الاثباتات التي تؤيد استيرادها بصورة نظامية ونقل أو حيازة البضائع الخاضعة لسلطة الجمارك ضمن النطاق الجمركي دون مستند نظامي[81]. البضائع الممنوعة هي البضائع التي تمنع الدولة استيرادها أو تصديرها بالاستناد إلى أحكام هذا

---

[75] الفقرات (1-4) من المادة (143) من نظام الجمارك الموحد.

[76] الفقرات (6-10) من المادة (143) من نظام الجمارك الموحد. في القرار رقم (535) وتاريخ 1443/07/12هـ، قضت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بتأييد القرار الابتدائي استناداً إلى "أن إخفاء المهربات دليل على العلم والإرادة بإدخال المضبوطات بطريقة غير مشروعة بعدم التصريح عنها. مؤدى ذلك: تأييد القرار الابتدائي استناداً على المادة (142) من نظام الجمارك الموحد. ونرى أن استناد اللجنة الاستئنافية على المادة (142) مجانب للصواب وكان ينبغي على اللجنة الاستناد على الفقرة السابعة من المادة (143) من نظام الجمارك الموحد والتي تنص على أنه يدخل في حكم التهريب بصورة خاصة اكتشاف بضائع غير مصرح عنها في إحدى الدوائر الجمركية موضوعة في مخابئ بقصد إخفائها أو في فجوات أو فراغات لا تكون مخصصة عادة لاحتواء مثل هذه البضائع. والقرار المذكور مثال على عدم تفرقة اللجان الجمركية بين التهريب الحقيقي والتهريب الحكمي.

[77] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (9).

[78] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (8).

[79] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (10).

[80] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (13). وفقاً للمادة (39) من مشروع نظام العقوبات: "لا يعذر شخص بجهل الأحكام الجزائية المقررة نظاماً." استقر قضاء محكمة النقض المصرية على أن الجهل بقانون الجمارك لا يصلح عذراً في نفي مسؤولية المتهم على أساس أن الغلط فيه هو في قانون عقابي بصفه مكملاً لقانون العقوبات. وتطبيقاً لذلك، فقد قضت بأن ما تثيره الطاعنة من أنها لم تكن على بينة من استحقاق ضرائب جمركية على ما كانت تحمله من سبائك ذهبية لا يؤثر في مسؤوليتها، لأن هذا الدفاع على فرض صحته يكون غير منتج، لما هو مقرر من أن الجهل بالقانون أو الغلط في فهم نصوصه لا يعدم القصد الجنائي باعتبار أن العلم بالقانون وفهمه على وجهه الصحيح أمر مفترض من الناس كافة لضرورات المصلحة العامة. راجع، حافظ، مجدي محمود، الموسوعة الجمركية، الجزء الأول، دار العدالة للنشر والتوزيع، 2007، ص 191-192.

[81] الفقرات (12-14) من المادة (143) من نظام الجمارك الموحد.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

النظام أو نظام آخر[82]. بمعنى آخر، هي البضائع التي تكون ممنوعة لذاتها لا لوصف طرأ عليها، عند مخالفتها للمواصفات المطلوبة حين إدخالها للمملكة [83]. ومثال البضائع الممنوعة، الخمور والمسكرات، وغرامتها تخضع للفقرة الرابعة من المادة (145) من نظام الجمارك الموحد. لا تقل غرامة البضائع الممنوعة عن قيمة البضاعة ولا تزيد على ثلاث أمثال قيمتها، والحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات، أو بإحدى هاتين العقوبتين [84]. أما البضائع المقيدة فهي البضائع التي يكون استيرادها أو تصديرها مقيداً بموجب أحكام هذا النظام أو أي نظام آخر[85]. وتخضع غرامة البضائع المقيدة لغرامة لا تقل عن مثلي الرسوم الجمركية المستحقة ولا تزيد على قيمة البضاعة، والحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، أو بإحدى هاتين العقوبتين [86]. ومثال ذلك، البضائع التي تستلزم موافقة من الجهات المختصة بغرض فحصها قبل فسحها [87]. ولذلك، فإن تصرف المستورد بالإرسالية المفسوحة بموجب التعهد السندي قبل إجازتها يعد إخلالاً بالتعهد المسجل عليه لدى الجمرك؛ مما يترتب معه المسؤولية عن تجاوز أحكام المنع والتقييد المنصوص عليها في النظام التي تعالج التهريب الجمركي [88]. بمعنى آخر، إن تسليم الإرسالية للمستورد بصفة مؤقته لحفظها لديه لحين إجازتها من جهة الاختصاص لا يعد فسحاً لها، وإنما تم الافراج عنها لقاء تعهد من المستورد بعدم التصرف بها، وبالتالي فإن التصرف بهذه الأصناف ومخالفة التعهد يعد تهريباً جمركياً [89].

---

[82] راجع، الفقرة رقم (26) من المادة الثانية من نظام الجمارك الموحد.

[83] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (14).

[84] راجع، قرار اللجنة الاستئنافية بالرياض رقم (561) وتاريخ 1440/08/18هـ. تشتمل قائمة السلع الممنوع استيرادها على (42) صنفاً بينما تشتمل قائمة السلع الممنوع تصديرها على (7) أصناف. راجع، القرار الوزاري رقم (677) وتاريخ 1425/3/13هـ. تختص المحكمة الجزائية بتطبيق العقوبات المقررة في نظام "قانون" الجمارك الموحد المتعلقة بقضايا تهريب المخدرات والمسكرات. راجع، المرسوم الملكي رقم (م/14) وتاريخ 1434/04/06هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم (94) وتاريخ 1434/04/01هـ. عدلت العقوبة المقررة في الفقرة الأولى من المادة (145) من نظام الجمارك الموحد لتكون كالتالي: "إذا كانت البضاعة المهربة بضاعة تخضع لضرائب "رسوم" جمركية مرتفعة، فتكون العقوبة غرامة لا تقل عن مثلي الضريبة "الرسوم" الجمركية المستحقة، ولا تزيد على ثلاث أمثال الضريبة "الرسوم" الجمركية أو مثلي قيمة البضاعة أيهما أعلى، والحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، ولا تزيد على ثلاث سنوات، أو بإحدى هاتين العقوبتين. راجع، المرسوم الملكي رقم (م/14) وتاريخ 1443/01/25هـ. وكان النص القديم قبل تعديله ينص على عقوبة أخف؛ لا تقل عن مثلي الضريبة "الرسوم" الجمركية المستحقة ولا تزيد على مثلي قيمة البضاعة، والحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة، أو بإحدى هاتين العقوبتين. راجع، النص الأساس للفقرة الأولى من المادة (145) من نظام الجمارك الموحد الموافق عليه بموجب المرسوم الملكي رقم (م/41) وتاريخ 1423/11/3هـ.

[85] راجع، الفقرة رقم (27) من المادة الثانية من نظام الجمارك الموحد. تشتمل قائمة السلع المقيد استيرادها على (23) صنفاً بينما تشتمل قائمة السلع المقيد تصديرها تشتمل على (11) صنفاً. راجع، القرار الوزاري رقم (677) وتاريخ 1425/3/13هـ.

[86] راجع، الفقرة الثانية من المادة (145) من نظام الجمارك الموحد.

[87] وفقاً للمادة (24) من نظام الجمارك الموحد "تمنع الإدارة بموجب أحكام هذا النظام أو أي نظام أو قرار آخر دخول البضائع الممنوعة أو المخالفة أو خروجها أو عبورها، كما تمنع دخول البضائع المقيدة أو خروجها أو عبورها إلا بموجب موافقة صادرة عن جهات الاختصاص في الدولة."

[88] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (23).

[89] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (24).

وعليه، فإن عدم إعادة المستورد للإرسالية قرينة على تصرفه؛ الأمر الذي يتحقق معه ارتكابه لإحدى صور التهريب الجمركي [90].

ومما تقدم، يتضح أن التهريب الجمركي ينقسم من حيث محلة وهو الحق المعتدى عليه إلى نوعين: نوع يرد على الضريبة الجمركية المفروضة على البضاعة بقصد التخلص من أدائها كلياً أو جزئياً، ونوع يرد على منع بعض السلع التي لا يجوز استيرادها أو تصديرها وذلك بقصد خرق الحظر المطلق أو المقيد الذي يفرضه المنظم في هذا الشأن. وفي كلا النوعين، إما أن يتم التهريب فعلاً بتمام إخراج السلعة من البلاد أو إدخالها فيها، وهذا هو التهريب الفعلي. وإما أن يقع حكماً إذا لم تكن السلعة الخاضعة للرسم أو التي فرض عليها المنع أو القيد قد اجتازت الدائرة الجمركية ولكن صاحب جلبها أو أخرجها، "الصور المذكورة في المادة (143)". وهذه نص عليها المنظم، اعتباراً بأن من شأن هذه الأفعال أو الصور المحظورة أن تجعل احتمال إدخال البضاعة أو إخراجها قريب الوقوع في الأغلب الأعم من الأحوال فحظرها المنظم ابتداءً وأجرى عليها حكم الجريمة التامة، ولو لم يتم للمهرب ما أراد. أن المادة الخاصة بالتهريب الحكمي "المادة (143)" معطوفة على المادة السابقة "المادة (142)"، الخاصة بالتهريب الفعلي تالية لها في الحكم مرتبطة بها في المعنى بحيث لا يصح أن تستقل كل فقرة منها بحكمها دون أن يجمع بينهما معيار مشترك. ولو صح أن التهريب الحكمي هو ما يقع في أي مكان ولو بعد اجتياز الخط الجمركي لما كان المنظم بحاجه إلى النص على التهريب الفعلي، ومن ثم فإن تجريم إخفاء البضائع بوصفه تهريباً لا يتصور إلا عند إدخال البضاعة أو إخراجها من الدائرة الجمركية [91].

ومن خلال ما تقدم، فإن جريمة التهريب الحقيقي تتحقق بإدخال أو إخراج البضاعة _محل التهريب_ من الدائرة الجمركية ويتم اكتشاف الفعل لاحقاً مما يكيف الحالة بأنها جريمة تامة. ومثال ذلك، اكتشاف تقديم المستورد فواتير متدنية القيمة بعد فسح البضاعة من قبل التدقيق اللاحق بإدارة الجمرك. أو تصرف المستورد في الإرسالية المفسوحة بموجب تعهد سندي قبل إجازتها من الجهة المختصة. ففي مثل هذه

[90] راجع، المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (32).

[91] مراد، عبد الفتاح، موسوعة شرح جرائم التهريب الضريبي، مرجع سابق، ص 619. تطبيقاً للمادتين (142) و (143) ورد في التعاميم والقرارات الصادرة من الهيئة "أن قيام المستوردين بتقديم شهادة منشأ غير صحيحة تثبت أن منشأ اللحوم هو دولة غير محظور الاستيراد منها بينما يتضح أن بلد المنشأ هو دولة يحظر الاستيراد منها يعد جريمة تهريب جمركي نص عليها في المادة المشار إليها، لذا اعتمدوا تدقيق مستندات الإرساليات الواردة من اللحوم والتأكد من صحة بلد المنشأ المصرح عنه، وفي حالة مخالفة ذلك يعتبر ذلك مكوناً لجريمة الشروع في التهريب فيتخذ بشأنها الإجراءات النظامية المتبعة في مثل هذه الحالات." راجع، تعميم إدارة القيود رقم (4/3/482) وتاريخ 1422/7/2هـ.

الحالات، تعتبر الواقعة جريمة تهريب حقيقي. وأما إذا كانت البضاعة داخل الدائرة الجمركية وباءت محاولة المستورد بإخراجها بالفشل فإن التهريب يعتبر حكمياً. رغم ذلك، فإنه لا يترتب على التفرقة بين الصورتين أي أثر فيما يتعلق بالعقوبة المقررة على الجريمتين إذ أن النظام لم يفرق بين حالة التهريب الحقيقي والتهريب الحكمي فالعقوبة المقررة لجريمة التهريب الحقيقي هي ذاتها المقررة لصور التهريب الحكمي [92].

الخاتمة

الهدف من هذه الدراسة تسليط الضوء على النظام القانوني الذي يحكم الدعوى الجمركية من حيث تبيان الشروط الشكلية والموضوعية اللازمة لتحريك الدعوى الجمركية ومعرفة الجهات القضائية المختصة بنظر الدعوى الجمركية. استندت الدراسة على المنهج التحليلي لمواد نظام الجمارك الموحد والأنظمة السعودية ذات الصلة بموضوع الدراسة واجتهادات اللجان الجمركية في المملكة العربية السعودية. خرجت بالنتائج والتوصيات التالية.

(1) تشمل الشروط الشكلية لتحريك الدعوى الجمركية تقديم طلب خطي من المدير العام للجمارك _هيئة الزكاة والضريبة والجمارك_ واشتمال الطلب على البيانات الكافية. أما الشروط الموضوعية فتتضمن صدور طلب تحريك الدعوى من صاحب الصفة نظاماً وتوجيه الطلب إلى النيابة العامة.

(2) تنظر الدعاوى الجمركية من ثلاث لجان قضائية ابتدائية وتتولى الإشراف عليها أمانة اللجان الزكوية والضريبية والجمركية. وجميع اللجان المذكورة بالرياض وتستأنف قراراتها أمام اللجنة الاستئنافية بالرياض.

(3) هناك حالات تكتسب فيها القرارات الابتدائية الصفة النهائية وقرارات أخرى لا تكون نهائية إلا بعد صدورها من اللجنة الاستئنافية. وفي الحالة الأخيرة، لا يجوز الطعن عليها إلا بالتماس إعادة النظر وفقاً للحالات المذكورة في القواعد. وتطبق اللجان الجمركية قواعد إجرائية خاصة على الدعاوى التي تنظرها تسمى قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادر باعتمادها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (25711) وتاريخ 1445/04/08هـ، يتم تطبيق القواعد الإجرائية المذكورة على جميع إجراءات الدعوى، وفيما لم يرد فيه نص، تطبق الدوائر ما نص عليه في نظام المرافعات الشرعية، ونظام

[92] راجع المادة (145) من نظام الجمارك الموحد.

الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات أمام الديوان، واللوائح والقرارات الصادرة بشأنها، وذلك بما لا يخالف طبيعة الدعوى، وبما لا يتعارض مع اختصاصات الدوائر، وصلاحياتها، وطبيعة عملها.

(4) تختص اللجان الجمركية بنظر جرائم التهريب الجمركي والحكمي المنصوص عليها في المادتين (142) و(143) من نظام الجمارك الموحد. كما تختص بنظر المخالفات ضد اللائحة التنفيذية للنظام المذكور فضلاً عن نظر الاعتراضات على قرارات التحصيل والتغريم المشمولة بحكم المادتين (147) و (148) من النظام.

(5) أن المعيار الذي يحكم انعقاد الاختصاص بمباشرة الدعوى وتحريكها سواء من قبل النيابة العامة أو هيئة الزكاة والضريبة والجمارك هو تاريخ بيان استيراد البضاعة أو تاريخ تصديرها فإذا كان تاريخه قبل 1440/09/02هـ فإن الاختصاص ينعقد للهيئة وأما إذا كان البيان قد صدر بعد تاريخ 1440/09/02هـ فإن الاختصاص ينعقد للنيابة العامة.

(6) نوصي الباحثين وطلبة العلم بإجراء أبحاثهم في القانون الجمركي والضريبي في المملكة العربية السعودية مع التركيز على صور الجرائم والمخالفات وعقوباتها والتقادم في المسائل الجمركية والضريبية وأخذ القانون الجزائري كقانون مقارن نظراً لتعديلاته الحديثة كان أخرها سنة 2017م.

المراجع

- أحلام، حمودي، وإيمان، نويوة، آليات مكافحة الجريمة الجمركية في التشريع الجزائري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج، 2022-2023.
- أحمد، هشماوي وعبد المجيد، فليح كمال محمد، الجريمة الجمركية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، 2021-2022م.
- الأمر السامي رقم (7/ب/8213) وتاريخ 1425/2/13هـ.
- بن موسى، حفاف، وهارون، سعدي، المتابعة في الجرائم الجمركية، المتابعة في الجرائم الجمركية، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز الجامعي أحمد زبانة- غليزان، الجزائر، 2016.
- بهنام، رمسيس، قانون العقوبات: جرائم القسم الخاص، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999.

- بيطار، مصطفى محمد، تنظيم استخدام جهاز كشف الكذب في القانون البلجيكي، المجلة العربية للدراسات الأمنية، مجلد (35)، العدد (1)، 2019، ص 131.
- بيطار، مصطفى محمد، خصاص القواعد الجنائية في النظام السعودي للحماية من الإيذاء، مجلة البحوث الأمنية، مجلد (24)، العدد (62)، 2015، ص 123.
- بيطار، مصطفى محمد، وعوض، هشام موفق، المسؤولية الجنائية لمأمور التنفيذ في النظام السعودي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز- الاقتصاد والإدارة، مجلد (30)، عدد (02) 2016.
- تعميم إدارة القيود رقم (4/3/482) وتاريخ 1422/7/2هـ.
- ثروت، جلال وعبد المنعم، سليمان، أصول الإجراءات الجنائية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2006م.
- حافظ، مجدي محمود، الموسوعة الجمركية، الجزء الأول، دار العدالة للنشر والتوزيع، 2007.
- حافظ، مجدي محمود، الموسوعة الجمركية، الجزء الثاني، دار العدالة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007.
- الحرقان، عبد الحميد بن عبد الله، شرح نظام الإجراءات الجزائية، الطبعة الثانية، مكتبة جرير، الرياض، 1442هـ-2020م
- حسني، محمد نجيب، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988.
- حفاف، بن موسى، وسعدي، هارون، المتابعة في الجرائم الجمركية، المتابعة في الجرائم الجمركية، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز الجامعي أحمد زبانة- غليزان، الجزائر، 2016.
- حكيم، نايت عبد السلام، مكانة إدارة الجمارك في المتابعة القضائية للجرائم الجمركية على ضوء القانون المعدل في سنة 2017، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد (05)، العدد (01)، 2019، ص 116.
- حمدي، كمال، جريمة التهريب الجمركي وقرينة التهريب، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997م.
- الحياري، معن، جرائم التهرب الجمركي، دراسة مقارنة، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.

- زيدان، الوسيط في شرح الجرائم الجمركية تشريعاً وفقهاً وقضاءً، دار محمود للنشر التوزيع، القاهرة، 2022.
- سرور، أحمد فتحي، الجرائم الضريبية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1990م.
- سلامة، مأمون، الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992.
- سلامه، فتحي حسن، النظم الجمركية، قسم المالية العامة – كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، 1414هـ- 1994م.
- السيد، محمد نجيب، جريمة التهريب الجمركي في ضوء الفقه والقضاء، المنشأة التجارية، الإسكندرية، 1992.
- الشاذلي، فتوح عبد الله، جرائم التعزير المنظمة في المملكة العربية السعودية، مكتبة اللواء، الرياض، 1428هـ- 2007.
- شعبان، شوقي رامز، النظرية العامة للجريمة الجمركية، الدار الجامعية، بيروت، 2000م.
- الطعن: مصر، الطعن رقم (26681) لسنة (59 ق)، الدوائر الجنائية، الجلسة بتاريخ 1690/6/7م.
- عاكوم، محمد حسن، التهرب الضريبي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2019.
- عبيد، رؤوف، مبادئ الإجراءات الجنائية في القانون المصري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1982.
- العصيمي، مشعل بن عبد الله، صلاحية المحقق بالنيابة العامة في ملاءمة إقامة الدعوى الجزائية في نظام الإجراءات الجزائية السعودي والقانون المقارن، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد (38)، أكتوبر/ ديسمبر 2023م، ص 194.
- غنية، نجوى، الجرائم الجبائية، رسالة ماجستير في العلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تونس، السنة الجامعية 1999-2000.
- الفايز، أكرم طراد محمد والجبرة، علي عوض، طلب تحريك الدعوى الجزائية الجمركية الأردني، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، رقم المجلد (22)، رقم العدد (2)، 2019م، 111-132، ص 128.

- الفايز، أكرم طراد محمد والجبرة، علي عوض، طلب تحريك الدعوى الجزائية الجمركية الأردني، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، رقم المجلد (22)، رقم العدد (2)، 2019م، 111-132، ص 127.
- قرار اللجنة الاستئنافية بالرياض رقم (561) وتاريخ 1440/08/18هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض رقم CTR-2024-205233 وتاريخ 1445/07/17هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض رقم CTR-2024-205233 وتاريخ 1445/07/17هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض رقم (155) وتاريخ 1443/03/04هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (112) في 1439/09/18هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (18) في 1439/02/23هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (18) وتاريخ 1439/02/23هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (25) وتاريخ 1441/03/13هـ.
- قرار اللجنة الجمركية الاستئنافية بجدة رقم (88) وتاريخ 1440/11/20هـ.
- القرار الوزاري رقم (3852) وتاريخ 1442/11/22هـ المتضمن الموافقة على قواعد المنشأ الوطنية.
- القرار الوزاري رقم (3852) وتاريخ 1442/11/22هـ، المتضمن الموافقة على قواعد المنشأ الوطنية.
- القرار الوزاري رقم (677) وتاريخ 1425/3/13هـ.
- قرار مجلس الوزراء رقم (94) وتاريخ 1434/04/01هـ.
- قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية المصادق عليها بموجب الأمر الملكي الكريم رقم (25711) وتاريخ 1445/04/08هـ.
- الكلبي، عبد الله ضيف الله، تحريك الدعوى الجنائية وضمانات المتهم أمام اللجان الجمركية: دراسة مقارنة بين قانون الجمارك المصري ونظام الجمارك السعودي وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 1422هـ-2001م.

- اللائحة التنفيذية لنظام الجمارك لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومذكرته الايضاحية، الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الطبعة الثانية، 1429هـ- 2008م.
- اللحيدان، عبد العزيز بن علي، الإذن وأثره في تحريك الدعوى الجزائية: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في السياسة الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1435/1434هـ.
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (10).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (13).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (14).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (21)..
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (23).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (24).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (32).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (42).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (8).
- المبدأ القضائي الجمركي للجان الاستئنافية رقم (9).
- المبدأ رقم (1) من مجموعة المبادئ الجمركية المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف.
- المبدأ رقم (2) من مجموعة المبادئ المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف.
- المبدأ رقم (3) من مجموعة المبادئ الجمركية المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف.
- المبدأ رقم (5)، من مجموعة المبادئ الجمركية المستخرجة من قرارات لجان الاستئناف.
- محمد محيي الدين، عوض، أصول الإجراءات الجزائية، ص 150، عبد الله مرعي القحطاني، تطور الإجراءات الجنائية، ص 111.

- محمد، عوض، شرح قانون الإجراءات الجنائية، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1989.
- المرسوم الملكي رقم (م/14) وتاريخ 1434/04/06هـ.
- المرسوم الملكي رقم (م/14) وتاريخ 1443/1/25هـ المتضمن الموافقة على تعديل نظام "قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الموافق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م/41) وتاريخ 11/3/ 1423هـ.
- المرصفاوي، حسن صادق، أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الإسكندرية 2007.
- المرصفاوي، حسن صادق، أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2007.
- مريم، كرفوح، إدارة الجمارك ودورها في مكافحة الجريمة الجمركية: نموذج تطبيقي مفتشية أقسام الجمارك بادار، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دارية، أدار، 2016-2017.
- مشروع نظام العقوبات السعودي.
- مصطفى محمد، أصول علمي الإجرام والعقاب، مكتبة الشقري، جدة، 1437هـ- 2016م.
- مصطفى، محمود، شرح قانون الإجراءات الجنائية، جامعة القاهرة، 1975.
- نصيرة، سبع، الجريمة الجمركية في القانون الجزائري، مجلة صوت القانون، المجلد العاشر، العدد (01)، 2024، ص 309.
- نظام (قانون) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/41) وتاريخ 1423/11/3هـ.
- نظام الإجراءات الجزائية الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/2) بتاريخ 1435/1/22هـ.
- نظام المرافعات الشرعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435هـ.
- نقض مصري: 2974/3/24، مجلة المحاماة، س 28 ق 147، 1956/2/10م، أحكام النقض، س 7 ق 157.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي

رناد سالم صالح الضمور
أستاذ مساعد في القانون الخاص- مدني، قسم القانون، كلية إدارة الأعمال، جامعة الحدود الشمالية، المملكة العربية السعودية
renad.aldmour@nbu.edu.sa

هاني مؤنس
أستاذ مساعد في القانون الخاص- تجاري، قسم القانون، كلية إدارة الأعمال، جامعة الحدود الشمالية، المملكة العربية السعودية

أسماء سعد الحديدي
أستاذ مساعد في القانون الخاص- تجاري، قسم القانون، كليه إدارة الأعمال، جامعة الحدود الشمالية، المملكة العربية السعودية

الملخص

تأتي هذه الدراسة لتقديم فهم عميق للنظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي، وتسليط الضوء على السبل التي يمكن من خلالها تعزيز الكفاءة والشفافية في هذا المجال. وتتبنى هذه الدراسة منهجاً تحليلياً يستند إلى استعراض الأدبيات القانونية المتعلقة بالموضوع وتحليل البيانات والمعلومات ذات الصلة بشكل شامل.

وتم تقسيم الدراسة إلى مبحثين أثنين، هما: ماهية الفصل في المنازعات الرياضية، النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية. وكل منهما قُسم إلى مطالب وفروع تبعاً لطبيعة الدراسة ومقتضياتها.

الكلمات المفتاحية: النظام القانوني، الفصل في المنازعات، مركز التحكيم.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)

IJFAES
July 2024

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

The legal system for resolving sports disputes before the Saudi Sports Arbitration Centre

Renad Salem Saleh Al-Damour
Assistant Professor of Private Law - Civil, Department of Law, College of Business Administration, Northern Border University, Kingdom of Saudi Arabia
renad.aldmour@nbu.edu.sa

Hani Moenis
Assistant Professor of Private Law - Commercial, Department of Law, College of Business Administration, Northern Border University, Kingdom of Saudi Arabia

Asmaa Saad Al-Hadidi
Assistant Professor of Private Law - Commercial, Department of Law, College of Business Administration, Northern Border University, Kingdom of Saudi Arabia

Abstract

This study aims to provide a deep understanding of the legal system for resolving sports disputes before the Saudi Sports Arbitration Center and to highlight ways to enhance efficiency and transparency in this field. The study adopts an analytical approach based on a comprehensive review of the legal literature on the subject and the analysis of relevant data and information.

The study is divided into two main sections: the nature of resolving sports disputes and the legal system for resolving sports disputes in the Kingdom of Saudi Arabia. Each section is further divided into topics and sub-topics according to the nature and requirements of the study.

Keywords: Legal System, Dispute Resolution, Arbitration Center.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

مقدمة

في ظل تطور الرياضة وتزايد عدد النزاعات التي تنشأ داخل البيئة الرياضية، أصبح تأمين وسيلة فعّالة لتسوية هذه المنازعات ضرورة حتمية. وتعد النزاعات الرياضية جزءاً لا يتجزأ من عالم الرياضة، وتعتبر إدارتها وفصلها بشكل فعّال أمراً حيوياً لضمان استقرار البيئة الرياضية ونموها. في هذا السياق، تتجلى أهمية النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي، حيث يشكل هذا النظام القاعدة الأساسية لحل النزاعات بطريقة عادلة وشفافة.

ومن هنا، تبرز أهمية مراكز التحكيم الرياضية كآلية لفصل النزاعات بشكل مستقل ومتخصص. يُعتبر مركز التحكيم الرياضي السعودي مؤسسة رائدة في هذا المجال، حيث يعمل على تسوية المنازعات الرياضية بشكل سريع وفعّال.

وتتميز محكمة التحكيم الرياضية السعودية بنظام قانوني متطور يستند إلى أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين المدنية السعودية. يعتمد هذا النظام على مجموعة من اللوائح والأنظمة التي تحدد إجراءات التحكيم والمعايير التي يجب أخذها بعين الاعتبار أثناء النظر في النزاعات الرياضية المختلفة.

يتضمن نظام التحكيم الرياضي السعودي آليات لحل النزاعات بشكل ودي وسريع، مما يسهم في المحافظة على سلامة ونزاهة البيئة الرياضية في المملكة. وبفضل توفيره لبيئة تحكيمية متخصصة وعادلة، يعزز مركز التحكيم الرياضي السعودي الثقة في النظام الرياضي ويشجع على تسوية النزاعات بطريقة تحفظ حقوق جميع الأطراف المعنية.

مشكلة الدراسة

تتناول هذه الدراسة تفصيلات النظام القانوني للتحكيم الرياضي في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك تحليل القوانين واللوائح ذات الصلة ودور مركز التحكيم الرياضي السعودي في تطبيقها وتأثيرها على المشهد الرياضي السعودي والدولي.

وتبرز هذه المشكلة من خلال التحديات القانونية والإجرائية التي يمكن أن تؤثر على جودة القرارات ومصداقيتها، وبالتالي تؤثر على سمعة المركز وثقة الأطراف فيه.

أهمية الدراسة

تعكس أهمية هذه الدراسة في تقديم فهم عميق للنظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي، وتسليط الضوء على السبل التي يمكن من خلالها تعزيز الكفاءة والشفافية في هذا المجال.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

تحليل الإطار القانوني والإجرائي للفصل في المنازعات الرياضية بالمركز السعودي. بالإضافة إلى تسليط الضوء على التحديات التي تواجه عملية الفصل واقتراح الحلول المناسبة لها. وتحديد دور وأهمية مركز التحكيم الرياضي السعودي في حل النزاعات الرياضية بشكل فعّال.

تساؤلات الدراسة

خلال هذه الدراسة، سيتم التركيز على الأسئلة التالية:

1. ما هي الإجراءات والقوانين التي يتبعها مركز التحكيم الرياضي السعودي في فصل المنازعات الرياضية؟
2. ما هي التحديات الرئيسية التي تواجه هذه العملية في السعودية؟
3. كيف يمكن تعزيز كفاءة وشفافية الفصل في المنازعات الرياضية بواسطة المركز السعودي؟

منهج الدراسة

تتبنى هذه الدراسة منهجاً تحليلياً يستند إلى استعراض الأدبيات القانونية المتعلقة بالموضوع وتحليل البيانات والمعلومات ذات الصلة بشكل شامل. كما يتضمن منهج الدراسة دراسة تحليلية للتجارب والتطبيقات السابقة والمقارنة بين النظم القانونية الأخرى.

خطة البحث

المبحث الأول: ماهية الفصل في المنازعات الرياضية.

المطلب الأول: مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية، وأهميته وأنواعه.

الفرع الأول: مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية، وأهميته:
الفرع الثاني: أنواع الفصل وأساليبه.
المطلب الثاني: نشأة وتطور مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية.
الفرع الأول: نشأة وتطور مفهوم الفصل.
الفرع الثاني: الأحداث الرئيسية والتطورات التشريعية في المنازعات الرياضية.
المبحث الثاني: النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية
المطلب الأول: نظرة عامة على النظام القانوني السعودي في الفصل في المنازعات الرياضية
الفرع الأول: مستويات الفصل في المنازعات الرياضية
الفرع الثاني: التشريعات والقوانين ذات الصلة
الفرع الثالث: دور مركز التحكيم الرياضي السعودي في الفصل في المنازعات الرياضية
المطلب الثاني: دور القضاء السعودي في دعم وتنفيذ قرارات مركز التحكيم الرياضي
الفرع الأول: دور القضاء السعودي في تنفيذ القرارات التحكيمية
الفرع الثاني: الدور القضائي في الرقابة على عمليات التحكيم الرياضي
الفرع الثالث: التحديات التي تواجه الفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية.

المبحث الأول: ماهية الفصل في المنازعات الرياضية

المطلب الأول: مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية، وأهميته وأنواعه

الفرع الأول: مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية، وأهميته:

يشير مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية إلى عملية تسوية الخلافات والنزاعات الناشئة بين الأطراف المشاركة في المجالات الرياضية، سواء كان ذلك بين الرياضيين، الأندية، الاتحادات الرياضية، أو أي كيانات أخرى ذات صلة. ويتم اللجوء إلى الفصل لحل النزاعات التي تنشأ نتيجة انتهاك القوانين الرياضية، أو الاتفاقيات، أو القواعد الرياضية التي تحكم الممارسة الرياضية.

وتكمن أهمية الفصل في المنازعات الرياضية في كونها (Houlihan، 2009):

1. **تسهل الحلول السريعة والفعّالة:** يساهم الفصل في المنازعات الرياضية في توفير آلية لحل المنازعات بطريقة سريعة وفعّالة، مما يقلل من تكلفة النزاعات ويساعد على استئناف الأنشطة الرياضية دون تعطيل.
2. **تحقق العدالة الرياضية:** حيث لا تسهم في تحقيق العدالة الرياضية من خلال فصل الأطراف المتنازعة بشكل مستقل ومحايد، بالإضافة إلى تطبيق القوانين والقواعد المعترف بها دوليًا.
3. **توفير حماية حقوق أطراف النزاع:** فتوفر عملية الفصل في المنازعات آلية لحماية حقوق الأطراف المشاركة في النشاطات الرياضية، سواء كانت هذه الحقوق تتعلق بالعقود، أو الانتقالات، أو الانضباط، أو أية مسائل أخرى ذات العلاقة.
4. **تعمل على تعزيز مبادئ الشفافية والمصداقية:** يساهم الفصل في تعزيز مبادئ الشفافية والمصداقية في البيئة الرياضية، من خلال إجراء النزاعات بطريقة مفتوحة وبحيادية، مما يعزز الثقة في النظام الرياضي.

بشكل عام، يعتبر الفصل في المنازعات الرياضية أداة أساسية لتحقيق العدالة والاستقرار في المجال الرياضي، ولضمان تطبيق القوانين والقواعد بطريقة تحافظ على مصلحة جميع الأطراف المعنية.

الفرع الثاني: أنواع الفصل وأساليبه

هناك عدة أنواع من الفصل في المنازعات الرياضية، وتختلف حسب طبيعة النزاع وقوانين الرياضة المعمول بها. ومن ضمنها (Blackshaw، 2009):

1) التحكيم:

يتمثل الفصل في هذه الحالة في تعيين طرف ثالث محايد، ويتخذ قرارًا يلتزم به الأطراف المتنازعة. و يمكن أن يكون التحكيم قائمًا على القوانين الرياضية الدولية أو على أسس القانون المدني أو العرفي.

2) الوساطة:

يتمثل الفصل في هذه الحالة في استخدام طرف ثالث للمساعدة في توجيه الأطراف نحو التوصل إلى اتفاق تسوية. ويعتمد نجاح الوساطة على قدرة الوسيط على تسهيل التواصل وتحفيز الأطراف على التوصل إلى اتفاق مرضٍ.

3) اللجان القانونية أو الاستئنافية:

حيث يمكن تشكيل لجان قانونية خاصة بالاتحادات الرياضية لفصل في المنازعات الرياضية. وبناء عليه يتم الاستناد إلى قرارات اللجان القانونية أو الاستئنافية التي تُصدر بناءً على القوانين والقواعد المحددة.

4) القضاء العادي (الرسمي):

في بعض الحالات، يمكن للأطراف أن تلجأ إلى القضاء العادي لحل المنازعات الرياضية، خاصة في الحالات التي لا يمكن حلها وفق اللوائح الرياضية أو العقود المبرمة.

5) التحكيم الرياضي الدولي:

تعتبر محاكم التحكيم الرياضي الدولي مثل: محكمة التحكيم الرياضي (CAS) وسيلة فصل متخصصة في المنازعات الرياضية على المستوى العالمي. وتختلف طرق الفصل وفقًا للأنظمة والتقاليد القانونية المعمول بها في كل بلد أو في الإطار الدولي، وتعتمد أيضًا على تفضيلات الأطراف المتنازعة وطبيعة النزاع.

المطلب الثاني: نشأة وتطور مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية

الفرع الأول: نشأة وتطور مفهوم الفصل

لقد تطور مفهوم الفصل في المنازعات الرياضية على مر العصور، وقد شهد تطوراً ملحوظاً خاصةً في العصر الحديث، وذلك مع نمو الرياضة عالميًا، وتزايد حجم المنافسات والمنازعات التي تنشأ في هذا السياق.

ويعود تاريخ الفصل في المنازعات الرياضية إلى فترة الإمبراطورية الرومانية، حيث استخدمت العديد من الآليات لحل المنازعات في الألعاب الرياضية، مثل الألعاب الأولمبية القديمة.

وفيما بعد تطورت مفاهيم العدالة الرياضية والفصل في المنازعات الرياضية خلال القرون الوسطى والعصور الحديثة . حيث نظمت العديد من المعاهدات والقوانين والأنظمة الخاصة بالرياضة في العديد من الثقافات والحضارات (Gardiner, 2002) .

ومع نمو الرياضة الحديثة وانتشارها على نطاق عالمي في القرن العشرين، أصبحت المنافسات والمنازعات الرياضية أكثر تعقيدًا وتنوعًا.

تزايدت حاجة الأطراف المشاركة في المنازعات الرياضية إلى آليات فصل متخصصة ومحايدة لحل النزاعات بطريقة سريعة وعادلة (Healey, 2008) .

شهد العصر الحديث تطورًا قانونيًا هامًا في مجال الفصل في المنازعات الرياضية، مع تبني العديد من الاتحادات الرياضية والمنظمات الدولية للرياضة نظمًا قانونية متخصصة لفصل وتسوية المنازعات. بالإضافة إلى تأسيس محاكم التحكيم الرياضي الدولي، مثل محكمة التحكيم الرياضي في لوزان (CAS)، كان خطوة مهمة في تطوير الفصل في المنازعات الرياضية على المستوى العالمي (Greenfield, 2000) .

الفرع الثاني: الأحداث الرئيسية والتطورات التشريعية في المنازعات الرياضية

تطورت عملية الفصل في المنازعات الرياضية عبر التاريخ، حيث طرأت العديد من التغيرات في البنية القانونية والتشريعات الرياضية. فمرت عبر مراحل عدة:

1) إنشاء محكمة التحكيم الرياضي في لوزان (CAS):

وهي أحدث التطورات في مجال فصل المنازعات الرياضية على المستوى الدولي، حيث تأسست عام 1984. وجاء تأسيسها؛ لتوفير آلية مستقلة ومتخصصة لحل المنازعات الرياضية على المستوى الدولي، وتتميز CAS بتشكيل هيئة تحكيم متخصصة من القضاة والخبراء في القانون الرياضي، مما يضمن حيادية وتخصصًا عاليًا في فصل المنازعات. حيث تُعتبر قرارات CAS نهائية ولا يمكن الطعن فيها إلا في حالات محددة وبشروط معينة (Cavaliero., 2008) .

2) التطورات التشريعية في الاتحادات الرياضية الدولية:

تبنت العديد من الاتحادات الرياضية الدولية لوائح وقوانين تنظم فصل المنازعات في الرياضة. تعتمد التشريعات الرياضية على القوانين واللوائح التي تصدرها الاتحادات الرياضية الدولية. حيث يتضمن هذا التشريع تنظيمات لمختلف جوانب الرياضة مثل المنافسات، الانضباط، التسجيل، وفصل المنازعات. وهو ما يهدف إلى توفير بيئة رياضية عادلة وموحدة ومحايدة لجميع الأطراف المعنية (Anderson, 2009).

3) تأسيس مراكز تحكيم رياضية محلية:

بدأت الدول في تأسيس مراكز تحكيم رياضية محلية لفصل المنازعات في البيئة الرياضية المحلية. وجاء هذا الأمر ليعبر عن رغبة الدول والمنظمات الرياضية في توفير آليات محلية للفصل في المنازعات الرياضية. وهو ما ساهم بشكل كبير في تقديم خدمات فصل المنازعات بشكل أسرع وأكثر فعالية، وفقاً للقوانين والأنظمة المحلية (الصقير ,2009).

4) التطورات القانونية في الرياضة الأولمبية:

شهدت اللجان الأولمبية التطورات في تشريعاتها لتنظيم الفصل في المنازعات الرياضية. تركز التطورات في القانون الأولمبي على ضمان الالتزام بمبادئ الأولمبية والقوانين الرياضية الدولية.

و يهدف القانون الأولمبي إلى تنظيم المنافسات الرياضية، وحماية حقوق الرياضيين، وبالإضافة إلى تحقيق العدالة الرياضية في جميع أنحاء العالم (Mestre, 2103) .

المبحث الثاني: النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية

المطلب الأول: نظرة عامة على النظام القانوني السعودي في الفصل في المنازعات الرياضية

الفرع الأول: مستويات الفصل في المنازعات الرياضية

في المملكة العربية السعودية، يتم التنظيم والتحكيم في المنازعات الرياضية وفقاً لأنظمة ولوائح محددة، والتي تتنوع حسب نوع الرياضة والجهة المشرفة عليها. حيث إنَّ النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية، يتم عبر عدة مستويات يمكن إجمالها في (النظام الأساسي للأتحاد السعودي لكرة القدم ، 2021):

1. **الهيئة العامة للرياضة:** فتعتبر الهيئة العامة للرياضة الجهة المسؤولة عن تنظيم الرياضة في المملكة العربية السعودية. وتصدر الهيئة اللوائح والقوانين التي تنظم الممارسة الرياضية وتحكيم المنازعات في مختلف الرياضات (تنظيم الهيئة العامة للرياضة، 2019).
2. **مركز التحكيم الرياضي السعودي:** ويعد مركز التحكيم الرياضي السعودي هو الهيئة المختصة في فصل المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى ذلك فإن المركز يضمن تقديم الخدمات القانونية والتحكيمية لحل المنازعات الرياضية بطريقة سريعة وعادلة (النظام الأساسي لمركز التحكيم الرياضي السعودي، 2023).
3. **اللوائح الرياضية:** تحتوي اللوائح الرياضية على القوانين والأنظمة التي تحكم ممارسة الرياضة في المملكة العربية السعودية، وتحدد الإجراءات المتبعة في فصل المنازعات الرياضية وآليات التحكيم المناسبة.

4. **القوانين المدنية والتجارية:** قد يتم تطبيق القوانين المدنية والتجارية في حالات المنازعات الرياضية التي لا تغطيها اللوائح الرياضية بشكل كافٍ. حيث يمكن أن توفر هذه القوانين الإطار القانوني العام الذي يمكن اللجوء إليه في حال عدم وجود تنظيم خاص للمنازعة.
5. **التحكيم الدولي:** ففي بعض الحالات، يمكن للأطراف المتنازعة في المملكة العربية السعودية أن تلجأ إلى التحكيم الدولي؛ لحل المنازعات الرياضية، في حالة تتعدد أطراف النزاع وخصوصاً الأطراف الدولية، ومن أهم المؤسسات التي يتم اللجوء إليها (CAS).

الفرع الثاني: التشريعات والقوانين ذات الصلة

وفيما يخص القوانين والتشريعات السعودية المتبعة في عملية الفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية، فإنها تندرج تحت عدة مستويات، يمكن إجمالها بـ:

1. **نظام الرياضة السعودي:** يحدد هذا النظام الأنظمة واللوائح التي تنظم مختلف جوانب الرياضة في المملكة العربية السعودية، وتتضمن هذه الأنظمة واللوائح إجراءات فصل المنازعات وآليات التحكيم في البيئة الرياضية المحلية (البسام، 2020).
2. **قانون التحكيم في المملكة العربية السعودية:** ينظم هذا القانون إجراءات التحكيم وفصل المنازعات في المملكة العربية السعودية بشكل عام، ويعد التحكيم إحدى الخيارات المتاحة لفصل المنازعات الرياضية في إطار القوانين السعودية (العوفي، 2021).
3. **قوانين اللجان الرياضية المحلية:** تصدر اللجان الرياضية المحلية في المملكة العربية السعودية قوانين ولوائح تنظم جوانب مختلفة من الرياضة على المستوى المحلي، قد تتضمن هذه القوانين واللوائح أيضًا إجراءات فصل المنازعات وآليات التحكيم في البيئة الرياضية المحلية (Henry Quinlan، 2022).
4. **القوانين المدنية والتجارية:** تنطبق القوانين المدنية والتجارية السعودية على المنازعات الرياضية في حال عدم وجود تنظيم خاص لها. حيث توفر هذه القوانين الإطار القانوني العام الذي يمكن اللجوء إليه لفصل المنازعات الرياضية.

وبناء على ما تقدم فإنه يتعين على الأطراف المتنازعة والمحامين والمختصين في المجال الرياضي الاطلاع على هذه التشريعات والقوانين لضمان الامتثال للإجراءات والقوانين السارية في المملكة العربية السعودية.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الفرع الثالث: دور مركز التحكيم الرياضي السعودي في الفصل في المنازعات الرياضية

يلعب مركز التحكيم الرياضي السعودي دورًا حيويًا في فصل المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية.[1] حيث يقوم بالأدوار المناطة به عبر العديد من الاجراءات لعل من أهمها وأبرزها (العوفي، 2021):

1. **تقديم منصة للتحكيم:** يوفر المركز بيئة مناسبة وآمنة لفصل المنازعات الرياضية عن طريق التحكيم، حيث يمكن للأطراف المتنازعة التقدم بطلباتها للتحكيم وتنظيم الجلسات التحكيمية.
2. **تقديم خدمات التحكيم والوساطة:** يقوم المركز بتوفير خدمات التحكيم والوساطة لحل المنازعات الرياضية، حيث يعمل على تسهيل الاتفاق بين الأطراف المتنازعة والوصول إلى حلول وسطية.
3. **تعيين المحكمين والوسطاء المؤهلين:** يقوم المركز بتعيين محكمين ووسطاء مؤهلين وذوي خبرة في مجال الرياضة والتحكيم، مما يضمن تقديم قرارات عادلة ومهنية في المنازعات الرياضية [2].

---

[1] اشتملت القواعد الإجرائية لمركز التحكيم الرياضي السعودي لسنة 2024 على الشروط الواجب توافرها في المحكمين وعددهم واختصاصاتهم. فمن حيث الشروط الواجب توافرها في الخبير او المختص:

1. أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في الشريعة أو القانون أو ما يعادلهما، ويجوز للمجلس قبول قيد من يحمل شهادة البكالوريوس في تخصص آخر؛ بشرط أن يكون محكمًا معتمدًا لدى محكمة التحكيم الرياضي (CAS)
2. أن يكون لديه خبرة قانونية، أو خبرة فنية أو إدارية في النشاط الرياضي، أو الأنشطة ذات الصلة بالرياضة، لمدة لا تقل عن (5) خمس سنوات .
3. ألا يكون قد صدر في حقه حكم قضائي نهائي في قضية مخلة بالشرف أو الأمانة .
4. أن يجتاز البرامج التأهيلية و/أو الاختبارات التي يقرها المركز .
5. أن يجتاز المقابلة الشخصية التي يجريها المركز .
6. سداد الرسوم المقررة من المركز وفق الجدول رقم (4) المرفق بالقواعد الإجرائية.
7. ألا يكون عضوًا في المجالس أو اللجان التابعة ألي من الهيئات الرياضية أو وزارة الرياضة أو عاملاً أو منتسبًا أو متعاقدًا معها.

[2] و نصت المادة السادسة من القواعد الإجرائية لمركز التحكيم الرياضي السعودي لسنة 2024 على عدد المحكمين وتعيينهم، فجاء فيها:

1. تتكون هيئة التحكيم من ثلاثة محكمين – ما لم يتفق أطراف المنازعة على محكم فرد –يختارون من قائمة المحكمين.
2. إذا اتفق أطراف المنازعة على تشكيل هيئة تحكيم من محكم فرد، فيتفقون على تعيينه خلال (7) سبعة أيام من تاريخ إخطار المحتكم ضده بطلب التحكيم، فإن لم يعينوا المحكم الفرد خلال هذه المدة يتولى رئيس الغرفة تعيينه، وُيخطر أطراف المنازعة باسم المحكم خلال (7) سبعة أيام من تاريخ تعيينه.
3. إذا شكلت هيئة تحكيم من ثالثة محكمين، فيعين كل طرف محكًما خلال (7) سبعة أيام من تاريخ إخطار المحتكم ضده بطلب التحكيم، ويتفق المحكمان المعينان على اختيار المحكم الثالث خلال (7) سبعة أيام من تاريخ تعيين آخرهما، وإلا يتولى رئيس الغرفة تعيينه، ويكون المحكم الثالث رئيسًا لهيئة التحكيم، وُيخطر المحكمون المعينون وأطراف المنازعة بتشكيل هيئة التحكيم خلال (7) سبعة أيام من تاريخ اختيار المحكم الثالث.
4. إذا تعدد أي من أطراف المنازعة، فيتعين عليهم جميعًا الاتفاق على تعيين محكم واحد خلال (7) سبعة أيام من تاريخ إخطار آخرهم، وإلا تولى رئيس الغرفة تعيينه، وُيخطر أطراف المنازعة باسم المحكم خلال (7) سبعة أيام من تاريخ تعيينه.
5. للمركز في حالات التحكيم المعجل؛ تقدير مدد زمنية أقل من المدد الواردة في الفقرات (2 و3 و4) من هذه المادة .
6. يقدم المحكم -بعد اختياره- إقرارًا يثبت حياده واستقلاليته وعدم وجود أي تعارض للمصالح وفقًا أحكام المادة (7) من القواعد الإجرائية، ولايعد تعيينه نهائيًا إلا بعد صدور قرار رئيس الغرفة بتشكيل هيئة التحكيم- 7 .يشترط أن يكون رئيس هيئة التحكيم حاصلا على شهادة جامعية في الشريعة أو القانون أو ما يعادلهما.

4. **تطوير القوانين واللوائح:** يشارك المركز في تطوير القوانين واللوائح المتعلقة بفصل المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية، مما يساعد على تحسين الإطار القانوني للرياضة.
5. **تعزيز ثقافة التحكيم الرياضي:** يسعى المركز إلى تعزيز ثقافة التحكيم الرياضي في المملكة العربية السعودية من خلال توعية الأطراف المعنية بفوائد وأهمية التحكيم في حل المنازعات الرياضية.

بشكل عام، يساهم مركز التحكيم الرياضي السعودي في توفير بيئة مناسبة وفعالة لفصل المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية، مما يساعد على تحقيق العدالة والنزاهة في المجال الرياضي.

1. إجراءات الفصل في المنازعات الرياضية أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي:

تمر عملية الفصل في المنازعات الرياضية أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي، بعدة مراحل وإجراءات متسلسلة تحكم عملية الفصل، ويجب السير بها وفق التسلسل الآتي:

أ. تقديم الطلب (طلب الدعوى):

يبدأ الطرف الراغب في فصل المنازعة بتقديم طلب رسمي إلى مركز التحكيم الرياضي السعودي.

بحيث يتضمن الطلب معلومات كافية حول الطرفين المتنازعين، وطبيعة التنازع، والمطالب المقدمة، بالإضافة إلى تقديم الوثائق اللازمة المدعمة بالأدلة والبراهين والتي يمكن الأخذ بها.

ب. تعيين المحكمين:

بعد استلام الطلب، يقوم مركز التحكيم بتعيين لجنة من المحكمين المؤهلين والذين يتمتعون بخبرة في مجال الرياضة والتحكيم. ويتم اختيار المحكمين بعناية لضمان الكفاءة والنزاهة في فصل المنازعة، وتلبية احتياجات القضية المحددة.

ج. الجلسات الإجرائية:

يتم تحديد مواعيد الجلسات التحكيمية وإبلاغ الأطراف المتنازعة بالتواريخ والأماكن المحددة.

7. لا يجوز للمحكم أن يكون محكمًا في أكثر من منازعة في وقت واحد إلا بموافقة رئيس الغرفة.
8. يعين الرئيس التنفيذي أمين السر.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

تعقد الجلسات التحكيمية بحضور المحكمين والأطراف المتنازعة، وتُسمح لكل طرف بتقديم الحجج والأدلة في دعم حالته، وتكون هذه الجلسات سرية، حيث تضمنت المادة (3) من القواعد الإجرائية لمركز التحكيم الرياضي السعودي لسنة 2024، على ضمان سرية إجراءات التحكيم جميعها، حيث تقتصر على أطراف النزاع وهيئة التحكيم.[3] [4]

د. إصدار القرار:

بعد انتهاء الجلسات التحكيمية واستكمال النقاشات، يصدر المحكمون قرارهم النهائي بشأن المنازعة. ومن ثم يتم إعلان القرار رسميًا وتسليم نسخة منه إلى الأطراف المتنازعة.

[3] نصت المادة (3) من القواعد الإجرائية لمركز التحكيم الرياضي السعودي لسنة 2024، على:
1- تعد جميع إجراءات التحكيم بموجب القواعد الإجرائية سرية ومقصورة على أطراف المنازعة، وهيئة التحكيم، والرئيس التنفيذي، ورئيس الغرفة، وأمين السر، والخبير في حالة الاستعانة به، ويتعهد أطراف المنازعة وهيئة التحكيم والخبير بعدم إفشاء أي واقعة أو معلومة متصلة بالمنازعة أو بإجراءات التحكيم دون الحصول على إذن مسبق من المركز .
2- للمركز نشر حالة المنازعة أو حكم التحكيم مع تجهيل بيانات أطراف المنازعة في موقع المركز الإلكتروني.
وهذا ما أكدته المادة (43) من النظام الأساسي لمركز التحكيم السعودي لسنة 2023، حيث جاء فيها:
1- يلتزم منسوبو المركز بالمحافظة على السرية في أعمالهم، وعدم الكشف عن أي معلومات أو مستندات تتعلق بأعمال المركز، سواء خلال مدة عملهم في المركز أو بعدها.
2- تعتبر كافة المعلومات المقدمة من أطراف المنازعة سرية، وليس لمن اطلع عليها أو علم بها من منسوبي المركز إفشاؤها أو الكشف عنها إلا بموافقة مكتوبة من أطراف المنازعة أو بطلب من الجهة القضائية المختصة.
3- يمارس منسوبو المركز أعمالهم بحيادية واستقلالية وموضوعية، ويلتزمون باحترام النظام والقواعد الإجرائية واللوائح والقرارات وتجنب أي تعارض للمصالح والالتزام بالإفصاح عنه.
4- لا يجوز للرئيس أو أعضاء المجلس أو رؤساء غرف التحكيم والوساطة أو الرئيس التنفيذي أو أعضاء الجهاز الإداري؛ ممارسة أعمال التحكيم أو الوساطة أو الخبرة أو المحاماة في المركز أو أن يكون وكيلاً لأحد الخصوم أو ممثلاً قانونيًا له.
5- لمنسوبي الإدارة القانونية في المركز القيام – بقرار من الرئيس التنفيذي – بمهمات أمين السر في المنازعة المنظورة أمام المركز.

[4] نصت المادة السابعة من القواعد الإجرائية لمركز التحكيم الرياضي السعودي لسنة 2024، على التزامات المحكم، فجاء فيها:
1. يلتزم المحكم بالنظام والقواعد الإجرائية ولوائح المركز وقراراته، والمحافظة على سرية المعلومات وعدم إفشائها للغير.
2. يلتزم المحكم، فور اختياره في هيئة التحكيم، بالإفصاح عن أي تعارض في المصالح سواء كان تعارضًا فعليًا أو محتمل، ويلتزم كذلك بالإفصاح عن حالة تعارض المصالح إذا طرأت أثناء نظره للمنازعة.
3. يلتزم المحكم في أداء مهمة التحكيم بالآتي :أ. الحياد التام طيلة إجراءات التحكيم، والاستقلال في إصدار حكم التحكيم .بعدالة الإجراءات المتبعة أثناء نظر المنازعة .ج. المساواة في التعامل مع أطراف المنازعة.
4. يحظر على المحكم المشاركة في هيئة التحكيم في الأحوال الآتية :أ. إذا كانت له مصلحة في المنازعة التي تنظرها هيئة التحكيم ب- .إذا كانت تربطه صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة ألي من أطراف المنازعة أو ممثليهم أو للمحكمين الآخرين في هيئة التحكيم .ج. إذا سبق له أن أبدى رأيًا في موضوع المنازعة بأي شكل من الأشكال.
5. إذا أخل المحكم بالتزاماته المنصوص عليها في هذه المادة، فتطبق في حقه لوائح المركز ذات الصلة.

هـ. تنفيذ القرار:

في حالة عدم احترام أحد الأطراف للقرار، يمكن للطرف الآخر طلب تنفيذ القرار أمام الجهات القضائية المختصة. ويتم تنفيذ القرار الصادر عن مركز التحكيم الرياضي السعودي بنفس الطريقة والإجراءات القانونية المعتادة لتنفيذ الأحكام القضائية.

ومن الجدير ذكره بأن مركز التحكيم الرياضي السعودي ملتزم بالسرية التامة في جميع مراحل الفصل، مما يضمن سرية البيانات والمعلومات المتعلقة بالمنازعة. بالإضافة إلى أن عملية التحكيم يجب أن تتم بسرعة وفاعلية لضمان حل المنازعة في وقت معقول، مع الالتزام بالإجراءات القانونية ومبادئ العدالة (النظام الأساسي لمركز التحكيم الرياضي السعودي، 2023).

1.1 الخطوات اللازمة لتقديم الدعوى

تمر عملية تقديم الدعوى عبر عدة خطوات وإجراءات تسلسلية تحكم عملية تقديم الدعوى، يتوجب الالتزام بها، وهي (البنيان، 2017):

1. إعداد الطلب:

قبل تقديم الدعوى، يجب على الطرف الراغب في الفصل في المنازعة إعداد طلب رسمي. يجب أن يكون الطلب مكتوبًا بوضوح ويحتوي على تفاصيل دقيقة حول المنازعة. و يجب أن يشمل الطلب معلومات عن الطرفين المتنازعين، بما في ذلك الاسماء والعناوين، ووصف موجز للمنازعة والمطالب المقدمة. ومن المهم أن تكون الوثائق المرافقة للطلب كافية ومدعمة بالأدلة اللازمة لدعم الحجج المقدمة.

2. تقديم الطلب:

يمكن تقديم الطلب إلى مركز التحكيم الرياضي السعودي بطرق مختلفة، مثل البريد الإلكتروني أو البريد العادي، وفقًا للإجراءات المتبعة في المركز. شريطة أن يتم تقديم الطلب بشكل رسمي وفقًا للنماذج المحددة من قبل المركز وفقًا للشروط المحددة.

3. دفع الرسوم:

قد يتطلب مركز التحكيم دفع رسوم تقديم الطلب، والتي يجب دفعها مع تقديم الطلب. ويتم تحديد مبلغ الرسوم وطرق الدفع وفقًا للسياسات واللوائح المعمول بها في المركز.

4. تعيين المحكمين:

بعد استلام الطلب، يقوم مركز التحكيم بتعيين لجنة من المحكمين المؤهلين والذين يتمتعون بخبرة في مجال الرياضة والتحكيم، ومن الجدير بالذكر بأنه عملية اختيار المحكمين تتم بعناية لضمان الكفاءة والنزاهة في فصل المنازعة، وتلبية احتياجات القضية المحددة.

5. تحديد المواعيد:

يتم تحديد المواعيد المناسبة لعقد الجلسات التحكيمية بموافقة الأطراف المتنازعة. حيث يجب أن تتوافر جميع الأطراف المتنازعة في الجلسات المقررة لتمكين استمرارية الإجراءات.

6. المرافعات والأدلة:

خلال الجلسات التحكيمية، يتم إتاحة الفرصة لكل طرف لتقديم المرافعات والحجج وتقديم الأدلة. ويجب أن يتم استماع المحكمين لجميع الأطراف ومراجعة الأدلة والحجج بعناية قبل اتخاذ القرار النهائي.

7. إصدار القرار:

بعد الاستماع إلى الأطراف ومراجعة الأدلة، يصدر المحكمون قرارهم النهائي بشأن المنازعة. ثم يتم تسليم نسخة من القرار إلى الأطراف المتنازعة بشكل رسمي.

8. تنفيذ القرار:

ويأتي هذا الإجراء في حالة الاحتجاج على القرار أو عدم الالتزام به، حيث يمكن للطرف الآخر طلب تنفيذ القرار أمام السلطات المختصة.

1.2 إجراءات الجلسات والتحكيم

تشمل إجراءات الجلسات والتحكيم عدة خطوات مهمة تتبعها لجنة التحكيم والأطراف المشاركة في النزاع. الخطوات تتضمن التحضير للجلسات، البدء فيها، الإدارة أثناء الجلسة، وتوثيق القرارات (Henry Quinlan، 2022).

1- **التحضير للجلسة:** يتم تحديد موعد ومكان الجلسة وإبلاغ جميع الأطراف. ويقوم المحكمون بمراجعة الوثائق المقدمة من الأطراف والتحضير للنظر في المنازعة.

2- **بدء الجلسة:** يتم فتح الجلسة بترحيب من رئيس اللجنة. وخلال هذه الخطوة يتم تقديم التحية لجميع الحاضرين وتوضيح هدف وجدول الأعمال للجلسة.

3- **المرافعات وتقديم الأدلة:** وخلالها تتاح الفرصة لكل طرف لتقديم مرافعته وحججه. حيث تقوم أطراف الدعوى أو من ينوب عنهم بتقديم الأدلة ونقاشها أمام لجنة التحكيم.

4- **النقاش والتحليل:** يتم تبادل الآراء والمناقشة بين الطرفين وبين أعضاء لجنة التحكيم.، وعليه يتم تحليل الأدلة المقدمة وتقييم قوة الحجج.

5- **اتخاذ القرار:** يتم إعلان القرار النهائي بشكل رسمي من قبل رئيس اللجنة. وبعدها يتم توثيق القرار وتوزيع نسخة منه لكل الأطراف.

1.3 الإجراءات القانونية لتنفيذ قرارات التحكيم.

تتمثل الإجراءات القانونية العامة التي يجب اتباعها لتنفيذ قرارات التحكيم الصادرة عن مركز التحكيم الرياضي السعودي، وهي [5]:

1- تقديم طلب التنفيذ:

يجب على الطرف الفائز في النزاع تقديم طلب رسمي لتنفيذ قرار التحكيم إلى السلطة القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.

2- تقديم الوثائق:

يتم تقديم نسخة معتمدة من قرار التحكيم، بالإضافة إلى نسخة من اتفاق التحكيم الموقع بين الأطراف. ويجب أن تتضمن الوثائق أيضًا الدليل على أن القرار نهائي ونافذ وأنه لم يتم تنفيذه بعد.

---

[5] وتحكم هذه العملية عدة تشريعات وقوانين، وهي:

أ. قانون التحكيم التجاري الدولي في المملكة العربية السعودية"، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/34 وتاريخ 1433/6/2هـ.
ب."لائحة نظام التحكيم التجاري في المملكة العربية السعودية"، الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/46 وتاريخ 1433/6/4هـ.
ج. "لائحة تنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة بواسطة مراكز التحكيم"، الصادرة بالقرار الوزاري رقم 3237 وتاريخ 1433/6/15هـ.
د. "قانون الإجراءات المدنية في المملكة العربية السعودية"، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/11 وتاريخ 1422/4/20هـ.

3- مراجعة الطلب:

تقوم السلطة القضائية بمراجعة الطلب والتحقق من صحته ومطابقته للشروط القانونية. بحيث يتم التحقق من أن القرار التحكيمي يتوافق مع القوانين والأنظمة المحلية والدولية المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

4- إصدار أمر التنفيذ:

بعد مراجعة الطلب، تقوم السلطة القضائية بإصدار أمر تنفيذ لقرار التحكيم. ثم يتم توجيه الأمر إلى الجهات المختصة بتنفيذ القرار وتطبيقه.

5- تنفيذ القرار:

تقوم الجهات المختصة بتنفيذ القرار وفقًا للأمر الصادر عن السلطة القضائية. وعليه يجب أن يتم تنفيذ القرار بدقة وفورًا، وفقًا للقوانين والأنظمة المعمول بها.

6- متابعة التنفيذ:

في حالة وجود أي تأخير أو مشكلة في تنفيذ القرار، يمكن للطرف الفائز في النزاع متابعة القضية وطلب تسريع العملية من السلطة القضائية (البنيان، 2017).

المطلب الثاني: دور القضاء السعودي في دعم وتنفيذ قرارات مركز التحكيم الرياضي

الفرع الأول: دور القضاء السعودي في تنفيذ القرارات التحكيمية

يتمثل دور القضاء السعودي في دعم وتنفيذ قرارات مركز التحكيم الرياضي بما يعكس التزام المملكة العربية السعودية بتعزيز نظام التحكيم وتعزيز موقعه كوسيلة فعالة لتسوية المنازعات الرياضية. حيث تتلخص بالأدوار التالية (Henry Quinlan، 2022):

1- دعم و تعزيز النظام التحكيمي:

ويساهم القضاء السعودي في تعزيز النظام التحكيمي السعودي عموماً، وبالتالي دعم مركز التحكيم الرياضي باعتباره جزءًا من هذا النظام. يتمثل الدعم في توفير الإطار القانوني والقضائي اللازم لتنفيذ قرارات التحكيم، بما يشمل الاعتراف بصحة القرارات وتنفيذها.

2- تنفيذ القرارات:

يقوم القضاء السعودي بدور هام في تنفيذ قرارات مركز التحكيم الرياضي، حيث يتم التعامل مع هذه القرارات بنفس الطريقة التي يتم فيها التعامل مع قرارات القضاء العادي. ويلتزم القضاء بتطبيق وتنفيذ قرارات التحكيم بموجب القوانين والأنظمة المحلية والدولية المعمول بها. بما يضمن تنفيذ القرارات التحكيمية بشكل سليم وفقًا للإجراءات القانونية المناسبة.

3- التعاون مع مركز التحكيم:

يتمتع مركز التحكيم الرياضي بدعم وتعاون القضاء السعودي، ويمكنه اللجوء إليه في حالة وجود أي تحدي أو صعوبة في تنفيذ قراراته.

4- ضمان العدالة والشفافية:

يعزز القضاء السعودي دور مركز التحكيم الرياضي من خلال ضمان العدالة والشفافية في الإجراءات التحكيمية وتنفيذ القرارات بناءً على المبادئ القانونية. ومن خلال هذا الدعم والتعاون، يلعب القضاء السعودي دورًا حيويًا في تعزيز نظام التحكيم الرياضي وتحقيق العدالة وفعالية إجراءات التحكيم في المملكة العربية السعودية.

5- تعزيز الثقة في التحكيم:

من خلال دعمه لتنفيذ قرارات التحكيم، يعزز القضاء الثقة في النظام التحكيمي ويجعله وسيلة فعالة لتسوية المنازعات. يشجع هذا الدعم المستمر الأطراف على اختيار التحكيم كوسيلة لحل النزاعات، وبالتالي يزيد من شهرة وثقة مركز التحكيم الرياضي.

6- تقديم المشورة القانونية:

يمكن للقضاء السعودي تقديم المشورة القانونية للأطراف المشاركة في عمليات التحكيم، وخاصة فيما يتعلق بتفسير القوانين والإجراءات المعمول بها. وهو بدوره ما يساعد في تحقيق العدالة وتطبيق القوانين بشكل صحيح في جميع مراحل التحكيم.

7- متابعة القضايا المتعلقة بالتحكيم:

يتابع القضاء السعودي القضايا والنزاعات المتعلقة بالتحكيم، ويحل المشكلات التي قد تنشأ في عمليات التحكيم. وتوفر هذه المتابعة القانونية الضمان لجميع الأطراف بأن عملية التحكيم ستكون محايدة وعادلة.

وخلاصة القول، فإن القضاء السعودي يتمركز دوره في هذا الجانب كونه يعزز نظام التحكيم الرياضي ويساهم في توفير بيئة مواتية لتنفيذ قرارات التحكيم وتحقيق العدالة في المملكة العربية السعودية.

الفرع الثاني: الدور القضائي في الرقابة على عمليات التحكيم الرياضي

إنَّ الدور القضائي في الرقابة على عمليات التحكيم الرياضي يتمثل في الضمان بأن العملية التحكيمية تتم بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها، وتحقيق العدالة والشفافية في هذه العمليات. و يتضح هذا الدور من خلال (العنيز، 2020):

1. **مراجعة صحة العملية التحكيمية:** بحيث يقوم القضاء بمراجعة صحة إجراءات التحكيم والتأكد من أنها تتم وفقًا للقوانين والأنظمة المعمول بها. وذلك كون القضاء يتمتع بصلاحية الرقابة على جميع جوانب العملية التحكيمية، بما في ذلك تعيين المحكمين وإجراءات الاستئناف وتنفيذ القرارات، وهذا ما يعطيه هذه القوة التنفيذية والالزامية.
2. **ضمان تطبيق القوانين:** يضمن القضاء تطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية على عمليات التحكيم الرياضي. وعليه فإن من مسؤولية القضاء التأكد من أن القرارات التحكيمية تتماشى مع القوانين والمبادئ القانونية والأخلاقية.
3. **حماية حقوق الأطراف:** يسهل القضاء وسائل لحماية حقوق الأطراف في عمليات التحكيم، بما في ذلك الوصول إلى المعلومات والدفاع عن الحقوق والتمثيل القانوني الكافي. ويمكن للأطراف اللجوء إلى القضاء في حالة وجود مخالفات خطيرة أو إجراءات غير قانونية في العملية التحكيمية.
4. **الرقابة على النزاعات التحكيمية:** يقوم القضاء بالنظر في الطعون والاستئنافات المقدمة ضد قرارات التحكيم، ويقرر فيها بشكل نهائي. وهو ما يحققه النظام القضائي السعودي، حيث يضمن القضاء أن تكون الإجراءات القضائية عادلة وشفافة، ويحمي حقوق الأطراف أثناء النزاع التحكيمي.

5. **توفير الدعم القانوني:** يمكن للقضاء تقديم الدعم القانوني والإرشاد للأطراف فيما يتعلق بعمليات التحكيم وحقوقهم والإجراءات المتاحة لهم. فيعمل القضاء على توفير البيئة القانونية المناسبة لتسوية المنازعات بشكل فعال وموثوق.

بهذه الطرق، يلعب القضاء دورًا حيويًا في ضمان نزاهة وشفافية عمليات التحكيم الرياضي وتحقيق العدالة في البيئة الرياضية.

الفرع الثالث: التحديات التي تواجه الفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية

تواجه عمليات الفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية عدة تحديات تشمل، ولكن لا تقتصر عليها، على النحو التالي:

1- التشريعات والأنظمة:

لا يمكن إغفال أن عمليات الفصل في المنازعات الرياضية تحتاج إلى تشريعات وأنظمة متطورة ومحدثة تواكب التطورات الرياضية السريعة. وقد تواجه التحديات في تحديث القوانين والأنظمة لتوفير بيئة قانونية ملائمة لفصل المنازعات الرياضية.

2- الإجراءات والشفافية:

يجب أن تكون الإجراءات المتبعة في عمليات الفصل شفافة وموضوعية، مما قد يتطلب تطوير الإجراءات القضائية والتحكيمية. وقد تنشأ تحديات في تحقيق الشفافية بشكل كافي، خاصة فيما يتعلق بعمليات اختيار المحكمين وإجراءات الاستئناف.

3- التأكيد والتنفيذ:

يمكن أن تواجه صعوبات في تأكيد وتنفيذ القرارات التحكيمية، خاصة فيما يتعلق بالتعاون مع الجهات المعنية لضمان التنفيذ الفعال. وهذه التحديات في التنفيذ على الصعيدين المحلي والدولي، والتعامل مع العقبات القانونية والإجرائية.

4- التحكيم الدولي:

تحتاج القضايا الرياضية المعقدة إلى تحكيم دولي متخصص، مما قد يواجه تحديات فيما يتعلق بتطبيق القوانين الدولية وتنفيذ القرارات الدولية. و من الممكن أن تكون هناك صعوبات في التعامل مع الإجراءات والقوانين الدولية المعقدة في بعض الأحيان.

5- التدريب والتعليم:

يجب توفير التدريب والتعليم المناسب للمحكمين وأعضاء اللجان التحكيمية لتطوير مهاراتهم وفهمهم لقوانين الرياضة وقوانين التحكيم. حيث يمكن أن تواجه التحديات في توفير البرامج التدريبية المناسبة والموارد الكافية لتطوير هذا القطاع.

6- الثقافة القانونية:

قد تواجه التحديات في تعزيز الثقافة القانونية والتحكيمية بين اللاعبين والأندية والمسؤولين في المملكة العربية السعودية. ويتطلب ذلك جهودًا مستمرة لتوعية الأطراف بأهمية الفصل في المنازعات الرياضية وفوائدها.

تلك هي بعض التحديات الرئيسية التي قد تواجه عمليات الفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية، وتحتاج إلى جهود مستمرة وتعاون بين الجهات المعنية لتحسين البيئة القانونية والتحكيمية للرياضة في البلاد.

الاستنتاجات والتوصيات

وبناء على ما سبق، فإنه يتضح بأن تطوير النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية يتطلب مجموعة من التوصيات والإجراءات التي يمكن اتخاذها لتعزيز الشفافية والعدالة والفعالية في عملية الفصل في المنازعات الرياضية، ومنها:

1. **تحديث التشريعات: يتوجب أن يتم** تحديث التشريعات القانونية المتعلقة بالتحكيم الرياضي لتوفير بيئة قانونية ملائمة ومحدثة. وينبغي أن تكون القوانين والأنظمة واضحة وشفافة ومتسقة مع المعايير الدولية في مجال التحكيم الرياضي.

2. **تعزيز الشفافية: فمن المهم أن يتم** تعزيز مستوى الشفافية في عمليات الفصل وتوفير الوصول العام إلى المعلومات ذات الصلة. وعليه يجب أن تتم العمليات التحكيمية بشكل شفاف وموضوعي، مع توفير إفصاح كامل عن القرارات والإجراءات.
3. **تطوير التدريب والتثقيف:** فينبغي تطوير برامج تدريبية متخصصة للمحكمين والمحامين وأعضاء اللجان التحكيمية لزيادة الوعي بقوانين ومبادئ التحكيم الرياضي. ولا يمكن إغفال تعزيز التعاون مع المؤسسات التعليمية والقانونية لتطوير برامج تعليمية متخصصة في هذا المجال.
4. **تعزيز التنفيذ: من خلال** تطوير آليات فعالة لتنفيذ قرارات التحكيم بسرعة وفعالية. بحيث يتم تبسيط الإجراءات وتقليل العقبات التي قد تواجه عملية التنفيذ، سواء على الصعيدين المحلي والدولي.
5. **تعزيز التحكيم الدولي:** تعزيز التحكيم الدولي كوسيلة لفصل المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية. وينبغي العمل على توفير بيئة ملائمة لجذب التحكيم الدولي وتقديم الدعم اللازم لعمليات التحكيم الدولية.
6. **تشجيع التوفيق والتسوية**: ينبغي تشجيع استخدام وسائل التوفيق والتسوية كأدوات لحل المنازعات الرياضية بشكل سلمي وفعال. وبالتالي يجب توفير الدعم القانوني والمالي لتشجيع الأطراف على التوفيق والتسوية بدلاً من اللجوء إلى التحكيم.

إن تطبيق هذه التوصيات يمكن أن يسهم في تطوير النظام القانوني للفصل في المنازعات الرياضية في المملكة العربية السعودية وتحقيق العدالة والشفافية في هذا المجال.

المراجع والمصادر

المصادر العربية:

البسام، م. ب. (2020). القوانين الرياضية السعودية: النظرة القانونية.

البنيان، ع. ا. (2017). قانون التحكيم في المنازعات الرياضية: المبادئ الأساسية والتطبيقات العملية.

الصقير، س. (2009). التحكيم في الرياضة ومراجعتها القضائية.

العنيز، و. ج. (2020). لمساعدة والرقابة القضائية للعملية التحكيمية في النظام السعودي دراسة تحليلية. مجلة فيق، 17(1).

العوفي، م. ب. (2021). النظام القانوني لمركز التحكيم الرياضي السعودي دراسة انتقادية. المجلة العلمية للنشر العلمي، 184-185.

دور القضاء في رقابة التحكيم. (2020). مجلة العدل السعودية.

المصادر الأجنبية:

Anderson, P. (2009). International Sports Law and Policy".

Blackshaw, I. &. (2009). Sports law and legislation: Country-by-country. . TMC Asser Press.

Cavaliero, M. (2008). The Court of Arbitration for Sport: 1984-2004.

Gardiner, S. (2002). Sports Law. Routledge-Cavendish.

Greenfield, S. &. (2000). the Role of the Court of Arbitration for Sport in the International Sports Dispute Resolution Process. . Springer.

Healey, D. (2008). The effect of dispute resolution procedures in sports: An analysis of CAS awards. T.M.C. Asser Press.

Henry Quinlan, A. A.-A. (2022). Arbitration procedures and practice in Saudi Arabia: overview. Thomson Reuters.

Houlihan, B. (2009). The International Olympic Committee and the Olympic system: The governance of world sport. Routledge.

Mestre, A. M. (2103). The Legal and Institutional Framework of the Olympic Games. Olympic Studies Centre (CEO-UAB).

القوانين والتشريعات

القواعد الإجرائية لمركز التحكيم الرياضي السعودي لسنة 2024.

النظام الأساسي للاتحاد السعودي لكرة القدم . (2021). Retrieved from الاتحاد السعودي لكرة القدم: https://saff.com.sa/

النظام الأساسي لمركز التحكيم الرياضي السعودي. (2023). Retrieved from مركز التحكيم الرياضي السعودي: https://iamaeg.net/ar/publications/articles/statutes-of-the-saudi-sports-arbitration-center

تنظيم الهيئة العامة للرياضة. (28 11 ,2019). Retrieved from هيئة الخبراء بمجلس الوزراء السعوديين: https://mos.gov.sa/ar/Pages/default.aspx

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)

IJFAES
July 2024

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

إيداع حكم التحكيم: دراسة مقارنة تحليلية

محمد بن عبدالله الربيدي
باحث ماجستير في القانون الخاص، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية
mrebedi@gmail.com

نايف بن سلطان الشريف
أستاذ القانون التجاري، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية

المستخلص

تناولت الدراسة إيداع حُكم التحكيم وشروطه الموضوعية والشكلية والهدف منه، كما حلّلت نصوص نظام التحكيم السعودي والتطبيقات القضائية، والمقارنة مع نصوص قانون التحكيم المصري والتطبيقات القضائية الخاصّة به.

هدفت الدراسة إلى معرفة إجراءات إيداع حكم التحكيم، ومعرفة الإجراءات الواجب على هيئة التحكيم اتخاذها بعد إصدارها حكمَ التحكيم، ومعرفة الطبيعة القانونية لإجراءات الإيداع، ومعرفة على من يقع عبء إيداع حكم التحكيم؟ ومسؤولية هيئة التحكيم في حال مخالفة إجراءات إيداع حكم التحكيم، ومعرفة الآثار المترتبة على إيداع حكم التحكيم.

توصّلت الدراسة إلى عدّة نتائج أهمّها: عدم ترتيب المنظّم السعودي جزاءً على عدم إيداع حُكم التحكيم، وتفوّق المنظّم السعودي بتحديد مدّة لإيداع حكم التحكيم تقوم الهيئة بإيداعه بعد إصدارها لحُكم التحكيم، وتفوّق المنظّم المصري بفرضه إجراء إيداع حُكم التحكيم على عاتق ذي المصلحة من الإيداع، بعكس المنظّم السعودي الذي جعل ذلك على عاتق هيئة التحكيم، وأن الطبيعة القانونية لإجراء إيداع حُكم التحكيم أنه إجراءٌ تنظيمي لا يؤثّر على أي من العملية التحكيمية، ولا يُبطل أياً من نتائجها.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

خلُصت الدراسة إلى عدّة توصيات من أهمها: تعديل المادة (44) من نظام التحكيم السعودي؛ ليكون الإيداع على عاتق صاحب المصلحة بدلاً من هيئة التحكيم، وتغيير طبيعة الإيداع المتّبعة حالياً المتمثّلة في تقديم دعوى قضائية؛ وذلك لعدم توافق ذلك مع طبيعة الدعوى القضائية.

الكلمات المفتاحية: التحكيم، إجراءات، إيداع، هيئة التحكيم، الحكم التحكيمي.

Filing an Arbitration Award: An Analytical Comparative Study

Muhammad bin Abdullah Al-Rubaidi
Master's Researcher in Private law, Department of Private Law, College of Law, King Abdulaziz University, Kingdom of Saudi Arabia
KhalidjLaw@gmail.com

Nayef bin Sultan Al Sharif
Professor of Commercial Law, Department of Private Law, College of Law, King Abdulaziz University, Kingdom of Saudi Arabia

Abstract

The study dealt with the filing of the arbitration award, its substantive and formal conditions, as well as its purpose. It also analyzed the provisions of the Saudi arbitration law and judicial applications, comparing them with the provisions of Egyptian Arbitration law and their specific judicial applications.

The study aimed to understand the procedures for filing arbitration award, the actions arbitration tribunals must take after issuing arbitration award, the legal nature of the filing procedures, who bears the responsibility for filing arbitration award, and the arbitration tribunal's liability in case of non-compliance with filing procedures. It also sought to explore the consequences of filing arbitration award.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

The study found several key findings: Saudi regulations do not stipulate penalties for failing to file the arbitration award. Saudi regulations excel in specifying a period for filing arbitration award, which the tribunal is responsible for after issuing the award. Egyptian regulations excel in imposing the responsibility for filing arbitration award on the interested party, unlike Saudi regulations where this responsibility lies with the arbitration tribunal. The legal nature of filing arbitration award is regulatory and does not affect the arbitration process or invalidate its outcomes.

The study concluded with several recommendations, the most important of which include: amending Article (44) of the Saudi Arbitration Law to transfer the responsibility of filing arbitration award to the interested party instead of the arbitration tribunal, and changing the currently used filing procedure, which involves filing a lawsuit, due to its inconsistency with the nature of the lawsuit.

Keywords: Arbitration, Procedures, Filing, Arbitration Tribunal, Arbitration Award.

المقدمة

يؤدي التحكيم دوراً هاماً في فض المنازعات؛ إذ هو أقدم وسيلة من وسائل فض المنازعات التي عرفها المجتمع الإنساني.

تضمّن نظام التحكيم السعودي إجراءاتٍ محدّدةً يجب مراعاتها، ويتعيّن على هيئة التحكيم مراعاتها وإلا تسبّب ذلك في بطلان حكم التحكيم لمخالفته نصوص النظام. لذلك تبرز أهمية مراعاة الإجراءات التحكيمية لما يُبنى على إثرها من تنفيذ حكم التحكيم أو رفع لدعوى البطلان.

يُعَدُّ إيداع حكم التحكيم من أهم الإجراءات التحكيمية اللازمة لتنفيذ حكم التحكيم أو رفع دعوى البطلان.

ولكون الإيداع محل خلاف بين الأنظمة في الدول المقارنة؛ إذ إنَّ هناك قوانينَ لا تتطلب الإيداع، وهناك قوانين أخرى تتطلب الإيداع وفق إجراءات محدّدة من تحديد الأطراف المودعة لحكم التحكيم، لذلك جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على الأحكام المنظّمة لإيداع حكم التحكيم لمعرفة ما إذا كانت الإجراءات المنصوص عليها في نظام التحكيم سليمة أو أنها تحتاج لتدخل نظامي.

مشكلة الدراسة

تبرز مشكلة الدراسة في معرفة الأثر المترتب على عدم إيداع هيئة التحكيم لحكم التحكيم أو عدم مراعاة المدة المحدّدة للإيداع، ومعرفة الحلول المناسبة لتقليص إجراءات إيداع حكم التحكيم.

تساؤلات الدراسة

هناك تساؤل جوهري تتمحور الدراسة حوله وهو: ما الأثر المترتب على عدم إيداع هيئة التحكيم لحكم التحكيم خلال المدة المنصوص عليها في النظام؟

الأسئلة الأخرى:

1- ما الإجراءات الواجب على هيئة التحكيم اتخاذها بعد صدور حكم التحكيم؟
2- ما الطبيعة القانونية لإجراء إيداع حكم التحكيم؟
3- على من تقع مسؤولية إيداع حكم التحكيم؟
4- ما الآثار المترتبة على إيداع حكم التحكيم؟

أهداف الدراسة

1- معرفة إجراءات إيداع حكم التحكيم.
2- معرفة الإجراءات الواجب على هيئة التحكيم اتخاذها بعد إصدارها حكمَ التحكيم.
3- معرفة الطبيعة القانونية لإجراءات الإيداع.
4- معرفة على من يقع عبء إيداع حكم التحكيم؟ ومسؤولية هيئة التحكيم في حال مخالفة إجراءات إيداع حكم التحكيم.
5- معرفة الآثار المترتبة على إيداع حكم التحكيم.

أهمية الدراسة

تبرز أهمية موضوع الدراسة في التالي:

أ- الأهمية العلمية:

1- لم يجد الباحث من أفرد بحثاً أو دراسة حول الموضوع رغم أهميته البالغة؛ إذ إنَّ التحكيم يعتمد بشكل أساس على إجراءات محدّدة ومدد زمنية مؤقتة، ومن ثَمَّ فإن إجراء الإيداع له أهمية بالغة ولكون أنه لا أحد أفرد لهذا الإجراء بحثاً أو دراسةً خاصة، فهذا بلا شك أعطى للموضوع أهمية مضاعفة.

2- عدم إعطاء الموضوع حقه رغم أهميته في مرحلة انتهاء خصومة التحكيم والبدء في إجراءات التنفيذ، إذ إنَّ من شروط تنفيذ حكم التحكيم هو تقديم ما يثبت إيداع حكم التحكيم.

ب- الأهمية العملية:

1- عدم استقرار إجراءات الإيداع، حيث إنَّ الواقع يشهد عدم وجود مبدأ ثابت لدى المحاكم المختصة كما لوحظ أن بعض المحاكم تطلب قيد دعوى قضائية من قبل هيئة التحكيم ضد أطراف الدعوى التحكمية.

2- تأخر إجراءات الإيداع وإلقاء التبعة على هيئة التحكيم، مما قد يتسبب في إلحاق الضرر بصاحب المصلحة في التنفيذ، مما يتطلب إيجاد حل مناسب لنقل تبعات إيداع الحكم لجهة أو شخص آخر غير هيئة التحكيم.

منهج الدراسة

اخترت المنهج المقارن، وذلك للمقارنة بين نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم المصري الذي جاء مختلفاً فيما يخص الأحكام المتعلقة بالإيداع، والذي قلّص تلك الإجراءات وأوجد الحلول المناسبة، وعليه فإن الدراسة سوف تحلّل نصوص نظام التحكيم في ضوء قانون التحكيم المصري بغرض الوصول إلى النتائج السليمة لمعالجة المشكلة.

حدود الدراسة

يقتصر نطاق الدراسة على نظام التحكيم السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/34) وتاريخ 1433/5/24 هـ مقارناً بقانون التحكيم المصري رقم (27) لعام 1994م والأحكام القضائية والتحكيمية ذات الصلة بالموضوع.

الدراسات السابقة

أولاً: دراسة محمد فاروق الحبيب (2022 م)، بعنوان (بطلان حكم التحكيم في القانونين الأردني والعراقي دراسة مقارنة) جامعة عمان الأهلية.

تهدف هذه الدراسة إلى عمل مقارنة بين القانونين الأردني والعراقي حيال إجراءات بُطلان الحُكم التحكيمي، مع بيان ما يسبق ذلك من إجراءات تحكيمية لحين صدور الحُكم التحكيمي محلّ البُطلان.

أوجه الشبه والاختلاف: تتشابه كلا الدراستين في تطرّق كلّ منهما للحُكم التحكيمي وبيان الاتجاهات المتّبعة في تعريفه وأنواعه، في حين تختلف الدراستان في أن الدراسة تُقارن بين قانون التحكيم الأردني وقانون التحكيم العراقي في حين تقارِن دراستي بين نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم المصري، كما تختلفان في تطرّق الدراسة لبُطلان حكم التحكيم، لكن دراستي لم يتضمّنها بحث بُطلان الحُكم التحكيمي، كما يختلفان في أن الدراسة مرّت بشكلٍ سريع دون أي تفصيل حيال إيداع الحُكم التحكيمي، لكن دراستي أفردت مبحثاً كاملاً وعنواناً عاماً للإيداع.

ثانياً: دراسة رزان مروان سبحي (2022م)، بعنوان (مراجعة حكم التحكيم دراسة تحليلية) جامعة الملك عبدالعزيز

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل نصوص الأنظمة في المملكة العربية السعودية مع دولة الإمارات فيما يتعلّق بمُراجعة الحُكم التحكيمي، وما يطرأ عليه من تصحيح وتفسير وكذا الأحكام الإضافية.

أوجه الشبه والاختلاف: تتشابه كلا الدراستين في تطرّق كلّ منهما لإجراءات التحكيم، وكذا تتشابه الرسالتان في أنّهما ركّزا على الحُكم التحكيمي وإجراءات صدوره وبيان أنواعه.

مع اختلاف الدراستين في أن الدراسة تتحدث عن الإجراءات المتعلّقة بصدور الحُكم التحكيمي، أما دراستي فتتحدّث عن جميع الإجراءات التي تسبق تشكيل هيئة التحكيم وحتى صدور الحكم التحكيمي، كما تختلف الدراستان في أن الدراسة تُقارن بين نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم الإماراتي، أمَّا دراستي فتُقارن بين نظام التحكيم السعودي وقانون التحكيم المصري.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

خطة الدراسة

تنقسم الدراسة إلى مبحثين:

المبحث الأول: الشروط الشكلية لإيداع حُكم التحكيم.

- **المطلب الأول:** ماهية حُكم التحكيم.
- **المطلب الثاني:** إجراءات صدور حُكم التحكيم.
- **المطلب الثالث:** أهمية إيداع حُكم التحكيم والغاية منه.
- **المطلب الرابع:** شكل إيداع حُكم التحكيم.

المبحث الثاني: الشروط الموضوعية لإيداع حُكم التحكيم.

- **المطلب الأول:** أنواع الُحكم التحكيمي.
- **المطلب الثاني:** آثار حُكم التحكيم.
- **المطلب الثالث:** موضوع الحكم محلّ الإيداع.
- **المطلب الرابع:** جزاء مُخالفة قواعد الإيداع والإجراء في حال المُخالفة.

المبحث الأول: الشروط الشكلية لإيداع حُكم التحكيم

إن إيداع حُكم التحكيم لدى الجهة المختصّة قضاءً يُمثّل عملية ربطٍ ما بين قضاء التحكيم بوصفه قضاً مستقلًّا بذاته، وتنفيذ الحُكم التحكيمي لدى المحاكم وما يتطلبّه ذلك من إجراءات [1]، وهو يجعل الحُكم تحت بصر قضاء الدولة لتمكين الخصوم من الاطلاع عليه [2].

كما أن العديد من التشريعات تُلزم بإيداع حُكم التحكيم لدى الجهة المختصة؛ وذلك كي يتمّ تنفيذ الحُكم لاحقاً [3]. والإيداع إجراءٌ فرضته المادة (44) من نظام التحكيم السعودي وهو إجراءٌ إلزامي فرضه النظام ووضع له أجلاً محدّداً.

وسيتناول هذا المبحث أربعة مطالب وهي:

[1] صارة، ضياف، السنة الجامعية 2019-2020 م، فاعلية أحكام التحكيم، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، جامعة جيلالي ليابس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، ص 75.
[2] هندي، أحمد، 2001 م، تنفيذ أحكام المحكمين، بدون طبعة، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، ص 81.
[3] المصري، حسني، 2006 م، التحكيم التجاري الدولي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مطابع شتات، ص 520.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

- المطلب الأول: ماهية حُكم التحكيم.
- المطلب الثاني: إجراءات صدور حُكم التحكيم.
- المطلب الثالث: أهمية إيداع حُكم التحكيم والغاية منه.
- المطلب الرابع: شكل إيداع حُكم التحكيم.

المطلب الأول: ماهية حُكم التحكيم

إن الحُكم التحكيمي حُكمٌ قضائيٌّ ذو طبيعة خاصةٍ، ولا يُمكن أن يكون له سوى هذه الصفة المُتوافقة مع النظام [4]، كما أن حُكم التحكيم يُعَدُّ المُرتكز في تقديم الحُكم للتنفيذ، وكذا لدعوى البُطلان.

الفرع الأول: تعريف حُكم التحكيم في الفقه الإسلامي

عرف الفقه الإسلامي التحكيم منذ القدم، ولذا عرّف العديد من الفقهاء مصطلحات التحكيم التي منها الحُكم التحكيمي، لذا فإن حُكم التحكيم في الفقه الإسلامي عُرّف بأنه "القرار الذي يصدر عن الحَكم لفصل الخصومة بين المتخاصمين على سبل الإلزام لهما" [5] كما عُرِّفَ بـ "ما صدر من المحكّم في واقعة معينة فصلاً لنزاع بين متخاصمين على وجه الإلزام" [6] كذلك عرّفه الحنفية بأنه "قطع الحكم المخاصة وحسمه إياها على الوجه المنصوص" [7].

الفرع الثاني: تعريف حُكم التحكيم في الأنظمة

إن نظام التحكيم السعودي لم يُعرِّف حُكم التحكيم كأغلب القوانين العالمية [8]، إلا أنه يُمكن تعريف حُكم التحكيم وفقاً للفقرة الثانية من المادة الخامسة من قواعد غرفة التجارة الدولية [9].

[4] البجاد، محمد ناصر، 1440 هـ، التحكيم في المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، بدون مدينة، بدون دار نشر، ص 204.
[5] شبير، محمد عثمان، 2005 م، حجية الحكم التحكيمي في الإسلام، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، العدد (61)، ص 94.
[6] ابن خنين، عبدالله، عبدالله بن محمد، 1441 هـ، التحكيم في الشريعة الإسلامية، الطبعة الثانية، الرياض، دار الحضارة، ص 350.
[7] حيدر، علي، بدون سنة نشر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتاب العلمية، ص 519.
[8] كقانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري، وقانون التحكيم الإماراتي، وقانون التحكيم المصري، وقانون المسطرة المدنية المغربي، وقانون التحكيم التونسي، وقانون التحكيم الفرنسي.
[9] قواعد التحكيم الصادرة من غرفة التجارة الدولية، 2018 م.

كما عرّفته اتفاقية نيويورك للاعتراف بأحكام التحكيم في الفقرة الثانية من المادة الأولى على أنه "يقصد بأحكام المحكمين ليس الأحكام الصادرة من محكمين معينين للفصل في حالات محددة فقط، بل أيضاً الأحكام الصادرة من هيئات تحكيم دائمة يحتكم إليها الأطراف" [10].

كما ينبغي التنويه على أن شرّاح وفقهاء القانون وبسبب الفراغ التشريعي انقسموا في تعريف حُكم التحكيم لاتجاهين، اتجاهٍ مُوسّع واتجاهٍ ضيّق.

الفرع الثالث: التعريف الموسّع لحكم التحكيم

يرى أصحاب هذا الرأي أن حُكم التحكيم يشمل كلّ ما يصدر عن هيئة التحكيم من أحكام وقرارات سواءٌ أكانت جزئية أم كلية، وسواءٌ أكان ذلك في صُلب الموضوع أو أي أمرٍ إجرائي كالاختصاص وغيره.

وقد عرّف فليب فوشارد حُكم التحكيم بأنه "أي قرار يصدر عن هيئة التحكيم ويفصل بشكل نهائي في المنازعات المعروضة عليها كلياً أو جزئياً، سواءٌ تعلّق ذلك بمسألة موضوعية أو مسألة من مسائل الاختصاص أو مسألة إجرائية أفضت إلى انتهاء إجراءات التحكيم" [11].

كما سارت محكمة استئناف باريس على ذات الاتجاه في تعريف حُكم التحكيم، حيث عرّفته بأنه "أعمال المحكمين التي تفصل بطريقة نهائية في كل أو في جزء من النزاع المعروض عليهم، سواء في أساس النزاع أو في الاختصاص أو في إجراءات المحاكمة وتفضي لوضع حد نهائي للدعوى، وبهذا يكون أي قرار أو تدبير يتخذه المحكمون ثم لا يكون من أثره فصل جزئي أو كامل للنزاع لا يُسمّى حكماً تحكيمياً" [12].

الفرع الرابع: التعريف الضيّق لحُكم التحكيم

يرى أصحاب هذا الرأي أن حُكم التحكيم إنما يقتصر فقط على ما يصدر في موضوع النزاع ويكون مُنهياً له، ولا يدخل في ذلك القرارات التحكيمية الإجرائية، ولا الأحكام المؤقتة كالفصل في مسألة التدابير الوقتية.

---

[10] المادة (1/2)، اتفاقية نيويورك للاعتراف بأحكام التحكيم.

[11] القرشي، زياد بن أحمد ، حالات بطلان حكم التحكيم المتعلقة باتفاق التحكيم، مجلة الحقوق، المجلد (11)، العدد (1)، تاريخ النشر 2013/05/12 م، ص 344.

[12] آل فريان، عبدالعزيز عبدالرحمن، تنفيذ أحكام التحكيم الوطنية والأجنبية في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 68.

ويؤيد هذا الرأي أساتذة الفقه السويسري وهم لاليف وبودري وريمو، حيث عرّفوا حُكم التحكيم بأنه "القرارات الصادرة عن هيئة التحكيم، حتى تلك المتعلقة بموضوع النزاع والتي لا تفصل في طلب محدد، لا تعد أحكام تحكيم إلا إذا أنهت منازعة التحكيم بشكل كلي أو جزئي جميع القرارات التي تفصل في مسائل موضوعية مثل صحة العقد الأصلي ومبدأ المسؤولية بالمقابلة بمبلغ التعويض لا تعد أحكام تحكيم، وإنما هي قرارات أولية أو تحضيرية لا يمكن أن تكون محل لدعوى بطلان مستقلة عن حكم التحكيم اللاحق المنهي للخصومة" [13].

الفرع الخامس: التعريف الراجح لحُكم التحكيم

رُجّح التعريف الموسع لحُكم التحكيم على التعريف الضيق؛ وذلك لتوافقه مع لجوء الأطراف للتحكيم طلباً للفصل في النزاع [14]، كما أن التعريف الموسّع هو ما تنتهي إليه غاية أطراف النزاع من صدور نتيجة تستلزم تنفيذها مُراعاةً لمصالح الأطراف [15]، كما أن التعريف الموسّع يُعطي الحق في رفع دعوى بطلان حُكم التحكيم ولو لم يكُن الحُكم منهياً للنزاع، على عكس التعريف الضيّق لحُكم التحكيم الذي لا يمنح هذا الحقّ للخصوم [16].

وعليه يُمكن تعريف حُكم التحكيم بأنه: كلّ حُكم أو قرار يفصل في النزاع ولو بشكلٍ جزئي، ويكون مُلزماً لأطرافه".

والإيداع لغةً هو "صون الشيء وحفظه" [17].

واصطلاحاً هو "تسليم شيءٍ لشخص بهدف الحفظ".

ويُقصد بإيداع حُكم التحكيم "إيداع الورقة التي تتضمن حكم المحكمين لدى الجهة القضائية المختصة حتى تتمكن من إصدار الأمر بتنفيذه والرجوع إليه من قبل أطراف الدعوى التحكيمية وتأتي بعد إصدار الحكم" [18].

[13] القرشي، زياد أحمد، مرجع سابق، ص 345.
[14] الفضلي، فهد عبدالله، 2020 م، دعوى بطلان حكم التحكيم، رسالة ماجستير، كلية الشرق العربي، الرياض، ص 10.
[15] سبجي، رزان مروان، 1444 هـ، مراجعة حكم التحكيم، مشروع رسالة مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الحقوق، ص 10.
[16] القرشي، زياد أحمد، مرجع سابق، ص 346.
[17] النسفي، أبي البركات، البحر الرائق، المجلد السابع، ص 47.
[18] محمد، عيد، 2006 م، حكم التحكيم دراسة تحليلية، الطبعة الثانية، القاهرة، دار النهضة العربية، ص 162.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

وفي المطلب الثاني سيتمّ تناول إجراءات صدور حُكم التحكيم.

المطلب الثاني: إجراءات صدور حُكم التحكيم

وضع المنظّم السعودي بعض القواعد والإجراءات لإصدار الحُكم التحكيمي وهي:

الفرع الأول: حجز الدعوى للفصل فيها

بعد اكتفاء هيئة التحكيم بما قُدّم من دفوع ومستندات وأقوال في الدعوى التحكيمية، تأمر الهيئة بحجة الدعوى للحُكم، ويكون ذلك صراحةً أو ضمناً بتحديد موعد جلسة للنُطق بالحُكم.

وحجز الدعوى للُحكم فيها يمنع الخصوم من القضية وتقديم أي دفوعٍ فيها إلا بما تُحدّده هيئة التحكيم، وإن قدّم الأطراف ما يكفي لإصدار هيئة التحكيم لحُكمها فلا تقوم بفتح باب المرافعة من جديد [19].

الفرع الثاني: مُداولة حُكم التحكيم

والمُداولة لم تُعرّف في نظام التحكيم السعودي، بل عرّفها فقهاء القانون ومن ضمن تلك التعريفات "المناقشة التي تتمّ بين أعضاء هيئة التحكيم إذا تعددوا للاتفاق على وجه الحُكم في الدعوى" [20].

كما عُرّفت المداولة بأنها "المشاورة التي تتم بين أعضاء لجنة التحكيم عندما يتعدد المحكمون في منطوق الحكم وأسبابه، وفي حالة انتهاء المرافعة، وقبل النطق بالحكم" [21]، كما عُرّفت أيضاً بأنها "تبادل الرأي بشأن جميع نقاط النزاع الواجب الفصل فيها، فيعطي كل محكّم مُكنة التعبير عن وجهات نظره وأسانيده بخصوص تلك النقاط، والحكم على آراء زملائه بشأنها قبل إصدار الحُكم في النزاع" [22]، وكذا عُرفّت بأنها "اشتراك جميع القضاة الذين سمعوا المرافعة في تكييف وقائع النزاع، واستخلاف مقطع النزاع، ثم إنزال حكم القانون عليه" [23].

[19] عبداللطيف، شعبان رأفت، شهر يوليو لعام 2015 م، حُكم التحكيم بين القبول والبطلان، بحث منشور في مجلة التحكيم العالمية، بيروت، العدد (27)، السنة السابعة، ص 229.
[20] صاوي، أحمد السيد، 2013 م، الوجيز في التحكيم، الطبعة الرابعة، بدون مدينة، مطبعة مراد أبو المجد، ص 284.
[21] أبو طالب، فؤاد محمد، 2014 م، مدى حجية حكم التحكيم، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار الفكر العربي، ص 159.
[22] أمر الله، برهان، عام 2014 م، حُكم التحكيم، بحث في مجلة التحكيم العالمية، بيروت، العدد (21)، السنة السادسة، ص 137.
[23] طلبة، أنور، بدون سنة نشر، المطول في شرح قانون المرافعات، بدون طبعة، القاهرة، دار الهناء للتجليد الفني، الجزء الرابع، ص 81. نقلاً عن: تسبيب أحكام التحكيم التجاري خالد منصور إسماعيل، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، الطبعة الأولى، 2015 م، ص 95.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

والمداولة تكون في حال تعدّد أعضاء هيئة التحكيم؛ إذ لا تُتصوّر المُداولة في حال كان المحكّم فرداً؛ لكونِ أصل المُداولة هو المناقشة بين اثنين أو أكثر.

وعليه ولكون النظام لم يشترط طريقة معيّنة للمداولة (سوى السرية) فإن لهيئة التحكيم تحديد الطريقة التي تراها مُناسبة للمداولة، ما لم يتفق الأطراف على طريقة يرتضونها لذلك، سواءٌ رأت هيئة التحكيم أن تكون المُداولة بحضور أعضاء الهيئة أو بالتواصل الهاتفي أو بالجلسات المرئية أو بتبادل الرسائل البريدية وغيرها.

الفرع الثالث: ميعاد صدور حُكم التحكيم

وهي المهلة المحدّدة لإصدار الحُكم التحكيمي وبصدوره تنتهي الخصومة التحكيمية [24]، وتحديد مدّة معيّنة ومعقولة لصدور حُكم التحكيم من أهم مزايا التحكيم؛ لكونه يُسرع في الفصل بين الخصوم ومن ثَمَّ سرعة استيفاء صاحب الحقّ لحقّه [25].

وقد اختلفت القوانين والأنظمة في تحديد ميعاد صدور حُكم التحكيم، وقد اعتمد المنظّم السعودي في الفقرة الأولى من المادة الأربعين من النظام مدةَ اثني عشر شهراً لصدور الحُكم التحكيمي، وعدم جواز تجاوز هيئة التحكيم لتلك المدّة، ما لم يكُن بين الأطراف اتفاقٌ على مدّة أطول.

الفرع الرابع: تسليم حُكم التحكيم

تُسلّم هيئة التحكيم صورة طبق الأصل من حُكم التحكيم إلى كلّ من أطراف التحكيم خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدوره [26]، ويجب على هيئة التحكيم تسليم الأطراف صورة طبق الأصل والموقعة من كلّ الأعضاء أو أغلبيتهم. وعلى هيئة التحكيم توثيق تاريخ تسليم الأطراف صورة من الحُكم [27].

---

[24] الزيد، أحمد ناصر، شهر محرم لعام 1442 هـ، الإجراءات النظامية لإصدار حُكم التحكيم، مجلة قضاء، العدد العشرون، ص 363.

[25] القاضي، خالد محمد ، 2002 م، موسوعة التحكيم التجاري الدولي، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الشروق، ص 236.

[26] حيث نصّت المادة (1/43) من نظام التحكيم السعودي على "تسلم هيئة التحكيم إلى كل من طرفي التحكيم صورة طبق الأصل من حكم التحكيم خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدوره" في حين خالف قانون التحكيم المصري المدّة المُشار إليها في نظام التحكيم السعودي حيث نصّت المادة (1/44) من قانون التحكيم المصري على أن "تسلم هيئة التحكيم إلى كلّ من الطرفين صورة من حُكم التحكيم موقعة من المحكمين الذين وافقوا عليه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدوره".

[27] فقد قضت الدائرة التجارية الأولى بمحكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية في القضية رقم (136 لعام 1440 هـ) في الجلسة المحدّدة بتاريخ 1440/03/28 هـ بعدم قبول دعوى بطلان حُكم التحكيمي شكلاً، وسبّبت حُكمها بأنه لم يُرفق مستند تاريخ تسليم الأطراف نسخة من الحُكم لإمكانية احتساب الفترة النظامية المقرّرة للاعتراض، وعليه حُكم بعدم قبول الدعوى شكلاً. حُكم منشور لدى مركز البحوث بوزارة العدل، تاريخ الزيارة 1445/08/25 هـ.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

وأهميّة الإبلاغ بحُكم التحكيم تكُمن في عدم إتمامه أو تنفيذه بشكل غير صحيح قد يؤدي لعدم تنفي الحُكم، ويؤكد على ذلك صدور حُكمٍ بعدم قبول المُصادقة على حُكم التحكيم بسبب عدم وجود ما يفيد تبلّغ المدعى عليه بالحُكم التحكيمي [28].

وفي المطلب الثالث سيتناول الباحث مسألة أهمية إيداع حُكم التحكيم والغاية منه.

المطلب الثالث: أهمية إيداع حُكم التحكيم والغاية منه

إن لإيداع حُكم التحكيم أهميّةً قصوى بوصفه إجراءً لاحقاً للعملية التحكيمية، كما أن إيداع حُكم التحكيم يمثّل نهاية المهمّة الموكلة لهيئة التحكيم، أي انتهاء مهام وسلطات المحكمين [29] ومن أبرز نقاط الأهمية في الإيداع ما يلي:

أولاً: إفراد المنظّم مُدداً خاصّة بالإيداع (وهي خمسة عشر يوماً وفق المادة 43 من نظام التحكيم السعودي، عكس قانون التحكيم المصري الذي لم يجعل للإيداع مدّة محددة) وكذا ذكر وتحديد المكلّف بالإيداع (وهي هيئة التحكم وفق نظام التحكيم السعوي بخلاف قانون التحكيم المصري الذي جعله على عاتق ذي المصلحة)، وأيضاً وضع المنظّم شروطاً لإتمام عملية الإيداع [30].

ثانياً: ارتباط الإيداع بإجراءات أخرى، كتنفيذ الحُكم حيث لا يتصوّر تنفيذ الحُكم قبل إيداعه لدى الجهة المختصة، وكذا تقديم دعوى بطلان حكم التحكيم، وذلك أن الإيداع يعني استنفاذ سلطة هيئة التحكيم حيال النزاع التحكيمي الذي صدر فيه الحكم [31].

ثالثاً: أن إيداع الحُكم هو أول إجراءات وضع الصيغة التنفيذية لحُكم التحكيم، حيث نصّت المادة (53) من نظام التحكيم السعودي على أنْ "تصدر المحكمة المختصة أو من تندبه أمراً بتنفيذ حكم المحكمين، ويقدّم طلب التنفيذ مرافقاً له الآتي:

---

[28] الحُكم الصادر من الدائرة التجارية الثانية بمحكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية، في القضية رقم (569 لعام 1440 هـ)، بتاريخ 1440/05/23 هـ، والمنشور في مركز البحوث بوزارة العدل، وقد جاء في تسبيب الحُكم ما نصّه "وحيث تبيّن للدائرة عدم وجود ما يفيد تبلغ المدعى عليها بالحُكم التحكيمي وفقاً للمادة (2/55/ج) من نظام التحكيم المتضمّنة أنه لا يجوز الأمر بتنفيذ حُكم التحكيم وفقاً لهذا النظام إلا بعد التحقق من الآتي: ...ج- أنه قد أُبلغ للمحكوم عليه إبلاغاً صحيحاً " وانتهت المحكمة في حُكمها إلى عدم قبول طلب المصادقة على حُكم التحكيم، حُكم منشور لدى مركز البحوث بوزارة العدل، تاريخ الزيارة 1445/08/25 هـ.

[29] عبدالله، حيدر، مرجع سابق، ص 168.

[30] سكيكر، محمد علي، مرجع سابق، 76.

[31] عيسى، عبدالله، 2009 م، حكم التحكيم وفقاً لقانون المرافعات المدنية والتجارية وقانون التحكيم القضائي، بدون طبعة، القاهرة، الفتح للطباعة والنشر، ص 187.

1- أصل الحكم أو صورة مصدقة منه.
2- صورة طبق الأصل من اتفاق التحكيم.
3- ترجمة لحكم التحكيم إلى اللغة العربية مصدق عليها من جهة معتمدة، إذا كان صادراً بلغة أخرى.
4- ما يدل على إيداع الحكم لدى المحكمة المختصة وفقاً للمادة (الرابعة والأربعين) من هذا النظام".

رابعاً: تأكيدٌ لحالة وطريقة الحُكم التي صدر بها، وتاريخ صدوره من المدة المحددة للفصل في النزاع، ويجعله بمنأى عن أي تعديلات، إذ تخرج سلطة هيئة التحكيم عن الحُكم التحكيمي، ويبقى تحت سلطة ورقابة المحكمة المختصة [32].

خامساً: جعل الحُكم تحت تصرّف الخصوم المتمثل في تنفيذ الحكم [33].

سادساً: حفظ الحُكم في مكانٍ أمين لدى المحكمة، ذلك أنّه يصعُب مُطالبة هيئة التحكيم بحفظ الحكم بعد أن انتهت المهام الموكلة إليهم، كما أن حفظ الحكم لدى المحكمة يحقّق بدرجة أعلى مقاصد الرقابة القضائية على حُكم التحكيم.

سابعاً: انتهاء ولاية المحكمين بإيداع الحُكم التحكيمي، وهي نتيجة متوافقة لانتهاء المهمة التحكيمية وزوال الصفة عن هيئة التحكيم وذلك لانقضاء النزاع، وبذلك تستقرّ الحقوق والمراكز القانونية [34].

ثامناً: إيداع حُكم التحكيم لدى المحكمة يمكّنها من بحث عدم تعارض الحكم التحكيمي مع حكم سبق صدوره من المحاكم على ذات النزاع [35]، وقد ذُكر ذلك في المادة (55) من نظام التحكيم السعودي [36].

---

[32] البجاد، محمد ناصر، مرجع سابق، ص 313.
[33] البجاوي، عماد حمادي، 1444 هـ، التحكيم التجاري الوساطة والصلح، الطبعة الأولى، بدون مدينة نشر، دار الإجادة، ص 248.
[34] التحيوي، محمود السيد، 2007 م، طبيعة شرط التحكيم وجزاء الإخلال به، بدون طبعة، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، ص 362.
[35] البجاوي، عماد حمادي، مرجع سابق، ص 248.
[36] " 1- لا يقبل طلب تنفيذ حكم التحكيم إلا إذا انقضى ميعاد رفع دعوى بطلان الحكم.
2- لا يجوز الأمر بتنفيذ حكم التحكيم وفقاً لهذا النظام إلا بعد التحقق من الآتي:
أ- أنه لا يتعارض مع حكم أو قرار صادر من محكمة أو لجنة أو هيئة لها ولاية الفصل في موضوع النزاع في المملكة العربية السعودية.
ب- أنه لا يتضمن ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية والنظام العام بالمملكة، وإذا أمكن تجزئة الحكم فيما يتضمنه من مخالفة، جاز الأمر بتنفيذ الجزء الباقي غير المخالف.
ج- أنه قد أبلغ للمحكوم عليه إبلاغاً صحيحاً.
3- لا يجوز التظلم من الأمر الصادر بتنفيذ حكم التحكيم، أما الأمر الصادر برفض التنفيذ فيجوز التظلم منه إلى الجهة المختصة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدوره.".

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

عليه فإن الغاية من إيداع حُكم التحكيم هو ارتباطه بالنتائج المستقبلية، كالتنفيذ ودعوى بُطلان الحكم التحكيمي [37]، كما أن من غايات إيداع حُكم التحكيم مراقبة الحُكم وجعله تحت بصر ونظر القضاء والتحقق من عدم مخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعيّة، ذلك أنه إن كان مُخلّاً بالشريعة والأنظمة فإنه مُعرّضٌ لعدم تنفيذه [38]، وكذا رفع يد المحكّم أو هيئة التحكيم اليد عن النزاع التحكيمي الصادر به الحُكم محلّ الإيداع [39]، وأيضاً التمهيد لإجراءات تنفيذ الحُكم؛ لكونه أثراً لإيداع حُكم التحكيم.

وفي المطلب الرابع سيتناول الباحث شكل إيداع حُكم التحكيم.

المطلب الرابع: شكل إيداع حُكم التحكيم

إن لإيداع حُكم التحكيم أموراً شكلية يستلزم تحقّقها كي لا يكون الإيداع عُرضةً للنقص وعدم الاكتمال، وهي على النحو التالي:

الفرع الأول: مكان الإيداع

حسب الفقرة الثالثة من المادة الأولى من نظام التحكيم السعودي، فتعريف المحكمة المختصة هو "المحكمة صاحبة الولاية بالفصل في المنازعات التي اتفق على التحكيم فيها" والمادة الثانية من اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم حدّدت تلك المحكمة بأنها محكمة الاستئناف المختصة بنظر النزاع.

وهذا متوافقٌ مع المادة الثامنة من ذات النظام التي نصّت على أن "يكون الاختصاص بنظر دعوى بطلان حكم التحكيم والمسائل التي يحيلها هذا النظام للمحكمة المختصة معقوداً لمحكمة الاستئناف المختصة أصلاً بنظر النزاع" وبُمطابقة ذلك مع المادة (44) من ذات النظام والتي قرّرت الإيداع للمحكمة المختصة دون تحديدها، فإن المحكمة المختصّة بإيداع حُكم التحكيم هي محكمة الاستئناف المختصّة أصلاً بنظر النزاع [40].

---

[37] صارة، ضياف، مرجع سابق، ص 77.

[38] وقد نصّت الفقرة (2) من المادة (55) من نظام التحكيم السعودي على أنه "لا يجوز الأمر بتنفيذ حكم التحكيم وفقاً لهذا النظام إلا بعد التحقق من الآتي: أ- أنه لا يتعرض مع حكم أو قرار صادر من محكمة أو لجنة أو هيئة لها ولاية الفصل في موضوع النزاع في المملكة العربية السعودية. ب- أنه لا يتضمن ما يُخالف أحكام الشريعة الإسلامية والنظام العام بالمملكة، وإذا أمكن تجزئة الحكم فيما يتضمنه من مخالفة، جاز الأمر بتنفيذ الجزء الباقي غير المخالف. ج- أنه قد أبلغ للمحكوم عليه إبلاغاً صحيحاً".

[39] محمد، بلال، تنفيذ حكم التحكيم الأجنبي في القانون اليمني، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، جامعة اب، كلية القانون، ص 50.

[40] وتؤكد ذلك المادة (2) من اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم السعودي التي تنصّ على "لأغراض تطبيق النظام واللائحة، يُقصد بالمحكمة المختصة المشار إليها في النظام واللائحة محكمة الاستئناف المختصة أصلاً بنظر النزاع، عدا الحالات الواردة في الفقرة 1 من المادة 9، وفي المادة 12، وكذلك في عجز الفقرة 3 من المادة 40 من النظام".

وفي حال كان حُكم التحكيم دولياً فإن مكان الإيداع هي محكمة الاستئناف المختصّة أصلاً بنظر النزاع في مدينة الرياض حسب ما نصّت الفقرة الثانية من المادة الثامنة من نظام التحكيم السعودي.

وفي قانون التحكيم المصري فإن المحكمة المختصة بإيداع الحكم هي الواردة في المادة التاسعة من القانون وهي محكمة استئناف القاهرة إذا كان التحكيم تجارياً دوليًّا، وتكون محكمة الدرجة الأولى في حال كان الحُكم غير تجاري دولي ولو كان التحكيم على قضية استئناف.

ويرى الباحث أن في توحيد المحكمة المختصة بالإيداع توفيراً للجهد والوقت [41]، وحلًّا للمعوّقات [42].

وقد جرت العادة حالياً على أن إيداع حُكم التحكيم يكون عبر رفع دعوى قضائية من قبل هيئة التحكيم (غالباً رئيس الهيئة [43]، وهذا محلّ نظرٍ لدى الباحث حسب ما سيرد لاحقاً) تُقام ضدّ أطراف التحكيم، وفي الحقيقة فإن هذه الطريقة في الإيداع هي محلّ نظر يرى الباحث معها أهميّة تغيير تلك الآلية؛ وذلك للأسباب التالية:

1- إن تحديد موعد جلسة للإيداع قد يتعارض مع مواعيد أعضاء هيئة التحكيم والتزاماتهم، لا سيَّما لو كانوا محامين ولديهم جلسات قضائية في نفس وقت جلسة الإيداع، وفي حال حضر أمين سر الهيئة فقد لا يُقبل الطلب؛ لكونه لا يُعدّ عضواً في الهيئة.
2- لو افترضنا أن المدعى عليه (طرف التحكيم) لم يحضر جلسة الإيداع؛ لتعذّر تبليغه، فهل ستُعقد الجلسة أو تُؤجَّل (الغالب ستُنظر [44])؟ فما دام أن حضور طرف التحكيم ليس بذات الضرورة، فلماذا تُلزم هيئة التحكيم برفع دعوى للإيداع ضد أطراف التحكيم؟ [45].

[41] وهذا لا يتعارض مع الواقع العملي الذي يشهد تقديم كلّ الطلبات عبر منصّة (ناجز) إلكترونياً.
[42] حيث في توحيد المحكمة توحيدٌ لكل الإجراءات الشكلية لتقديم الطلب، ومن ثَمَّ سهولة قبول تقديم الطلبات والبتّ فيها.
[43] ومن ذلك الحكم الصادر من دائرة الاستئناف الأولى بالمحكمة التجارية بمحافظة جدة في القضية رقم (4470125095 لعام 1443 هـ) بقبول طلب الإيداع من رئيس هيئة التحكيم، وكذا الحكم الصادر من نفس الدائرة في قضية أخرى برقم (4470125094 لعام 1444 هـ)، تاريخ الزيارة للموقع 1445/12/03 هـ.
[44] وقد صدر حكمٌ بقبول طلب إيداع حكم التحكيم من دائرة الاستئناف الأولى بمحكمة الاستئناف بمحافظة جدة في القضية المقيّدة برقم (4470175543 لعام 1444 هـ) رغم عدم حضور المدعى عليه لجلسة الحكم.
[45] وقد صدر حكمٌ من دائرة الاستئناف التجارية الأولى بالمحكمة التجارية بمحافظة جدة في القضية رقم (4470421190 لعام 1444 هـ) بقبول طلب إيداع حُكم التحكيم المقدّم من رئيس هيئة التحكيم رغم عدم حضوره لجلسة الإيداع، البوابة القضائية العلمية، تاريخ الزيارة للموقع 1445/12/01 هـ.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

3- إن عدم فرض تكاليف قضائية على طلب الإيداع رغم صدور نظام التكاليف القضائية [46]، ورغم أن النظام لم ينصّ استثناء طلب الإيداع من التكاليف القضائية كما استثنى طلبات ودعاوى أخرى [47]، يعني أمرين هامين هُما:

أ- عدم منطقية فرض تكاليف قضائية على هيئة التحكيم، وعدم وجاهة تكليف الأطراف بها وهم لم يتقدّموا بالإيداع.

ب- عدم تحقّق اشتراطات الدعوى القضائية على طلب الإيداع رغم أن الطلب يُقدّم بوصفه دعوىً قضائية [48].

4- إن الإلزام بانعقاد جلسة للإيداع وصدور حكم بذلك قد يُحدث اللبس لدى العامة، واعتقادهم بأن العبرة في موعد تنفيذ الحكم هو تاريخ الإيداع، وليس تاريخ تبليغ الأطراف به.

الفرع الثاني: مدة الإيداع

حدّد نظام التحكيم السعودي موعداً لإيداع حُكم التحكيم وهو (15) يوماً؛ إذ نصّت المادة (44) من النظام على أن "تودع هيئة التحكيم أصل الحكم أو صورة موقعة منه باللغة التي صدر بها لدى المحكمة المختصة، وذلك خلال المدة المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (43) من هذا النظام ... " كما نصّت الفقرة (1) من المادة (43) من ذات النظام على أن "تسلّم هيئة التحكيم إلى كل من طرفي التحكيم صورة طبق الأصل من حكم التحكيم خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدوره "وقد راعى المنظّم في ذلك أهمية السرعة في كلّ الإجراءات المتعلقة بالتحكيم، ومن ضمنها إيداع الحُكم التحكيمي؛ وإن كان يرى الباحث أن من الأفضل تقليص هذه المدة لتكون خمسة أيام من تاريخ صدور الحُكم [49]، لا سيما مع طبيعة الإيداع الحالية من

---

[46] الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 16) وتاريخ 1444/01/30 هـ.

[47] ومن ذلك المادة (2) من النظام التي نصّت على أن "تسري أحكام النظام على جميع الدعاوى والطلبات التي تقدم إلى المحاكم، فيما عدا ما يأتي: 1- الدعاوى الجزائية العامة، والدعاوى التأديبية، والطلبات المتعلقة بها. 2- الدعاوى والطلبات التي تختص بها محاكم الأحوال الشخصية، عدا طلب النقض وطلب التماس إعادة النظر. 3- الدعاوى والطلبات التي يختص بها ديوان المظالم. 4- الدعاوى والطلبات المتعلقة بدعاوى قسمة التركات، عدا طلب النقض وطلب التماس إعادة النظر. 5- الدعاوى والطلبات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الإفلاس. 6- الإنهاءات وما يتعلق بها من طلبات" وكذا المادة (17) من ذات النظام التي نصّت على "مراعاة ما تقضي به الأنظمة والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها، لا تفرض التكاليف القضائية على الفئات الآتية: 1- المسجونون والموقوفون وقت استحقاق التكاليف القضائية في قضايا مالية غير جنائية، في الدعاوى التي تقام سواءٌ كانت منهم أو عليهم. 2- العمال المشمولون بنظام العمل والمستثنون منه والمستحقون عنهم؛ للمطالبة بمستحقاتهم الناشئة عن عقود عمل. 3- الوزارات والأجهزة الحكومية. وتحدد اللائحة الإجراءات والقواعد الخاصة بذلك".

[48] وقد صدر حكمٌ في القضية المقيّدة برقم (4470188799 لعام 1444 هـ) من الدائرة الاستئنافية الأولى بمحكمة الاستئناف بمكة المكرمة بإنهاء طلب إيداع حكم التحكيم، وذُكر في التسبيب ما نصّه "وعليه وبعد الاطلاع على الحكم المشار إليه أعلاه، وبناءً على المادة الرابعة والأربعين من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم رقم م / 34 في 1433/5/24 هـ، وبما أن مجرد إيداع حكم التحكيم لدى المحكمة المختصة لا يوجب نزاعاً يستدعي نظر دائرة الاستئناف، البوابة القضائية العلمية، تاريخ الزيارة للموقع 1445/11/27 هـ.

[49] كقانون التحكيم الكويتي.

تقديم طلبٍ إلكتروني لا يستدعي الكثير من الجهد، وفي ذلك تحقيقٌ لمصالح الجميع؛ فالمحكوم له يسير في تنفيذ الحُكم في وقتٍ أسرع مما هو عليه، والمحكوم عليه يكون مستعداً لأداء الحقّ الذي عليه وسرعة انتهائه من هذه الدعوى التحكيمية، وأعضاء هيئة التحكيم ينتهون من آخر إجراء مطلوبٍ منهم في وقتٍ أسرع مما هو عليه في الوقت الحالي.

كما نُشير إلى أن بعض القوانين لم تنصّ على الإيداع بتاتاً ومن ذلك خلو القانون الإماراتي من إيداع حُكم التحكيم، وذلك أن الإيداع لا يترتب عليه بطلانٌ للحكم ولا وقفٌ للتنفيذ [50]، وكذا القانون الأردني لم ينصّ على الإيداع [51]، وعلى خلاف معظم القوانين قرّرت المادة (809) من قانون التحكيم الإيطالي بطلان حُكم التحكيم كإجراءٍ وجزاء مترتّب على عدم إيداع الحُكم التحكيمي في الموعد المحدّد [52].

الفرع الثالث: لغة الإيداع

تميّز نظام التحكيم السعودي بالمرونة في تحديد لغة الإيداع وذلك بأن جعلها أصلاً عامًّا هي اللغة العربية، وأجاز أن تكون بأي لغةٍ أخرى صدر بها وهذا محلّ تميّز وتفوّق للمنظّم السعودي؛ إذ راعى أن من خصائص التحكيم هو اختلاف جنسيات أطرافه، ومن ثَمَّ إمكانية تعدّد لغاته، ووافقه في ذلك أيضاً قانون التحكيم المصري الذي أكّد على ذات الحُكم الخاصّ بلغة التحكيم.

وفي المقابل نجد مثلاً أن المنظّم المغربي والمنظّم الكويتي والمنظّم اليمني لم يشترطوا لغةً في الإيداع وهذا محلّ تفوّق للمنظّم السعودي [53].

الفرع الرابع: الترجمة والتصديق

راعى المنظّم السعودي أن يكون الأصلح لأطراف التحكيم أن يكون صادراً بغير اللغة العربية، ولم يُمانع في ذلك وأعطاهم الحرية المُطلقة في ذلك، ولأجل أنّ الحُكم التحكيمي سيودع لدى القضاء، فقد اشترط ترجمة ذلك الحُكم للغة العربية تمهيداً لإيداعه لدى المحكمة [54]؛ إذ إنَّ اللغة العربية هي المعتمدة في المحاكم.

---

[50] سبحي، رزان مروان، مرجع سابق، ص 33.
[51] فتوح، صفاء، 2014 م، العقد الإداري الإلكتروني، الطبعة الأولى، المنصورة، دار الفكر والقانون، ص 330.
[52] أحمد، نجيب، 2017 م، حكم التحكيم بالقانون البحريني، دراسة إجرائية في ضوء قانون التحكيم البحريني، جامعة البحرين، كلية الحقوق، ص 42.
[53] لا سيَّما وأن المنظم المغربي ذكر في المادة 34 من قانون التحكيم المغربي أحقية الأطراف في اختيار لغة التحكيم، ومن ثَمَّ قد يكون التحكيم بلغة أجنبية، ويودع الحُكم للمحكمة بلغة أجنبية.
[54] وهذا متوافقٌ مع قانون التحكيم المصري.

وبالإضافة للترجمة فقد اشترط النظام تصديق تلك الترجمة من جهة معتمدة، إلا أن النظام ولائحته التنفيذية لم يوضّحا آلية التصديق، ومن الجهة التي تقوم بالتصديق؟ أهي نفسها التي ترجمت وتُصادق على ترجمتها، أم جهة أخرى وتُصادق على صحّة الترجمة؟.

ويرى الباحث أن تقوم المحكمة المختصة بالإيداع بإيعاز التصديق لمكاتب معتمدة، ويُعلن ذلك عبر وسائل الإعلان المعتمدة لدى المحكمة، بحيث لا تتمّ عملية التصديق إلا من خلال تلك المكاتب من باب ضبط عملية التصديق وتحقيق معايير الجودة والدقّة التي ترجوها المحكمة.

وسيتناول الباحث في المبحث الثاني الشروط الموضوعية لإيداع حُكم التحكيم.

المبحث الثاني: الشروط الموضوعية لإيداع حُكم التحكيم

سيتضمّن مبحث (الشروط الموضوعية لإيداع حُكم التحكيم) أربعة مطالب، وهي كالتالي:

- المطلب الأول: أنواع الحُكم التحكيمي.
- المطلب الثاني: آثار حُكم التحكيم.
- المطلب الثالث: موضوع الحُكم محلّ الإيداع.
- المطلب الرابع: جزاء مُخالفة قواعد الإيداع والإجراء في حال المُخالفة.

المطلب الأول: أنواع الُحكم التحكيمي

إن المُحكّم لا يكون دوره إصدار الأحكام النهائية الفاصلة في النزاع فقط، وإنما أيضاً يُصدر أحكاماً إجرائية أو أحكاماً وقتية [55].

وعليه فإن أبرز أنواع أحكام التحكيم في نظام التحكيم السعودي هي:

الفرع الأول: الحُكم المنهي للنزاع

وهو الحُكم الصادر من هيئة التحكيم، فيُنهي موضوع الخصومة الأصلية، وبموجبه تنتهي إجراءات التحكيم وتنتهي ولاية هيئة التحكيم [56].

ويترتّب على صدور هذا الحُكم العديد من النتائج أبرزها:

[55] أبو الوفا، أحمد، مرجع سابق، ص 243.
[56] محمود، محمود عمر، 1434 هـ، نظام التحكيم السعودي الجديد، خوارزم العلمية، الطبعة الأولى، ص 162.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

1- انتهاء مهمّة هيئة التحكيم، واستنفاذ ولاية الهيئة، ولا تكون قادرة على تغيير حُكمها إلا وفق ما نصّ عليه النظام [57].
2- يحوز الحُكم حجيّة الأمر المقضي، مع إمكانية تنفيذه.
3- إمكانية إقامة دعوى بُطلان حُكم التحكيم.

وقد ذكره نظام التحكيم السعودي في المادة (1/41) التي نصّت على أن "تنتهي إجراءات التحكيم بصدور الحُكم المنهي للخصومة، أو بصدور قرار من هيئة التحكيم بإنهاء الإجراءات ..." [58]، كما ذكره قانون التحكيم الإماراتي في المادة (1/45) التي نصّت على أن "تنتهي إجراءات التحكيم بصدور الحُكم المنهي للخصومة كلّها من قبل هيئة التحكيم" [59].

الفرع الثاني: الحُكم الجزئي النهائي

وهو الحُكم الصادر من هيئة التحكيم، يفصل في جزء من المنازعة سواءٌ أكان جزءاً موضوعياً أم إجرائياً، وبصدور الحكم الجزئي النهائي تستنفذ هيئة التحكيم ولايتها فيما فصل في هذه الجزئية، مع استمرار هيئة التحكيم النظر في باقي الطلبات [60].

ومن تلك الأحكام الحُكم بثبوت التعويض مع ترك تحديد مقداره لما بعد تعيين خبير، أو الفصل في مسألة الاختصاص [61]، وقد نصّت المادة (42) من قانون التحكيم المصري على ذات النوع من الأحكام، إذ تضمّنت المادة ما يلي: "يجوز أن تصدر هيئة التحكيم أحكاماً في جزء من الطلبات وذلك قبل إصدار الحكم المنهي للخصومة كلها" [62].

الفرع الثالث: الحُكم التحكيمي الإجرائي

هو الحُكم الذي لا يتعلق بموضوع النزاع، يُصْدَرُ أثناء نظر الدعوى التحكيمية، أي قبل انتهاء عملية الفصل في النزاع بصدور حُكم نهائي فيه [63].

---

[57] القرشي، زياد أحمد، مرجع سابق، ص 351.
[58] المادة (41/ 1)، نظام التحكيم السعودي.
[59] المادة (45/ 1)، قانون التحكيم الإماراتي.
[60] محمود، محمود عمر، مرجع سابق، ص 162.
[61] العنزي ، ممدوح عبدالعزيز ، 2006 م ، بطلان القرار التحكيمي التجاري الدولي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ص 62 .
[62] المادة (42) ، قانون التحكيم المصري .
[63] آل فريان ، عبدالعزيز عبدالرحمن ، مرجع سابق ، ص 104 .

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

كالبتّ في مسائل التدابير الوقتية والتحفظية كمُعاينة عقار، أو منع الأعمال الجديدة ، أو تعيين حارس على العين محلّ النزاع.

وفي المطلب الثاني ستُبْحَث آثار حُكم التحكيم.

المطلب الثاني: آثار حُكم التحكيم

إن لحُكم التحكيم آثاراً بعضها متعلقٌ بأطراف النزاع، وبعضها الآخر متعلقٌ بهيئة التحكيم، وهي على النحو التالي:

الفرع الأول: التزام الطرفين بتنفيذ حُكم التحكيم

إن من خصائص حُكم التحكيم هو إلزاميته ونفاذه في مواجهة من صدر ضدّه، ومن ثَمَّ على المحكوم عليه أن يُبادر بتنفيذ الحُكم طواعيةً لا سيَّما وأنّه قد أرتضى طريق التحكيم، ووافق على تشكيل هيئته واختار أو فوّض في اختيار في إجراءاته، ومن ثَمَّ لا يُقبل منه عدم التنفيذ.

وفي حال لم يُبادر المحكوم عليه بتنفيذ الحُكم التحكيمي، فإن للمحكوم له أن يُنفّذ الحُكم بالقوّة الجبرية باتخاذ الطرق النظامية أمام المحكمة المختصّة لذلك.

الفرع الثاني: توزيع تكاليف ومصروفات التحكيم

تقوم هيئة التحكيم بتقدير وتوزيع تكاليف ومصروفات التحكيم وفقاً لما تراه مُناسباً لظروف النزاع مُقارنةً بما يطلبه الخصوم، وقد نصّت المادة (42) من قواعد الأونسيترال على أن "1- يتحمّل تكاليف التحكيم من حيث المبدأ الطرف الخاسر أو الأطراف الخاسرون، ولكون يجوز لهيئة التحكيم أن تقسم كلاً من تلك التكاليف بين الأطراف إذا رأت ذلك التقسيم معقولاً، آخذةً ظروف القضية في الاعتبار. 2- تُحدّد هيئة التحكيم في قرار التحكيم النهائي، أو في أي قرار تحكيم آخر إذا رأت ذلك مُناسباً المبلغ الذي قد يتعيّن على أحد الأطراف أن يدفعه إلى طرف آخر نتيجةً لقرار توزيع التكاليف" [64]، كما نصّت المادة (46) من قانون التحكيم الإماراتي على ذات المبدأ [65].

[64] المادة (42)، قواعد الأونسيترال للتحكيم التجاري الدولي.

[65] نصّت المادة على أنه "1- ما لم ينصّ اتفاق الأطراف على خلاف ذلك، يكون لهيئة التحكيم تقدير مصاريف التحكيم، ويشمل ذلك: الأتعاب والنفقات التي تكبدها أي عضو في هيئة التحكيم في سبيل تنفيذ مهامه، ونفقات تعيين الخبراء من قبل هيئة التحكيم. 2- لهيئة التحكيم الحُكم بالمصاريف المنصوص عليها في البند (1) من هذه المادة كلها أو بعضها على أحد الأطراف، وللمحكمة أن تقرر بناءً على طلب أحد الأطراف تعديل تقدير المحكمين

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الفرع الثالث: استنفاد ولاية هيئة التحكيم

بصدور الحُكم التحكيمي تستنفد هيئة التحكيم ولايتها فيها يخصّ الدعوى التحكيمية، إلا فيما يتعلّق بما استثناه النظام وجعله من اختصاص الهيئة بوصفه تفسيراً للحُكم فيما شابه من غموض، وتصحيح الحُكم من أخطائه المادية الحسابية أو الكتابية.

الفرع الرابع: بدء ميعاد دعوى بُطلان حُكم التحكيم

بعد صدور الحُكم يُمكن لأطرافه التقدّم بالطعن عليه بالبُطلان أمام المحكمة المختصة، وقد جاء الباب السادس من نظام التحكيم السعودي ومواده (49-51) مُنظّماً ومُقنّناً لدعوى بُطلان حُكم التحكيم.

وبعد ذلك سيُتَنَاول موضوع الحُكم محلّ الإيداع في المطلب الثالث.

المطلب الثالث: موضوع الحُكم محلّ الإيداع

إن لإيداع حُكم التحكيم أموراً موضوعية يستلزم تحقّقها؛ كي يكون الإيداع صحيحاً ومنتجاً لآثارها وهي على النحو التالي:

الفرع الأول: محل الإيداع

نصّ نظام التحكيم السعودي على أنّ محل الإيداع هو أصل الحُكم أو صورة موقعه منه وذلك في المادة (44) من النظام، وعلى ذلك أيضاً سار المنظّم المصري؛ إذ خيّر من صدر الحُكم لصالحه بإيداع أصل الحُكم أو صورة منه، حيث جاء في المادة (47) من قانون التحكيم المصري ما نصّه: "يجب على من صدر الحُكم لصالحه إيداع أصل الحكم التحكيمي أو صورة منه موقعة ... " على العكس من ذلك القانون المغربي والقانون اليمني اللذان اشترطا تقديم أصل الحُكم فقط، وتميّزا بالإلزام بإرفاق نسخة من اتفاق التحكيم مثلهما في ذلك مثل قانون التحكيم الكويتي.

ولم يشترط نظام التحكيم السعودي إيداع اتفاق التحكيم، على العكس من ذلك في حال تقديم طلب تنفيذ حكم التحكيم، فقد اشترطت المادة (53) من نظام التحكيم السعودي تقديم بعض الطلبات ومن ضمنها (صورة طبق الأصل لاتفاق التحكيم)، وهو الذي لم يُطلب في إيداع حُكم التحكيم، ويرى الباحث أفضلية

لأتعابهم أو المصاريف بما يتناسب مع الجهد المبذول وطبيعة النزاع وخبرات المحكم. 3- لا يجوز تقديم أي طلبات للمحكمة لإعادة النظر في مقدار المصاريف، وذلك في حال وجود اتفاق على تحديدها".

إرفاق صورة من اتفاق التحكيم ضمن حُكم التحكيم محلّ الإيداع لفرض مزيدٍ من الرقابة القضائية على الحُكم التحكيمي.

وهنا تفوّق المنظّم السعودي حقيقةً بالمرونة في محلّ الإيداع؛ بأن وضع التخيير في إيداع أصل الحُكم أو صورة منه، إذ إنه راعى رغبة البعض في عدم إيداع الأصل وتقديم صورة من الحُكم والاحتفاظ بالأصل؛ خوفاً عليه من الضياع أو التلف، إلا أن عند بعضهم أن التخيير في مسألة إيداع الحكم التحكيمي بأصل الحكم أو صورة منه محلّ إشكال، ويرون أن الأفضل إيداع أصل الحُكم تجنّباً لأي تزوير قد يحدث [66]. ويرى الباحث صعوبة حدوث مُسَوِّغ ذلك الرأي (التزوير)، ذلك أن الواقع العملي للإيداع يتضمّن إتمام الإجراء عن طريق دعوى قضائية تُرفع للمحكمة ويحضرها جميع أطراف العملية التحكيمية (الخصوم وهيئة التحكيم)، ومن ثَمَّ صعوبة حدوث ذلك المُسَوِّغ، وتبقى المصلحة الأكبر للخصوم هي بالتخيير في إيداع أصل الحكم أو صورة منه.

وقد أحسن المنظّم السعودي بعدم اشتراط إرفاق ما يثبت إيداع الحُكم التحكيمي؛ وذلك للأسباب التالية:

1- أن في تقديم طلب تنفيذ الحُكم اشتراطَ تقديمِ ما يثبت الإيداع؛ للتأكد من قيام المحكمة بفرض رقابتها على الحكم قبل تنفيذه.
2- أن في اشتراط تقديم ما يثبت الإيداع قبل تنفيذ الحكم تأكيداً على تبلّغ المحكوم عليه بالحكم.
3- أن دعوى البطلان قائمة على فرض رقابة المحكمة وتأكّدها من أن الحكم لم يصدر مخالفاً للفقرة (1) من المادة الخمسين من نظام التحكيم السعودي.
4- أن تقديم طلب التنفيذ لا يكون إلا بعد انقضاء ميعاد رفع دعوى الطبلان (حسب الفقرة 1 من المادة 55) وهي مدة (60) يوماً، أي أنها مشروطة بمدّة معينة، ومن ثَمَّ يتأكد انقضاء مدة الإيداع البالغة (15) يوماً (حسب المادة 44 والفقرة 1 من المادة 43)، على العكس من ذلك دعوى بطلان حكم التحكيم، فهي غير معلّقة على انقضاء زمنِ إجراءٍ معيّن، وإنما تُرفع خلال (60) يوماً من تاريخ الإبلاغ بالحُكم، بل قد تُرفع قبل إيداع الحكم، لذلك لم يُشترط تقديم ما يُثبت الإيداع.
5- عدم وجود مصلحة لطالب البطلان من إيداع الحُكم، إذ إنَّ الغالب أن تكون دعوى البُطلان تُقدّم من الطرف المحكوم عليه، ومن ثَمَّ انتفاء شرط (المصلحة) مما يعني عدم وجاهة إلزامه بتقديم ما يُثبت الإيداع.

[66] مباركي، صديق هادي، 1436 هـ، المدد القانونية وآثارها في نظام التحكيم، رسالة مقدّمة للحصول على درجة الماجستير، جامعة دار العلوم، كلية الحقوق، ص 82.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الفرع الثاني: المكلّف بالإيداع

إن نظام التحكيم السعودي جعل المكّلف بإيداع حُكم التحكيم على عاتق هيئة التحكيم؛ إذ نصّت المادة (44) من النظام على أن "تودع هيئة التحكيم أصل الحكم أو صورة موقعة منه باللغة التي صدر بها لدى المحكمة المختصة ... " وسار على ذات الاتجاه القانون اليمني، حيث جعلت المادة (22) من القانون الإيداع لدى قلم كتاب المحكمة المختصة على عاتق هيئة التحكيم [67]، كما سار على ذات الاتجاه العديد من القوانين، ومنها: قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري في المادة (452)، وقانون المرافعات المدنية والتنفيذ العراقي في المادة (271) ويرى بعض الفقهاء أن في إيداع حُكم التحكيم من هيئة التحكيم تحقيق ضمانة أكبر لرقابة الحكم [68].

كما يرى الباحث أن المنظّم السعودي وإن كان قد عيّن الطرف الموكل له إجراء الإيداع (هيئة التحكيم) إلا أنه ليس ثمّة نصٌّ يمنع ولا يُجيز لأطراف التحكيم وبالأخص المحكوم له بالإيداع [69]، ولأن الأصل في الأشياء الإباحة، ولأن النصّ المانع غير متوفر فإنه بالإمكان قيام أطراف التحكيم بإيداع الحُكم التحكيمي، وقد تضمّنت المادة الرابعة من نظام التحكيم السعودي أحقيّة الأطراف في الترخيص للغير (ومن ضمن الغير: هيئة التحكيم) في اختيار الإجراء في الأحوال التي يُجيز فيها النظام اختيار الإجراء من الأطراف، وعليه فيُمكن الاتفاق بين الأطراف على أن من يقوم بالإيداع هو الطرف المحكوم له، وليس أمام هيئة التحكيم إلا إعمال هذا الاتفاق، خاصةً وأن تكليف هيئة التحكيم بالإيداع ليس من النظام العام، ومن ثَمَّ جواز الاتفاق على مُخالفته، عكس المنظّم المصري الذي نصّ على قاعدة آمرة في المادة (47) بوجوب أن يكون الإيداع ممن صدر حُكم التحكيم لصالحه.

---

[67] نصّت المادة على أنه "على لجنة التحكيم إيداع أصل الحكم والقرارات التي تصدرها في موضوع النزاع مع اتفاق التحكيم إلى قلم كتاب المحكمة المختصة ... ".

[68] إذا كان الهدف من الإيداع عن طريق هيئة التحكيم هو الرقابة القضائية، فلماذا لا يُشترط الإيداع لأحكام التحكيم الأجنبية وإنما يُكتفى بتنفيذها؟ لا سيَّما وأنه عند التقدم لتنفيذ الحكم فإن المحكمة يكون لديها نسخة من الحكم.

[69] ويدعم ذلك القول قبول محكمة الاستئناف بمحافظة جدة طلب إيداع حكم التحكيم من أمين سر هيئة التحكيم رغم أنه ليس عضواً في هيئة التحكيم، وذلك في القضية المقيّدة برقم (4470091939 لعام 1443 هـ)، وأيضاً الحكم الصادر من دائرة الاستئناف الأولى بمحكمة الاستئناف بمحافظة جدة في القضية المقيّدة برقم (4470144903 لعام 1444 هـ) وقد جاء ضمن وقائع الدعوى ما نصّه: "سألت الدائرة مقدم الطلب فأجاب بأنه أمين سر هيئة التحكيم"، وأيضاً الحكم الصادر في القضية رقم (4470085631 لعام 1444 هـ) من دائرة الاستئناف الثالثة بمحكمة الاستئناف بمكة المكرمة بقبول طلب إيداع حكم التحكيم المقدّم من أمين سر هيئة التحكيم، البوابة القضائية العلمية، تاريخ الزيارة للموقع 1445/12/06 هـ، وكلّ ذلك يعزّز الرأي القائل بأحقية هيئة التحكيم إيعاز مهمة الإيداع للغير؛ ذلك أن إيداع أمين سر هيئة التحكيم لم يكُن إلا بتفويض من هيئة التحكيم.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

وعلى العكس من ذلك جاء قانون التحكيم المصري برأيٍ واتّجاه آخر؛ إذ جعل إيداع الحُكم التحكيمي منوطاً بالطرف الذي صدر الحُكم لصالحه، وفي حال صدر الحُكم لأكثر من طرف فلهم جميعاً حقّ الإيداع؛ إذ نصّت المادة (47) من القانون على أنه "يجب على من صدر حكم التحكيم لصالحه إيداع أصل الحكم أو صورة موقعة منه باللغة التي صدر بها، أو ترجمة باللغة العربية مصدقاً عليها من جهة معتمدة إذا كان صادراً بلغة أجنبية، وذلك في قلم كتاب المحكمة المُشار إليها في المادة (9) من هذا القانون ... " وقد أخذ بذات الاتجاه العديد من القوانين، ومنها: قانون التحكيم العماني في المادة (47)، ويرى الباحث أن يحذو المنظّم السعودي حذو المنظّم المصري بجعل المكلّف بإيداع حُكم التحكيم على عاتق ذي المصلحة.

وترد مسألة حيال هيئة التحكيم وتعريفها المذكور في الفقرة الثانية من المادة الأولى من نظام التحكيم التي عرّفت هيئة التحكيم بأنها "فريق من المحكمين" ومن ثَمَّ وحسب الفقرة النظامية فإن الإيداع يكون من الفريق كاملاً؛ إذ لم تنصّ المادة على أحقيّة أعضاء هيئة التحكيم تفويض أحدهم بالإيداع، وكذا لم تنصّ الفقرة النظامية على أحقيّة رئيس هيئة التحكيم بالإيداع في حال وافق أطراف التحكيم على ذلك [70]، ومن ثمّ ولأن الواقع العملي يشهد بأن عملية الإيداع تتم عبر رفع دعوى ولأنه لا يُمكن رفع دعوى يكون فيها أكثر من مدعٍ (أعضاء هيئة التحكيم) إلا في حال صدور صك وكالة شرعية لأحدهم (أحد المحكمين) عن غيره (باقي المحكمين) وهذا لا يُتصوّر؛ لتعقيد تلك الإجراءات وعدم رغبة بعض المحكمين في عمل وكالة شرعية لغيره لأجل إيداع حُكم التحكيم فقط، وعدم قبول منصة (ناجز) لأي تفويضٍ، والاعتداد بالوكالة الشرعية فقط.

كذلك يرد سؤالٌ، وهو هل يحقّ للمحكمة رفض إيداع حُكم التحكيم من قبل أمين سر هيئة التحكيم؟

والجواب حسب رأي الباحث نعم، ذلك أن أمين سر هيئة التحكيم ليس عضواً في هيئة التحكيم، ونظام التحكيم السعودي إبّان ذكره لآلية تشكيل هيئة التحكيم لم يتطرّق أبداً لتعيين أمين سر لهيئة التحكيم، وإن كان بعض هيئات التحكيم تُعيّن أمين سر للهيئة؛ لجواز ذلك وعدم منعه من قبل المنظّم إلا أن ذلك لا يعني القول بأن أمين السر هو عضوٌ في الهيئة، ومن ثَمَّ يرى الباحث عدم صحّة قيام أمين سر هيئة التحكيم بإيداع حُكم التحكيم.

كما يُطرح سؤالٌ وهو: هل يحق لهيئة التحكيم الامتناع عن إيداع حُكم التحكيم في حال لم يتمّ دفع أتعابهم؟

[70] كالفقرة (3) من المادة (39) من نظام التحكيم السعودي التي نصّت على أنه "يجوز أن تصدر القرارات في المسائل الإجرائية من المحكم الذي يرأس الهيئة إذا صرح طرفا التحكيم بذلك كتابة، أو أذن له جميع أعضاء هيئة التحكيم ما لم يتفق طرفا التحكيم على غير ذلك".

ويرى الباحث عدم أحقيّتهم في ذلك؛ لكون النظام أتاح لهم تَسَلُّمَ أتعابهم قبل البدء في العملية التحكيمية [71]، ومن ثَمَّ رضاهم في تأخّر تَسَلُّمِ أتعابهم لا يكون مُسَوِّغًا للإخلال بالتزامٍ بإيداع الحُكم، ولهيئة التحكيم حقّ رفع دعوى قضائية ضدّ الطرف الذي لم يدفع له أتعابه، كما يرى الباحث أهميّة صدور قرار يقضي بأن عقود أتعاب المحكمين هي سندات تنفيذية [72].

الفرع الثالث: أن يكون الحُكم منهياً للنزاع

يرى بعضهم أن الإيداع يشمل جميع الأحكام الصادرة من المحكم، سواءٌ أكان الحكم الفاصل في موضوع الدعوى أم في الأحكام الإجرائية [73]، ويشمل ذلك كلّ القرارات التي تصدرها هيئة التحكيم سواءٌ أكانت وقتيةً أم غير وقتية [74]، ذلك أنه لا يوجد ثمّة مسوّغ للتفريق بين أحكام التحكيم، وأن هناك مصلحةً مُتحقّقةً لأطراف النزاع التحكيمي أو بعضهم من إيداع أي حكمٍ يصدر، وإن كان جزئياً أو غيره من الأحكام [75]، إلا أن الباحث يرى أن الإيداع والزاميته لا يكون إلا للحُكم المنهي للنزاع؛ وذلك لأنه المُتوافق مع الغرض من الإيداع، كفرض الرقابة وتنفيذ الحُكم وغيره [76]، كما أن الحُكم يكون مشمولاً بالكثير من البيانات التي نصّت عليها المادة (42) من نظام التحكيم السعودي التي تكفي للتحقّق من مدى نظامية الحُكم.

الفرع الرابع: استيفاء الحُكم للبيانات الشكلية والموضوعية لحُكم التحكيم

إن البيانات الشكلية والموضوعية لحُكم التحكيم محلّ الإيداع ذكرتها المادة (42) من نظام التحكيم السعودي، والبيانات هي كما يلي:

أولاً: الكتابة

اشترطت المادة (1/42) من نظام التحكيم السعودي لصحّة حُكم التحكيم أن يكون مكتوباً وإلا عُدّ باطلاً، كما أن حُكم هيئة التحكيم لا يلزم إصداره باسم السلطة العليا في الدولة كالأحكام القضائية، وفي ذلك تقول المحكمة الاتحادية العليا الإماراتية: "إن قرار هيئة التحكيم لا يستلزم تصديره باسم صاحب السمو رئيس

[71] حسب أغلب ما يتّبعه المحكمون.
[72] توافقاً مع ما أعلنه معالي وزير العدل بأن عقود أتعاب المحاماة الموقّعة من المحامين مع عملائهم ستكون سندات تنفيذية؛ وذلك لاستيفاء حقوقهم.
[73] والي، فتحي، مرجع سابق، ص 925.
[74] محمد، بلال، مرجع سابق، ص 52.
[75] الزيد، أحمد ناصر، مرجع سابق، ص 382.
[76] العشاري، معاذ سعيد، 2020 م، تنفيذ أحكام التحكيم الوطنية دراسة في القانون اليمني والقانون الأردني، مجلة العلوم السياسية والقانون، العدد 22، المجلد 4، ص 61.

الدولة، وإن حكم التصديق عليه بتصديره باسم صاحب السمو يغطي ذلك كما لا يقتضي في قرار هيئة التحكيم صيغة معيّنة ولا بياناً معيناً" [77]، كما ذهبت محكمة استئناف القاهرة إلى ذات المبدأ؛ حيث ذكرت ما نصّه: "ليس مطلوباً في أحكام المحكمين أن تصدر باسم الشعب كأحكام المحاكم النظامية" [78].

ثانياً: أسماء الخصوم وعناوينهم، وأسماء المحكمين وعناوينهم، وجنسياتهم، وصفاتهم

يجب أن يشتمل الُحكم التحكيمي على أسماء الخصوم وعناوينهم، وأسماء المحكمين وعناوينهم وجنسياتهم وصفاتهم؛ وذلك لقيام المحكمة المختصة بدورها الرقابي على الحُكم بعد تسليمه للمحكمة.

كما أن ذكر أسماء الخصوم هو لضمان تحقّق الشرط الوارد في الفقرة الأولى من المادة العاشرة من نظام التحكيم السعودي [79].

وقد صدر حكمٌ من محكمة استئناف القاهرة بقضي ببطلان حُكم التحكيم؛ لخلوّه من عناوين طَرَفي التحكيم [80]. كما أن ذكر جنسيات المحكمين هو للتأكد من مُراعاة اتفاق التحكيم المتعلّق بجنسيات المحكمين، وذكر صفات المحكمين هو للتأكد ممّا إذا كان أحدهم يملك شهادة جامعية في العلوم الشرعية أو النظامية وفق ما نصّ عليه النظام؛ إذ إنَّ اختلال أي من الشروط التي ذكرها النظام في صفات المُحكمين يكون مؤداه إبطال الحُكم التحكيمي، حيث صدر حُكمٌ ببطلان حُكم التحكيم بسبب أن رئيس هيئة التحكيم ليس حاصلاً على شهادة جامعية في العلوم الشرعية أو النظامية [81].

ثالثاً: تاريخ النطق بحُكم التحكيم

يجب أن يتضمّن الحُكم التحكيمي ذكر تاريخ صدوره؛ لما يترتّب على ذلك التاريخ من إجراءات ومدد كدعوى بُطلان حُكم التحكيم، وكذا إيداع الحُكم لدى المحكمة المختصة، والأولى من ذلك كلّه أن حُكم التحكيم يجب أن يُسلّم للأطراف خلال مدّة معيّنة، ومن ثَمَّ يجب ذكر تاريخ صدور الحُكم.

---

[77] الأحكام المدنية والتجارية، الطعن رقم 254 لسنة 12 ق بتاريخ 1991/03/26 م، نقلاً عن: بيانات حُكم التحكيم وفقاً لنظام التحكيم السعودي، أحمد ناصر الزيد، ص 22.

[78] الدائرة السابعة الاقتصادية، الدعوتين رقم 61 و 124/147 بتاريخ 2008/09/02 م، مجلة التحكيم، العدد الثاني، أبريل لعام 2009 م، ص 473.

[79] نصّت الفقرة على أنه "لا يصح الاتفاق على التحكيم إلا ممن يملك التصرف في حقوقه سواءٌ أكان شخصاً طبيعياً أم شخصاً اعتبارياً".

[80] الدائرة (7) تجاري، الدعوى رقم (117/124) بتاريخ 2008/05/06 م، حُكم منشور في باب الاجتهاد القضائي المصري، مجلة التحكيم العالمية، بيروت، العدد الثاني، السنة الأولى، شهر أبريل لعام 2009 م، ص 385.

[81] دائرة الاستئناف التجارية الأولى، الحُكم في القضية رقم (1036 لعام 1438 هـ)، الجلسة المؤرخة في 1438/07/14 هـ، وقد ذُكر في تسبيب الحُكم أن هذه المسألة التي أُبطل الحُكم بسببها هي مما نصّ عليه النظام ، واستقر القضاء على التصدي لها في أي مرحلة وهي من النظام العام. نقلاً عن: بيانات حُكم التحكيم وفقاً لنظام التحكيم السعودي، أحمد ناصر الزيد، ص 23.

وتاريخ الحُكم المذكور هو حجّة على الأطراف ولا يُنقض إلا باتباع طرق الطعن بالتزوير؛ لكونِ حُكم التحكيم حجّة وورقة رسمية [82].

رابعاً: ملخّص اتفاق التحكيم

يجب أن يشتمل الحُكم التحكيمي على ذكر ملخّص اتفاق التحكيم، وليس بالضرورة نقله حرفياً وإنما يُكتفى بذكر ملخّص وافٍ للمحكمة المختصة [83].

وقد عَدَّ ديوان المظالم أن عدم اشتمال الحُكم التحكيمي على وثيقة التحكيم ليس موجباً للبطلان، وقررت المحكمة إعادة الحُكم لهيئة التحكيم؛ لتضمين الحكم وثيقة التحكيم (مع العلم بأن وقت صدور الحُكم كان يُطبّق نظام التحكيم الملغي الذي كان يُلزم تضمين الحُكم وثيقة التحكيم) [84].

وتبرز أهميّة ذكر ملخّص اتفاق التحكيم للتأكد من فصل هيئة التحكيم في المسائل التي حدّدها اتفاق التحكيم دون تجاوزها بالفصل في أكثر من ذلك.

خامساً: ملخّص لأقوال وطلبات الخصوم ومرافعاتهم ومستنداتهم

يجب أن يشتمل الحُكم التحكيمي على ملخّص لما ذكره الخصوم وما طلبوه في الدعوى، وكذا ما ورد في الجلسات المنظورة، وما قُدّم من مذكرات ومستندات داعمة، وكلّ ذلك لتمكين المحكمة المختصة من بحث مدى تحقّق ضمانات التقاضي وإعمال مبادئ المواجهة واحترام حق الدفاع، وخلوّ الحُكم من ذكر ذلك يؤدي لبطلان الحُكم التحكيمي، وبذلك حكمت هيئة التدقيق بديوان المظالم[85].

---

[82] نقض مدني مصري، الطعن رقم 586 لسنة 25 ق، بتاريخ 1961/11/30 م، مكتب فني 12، الجزء الثالث، ص 730.

[83] تمييز دبي، الأحكام المدنية، الطعن رقم 328 لسنة 2002 ق، بتاريخ 2002/11/23 م، مكتب فني 13، الجزء الأول، ص 819 وأيضاً الطعن رقم 39 لسنة 2005 ق، بتاريخ 2005/04/16 م، مكتب فني 16، الجزء الأول، ص 843، نقلاً عن: بيانات حُكم التحكيم وفقاً لنظام التحكيم السعودي، أحمد ناصر الزيد، ص 23.

[84] وقد جاء في تسبيب الحُكم ما نصّه: "وبعد اطلاع الدائرة على هذه الأمور لم تجد فيها ما يستوجب نقض الحُكم لأجله سوى عدم اشتماله على وثيقة التحكيم، الأمر الذي قررت معه الدائرة كما ذُكر سلفاً إعادته للهيئة لتضمينه نصّ الوثيقة، أما بقية الأمور الشكلية فإن الدائرة ترى عدم تأثيرها على سلامة الحُكم والنتيجة التي انتهى إليها؛ لأن الأصل عدمها، ولأن المعترض لم يعترض بهذه الاعتراضات أثناء المرافعة أمام هيئة التحكيم، وهذا سكوت منه عنها في وقت المرافعة على فرض حصولها والسكوت في معرض الحاجة بيان، وتنتهي الدائرة إلى أنها اعتراضات غير قائمة، ولا تستند إلى دليل وترى الدائرة عدم تأثيرها على سلامة الحُكم" مدونة الأحكام القضائية 1408-1423 هـ، رقم القضية 1/1690/ق لعام 1417 هـ، رقم الحكم الابتدائي 28/د/ت ج / 10 لعام 1420 هـ، رقم حُكم التدقيق 142/ت/3 لعام 1420 هـ، تاريخ الجلسة 1420/06/23 هـ، ص 141-144.

[85] في الحُكم الصادر من الدائرة القضائية التجارية العاشرة، حُكم منشور في باب الاجتهاد القضائي في المملكة العربية السعودية، مجلة التحكيم العالمية، بيروت، العدد العاشر، السنة الثالثة، شهر أبريل لعام 2011م، ص 297.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

سادساً: تسبيب الحُكم

إن تسبيب الحُكم هو جوهر الحُكم؛ إذ به تحقيقٌ لضمانات التقاضي وذلك باطمئنان الخصوم بالأسباب المؤدية للحُكم التحكيمي، ولأجل ذلك أوجب نظام التحكيم السعودي أن يكون حُكم التحكيم مُسبّباً، وجعل ذلك من القواعد الآمرة؛ إذ لم يسمح للخصوم بالاتفاق على مُخالفة ذلك، حيث نصّت الفقرة (1) من المادة (42) من نظام التحكيم السعودي على أن "يصدر حُكم التحكيم كتابةً ويكون مسبّباً، ويوقعه المحكمون، وفي حال تشكيل هيئة التحكيم من أكثر من محكم واحد يُكتفى بتوقيعات أغلب المحكمين، بشرط أن يثبت في محضر القضية أسباب عدم توقيع الأقلية" [86].

سابعاً: منطوق الُحكم

وهو نِتاج كلّ ما قُدّم لهيئة التحكيم من طلبات ودفوع وعقد جلسات وتقرير خبير وغيره من الإجراءات الموصلة لمنطوق الحُكم.

ويجب في منطوق الحُكم ألّا يكون غامضاً، وألّا يخرج عن موضوع النزاع، كما يجب أن يفصل في كلّ طلبات الخصوم وإلا عُدّ الحُكم ناقصاً، ولطرفي التحكيم طلب إكماله وفق الأوجه النظامية [87].

ثامناً: النطق بحُكم التحكيم

نصّت الفقرة (1) من المادة (14) من اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم السعودي على أن "ينطق رئيس هيئة التحكيم بالحُكم بعد إقفال باب المرافعة" [88]، كما نصّت الفقرة (2) من المادة (33) من نظام التحكيم السعودي على أنه "يجب إبلاغ طرفي التحكيم على عناوينهم الثابتة لدى هيئة التحكيم بموعد أي جلسة مرافعة شفهية، وموعد النطق بالحُكم ... وذلك قبل الانعقاد بوقت كافٍ" [89]، وعليه يكون النظام قد اشترط وجوب النطق بالحُكم في جلسة تُحدّد لذلك، ويُبلّغ بها الأطراف قبل انعقادها بوقتٍ كافٍ، ويرى تميّز المنظّم السعودي في ذلك، لكون ذلك أدعى للدقّة في معرفة تاريخ صدور الحُكم؛ إذ يوجد محضرٌ لتلك الجلسة التي صدر بها الحُكم، ومن ثَمَّ يُرجع إليها حال الاختلاف حال موعد صدور الحُكم، ولا سيما مع أهميّة تحديد تاريخ صدور الحُكم التي سبق أن ذكرناها تفصيلاً.

---

[86] المادة (1/42) ، نظام التحكيم السعودي .
[87] البجاد ، محمد ناصر ، مرجع سابق ، ص 31 .
[88] المادة (1/41) اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم السعودي .
[89] المادة (2/33) ، نظام التحكيم السعودي .

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

والباحث سيتناول في المطلب الرابع جزاء مُخالفة قواعد الإيداع والإجراء.

المطلب الرابع: جزاء مُخالفة قواعد الإيداع والإجراء في حال المُخالفة

إن مخالفة قواعد إيداع حُكم التحكيم لا تؤدي أبداً لبطلان الحُكم؛ وذلك أن الإيداع إجراءٌ لاحق للعملية التحكيمية، لا سيَّما وأنه إجراء تنظيمي فقط [90]، وذلك أن الإيداع يُراد منه تعجيل الإجراءات وتمكين المحكوم له بتنفيذ الحُكم، فكيف يكون جزاءُ عدم الإيداع بُطلانَ الحُكم، وذلك فيما يخصُّ عدم إيداع الحُكم التحكيمي أو إيداعه لدى محكمة غير مختصة، أو إيداعه بعد انقضاء الأجل المحدّد للإيداع [91]، وهو الرأي الذي يؤيّده الباحث والذي يدعمه العديد من الأحكام والتطبيقات القضائية [92].

كما ذهب بعض القضاء السعودي إلى أن عدم إيداع الحُكم لدى المحكمة المختصة لا يترتب عليه وقف تنفيذ الحكم؛ وذلك أن المنظم لم يُرَتِّبْ على ذلك جزاء [93]، ذلك أن الإيداع إجراء لاحق على صدور حكم التحكيم فلا يصل لذاتية الحُكم [94]، إلا أن الباحث يرى تعارض ذلك تعارضاً صريحاً مع المادة (53) من نظام التحكيم السعودي.

وعليه فإن النظام نصّ صراحةً على وجوب تقديم ما يُثبت إيداع حُكم التحكيم [95]، كي يتمّ تنفيذ الحكم وقد استقر قضاء الاستئناف على عدم قبول طلب تنفيذ حكم التحكيم؛ لعدم استيفاء متطلبات المادة (53) من نظام التحكيم السعودي المتمثلة في عدم تقديم ما يدلّ على إيداع حُكم التحكيم لدى المحكمة المختصة؛ لأن عدم إيداع حُكم التحكيم لدى المحكمة المختصة لا يكون سبباً لبطلان حكم التحكيم باعتبار أن الإيداع هو إجراء لاحق لصدور حكم التحكيم. جاء في حُكم الدائرة التجارية الثالثة بمحكمة الاستئناف بمنطقة

---

[90] محمد، بلال، مرجع سابق، ص 51.

[91] حكم محكمة النقض المصرية، الصادر في 1978/02/15 م، طعن رقم 521 لسنة 44 ق، 1472، نقلاً عن أحمد عبدالله الجبلي، التحكيم في القوانين العربية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ص 421.

[92] حكم محكمة استئناف القاهرة، الدائرة (91) تجاري، القضية رقم (46 لسنة 119) بتاريخ 2003/11/22 م. نقلاً عن: فتحي والي، قانون التحكيم في النظرية والتطبيق، ص 459 وكذا حكم محكمة النقض المصرية، الطعن رقم (44/521/ق) بتاريخ 1978/02/15 م، المجموعة (29، 472. نقلاً عن: محمود مختار البريري، التحكيم التجاري الدولي، ص 198 وأيضاً حكم محكمة استئناف القاهرة الدائرة (91) الدعوى رقم (56 لسنة 119) بتاريخ 2003/02/26 م، 451. نقلاً عن: محمدو سمير الشرقاوي، التحكيم التجاري الدولي، ص 452.

[93] الأحكام المنشورة على موقع وزارة العدل لشهر شعبان 1440 هـ، قضية الاستئناف رقم 1795 لعام 1440 هـ، تاريخ الجلسة 1440/08/30 هـ، 496. نقلاً عن الشهابي إبراهيم الشرقاوي، ويحيى حسين الشريف، مبادئ التحكيم، ص 338.

[94] حكم محكمة التمييز بدبي، الأحكام المدنية، الطعن رقم 40 لسنة 2004 ق، بتاريخ 2004/09/26 م، مكتب فني 15، الجزء 1، 1601، وكذا الطعن رقم 111لسنة 1998 ق، بتاريخ 1998/06/07 م، مكتب فني 9، الجزء 1، 496. نقلاً عن الشهابي إبراهيم الشرقاوي، ويحيى حسين الشريف، مرجع سابق، ص 338.

[95] وهو حالياً الحكم الذي يصدر من المحكمة بقبول طلب الإيداع المقدم.

الرياض [96] ما نصّه: "لا يحول عدم إيداع هيئة التحكيم الحكم لدى المحكمة المختصة من تأييد الحكم والأمر بتنفيذه؛ إذ إنَّ المنظم لم يرتّب على ذلك جزاء، كما أنه لم يتقدم أحد طرفي التحكيم مع تبليغهم بموعد الجلسة بإنكار حُكم التحكيم؛ مما تنتهي معه الدائرة إلى صحّة صدوره من هيئة التحكيم، وبناءً على الفقرة (2) من المادة (51) من نظام التحكيم فقد حكمت الدائرة بتأييد حكم التحكيم وأمرت بتنفيذه".

وبناءً عليه فإن عدم إيداع الحُكم بالتأكيد يمنع تنفيذ الحكم وفقاً لنصّ النظام؛ إذ إنَّ اشتراط المادة (4/53) من نظام التحكيم تقديمُ ما يثبت إيداع الحكم لدى المحكمة المختصة [97]، يعني أن محضر إيداع الحُكم شرطٌ أساسي لتنفيذ الحكم [98]، وهذا خاصٌ بحُكم التحكيم المحلي، أما حُكم التحكيم الأجنبي فلا ينطبق عليه؛ لكونه لا يتم إيداعه كما سبق أن ذكرنا، وعليه فإن عدم إيداع الحُكم لا يُمكّن القاضي من الأمر بتنفيذه إلزاماً [99]، إلا أن عدم الإيداع لا يؤثّر على صحّة الحكم؛ ذلك أنه إجراءٌ بعدي، وعدم الإيداع يمنع تنفيذه فقط [100]، وتأكيداً للرأي الذي تبنّاه الباحث قضت محكمة الاستئناف في المنطقة الشرقية بعدم قبول طلب المصادقة على حكم تحكيم، والسبب في ذلك عدم استيفاء الطلب لبعض المرفقات، ومنها عدم إيداع ما يدل على إيداع الحكم لدى المحكمة المختصة [101].

ومن الملاحظ أن المنظّم لم يفرض جزاءً مُناسباً للضرر الحاصل على المحكوم له في حال لم تلتزم هيئة التحكيم بإيداع حُكم التحكيم في الموعد الحدّد لإهمالٍ أو نسيان، وهو ما يعني أن الهيئة بإمكانها إيداع الحُكم في أي وقت، في حين يجب على طالب التنفيذ أن يقدّم ما يثبت إيداع الحُكم وفق المادة (53) من نظام

[96] في القضية رقم (1795 لعام 1440 هـ)، منشور في مركز البحوث بوزارة العدل، تاريخ الزيارة للموقع 1445/06/14 هـ.

[97] والباحث يرى أهميّة ذلك الاشتراط مع رأيه بتغيير المكلّف بالإيداع، وذلك أن اشتراط تقديم ما يثبت الإيداع يعني استمرار الدور الرقابي على أحكام التحكيم من المحكمة، وكذا تعزيز أهمية وقيمة الآثار التي يرتبها إيداع حكم التحكيم.

[98] الزيد، ناصر غنيم، 2017 م، الوجيز في شرح نظام التحكيم السعودي في المملكة العربية السعودية، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ص 459.

[99] إبراهيم، علي سالم، 1997 م، ولاية القضاء على التحكيم، ص 297 وأيضاً كريبان، صوفي، 1995 م، قرارات التحكيم أمام القاضي الفرنسي، ص 111 وانظر لحكم محكمة النقض المصرية الطعن رقم 532 لسنة 44 ق، بالسنة 29 ق 44، 472 حيث جاء فيه ما نصّه: "إيداع حكم المحكم قلم كتاب المحكمة المختصة أصلاً بنظر النزاع في ميعاد جلسة إنما يقصد به التعجيل بتمكين المحكوم له من الحصول على الأمر بالتنفيذ، وإذا تم إيداع حكم التحكيم بمحكمة غير تلك المختصة فإن القاضي المختص بهذه المحكمة سوف يرفض إصدار الأمر بالتنفيذ؛ لأن ذلك ليس سلطته طالما أن محكمته غير مختصة".

[100] هندي، أحمد، مرجع سابق، ص 82.

[101] الحُكم الصادر في القضية رقم (449 لعام 1440 هـ)، الدائرة التجارية الثانية، جلسة بتاريخ 1440/05/23 هـ، حُكم منشور لدى مركز البحوث بوزارة العدل، تاريخ الزيارة للموقع 1445/06/01 هـ.

التحكيم السعودي، فمن ثَمَّ يتضرّر من تأخر الهيئة في الإيداع وهذا أمرٌ لا يسوغ [102]، ويرى بعض الفقهاء أن للمحكوم له مُطالبةَ هيئةِ التحكيم بإيداع الحُكم، وجواز مُطالبته بالتعويض عن الضرر في حال لم تقُم الهيئة بالإيداع في الميعاد المحدّد نظاماً [103]، بل إن بعض القوانين الأجنبية تفرض جزاءات مالية على المحكّم الذي لا يودع حُكمه في الموعد المحدّد لذلك.

الخاتمة

سعت الدراسة لتحقيق أهدافها المرجوّة للإجابة عن الأسئلة المذكورة، وذلك باحتوائها على مبحثين: يتحدث المبحث الأول عن إجراءات التحكيم، وجاء المبحث الثاني اثنين ليُفصّل إجراء إيداع حُكم التحكيم.

وعليه فإن الباحث يُقدّم أبرز ما توصّلت إليه الرسالة من نتائج وتوصيات على النحو التالي:

أولاً: النتائج

1- لم يرتّب المنظّم السعودي جزاءً على عدم إيداع حُكم التحكيم كبُطلان الحُكم أو وقف تنفيذه، ويكون من الأنسب معه أن يكون المكلّف بالإيداع صاحب المصلحة.
2- تفوّق المنظّم السعودي بتحديد مدّة لإيداع حكم التحكيم تقوم الهيئة بإيداعه بعد إصدارها لحُكم التحكيم، على عكس المنظّم المصري الذي لم يُحدّد مدة لذلك، وقد يكون ذلك لطبيعة الشخص المكلّف بالإيداع.
3- إن الطبيعة القانونية لإجراء إيداع حُكم التحكيم أنه إجراءٌ تنظيمي لا يؤثّر على أي من العملية التحكيمية ، ولا يُبطل أياً من نتائجها.
4- تفوّق المنظّم المصري بفرضه إجراء إيداع حُكم التحكيم على عاتق ذي المصلحة من الإيداع، بعكس المنظّم السعودي الذي جعل ذلك على عاتق هيئة التحكيم.
5- يتوافق المنظّم السعودي مع المنظّم المصري بجعلهما ابتداء مدد بُطلان حكم التحكيم وتنفيذ حكم التحكيم آثاراً تنتج عن إيداع حُكم التحكيم.

[102] وقد يحدُث التأخير لأسباب لا علاقة لهيئة التحكيم بها، ومن ذلك ما جاء في الحكم الصادر في القضية رقم (4470164590 لعام 1444 هـ) حيث ذُكر في وقائع الحكم ما نصّه: "وعقب مقدم الطلب بأن سبب التأخر في إيداع حكم التحكيم إشكالات تتعلق بتأخر القيد لدى تدقيق الدعاوى قرابة الشهرين، وتأخر المعاملة في محكمة الرياض.

[103] مع أهمية الاطلاع على المواد المتعلّقة بالتعويض واشتراطاته في نظام المعاملات المدنية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 191) وتاريخ 1444/11/29 هـ.

ثانياً: التوصيات

1- يوصي الباحث الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية بما يلي:

أ- تعديل المادة (44) من نظام التحكيم السعودي؛ ليكون الإيداع على عاتق صاحب المصلحة بدلاً من هيئة التحكيم.

ب- وضع جزاء (كسقوط الحقّ) في حال عدم إيداع حُكم التحكيم خلال الأجل المحدّد.

ج- تغيير طبيعة الإيداع المتّبعة حالياً، والمتمثّلة في تقديم دعوى قضائية من هيئة التحكيم ضدّ أطراف الدعوى التحكيمية وذلك لعدم توافق ذلك مع طبيعة الدعوى القضائية.

د- تقليل مدّة إيداع حُكم التحكيم، كأن تكون خمسة أيام مثل قانون التحكيم الكويتي؛ لعدم حاجة الإيداع لهذه المدة المحدّدة بخمسة عشر يوماً، لا سيما إذا ما أُنيط الإيداع بعاتق صاحب المصلحة.

2- يوصي الباحث الجهات التنظيمية في جمهورية مصر العربية بما يلي:

أ- إعمال التقادم وذلك بتحديد مدّة معيّنة يكون خلالها إيداع حُكم التحكيم ليتوافق مع المدّة المحدّدة لتنفيذ الحكم.

ب- وضع جزاء (كسقوط الحق) في حال عدم إيداع حُكم التحكيم خلال الأجل المحدّد.

3- يوصي الباحث المهتمّين من الباحثين في مجال التحكيم أن يُفردوا رسائل علمية في الموضوعات التالية:

أ- الإجراء المقترح في حال رفض الطرف المُدخل إدخاله في الدعوى التحكيمية.

ب- تجاوز الأجل المتّفق عليه لتقديم طلب التحكيم.

ج- بداية إجراءات التحكيم.

د- المسؤولية المدنية عن عدم إيداع حُكم التحكيم.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: مصادر الشريعة الإسلامية:

1- القرآن الكريم:

- سورة فاطر.

2- السنة النبوية

- صحيح البخاري.

ثانياً: المعاجم اللغوية:

- النسفي، أبي البركات، البحر الرائق، المجلد السابع.

ثالثاً: الكتب:

- البجاد، محمد ناصر (1440 هـ)، التحكيم في المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، الرياض، بدون دار نشر.
- البجاوي، عماد حمادي (1444 هـ)، التحكيم التجاري الوساطة والصلح، الطبعة الأولى، الرياض، دار الإجادة.
- والي، فتحي (بدون سنة نشر)، التحكيم في المنازعات الوطنية والتجارية الدولية، بدون طبعة، بدون مدينة، بدون دار نشر.
- والي، فتحي (2007 م)، قانون التحكيم في النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، القاهرة، دار المعارف.
- التحيوي، محمود السيد عمر (2007 م)، طبيعة شرط التحكيم وجزاء الإخلال به، الطبعة الأولى، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث.
- السهوري، عبدالرزاق (1952 م)، الوسيط في شرح القانون المدني، الطبعة الأولى، القاهرة، دار النشر للجامعات المصرية.
- أبو الوفا، أحمد (1978 م)، التحكيم الاختياري والإجباري، الطبعة الثالثة، الإسكندرية، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- محمود، محمود عمر (1434 هـ)، نظام التحكيم السعودي الجديد، بدون طبعة، جدة، خوارزم العلمية.
- آل خنين، عبدالله (1441 هـ)، التحكيم في الشريعة الإسلامية، الطبعة الثانية، الرياض، دار الحضارة.
- صاوي، أحمد السيد (2013 م)، الوجيز في التحكيم، الطبعة الرابعة، بدون مدينة، مطبعة مراد أبو المجد.
- الشرقاوي، الشهابي إبراهيم، والشريف، يحيى حسين، (1442 هـ)، مبادئ التحكيم، الطبعة الثانية، الرياض، دار الإجادة.

رابعاً: الرسائل العلمية

- صارة، ضياف (2020 م)، فاعلية أحكام التحكيم، أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراة في العلوم، جامعة جيلالي ليابس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، السنة الجامعية 2019-2020 م.
- الخواجا، مها (2013 م)، امتداد أثر التحكيم إلى الغير، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط كلية الحقوق.
- نايل، السيد (2008 م)، انعقاد اتفاق التحكيم وشروط صحته، مركز تحكيم عين شمس.
- سبحي، رزان مروان (1444 هـ)، مراجعة حكم التحكيم، مشروع رسالة مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز، كلية الحقوق.

خامساً: الدوريات

- أمر الله، برهان (2014 م)، حُكم التحكيم، بحث في مجلة التحكيم العالمية، بيروت، العدد (21)، السنة السادسة.
- إلياس، فادي (2010 م)، تكوين الهيئة التحكيمية، المجلة اللبنانية للتحكيم، العدد 56.
- الجهني، عبدالرحمن محمد (1443 هـ)، التحكيم في منازعات الاستثمار الأجنبي، مجلة قضاء، العدد السابع والعشرين.
- الزيد، أحمد ناصر (1442 هـ)، الإجراءات النظامية لإصدار حُكم التحكيم، مجلة قضاء، العدد العشرون.

سادساً: الأنظمة القوانين والاتفاقيات

1- الاتفاقيات والقواعد الدولية

- قواعد التحكيم الصادرة من غرفة التجارة الدولية، 2018 م.
- قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، لعام 1958 م، والمعدّل في 2016 م الصادر عن الأمم المتحدة.
- اتفاقية نيويورك لسنة 1958 م بشأن الاعتراف بأحكام المحكمين الأجنبية وتنفيذها.
- قانون التحكيم الفرنسي، رقم (48)، لعام 2011 م.

2- الأنظمة السعودية

- نظام التحكيم السعودي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 34) وتاريخ 1433/05/24 هـ.
- نظام المعاملات المدنية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 191) وتاريخ 1444/11/29 هـ.
- نظام المحاكم التجارية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (511) وتاريخ 1441/08/14 هـ.
- اللائحة التنفيذية لنظام التحكيم السعودي، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (541) وتاريخ 1438/08/26 هـ.
- لائحة الوثائق القضائية الصادرة بقرار معالي وزير العدل برقم (2818) وتاريخ 1439/07/26 هـ.
- نظام التكاليف القضائية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 16) وتاريخ 1444/01/30 هـ.
- نظام المرافعات الشرعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 1) وتاريخ 1435/01/22 هـ.

3- القوانين العربية

- قانون التحكيم المصري، رقم (27) لسنة (1994).
- قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني الصادر بالقرار رقم 90 في 1983/05/21.
- قانون التحكيم الأردني، الصادر برقم 10، لعام 2001 م.

سابعاً: الأحكام القضائية

1- الأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم السعودية

- الحكم الصادر من دائرة الاستئناف الأولى بالمحكمة التجارية بمحافظة جدة.
- الحكم الصادر في القضية رقم (4470164590 لعام 1444 هـ).
- الحكم الصادر من محكمة الاستئناف بمنطقة الرياض في القضية رقم (447038962).
- الحكم الصادر من محكمة الاستئناف بمكة المكرمة ومقيّدة برقم (4470091354 لعام 1443 هـ).
- الحكم الصادر من محكمة الاستئناف بالرياض في القضية رقم (447038964 لعام 1444 هـ).
- الحكم الصادر في القضية المقيّدة برقم (4470091939 لعام 1443 هـ).
- الحكم الصادر من دائرة الاستئناف الأولى بمحكمة الاستئناف بمحافظة جدة.

- الحكم الصادر في القضية رقم (4470085631 لعام 1444 هـ).
- الحكم الصادر في القضية المقيّدة برقم (4470188799 لعام 1444 هـ).
- الحكم الصادر برقم (433905162) وتاريخ 1444/12/27 هـ في القضية رقم (439522785) وتاريخ 1443/11/24 هـ من دائرة الاستئناف الخامسة بالمحكمة التجارية بالرياض.
- الحكم الصادر برقم (4430124946) وتاريخ 1444/03/17 هـ.
- الحكم الصادر في القضية رقم (4470125094 لعام 1444 هـ).
- الحكم الصادر من دائرة الاستئناف الأولى بمحكمة الاستئناف بمحافظة جدة.
- الحكم الصادر من دائرة الاستئناف التجارية الأولى بالمحكمة التجارية بمحافظة جدة.
- الحكم الصادر من الدائرة التجارية الأولى بمحكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية.
- الحُكم الصادر من الدائرة التجارية الثانية بمحكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية.
- الحكم الصادر في القضية رقم 1/1690/ق لعام 1417 هـ، رقم الحكم الابتدائي 28/د/ت ج / 10
- الحُكم الصادر من الدائرة القضائية التجارية العاشرة.
- حكم هيئة التدقيق، ديوان المظالم، منشور في مجلة التحكيم العالمية، العدد 13.
- حكم محكمة الاستئناف بمنطقة مكة المكرمة، الدائرة الحقوقية الأولى.
- الحكم الصادر في قضية الاستئناف رقم 1795 لعام 1440 هـ، تاريخ الجلسة 1440/08/30 هـ.
- الحُكم الصادر من الدائرة التجارية الأولى بمحكمة الاستئناف الإدارية بالرياض.
- الحكم في القضية رقم (1795 لعام 1440 هـ)، منشور في مركز البحوث بوزارة العدل.
- الحُكم الصادر في القضية رقم (449 لعام 1440 هـ)، الدائرة التجارية الثانية.

2- الأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم العربية

- حكم محكمة النقض المصرية الطعن رقم 532 لسنة 44 ق.

- الحكم في الطعن رقم 40 لسنة 2004 ق، بتاريخ 2004/09/26 م، مكتب فني 15، الجزء 1.
- الحكم في الطعن رقم 111 لسنة 1998 ق، بتاريخ 1998/06/07 م، مكتب فني 9، الجزء 1.
- الحكم في الطعن رقم 156 لسنة 2009 ق، بتاريخ 2009/10/27 م، مكتب فني 20، الجزء الثالث.
- الحكم في الطعن رقم (90)، لسنة 58 ق، بتاريخ 1991/03/24 م.
- حكم محكمة النقض المصرية، الصادر في 1978/02/15 م، طعن رقم 521 لسنة 44 ق.
- الحكم في الطعن رقم 403 لسنة 2003 ق، بتاريخ 2004/03/13 م.
- الحكم في الطعن رقم (573)، لسنة 51 ق، بتاريخ 1986/12/03 م.
- الحكم في الدعوى رقم (26) لسنة (120/ق) بتاريخ 2004/11/22 م.
- الحكم في الطعن رقم (10635)، لسنة 76 ق، بتاريخ 2007/02/27 م.
- الحكم الصادر من محكمة الاستئناف بالكويت، إدارة التحكيم القضائي، جلسة 2008/05/06 م.
- الحكم الصادر من محكمة استئناف القاهرة في الدعوى (91) بتاريخ 2004/02/28 م.
- الحكم الصادر في الطعن رقم 254 لسنة 12 ق بتاريخ 1991/03/26 م.
- الحكم الصادر في الدعوتين رقم 61 و 124/147 بتاريخ 2008/09/02 م.
- الحكم الصادر في الدعوى رقم (117/124) بتاريخ 2008/05/06 م.
- الحكم الصادر في الدعوى رقم (124/102)، بتاريخ 2008/04/22 م.
- الحكم في الطعن رقم 328 لسنة 2002 ق، بتاريخ 2002/11/23 م، مكتب فني 13، الجزء الأول.
- الحكم في الطعن رقم 39 لسنة 2005 ق، بتاريخ 2005/04/16 م، مكتب فني 16، الجزء الأول.
- الحكم الصادر في الطعن رقم 147 لسنة 2002 ق، بتاريخ 2002/05/26 م، مكتب فني 13.
- الحكم الصادر في الطعن رقم 586 لسنة 25 ق، بتاريخ 1961/11/30 م، مكتب فني 12.
- الحكم في الطعن رقم (6546)، لسنة 79 ق، في الدعوى رقم (125/24).

- الحكم الصادر في الدعوى رقم (124/89)، بتاريخ 2008/03/18 م.
- الحكم الصادر في الطعن رقم 537 لسنة 73 ق، بتاريخ 2014/03/25 م، مكتب فني 65.
- حكم محكمة استئناف القاهرة، الدائرة (91) تجاري، في القضية رقم (46 لسنة 119).
- حكم محكمة النقض المصرية، الطعن رقم (44/521/ق) بتاريخ 1978/02/15 م.
- حكم محكمة استئناف القاهرة الدائرة (91) الدعوى رقم (56 لسنة 119).

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

The Impact of Digital Financial Innovation on Entrepreneurial Financial Performance through Digital Financial Knowledge: An Analytical Study of the Opinions of a sample of Workers of Iraqi Private Banks in -AL Najaf AL-Ashraf

Zaid M. Alabassi
Al-Furat Al-Awsat Technical University, Iraq
zaid-alabassi@atu.edu.iq

Dijla Jasim Mohammed
Al-Furat Al-Awsat Technical University, Iraq
dejla.mohammed@atu.edu.iq

Haider Naser
Al-Furat Al-Awsat Technical University, Iraq
haider.nasser@atu.edu.iq

Abstract

The study aims to measure and analyze the impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge. The study community was represented by employees of Iraqi private banks, a sample of this community was selected, the sample size was (91) individuals, the questionnaire was adopted as a data collection tool, the method of modeling small squares (Partial Least Squares) was used in statistical analysis, using the (Smart-PLS) program, and after conducting the data analysis process and obtaining results, several conclusions were reached, including digital financial innovation has a positive moral impact on entrepreneurial financial performance. Based on the conclusions reached, a number of recommendations were formulated, most notably the need for banks to use the internet and mobile phone to provide banking services, as the use of these methods

leads to customers receiving banking services in a timely manner and with minimal effort and cost.

Keywords: Digital Financial Knowledge, Digital Financial Innovation, Entrepreneurial Financial Performance, Banks.

Introduction

Digital plays a prominent role in facilitating the (flexibility) of providing services (banking services), as the circumstances and crises that the world is going through necessitated the use of methods and methods that include the delivery of banking services to the farthest places, as well as attracting and attracting new customers (Alabassi & Naser,2022:1), this is accompanied by the speed in the delivery of those services, and therefore the need to adopt digital methods and programs in this field. Therefore, concepts such as digital financial innovation, digital financial knowledge and entrepreneurial financial performance have become the focus of attention of researchers and financial institutions alike, and these concepts are modern, especially since they appeared as a result of the surrounding circumstances of financial crises and health crises (Corona crisis).

Consumer behavior (financial, investment) has changed as a result of the advancement of digital technologies and e-commerce (Botta & Balaji, 2023), and a relationship has been found between digital knowledge and entrepreneurial financial performance, and this is what prompts researchers and financial institutions to focus on such topics. This interest and focus emerged especially after the G20 leaders ' meeting in 2016, when they introduced the Digital Financial Inclusion Initiative, which includes the study of concepts related to financial inclusion, namely digital financial innovation, digital financial knowledge and digital finance (Quelhas et al., 2023). The problem of the study is to try to answer several questions, including (what is the impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance

And (what is the impact of digital financial knowledge on entrepreneurial financial performance?), While the importance of the study stems from the importance of the sector it addressed, which is the banking sector, especially since Iraq in recent years has opened up prospects for cooperation with many countries of the world and at all levels, especially banking, and this cooperation necessitated resorting to the adoption of modern methods (digital) to keep abreast of developments, so this study came to provide mechanisms and programs to support this development and communication in the field of providing banking services.

1. Study Methodology

1-1 The Problem of Studying

The problem of the study is represented by the following questions:

1- What is the impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance?
2- What is the impact of digital financial knowledge on entrepreneurial financial performance?
3- What is the impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge?
4- What is the level of (digital financial innovation, digital financial knowledge and entrepreneurial financial performance)?

1-2 Objectives of the Study

The study aims to achieve the following:

1- Measuring and analyzing the impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance.
2- Measuring and analyzing the impact of digital financial knowledge on entrepreneurial financial performance.

3- Measuring and analyzing the impact of digital financial innovation in entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge
4- Determining the level of (digital financial innovation, digital financial knowledge and entrepreneurial financial performance).

1-3 Hypothetical Study Plan

The hypothetical study plan indicates the relationships between the study variables, which are (digital financial innovation) the independent variable, (digital financial knowledge) the mediating variable (and entrepreneurial financial performance) the dependent variable, and the following figure (1) shows the hypothetical study plan.

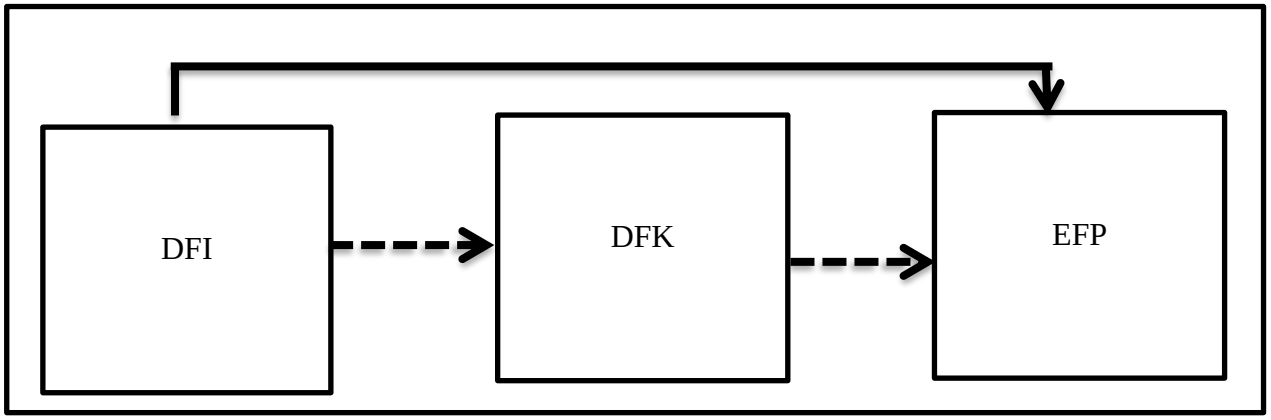

Figure (1): Hypothetical study plan,
(Source: Prepared by the researchers using the literature from the study)

1-4 Study Hypotheses

1-(H0): There is no significant effect of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance.

1-(H1): There is a significant effect of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance.

2-(H0): There is no significant effect of digital financial innovation on digital financial knowledge.

2-(H1): There is a significant effect of digital financial innovation on digital financial knowledge.

3-(H0): There is no significant effect of digital knowledge on entrepreneurial financial performance.

3-(H1): There is a significant effect of digital financial knowledge on entrepreneurial financial performance.

4-(H0): There is no significant effect of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge.

4-(H1): There is a significant effect of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge.

1-5 Community and Sample Study

Since there were 111 members of the study community, those employed by private banks in the governorate of Najaf served as its representatives. A sample of this community with a size of (91) individuals was selected, as the table (Krejcie & Morgan, 1970) was used to determine the sample size, and the probabilistic sampling method was used to select the sample.

1-6 Measurement

Reliance was placed on (Al-Dmour et al., 2021) to measure the variable of digital financial innovation (independent variable), as this scale consists of four paragraphs, while (Yao & Meng, 2022) was relied on to measure entrepreneurial financial performance (dependent variable), and this scale consists of six paragraphs, and has been adopted (Arifin & Widjaya, 2022) to measure digital financial knowledge, as this scale consists of five paragraphs, the Likert scale with a five-point gradient, (1=

strongly disagree), (2= disagree), (3= neither/nor agree), (4= agree), (5= strongly agree).

2. Theoretical Framework of the Study

2-1 The Concept of Digital Financial Innovation

The changes and crises in the current era (especially the Corona pandemic) have led financial institutions, especially banks, to resort to exploiting financial technology in order to achieve their goals of survival and growth. This is done by rapidly expanding access to and providing digital financial services, and this is done through digital channels such as Smartphones, the Internet (Widyaningsih et al., 2021:4), (Alabassi & Naser,2022:2). As a result, digital financial innovations in the banking industry have changed the financial sector, leading to the emergence of new delivery channels for financial services such as ATMs, mobile phones, the Internet and banking agencies (Jr et al., 2021:933). According to Gomber et al. (2017), the phrase "digital financial innovation" refers to a broad variety of innovative financial services and software that are intended to make it easier and more convenient for clients to interact and communicate with financial institutions. According to (Korir et al., 2015), digital financial innovation is the process by which financial institutions provide new technologies to increase the efficacy and efficiency of the services they offer to clients (Al-Damour et al., 2021: 5). Furthermore, as per Klapper et al. (2016:4), digital financial innovation encompasses a range of financial functions like risk management, credit rating, and capital market operations. It also include additional financial functions like payments, receipts, and customer support, and ultimately improve returns. Digital financial innovation also helps correct deficiencies and defects in the market and thus raises the efficiency of financial intermediation by increasing the diversity and improving the quality of financial services and ultimately achieving leadership in performance.

Digital financial innovation is defined as the creation and innovation of new financial tools and technologies, products, for example (new types of derivatives or assets), operations, for example (online banking, phone banking, and other forms of ICT applications) (Dabrowski, 2017: 9). While (Al-Damour et al., 2021: 5) defined digital financial innovation as the introduction of new technologies, methods, or processes into the production chain to provide advantages to customers in the field of providing banking services. (Ansong et al., 2011: 94) defined digital financial innovation as the introduction of new financial services and processes and the expanded use of technology and communications in the financial system. Digital financial innovation may also involve modifying an existing idea either as a product or a process.

2-2 The Concept of Digital Financial Knowledge

Many studies have recently touched on the issue of digital financial literacy (Normawati et al., 2021: 4), as digital technological development has led to a change in customers' behavior with regard to financing and investment (Setiawan et al., 2022: 320), and financial knowledge is Digitalization is one of the important factors that improve financial behavior, which in turn will affect financial well-being (Normawati et al., 2021: 4). Moreover, financial knowledge helps customers manage and make the right financial decisions (Ramli et al., 2022: 2). Digital financial literacy refers to awareness of digital financial risks and utilizing knowledge of digital financial services, as well as risk control (Azeez & Akhtar, 2021:9). Rahayu et al., 2022: 81 points out that digital financial literacy is the customer's level of understanding of online purchases, online payments with different payment methods and the online banking system. The use of software applications through personal digital devices, such as smartphones and tablets, (to access financial products) or so-called financial technology has provided new investment opportunities, and this enhances entrepreneurial financial performance (Prete, 2022: 1). Digital financial knowledge and skills are a crucial factor in the field of implementing and accessing

digital financial services, as well as the ability to confront risks and thus achieve leadership in financial performance (Luo et al., 2021:55). (Hayati & Syofyan, 2021:192) stated that improving digital financial knowledge requires knowledge of several aspects, including digital finance, general knowledge of digital finance, which includes knowledge related to financial issues, risks of financial products, and rights and obligations as consumers to users of financial products. Digital financial literacy is embodied in awareness of financial products and the ability to apply financial knowledge and skills to manage financial resources to achieve leadership, as financial products represent opportunities that customers can invest, and these opportunities are represented by obtaining the products at the appropriate time and quantity (Ravikumar et al., 2022: 3).

(Normawati et al., 2021:4) defines digital financial knowledge as the ability to perform financial operations using digital technology. Examples of these operations include the circulation of digital money, financial payments via mobile phone, financial services via the Internet, and automated banking through banking and non-banking institutions. Banking. While (Prasad et al., 2018: 23) defines digital financial knowledge as the customer's ability to understand, analyse, manage, and communicate about his financing operations, or it is the set of skills and knowledge that allows the customer to make effective decisions through his understanding of financial resources. (Morgan et al., 2019: 4) defines digital financial knowledge as knowledge of digital financial services, which is embodied in the basic understanding of digital financial services, that is, knowledge of the existence of non-traditional financial services that are provided through digital means such as the Internet and mobile phones.

2-3 The Concept of Entrepreneurial Financial Performance

Entrepreneurship is one of the most prominent topics on the agenda of any financial institution in the world (Bayrakdaroğlu & Bayrakdaroğlu, 2017:28), and in its quest

to gain market share and reserve a position in the work environment, banks began to look for added value through which they could meet the renewed requirements in time, quality and quantity, and this made it imperative for them to achieve leadership in performance (Khan et al., 2021:747). Entrepreneurial financial performance includes several aspects, including innovation, proactivity and risk management (Kallmuenzer & Peters, 2018:3), therefore, entrepreneurial financial performance leads to maximizing returns and thus enhancing survival and improving growth (Yao & Meng, 2022:3). (Sebikari, 2019: 164) points out that leadership in financial performance results by exploiting the opportunities available in light of the progress and development that the world is experiencing (technological progress), as well as the orientation of banks towards enhancing their innovative activities, which results in increasing the ability to meet the renewed needs of customers and then reflect positively on maximizing returns. Entrepreneurial financial performance has a short-term effect of increasing sales and increasing market share, a long-term effect of increasing competitiveness and thus survival and growth (Aktan & Bulut, 2008: 71). Entrepreneurial financial performance is an important aspect of any bank and a decisive factor in the success of these institutions, in addition, entrepreneurial financial performance contributes to increasing the ability of banks to expand and then survive (Niewoudt, 2016: 5). He pointed out (Aloo et al., 2022:255) pointed out that banks that achieve leadership in their financial performance are more competitive and successful compared to banks that do not have this advantage (entrepreneurial financial performance). Entrepreneurial financial performance is built on the foundations of innovation in the field of Finance and investment (Rita & Utomo, 2019:281), wisher (Luo et al., 2021: 58) that the pioneering financial performance is represented by a set of innovative decisions that result in positive results for the bank. As noted (Cornwall et al., 2019: 5) that leadership in performance requires an understanding of the financial markets and their structure,

in order to directly or indirectly access funds in a timely manner, as well as identify investment opportunities and exploit them optimally.

(Tang & Hull, 2012) defined entrepreneurial financial performance as the ability of a bank to provide financial services in a different way from other financial institutions and then reflect positively on its returns as well as achieving customer satisfaction (Fang & An, 2017: 106), while (Aktan & Bulut, 2008: 71) defined entrepreneurial financial performance as the bank's ability to generate new products and then maximize returns, this is done through operations and activities of an innovative nature. (Laitinen, 2011:60) defines entrepreneurial financial performance as a multidimensional measure, based on profitability, growth, liquidity, solvency and business stability.

3. Practical Framework of the Study

3-1 Normal Distribution Test

3-1-1 Testing the Normal Distribution of the Digital Financial Innovation Variable

The data is considered to be distributed normally if both Skewness and Kurtosis values are limited between (1.96+) and (1.96-). In this paragraph, the normal distribution test of the digital financial innovation variable is conducted to determine whether its data is distributed normally or not. The normal distribution is identified through the values of skewness and oblateness

Table (1): Normal distribution of the digital financial innovation variable, (Source: Output of Program spssv26)

Item	N	Skewness		Kurtosis	
	Statistic	Statistic	Std. Error	Statistic	Std. Error
dfi1	91	-.231-	.253	.071	.500
dfi2	91	.018	.253	.148	.500
dfi3	91	-.725-	.253	1.435	.500
dfi4	91	.347	.253	-.867-	.500

The results of Table (1) indicate that the values of skewness and skewness were within the required values, so the data are normally distributed.

3-1-2 Testing the Normal Distribution of the Digital Financial Knowledge Variable

It can be said that the data is normally distributed if the skewness and kurtosis values are limited to (1.96+) and (1.96-). The results of the table below show the normal distribution of the digital financial knowledge variable.

Table (2): Normal distribution of the digital financial knowledge variable, (Source: Output of Program spssv26)

Item	N	Skewness		Kurtosis	
	Statistic	Statistic	Std. Error	Statistic	Std. Error
dfk1	91	-.151-	.253	.999	.500
dfk2	91	.131	.253	-.024-	.500
dfk3	91	-.051-	.253	.217	.500
dfk4	91	-.730-	.253	1.019	.500
dfk5	91	-.204-	.253	-.179-	.500

The results of Table (2) indicate that the values of skewness and skewness were within the required values, so the data are normally distributed.

3-1-3 Testing the Normal Distribution of the Entrepreneurial Financial Performance Variable

It can be said that the data is normally distributed if the skewness and kurtosis values are limited to (1.96+) and (1.96-). The results of the table below show the normal distribution of the digital financial knowledge variable.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Table (3): normal distribution of the Entrepreneurial financial performance variable, (Source: Output of Program spssv26)

Item	N	Skewness		Kurtosis	
	Statistic	Statistic	Std. Error	Statistic	Std. Error
efp1	91	-.684-	.253	.888	.500
efp2	91	-.382-	.253	.757	.500
efp3	91	.097	.253	.153	.500
efp4	91	.007	.253	-.253-	.500
efp5	91	-.446-	.253	.737	.500
efp6	91	-.484-	.253	.171	.500

Table (3) makes it evident that every Skewness and Kurtosis result has fallen inside allowable bounds. And thus it can be said that the data is distributed normally.

3-2 Statistical Description

3-2-1 Statistical Description of the Digital Financial Innovation Variable

The variable of digital financial innovation is statistically described in this paragraph in order to ascertain whether or not it is prevalent in the study sample. The arithmetic mean values will be extracted, and if the overall rate of the arithmetic mean is greater than the hypothetical mean (3), this indicates that the variable is prevalent in the study sample. The standard deviation will also be used to determine whether or not the study sample's opinions are homogeneous.

Table (4): descriptive statistics for the digital financial innovation variable, (Source: Output of Program spssv26)

Item	Mean	Std. Deviation
dfi1	2.98	.906
dfi2	3.21	.913
dfi3	3.16	.885
dfi4	3.33	.989
DFI	3.17	.630

The results of Table (4) indicate that the general mean arithmetic mean is greater than the hypothesized mean, and this indicates the prevalence of this variable in the study sample. In addition, the results of the standard deviation were close.

3-2-2 Statistical Description of the Digital Financial Knowledge Variable

The standard deviation is used as a measure to determine whether the variable is present in the study sample or not. If the general mean of the arithmetic mean is higher than the hypothesized mean, this indicates the presence of the variable in the study sample. The standard deviation will also be relied upon to identify the homogeneity of the opinions of the study sample.

Table (5): statistical description of the digital financial knowledge variable,
(Source: Output of Program spssv26)

Item	Mean	Std. Deviation
dfk1	3.27	.668
dfk2	3.21	.901
dfk3	3.10	.804
dfk4	3.49	.794
dfk5	3.29	.946
DFK	3.27	.559

The results of Table (5) indicate that the general mean arithmetic mean is greater than the hypothesized mean, and this indicates the prevalence of this variable in the study sample. In addition, the results of the standard deviation were close.

3-2-3 Statistical Description of the Entrepreneurial Financial Performance Variable

The standard deviation is used as a measure to determine whether the variable is present in the study sample or not. If the general mean of the arithmetic mean is higher than the hypothesized mean, this indicates the presence of the variable in the study sample. The standard deviation will also be relied upon to identify the homogeneity of the opinions of the study sample.

Table (6): statistical description of the variable of entrepreneurial financial performance,
(Source: Output of Program spssv26)

Item	Mean	Std. Deviation
efp1	3.35	.751
efp2	3.42	.804
efp3	3.48	.899
efp4	3.37	.725
efp5	3.23	.804
efp6	3.19	.829
EFP	3.34	.559

Table (6) makes this evident. Since the general arithmetic mean is greater than the hypothetical one, it can be concluded that both the standard deviation results and the prevalence of entrepreneurial financial success in the study population were near.

3-3 Measurement Model Evaluation Criteria

Validity and reliability are the two main criteria used to evaluate the measurement model. Reliability is the measure's capacity to yield consistent findings on subsequent tests, which indicates its consistency. Validity indicates the scale's accuracy since it shows the scale's capacity to measure (measure what it was intended to measure). The measurement model according to partial least squares structural modeling (PLS-SEM) is assessed using four criteria and is based on (Hair et al., 2017), as shown in the table below.

Table (7): criteria for evaluating the measurement model,
(Source: preparation of the researchers based on (Hair et al., 2017).

Standard	Acceptable levels
Internal Consistency Reliability	Cronbach's alpha ≥0.70, composite reliability≥0.60
Indicator Reliability	Outer loading≥0.70
average variance extracted	AVA≥0.50
Discriminant Validity	HTMT<0.90

In accordance with permissible levels and limits, the measurement model for the research variables is assessed to ensure compliance with standards. The model's

evaluation results for the study variables are displayed in Figure (2) and Tables (8), (9), (10), and (11).

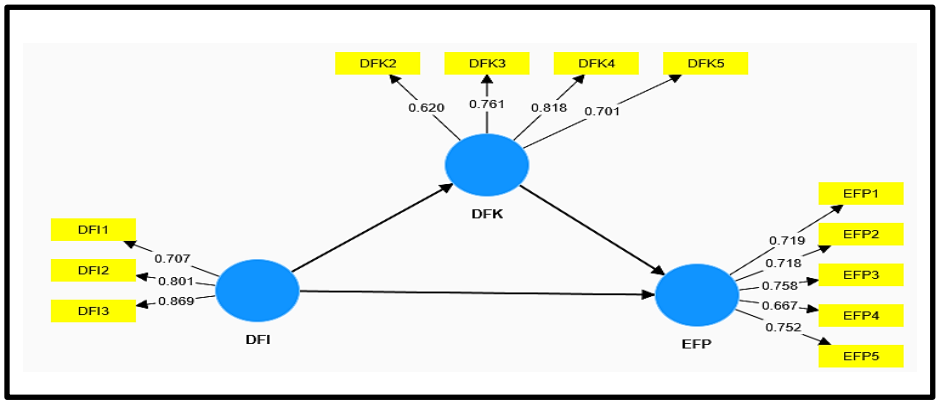

Figure (2): Evaluation of the measurement model, (Source: Output of Program smart-pls4)

Table (8): Measurement model values for the digital financial innovation variable, (Source: Output of Program smart-pls4)

Item	Saturations	Cronbach's alpha	Composite reliability	AVE
dfi1	0.707	0.707	0.837	0.633
dfi2	0.801			
dfi3	0.869			

The findings of all three criteria—Cronbach, composite reliability, and average variance extracted—were clearly within acceptable bounds for the variable measuring digital financial innovation, as shown in Figure (2) and Table (8) above. However, all of the items' findings (saturations) fell within acceptable bounds, with the exception of paragraph (DFI4), which was removed since it failed to reach the necessary saturation.

Table (9): Measurement model values for the digital financial knowledge variable,
(Source: Output of Program smart-pls4)

Item	Saturations	Cronbach's alpha	Composite reliability	AVE
dfk2	0.620	0.707	0.817	0.531
dfk3	0.761			
dfk4	0.818			
dfk5	0.701			

The findings of all three criteria—Cronbach, composite reliability, and average variance extracted—were clearly within acceptable bounds for the digital financial innovation variable, as shown in Figure (2) and Table (9) above. However, all of the items' findings (saturations) fell within acceptable bounds, with the exception of paragraph (DFK1), which was removed since it failed to reach the necessary saturation.

Table (10): Measurement model values for the entrepreneurial financial performance variable,
(Source: Output of Program smart-pls4)

Item	Saturations	Cronbach's alpha	Composite reliability	AVE
efp1	0.719	0.772	0.846	0.524
efp2	0.718			
efp3	0.758			
efp4	0.667			
efp5	0.752			

The findings of all three criteria—Cronbach, composite reliability, and average variance extracted—were clearly within acceptable bounds for the digital financial innovation variable, as shown in Figure (2) and Table (10) above. However, all of the items' findings (saturations) fell within acceptable bounds, with the exception of paragraph (EFP6), which was removed since it failed to reach the necessary saturation.

Table (11) below displays the results of the discriminant validity test for the study variables using the (HTMT) criterion.

Table (11): Discriminant validity test, (Source: Output of Program smart-pls4)

	DFI	DFK	EFP
DFI			
DFK	0.796		
EFP	0.643	0.729	

Based on the results of Table (11), all variables met the acceptable limits for the (HTMT) standard, that is, they were less than (0.90).

3-4 Testing the Study Hypotheses

3-4-1 The First Hypothesis (That Digital Financial Innovation Has No Appreciable Impact on Entrepreneurial Financial Performance) Is Tested and Analyzed.

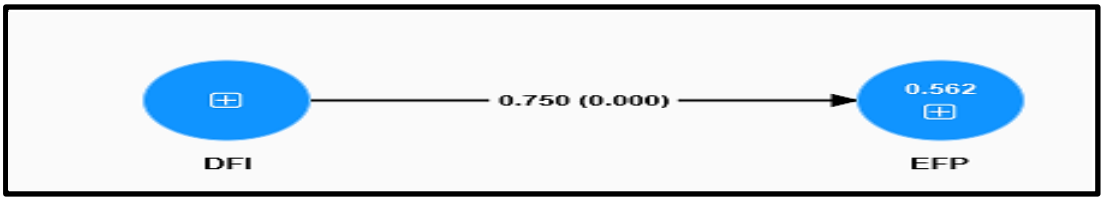

Figure (3): The impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance, (Source: Output of Program smart-pls4)

Table (12): Results of testing the impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance, (Source: Output of Program smart-pls4)

	Original sample (O)	Standard deviation (STDEV)	T statistics (|O/STDEV|)	P values
DFI -> EFP	0.750	0.036	20.781	0.000

From the figure (3) and table (12) above it is clear that the influence factor is (0.75), while the level of significance reached (0.000), which is lower than the significance assumed by the researchers (0.05). These findings support the acceptance of the alternative hypothesis and the rejection of the null hypothesis.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

3-4-2 Testing and analysis of the second hypothesis: (There is no significant effect of digital financial innovation on digital financial knowledge).

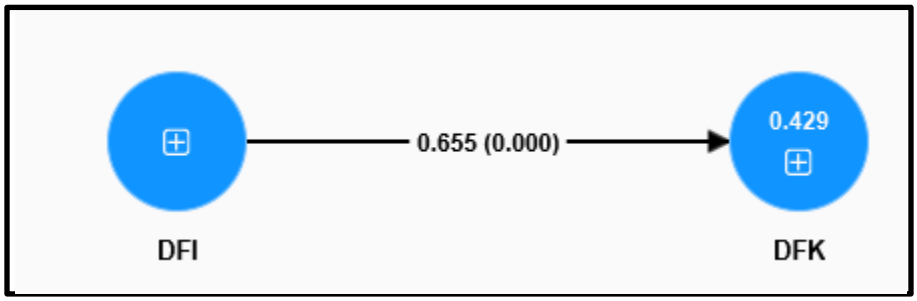

Figure (4): The impact of digital financial innovation on digital financial knowledge, (Source: Output of Program smart-pls4)

Table (13): Results of testing the impact of digital financial innovation on digital financial knowledge, (Source: Output of Program smart-pls4)

	Original sample (O)	Standard deviation (STDEV)	T statistics (|O/STDEV|)	P values
DFI -> DFK	0.655	0.061	10.708	0.000

From the figure (4) and table (13) above it is clear that the influence factor is (0.66), while the level of significance reached (0.000), which is lower than the significance assumed by the researchers (0.05). These findings support the acceptance of the alternative hypothesis and the rejection of the null hypothesis.

3-4-3 Testing and Analysis of the Third Hypothesis: (There Is No Significant Effect of Digital Financial Knowledge on Entrepreneurial Financial Performance).

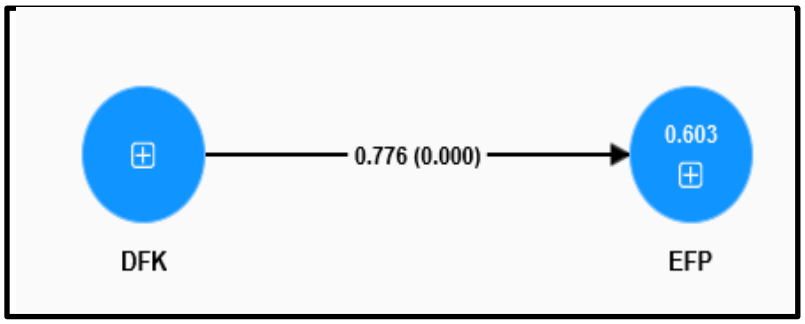

Figure (5): The impact of digital financial knowledge on entrepreneurial financial performance, (Source: Output of Program smart-pls4)

Table (14): Results of testing the impact of digital financial knowledge on entrepreneurial financial performance, (Source: Output of Program smart-pls4)

	Original sample (O)	Standard deviation (STDEV)	T statistics (|O/STDEV|)	P values
DFK -> EFP	0.776	0.043	18.055	0.000

From the figure (5) and table (14) above it is clear that the influence factor is (0.76), while the level of significance reached (0.000), which is lower than the significance assumed by the researchers (0.05). These findings support the acceptance of the alternative hypothesis and the rejection of the null hypothesis.

3-4-4 Testing and Analysis of the Third Hypothesis: (There Is No Significant Effect of Digital Financial Innovation on Entrepreneurial Financial Performance Through Digital Financial Knowledge).

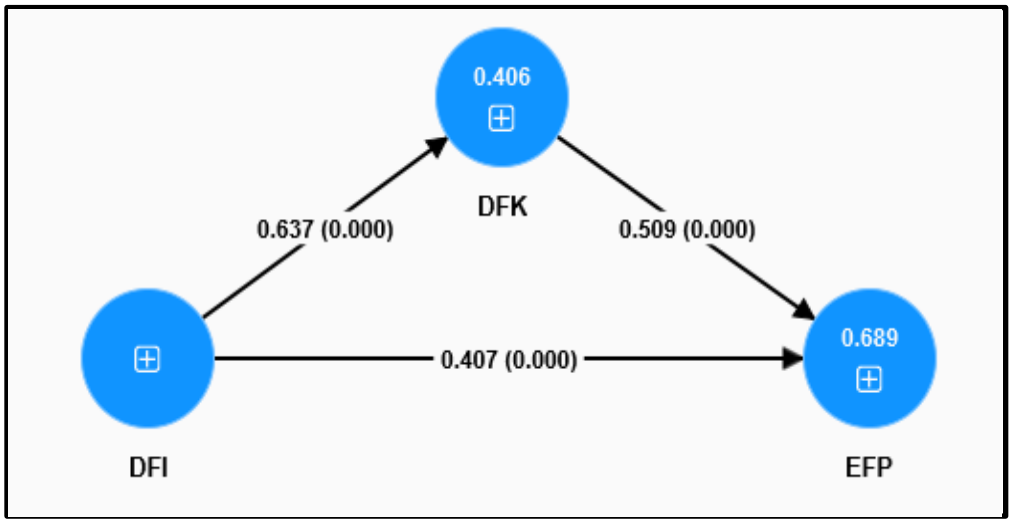

Figure (6): The impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge, (Source: Output of Program smart-pls4)

Table (15): Results of testing the impact of digital financial innovation on entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge, (Source: Output of Program smart-pls4)

	Original sample (O)	Standard deviation (STDEV)	T statistics (|O/STDEV|)	P values
DFI -> DFK	0.637	0.068	9.385	0.000
DFI -> EFP	0.407	0.069	5.940	0.000
DFK -> EFP	0.509	0.066	7.677	0.000

From the figure (6) and table (15) above it is clear that the coefficient of influence of the independent variable on the mediating variable is (0.64), which is significant at a significance level of (0.05), while the coefficient of influence of the mediating variable on the dependent variable is (0.51), which is significant at a significance level of (0.05). The coefficient of influence of the independent variable on the

dependent variable is (0.41), which, at the significance level of 0.05, is noteworthy. These findings demonstrate that the relationship between digital financial innovation and entrepreneurial financial performance is mediated by the digital financial knowledge variable. Consequently, the null hypothesis is disproved and adopted in light of these findings. Another theory.

4. Conclusions and Recommendations

4-1 Conclusions

Through the results reached and the intellectual contributions presented in the current study, the following conclusions were reached:

1- The scarcity of studies that addressed the variables of the study, especially the variable of digital financial knowledge, at the level of the Arab world.

2- The results showed that the study sample has the desire and ability to use modern (digital) methods in the field of banking, especially the use of the Internet and mobile phones in providing banking services.

3- Digital financial innovation has a positive, significant impact on entrepreneurial financial performance, meaning that financial innovation, which includes the use of modern software and methods for providing banking services, is reflected positively in increasing customer interaction and communication with the bank easily, which leads to maximizing the bank's returns.

4- Digital financial knowledge has a positive, significant impact on entrepreneurial financial performance, meaning that increasing the customer's level of understanding and knowledge about providing and obtaining banking services via smart phones and the Internet would reflect positively on the bank's returns by increasing the volume of banking services provided. In record time.

5- Digital financial innovation has a positive, significant impact on entrepreneurial financial performance through digital financial knowledge, meaning that building new digital platforms and through the availability of knowledge about how to use these platforms will facilitate the process of providing banking services, which will reflect positively on financial performance (increase Returns) through increasing the volume of banking services provided.

4-2 Recommendations

1- The researchers recommend the need to address the variables of the study and try to apply them in other sectors, due to the importance of these variables, especially since our financial institutions operate in different dynamic conditions and crises.

2- The need for banks to move towards enhancing the use of digital banking services (mobile phones, the Internet, etc.) through modern means. This is done by using local and international expertise and by holding courses in this field, as well as awareness campaigns, with the aim of investing in these methods. In the optimal way to achieve leadership in financial performance and at the level of banking work.

3- The need for banks to use the Internet and mobile phones to provide banking services, as using these methods leads to customers receiving banking services in a timely manner and with less effort and cost. Hence, this reflects positively on the bank's returns.

4- The researchers recommend that banks need to develop and enhance digital financial knowledge and skills and increase awareness of digital financial products. This is done by designing high-level training programs, as well as holding seminars and workshops, especially in the field of digital finance and digital investment.

5- The researchers recommend the need for banks to provide a set of guidelines (mechanisms, methods, programs) on how to use the new digital platforms for digital banking services.

References

1- Al-Dmour, A., Al-Dmour, R., & Rababeh, N. (2021). The impact of knowledge management practice on digital financial innovation: the role of bank managers. VINE Journal of Information and Knowledge Management Systems, 51(3), 492-514.

2- Aktan, B., & Bulut, C. (2008). Financial performance impacts of corporate entrepreneurship in emerging markets: A case of Turkey. European journal of economics, finance and administrative sciences, 12(8), 1530-2275.

3- Aloo, S. Y., Andemariam, K., & Nyiva, M. (2022). Effect of entrepreneurial orientation on financial performance of agro dealer firms in Kakamega County, Kenya. International Academic Journal of Human Resource and Business Administration, 4(1), 252-267.

4- Ansong, A., Marfo-Yiadom, E., & Ekow-Asmah, E. (2011). The effects of financial innovation on financial savings: evidence from an economy in transition. Journal of African Business, 12(1), 93-113.

5- Azeez, N. P., & Akhtar, S. M. (2021). Digital financial literacy and its determinants: an empirical evidences from rural India. South Asian Journal of Social Studies and Economics, 11(2), 8-22.

6- Botta, M. A., & Balaji, C. (2023). Digital Financial Literacy for Digital Financial Inclusion: Evidence from Financial capital of Andrapradesh, India.

7- Bayrakdaroğlu, F., & Bayrakdaroğlu, A. (2017). A comparative analysis regarding the effects of financial literacy and digital literacy on internet entrepreneurship intention. Girişimcilik ve Kalkınma Dergisi.

8- Cornwall, J. R., Vang, D. O., & Hartman, J. M. (2019). Entrepreneurial financial management: An applied approach. Routledge.

9- Dabrowski, M. (2017). Potential impact of financial innovation on financial services and monetary policy. CASE Research Paper, (488).

10- Fang, X., & an, L. (2017). A study of effects of entrepreneurial passion and risk appetite on entrepreneurial performance. Revista de Cercetare si Interventie Sociala, 56, 102-113.

11- Hayati, A. F., & Syofyan, R. (2021, November). Analysis of Student Digital Financial Literacy in the Era of Industrial Revolution 4.0. In Seventh Padang International Conference on Economics Education, Economics, Business and Management, Accounting and Entrepreneurship (PICEEBA 2021) (pp. 180-184). Atlantis Press.

12- Jr, B. A., Kuwornu, P. K. M., & Asafo, J. K. (2021). Financial Innovation and Commercial Banks Performance in Ghana.

13- Kallmuenzer, A., & Peters, M. (2018). Entrepreneurial behaviour, firm size and financial performance: the case of rural tourism family firms. Tourism Recreation Research, 43(1), 2-14.

14- Khan, W., Nisar, Q. A., Nasir, N., Nasir, S., & Siddiqui, Y. (2021). Empirical nexus between financial and psychological entrepreneur characteristics and its analogy to entrepreneurship financial performance. Kybernetes, 51(2), 745-767.

15- Klapper, L., El-Zoghbi, M., & Hess, J. (2016). Achieving the sustainable development goals: The role of financial inclusion. Washington, DC: CGAP.

16- Laitinen, E. K. (2011). Effect of reorganization actions on the financial performance of small entrepreneurial distressed firms. Journal of Accounting & Organizational Change, 7(1), 57-95.

17- Luo, Y., Peng, Y., & Zeng, L. (2021). Digital financial capability and entrepreneurial performance. International Review of Economics & Finance, 76, 55-74.

18- Luo, Y., Peng, Y., & Zeng, L. (2021). Digital financial capability and entrepreneurial performance. International Review of Economics & Finance, 76, 55-74.

19- Misati, R., Osoro, J., Odongo, M., & Abdul, F. (2022). Does digital financial innovation enhance financial deepening and growth in Kenya?. International Journal of Emerging Markets, (ahead-of-print).

20- Morgan, P. J., Huang, B., & Trinh, L. Q. (2019). The need to promote digital financial literacy for the digital age. IN THE DIGITAL AGE.

21- Niewoudt, S. (2016). Entrepreneurial characteristics and financial performance (Doctoral dissertation, University of the Free State).

22- Normawati, R. A., Rahayu, S. M., & Worokinasih, S. (2021, May). Financial knowledge, digital financial knowledge, financial attitude, financial behaviour and financial satisfaction on millennials. In ICLSSEE 2021: Proceedings of the 1st International Conference on Law, Social Science, Economics, and Education, ICLSSEE 2021, March 6th 2021, Jakarta, Indonesia (p. 317). European Alliance for Innovation.

23- Prasad, H., Meghwal, D., & Dayama, V. (2018). Digital financial literacy: A study of households of Udaipur. Journal of Business and Management, 5, 23-32.

24- Prete, A. L. (2022). Digital and financial literacy as determinants of digital payments and personal finance. Economics Letters, 213, 110378.

25- Quelhas, A. P., Clímaco, I. N., & Larguinho, M. (2023). Exploratory Analysis of Financial Literacy and Digital Financial Literacy: Portuguese Case. In Marketing and Smart Technologies: Proceedings of ICMarkTech 2022, Volume 2 (pp. 697-707). Singapore: Springer Nature Singapore.

26- Rahayu, R., Ali, S., Aulia, A., & Hidayah, R. (2022). The current digital financial literacy and financial behavior in Indonesian millennial generation. Journal of Accounting and Investment, 23(1), 78-94.

27- Ramli, Z., Anak Nyirop, H. B., Md Sum, S., & Awang, A. H. (2022). The Impact of Financial Shock, Behavior, and Knowledge on the Financial Fragility of Single Youth. Sustainability, 14(8), 4836.

28- Ravikumar, T., Suresha, B., Prakash, N., Vazirani, K., & Krishna, T. A. (2022). Digital financial literacy among adults in India: measurement and validation. Cogent Economics & Finance, 10(1), 2132631.

29- Rita, M. R., & Utomo, M. N. (2019). An entrepreneurial finance study: MSME performance based on entrepreneurial and financial dimensions. Jurnal Keuangan dan Perbankan, 23(2), 217-234.

30- Sebikari, K. V. (2019). Entrepreneurial performance and small business enterprises in Uganda. International Journal of Social Sciences Management and Entrepreneurship (IJSSME), 3(1).

31- Setiawan, M., Effendi, N., Santoso, T., Dewi, V. I., & Sapulette, M. S. (2022). Digital financial literacy, current behavior of saving and spending and its future foresight. Economics of Innovation and New Technology, 31(4), 320-338.

32- Widyaningsih, D., Siswanto, E., & Zusrony, E. (2021). The role of financial literature through digital financial innovation on financial inclusion (case study of Msmes in Salatiga City). International Journal of Economics, Business and Accounting Research (IJEBAR), 5(4).

33- Yao, L., & Meng, D. (2022). Role of social capital and financial wellbeing in reaching successful entrepreneurial financial performance: a moderated-mediated model of financial intelligence. Frontiers in Psychology, 13, 420.

34- Alabassi, Z. M., & Naser, H. (2022). Impact of Digital Finance on Facing the Financial Crises Caused By the Corona Pandemic. Webology (ISSN: 1735-188X), 19(2).

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)

IJFAES
July 2024

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري: دراسة مقارنة

سعيد عبدالله سعيد الغامدي
باحث ماجستير تخصص القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المملكة العربية السعودية
saeedanafer@gmail.com

علاء الدين محمد سيد محمد
أستاذ القانون الإداري المشارك، كلية الحقوق، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المملكة العربية السعودية

المستخلص

يأتي هذا البحث كجزء وتمهيد لرسالة ماجستير في القانون العام بجامعة الملك عبدالعزيز بعنوان حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري- دراسة مقارنة، للباحث سعيد الغامدي وبإشراف أستاذ القانون الإداري المشارك الدكتور علاء الدين محمد. لا شك بأن وسائل الإثبات الحديثة وخصوصًا التي تتم عبر الشبكة العنكبوتية تحتل أهمية في مجتمعنا المعاصر، ما يدعى بالدليل الرقمي، ولأهمية الأدلة الرقمية في الإثبات، فقد تناول البحث الإجابة على إشكالية مفادها: مدى حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري؟ والمنبثق منها العديد من التساؤلات التي لا تخرج في مضمونها عن هذه الإشكالية، وقد اتبع الباحث المنهج المقارن للإجابة عن تساؤل البحث، فسيتم المقارنة بين كل من القانون المصري و الإماراتي والسعودي، و قد توصل الباحث إلى عدد من النتائج أهمها أن الدليل الإلكتروني يعتبر دليل قائم بذاته وله حجية قوية أمام القضاء وذلك لأن نظام الإثبات السعودي تضمن الدليل الإلكتروني كدليل قائم بذاته و أصبح كغيره من الأدلة التي تقوم بذاتها ويصح أن يستند الحكم بناء عليها ويسري أحكامه أمام القضاء الإداري وذلك بحكم ما نص عليه نظام المرافعات أمام ديوان المظالم السعودي. وفي ضوء النتائج السابقة فإننا نوصي المنظم السعودي بإضافة فقرة في المادة التاسعة من نظام التنفيذ تنص على أنه المحرر الإلكتروني المصادق عليه إلكترونياً يعتبر سند تنفيذي.

الكلمات المفتاحية: نظام الإثبات، الدليل الإلكتروني، المحرر الإلكتروني، التعامل الإلكتروني، القضاء الإداري.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

The Authority of Electronic Evidence before the Administrative Judiciary: A Comparative Study

Saeed Abdullah Saeed Alghamdi
Master's Degree Researcher Specializing in Public Law, Faculty of Law, King Abdulaziz University, Jeddah, Saudi Arabia
saeedanafer@gmail.com

Alaa El Din Mohammed Sayed Mohammed
Associate Professor of Administrative Law, Faculty of Law, King Abdulaziz University, Jeddah, Saudi Arabia

Abstract

This research comes as part and introduction to a master's thesis in public law at King Abdulaziz University entitled "The Validity of Electronic Evidence before the Administrative Judiciary a Comparative Study by researcher Saeed Alghamdi and supervised by Associate Professor of Administrative Law, Dr. Alaa El Din Mohammed. There is no doubt that modern means of proof, especially those that are done via the Internet, are important in our contemporary society, what is called digital evidence, and due to the importance of digital evidence in proof, the research addressed the answer to the problem: To what extent is electronic evidence authoritative before the administrative judiciary? Many questions arise from it that do not go beyond this problem in their content. The researcher followed the comparative approach to answer the research question, as a comparison will be made between the Egyptian, Emirati and Saudi laws, and the researcher reached a number of results, the most important of which is that electronic evidence is considered independent evidence and has strong authoritativeness before the judiciary because the Saudi evidence system included electronic evidence as

independent evidence and became like other evidence that is independent and it is valid to base the ruling on it and its provisions apply before the administrative judiciary by virtue of what is stipulated in the litigation system before the Saudi Board of Grievances. In light of the previous results, we recommend that the Saudi regulator add a paragraph in Article Nine of the Enforcement System stating that an electronic document authenticated electronically is considered an executive document.

Keywords: Evidence System, Electronic Evidence, Electronic Editor, Electronic Dealing, Administrative Judiciary.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبدالله الصادق الأمين، الهادي للحق وللطريق المستقيم، اللهم صلِ وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين وبعد:

جعلت الشريعة الإسلامية لوسائل الإثبات أهمية وعناية كبيرة، وذلك لأهميته بمجال القضاء لتمكينه بالقيام بمهمته في تحقيق العدالة وحفظ وصون الحقوق وزجر المجرمين، فالشريعة الإسلامية الغراء قد رسمت وبينت طرق ووسائل الإثبات؛ وقال الرسول عليه الصلاة والسلام [1]: "لو يعطى الناس بدعواهم لادّعى رجالٌ أموال قوم ودماءَهم، ولكن البَيِّنَة على المُدَّعِي، واليمين على من أنكر".

وتمتع الإنسان بحقه هو أمر أقرته الشريعة الإسلامية كما أقرته الأنظمة الوضعية. ولحماية هذا الحق فقد منح صاحب الحق دعوى تحمي حقه، ولكن الحق؛ في حال المنازعة عليه يحتاج إلى إثبات وإلى دليل. والقاضي في سبيل فض النزاعات التي تعرض عليه فإنه يقوم بالفصل فيها بناء على الأدلة التي يقدمها الأطراف. ولا تقتصر الخصومة والمنازعات على الأفراد فقط بل إن السنه الإلهية جعلت الاختلاف بين الجماعات، سواء كان ذلك في شكل منازعة بين الدول أو بين جماعات داخل الدولة الواحدة أو بين سلطه من سلطات

[1] أخرجه: أحمد بن الحسين البيهقي المتوفي سنة ٤٥٨هـ، السنن الكبرى. تحقق: محمد عبدالقادر عطا، كتاب الدعوى والبينات، ج١٠، ط٣، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، ص٤٢٧.

الدولة والأفراد ومن هذه السلطات هي السلطة التنفيذية خاصةً في عملها التي تقوم به باعتبارها إدارة، والتي خصص لها قضاء خاص بالدول التي تأخذ بفكرة القضاء المزدوج وأطلق عليه القضاء الإداري ممثلاً بديوان المظالم بالمملكة العربية السعودية. وكان قد برز بين الأفراد أو الأفراد والإدارة السندات التقليدية التي تبرم لإثبات تصرفاتهم القانونية، أما اليوم فيشهد العالم تطوراً كبيراً بمجال التكنولوجيا الرقمية والحاسبات وظهور الشبكة العنكبوتية وهو ما يطلق على هذا كله بعصر المعلوماتية، وأدى هذا التطور بظهور ما يسمى بالمستندات الإلكترونية سواء كانت رسمية أم عرفيه والتي يتم من خلالها إثبات المعاملات الإلكترونية فأصبح بإمكان كل شخص وبأي مكان بالعالم أن ينشئ تصرفات قانونية عبر تلك الوسائل الحديثة، ونتيجة لذلك التطور فقد صدر نظام الإثبات السعودي والذي تضمن في مواده الدليل الرقمي وأحكام هذا النظام يطبق أمام ديوان المظالم بما لا يتعارض مع أحكام المرافعات أمام ديوان المظالم، وأيضاً صدر نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والذي تبنى فكرة طرح مشاريع الإدارة وأعمالها عبر البوابة الإلكترونية [اعتماد]، وصدر أيضاً نظام التعاملات الإلكترونية. فقد ظهر فكرة الحكومة الرقمية نتيجة لما شهده العالم من تطور تقني وتكنولوجي فقد أصبح الكثير من المعاملات الإلكترونية بين الأفراد والإدارة تتم عن طريق وسائل حديثة كبرنامج يسّر الذي وفر جهد ووقت كثير للأفراد. ولأن هذه التطورات جديدة فقد تم العمل على هذا البحث لبيان مدى حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري.

مشكلة الدراسة

لا شك بأن وسائل الإثبات الحديثة وخصوصاً التي تتم عبر الشبكة العنكبوتية تحتل أهمية كبيرة في مجتمعنا المعاصر، فهذا الموضوع كان نتيجة للتطورات التقنية والتكنولوجية الكبيرة التي اجتاحت الدول فأصبح أبرز التحديات التي تواجه الدول هي تشريع أنظمة تواكب هذا التطور وتحفظ وتحمي حقوق الأشخاص والسلطات من خلال سن أنظمة تتضمن فكرة التعاملات الإلكترونية وإثباتها بالطرق الحديثة وهو ما يدعى بالدليل الرقمي. فالدليل التقليدي أصبح ليس بمستوى الدليل الرقمي من حيث الأصل الذي يثبت مثل هذه التعاملات الإلكترونية. فالدليل الإلكتروني يخضع لجهات تصديق إلكترونية لزيادة ضمان التعاملات بين الأفراد والسلطات أو بين الأفراد، فهناك أدلة إلكترونية رسمية وأخرى عرفية. فكان لابد أن نقوم بدراسة هذا الموضوع فكانت مشكلة الدراسة تحديداً هي: حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري.

أسئلة الدراسة

يتفرع من الإشكالية السابقة عدد من التساؤلات التي سنسعى من خلال الدراسة بالإجابة عليها بإذن الله، ومن تلك التساؤلات ما يلي:

- ما هي طرق الإثبات بالوسائل الحديثة وماهية الدليل الإلكتروني؟
- ماهية الكتابة الإلكترونية وما هي أحكامها؟
- ماهية التوقيع الإلكتروني وما هي أحكامه؟
- ماهية المحرر الإلكتروني وأحكامه؟
- ماهية القرار الإداري الإلكتروني وماهي خصائصه؟
- ماهية العقد الإداري الإلكتروني وماهي خصائصه؟
- ماهية التعاملات الإلكترونية وماهي أحكامها؟
- ماهية شهادة التصديق الرقمي وأثرها في توثيق المعاملات الإلكترونية؟
- ما مدى حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري السعودي؟

أهداف الدراسة

الدراسة تتناول موضوعات مهمة في مجال الإثبات بالدليل الإلكتروني ومدى حجيته أمام القضاء الإداري خصوصاً بعد صدور نظام الإثبات السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ والذي بين ماهية الدليل الرقمي ولأن أحكام هذا النظام تطبق على المنازعات الإدارية فتم التركيز على هذا الموضوع لبيان أحكامه، ولعل أبرز الأهداف:

- معرفة طرق الإثبات بالوسائل الحديثة وماهية الدليل الإلكتروني.
- بيان ماهية الكتابة الإلكترونية وأحكامها.
- بيان ماهية التوقيع الإلكتروني وأحكامه.

- بيان ماهية المحرر الإلكتروني وأحكامه.
- بيان ماهية القرار الإداري الإلكتروني وخصائصه.
- بيان ماهية العقد الإداري الإلكتروني وخصائصه.
- بيان ماهية التعاملات الإلكترونية وأحكامها.
- بيان ماهية شهادة التصديق الرقمي وأثرها في توثيق المعاملات الإلكترونية.
- بيان مدى حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري السعودي.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذي يتناوله الباحث، فالدراسة تركز على معرفه حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري وذكر ماهية الأنظمة المتعلقة بذلك كنظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) وبتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ. ونظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٨) وتاريخ ١٤٢٧/٩/٤هـ. وأيضاً نظام التعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٨) وتاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ. وأيضاً فيما يتعلق بالمستندات الإلكترونية ورقابة القضاء الإداري على الحكومة الرقمية أو الإدارة التقليدية عندما تصدر قرارات وتصرفات إلكترونية تجاه موظفيها أو الأفراد.

منهج الدراسة

لتحقيق أهداف الدراسة، ستعتمد هذه الدراسة على المنهج المقارن بشكل أساسي وعلى المنهج التحليلي والوصفي بشكل فرعي، فسيتم المقارنة بين كل من القانون المصري والإماراتي والسعودي، وسيتم وصف وتحليل النظريات والآراء الفقهية والأحكام القضائية – إن وجدت – والنصوص القانونية التي تتعلق بحجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري.

حدود الدراسة

حدود الدراسة الزمانية هي نظم الإثبات والتعاملات الإلكترونية السارية المفعول والنافذة وذلك من تاريخ صدور قانون لجمهورية مصر العربية رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية

صناعة تكنولوجيا المعلومات حتى تاريخ صدور مرسوم بقانون اتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية.

حدود الدراسة المكانية والموضوعية هي كل من قوانين وأنظمة دولة المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية والإمارات العربية المتحدة المتعلقة بكل من المعاملات والأدلة الإلكترونية.

الدراسات السابقة

هناك دراسات سابقة تطرقت لموضوع حجية الأدلة الرقمية ولقد تناولته من زوايا مختلفة، وسوف نقوم باستعراض الدراسات السابقة التي تم الاستفادة منها مع القيام بالإشارة إلى أبرز ملامحها ثم سنبين ما هي الفجوة العلمية التي تعالجها الدراسة الحالية، وسنوضح جوانب الاستفادة من الدراسات السابقة وذلك في هذه الدراسة الحالية.

الفقرة الأولى: استعراض الدراسات السابقة

١ - الشهري، أنس محمد ظافر، حجية الدليل الرقمي في النظام السعودي والفقه الإسلامي، بحث منشور في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بكفر الشيخ، المجلد ٣، العدد ٦، ٢٠٢٢م.

وهدفت هذه الدراسة لبيان حجية الدليل الرقمي. وتم تقسيم خطة هذه الدراسة إلى فصلين، فكان الفصل الأول عن ماهية الدليل الرقمي ومشروعيته في النظام السعودي والفقه الإسلامي، والفصل الثاني عن وسائل الإثبات الرقمية و حجيتها في النظام السعودي والفقه الإسلامي.

وتوصلت هذه الدراسة إلى نتائج وتوصيات، فكانت النتائج هي: أن الدليل الرقمي يعتبر وسيلة من وسائل الإثبات المعاصرة ويتمتع بقوة الدليل الرقمي، وأيضاً النظام السعودي يتفق مع الفقه الإسلامي في الأخذ بالدليل الرقمي واعتباره، وأيضاً أحسن المنظم السعودي صنعاً وذلك بإصدار نظام خاص بالإثبات وهو نظام الإثبات الصادر عام ١٤٤٣هـ. وخصص بنظام الإثبات باب كامل بعنوان الدليل الرقمي وهذا يدل على أهمية هذا الدليل وقوته. وكانت التوصيات هي: نشر الثقافة الشرعية والقانونية بأهمية الدليل الرقمي، أيضاً الاعتناء بالتأليف والبحث العلمي بما يتعلق بالدليل الرقمي وإثراء هذا الجانب علمياً، أيضاً أوصى صاحب هذه الدراسة بإيجاد أنظمة خاصة تتعلق بالأدلة الرقمية لما لها من أهمية وتطور مستمر.

٢ - العبدالجبار، زياد ماجد، حجية الدليل الرقمي في الإثبات-دراسة في نظام الإثبات السعودي، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد ٦، العدد ٢٦، ٢٠٢٢م.

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بالدليل الرقمي وبيان أهميته والعقبات التي تواجهه وأيضاً بيان خصائص الدليل الرقمي وأنواعه وبيان حجية الدليل الرقمي في الإثبات، منهج البحث في هذه الدراسة كان كل من المنهج الوصفي والمنهج التحليلي والمنهج المقارن والمنهج التاريخي، وتم تقسيم خطة هذه الدراسة إلى مبحثين، فكان المبحث الأول عن ماهية الدليل الرقمي وتاريخ قواعده في المملكة العربية السعودية، وكان المبحث الثاني عن حجية الأدلة الرقمية.

وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات، فكانت من أبرز النتائج هي التفريق بين الرقمية والإلكترونية فالأول أعم من جهة وأيضاً يعني شموله لكل دليل لا أصل ورقي له بينما الإلكترونية تكون للأدلة التي لها أصل ورقي ولكنها وضعت بصوره إلكترونية، وأيضاً كانت عقبات الدليل الرقمي هي عقبات قانونية وعقبات عملية، وأيضاً أعطى نظام الإثبات الدليل الرقمي حجية أصيلة بشكل صريح وواضح وساواه بالأدلة التقليدية. وكانت من أبرز التوصيات هي عمل أبحاث عملية وذلك بالعقبات التي تواجه الدليل الرقمي في القضاء السعودي والسلبيات الواجب تجنبها. أيضاً إضافة مواد في اللوائح تعرّف بجميع الأدلة المذكورة في نظام الإثبات، أيضاً أوصى صاحب هذه الدراسة بإضافة مادة في النظام تفيد عدم الاعتداد بالدليل الرقمي في جرائم الحدود و القصاص.

٣ - العساف، فيصل صطوف، الجدعاني، سلطان سليمان، ماهية الدليل الرقمي في النظام السعودي-دراسة مقارنة، بحث منشور في المجلة الدولية للقانون والدراسات السياسية، المجلد ٥، العدد ٢، ٢٠٢٢م.

هدفت الدراسة إلى بيان ما مفهوم الدليل الرقمي، وأيضاً ما هي أنواعه، وما أهمية الدليل الرقمي، وما حجية الدليل الرقمي في الإثبات، وبيان أهم الأحكام القانونية المنظمة للدليل الرقمي وذلك في النظام السعودي مقارناً بالقانون الأردني. وكان المنهج المتبع في هذه الدراسة هو كل من المنهج الوصفي والمنهج التحليلي والمنهج المقارن. وتم تقسيم خطة هذه الدراسة إلي مبحثين، فكان المبحث الأول عن مفهوم الأدلة الرقمية، وكان المبحث الثاني عن دور الأدلة الرقمية في الإثبات.

وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات، فكانت من أبرز النتائج هي أن الأدلة الرقمية وردت ضمن وسائل الإثبات في نظام الإثبات السعودي الجديد لكن النظام عالج الأدلة الرقمية من ناحية إجرائية وأحال الأحكام الموضوعية التي تحكم الأدلة الرقمية إلى أنظمة أخرى، أيضاً أحال نظام الإثبات السعودي الجديد بما يتعلق بالأحكام الموضوعية التي تحكم الأدلة الرقمية إلى نظام المعاملات الإلكترونية الصادر عام ١٤٢٨هـ والأنظمة الأخرى ذات العلاقة، ونظراً لعدم حداثة نظام المعاملات الإلكترونية فإن الكثير من الأحكام القانونية التي تحكم الأدلة الرقمية لم تتوافق مع ما هو وارد بنظام الإثبات السعودي الجديد. أيضاً من نتائج هذه الدراسة هي أن نظام الإثبات السعودي الجديد عدد الأدلة الرقمية وأحال لنظام المعاملات الإلكترونية والأنظمة ذات العلاقة لتعريفها وهناك بعض الأدلة الرقمية لم يرد تعريف لها. وكانت التوصية في هذه الدراسة هي أن المنظم السعودي يعيد تنظيم الأدلة الرقمية بشكل كامل بنظام الإثبات السعودي الجديد أو يعيد تنظيم الأحكام المتعلقة بالأدلة الرقمية التي وردت بنظام التعاملات الإلكترونية وذلك لتتوافق مع نظام الإثبات السعودي الجديد.

الفقرة الثانية: الفجوة البحثية التي تعالجها الدراسة الحالية:

إن الدراسة الحالية تتفق مع غالبية ما جاء في الدراسات السابقة وذلك فيما يتعلق بالدليل الإلكتروني والقوة الثبوتية للدليل الإلكتروني ولكن الدراسة الحالية تختلف عن الدراسات السابقة في عدة جوانب تمثل الفجوة البحثية التي تعالجها الدراسة الحالية وهي على النحو التالي:

- تعالج الدراسة الحالية إشكالية حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري وليس أمام القضاء العام أو ما يطلق عليه بالقضاء العادي، حيث أنه قد لا توجد دراسة سابقة قامت بالإجابة عن إشكالية هذه الدراسة الحالية وذلك حسب علم الباحث، فالدراسات السابقة لم تكن تبحث عن حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري أو ما يعرّف بديوان المظالم بالمملكة العربية السعودية وذلك لحداثة هذا الموضوع الذي نتحدث عنه في هذه الدراسة.

- أيضاً قامت الدراسة الحالية ببيان ماهية القرار الإداري الإلكتروني وماهي خصائصه، وأيضاً قامت الدراسة ببيان ماهية العقد الإداري الإلكتروني وماهي خصائصه وماهي المبادئ الحاكمة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني. وهذه مواضيع لم تتحدث عنها الدراسات السابقة حسب علم الباحث.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

خطة الدراسة

مما تقدم طرحه، وللإجابة على إشكالية البحث وتساؤلات الدراسة، وللصول إلى الأهداف المنشودة من هذه الدراسة، وبناء على المنهج الذي تم اتباعه في الدراسة، فقد تم تقسيم خطة الدراسة إلى الآتي:

المبحث الأول: الكتابة والتوقيع والمحرر الإلكتروني
- المطلب الأول: الكتابة الإلكترونية كوسيلة للإثبات.
- المطلب الثاني: التوقيع الإلكتروني كوسيلة للإثبات.
- المطلب الثالث: المحرر الإلكتروني كوسيلة للإثبات.

المبحث الثاني: القرارات و العقود الإدارية الإلكترونية
- المطلب الأول: القرار الإداري الإلكتروني.
- المطلب الثاني: العقد الإداري الإلكتروني.

المبحث الثالث: الدليل الإلكتروني و أحكامة
- المطلب الأول: تعريف الدليل الإلكتروني.
- المطلب الثاني: حجية الدليل الإلكتروني.
- المطلب الثالث: أنواع الدليل الإلكتروني.
- المطلب الرابع: سريان أحكام الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري.

المبحث الأول: الكتابة والتوقيع والمحرر الإلكتروني

سنتحدث في هذا المبحث عن كل من الكتابة الإلكترونية كوسيلة للإثبات وأيضاً سنتحدث عن التوقيع الإلكتروني كوسيله للإثبات وسنتحدث أيضاً عن المحرر الإلكتروني الذي يتضمن كل من الكتابة والتوقيع الإلكتروني وسنذكر بعض وسائل الإثبات الإلكترونية الأخرى وسنخصص ذلك في عدة مطالب.

المطلب الأول: الكتابة الإلكترونية كوسيلة للإثبات

لقد ساعد التطور بمجال تكنولوجيا معالجة ونقل المعلومات باستخدام تقنيات وسائل الاتصال الحديثة إلى ظهور شكل جديد وحديث للكتابة وهي ما يطلق عليها بالكتابة الإلكترونية والتي تدون على دعامات غير مادية فهي تتسم بطابع اللامادي. [2] ولذلك فإننا سنتحدث في هذا المطلب عن كل من تعريف الكتابة الإلكترونية وأيضاً سنتحدث عنها كونها أحد عناصر العقود الإدارية الإلكترونية وسنخصص ذلك في فرعين.

[2] تيبار، محمد عمار، مدى حجية المحرر الإلكتروني في مجال الإثبات في القانون الليبي، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي المغاربي الأول حول المعلوماتية والقانون المنعقد في الفترة من ٢٨ إلى ٢٩ أكتوبر، أكاديمية الدراسات العليا بطرابلس، ليبيا، ٢٠٠٩م، ص١.

الفرع الأول: تعريف الكتابة الإلكترونية

إن نظام التعاملات الإلكترونية السعودي تناول تعريف الكتابة الإلكترونية وذلك تحت عنوان البيانات الإلكترونية. فالمنظم السعودي يعرف الكتابة الإلكترونية بأنها: "بيانات ذات خصائص إلكترونية في شكل نصوص، أو رموز، أو صور، أو رسوم، أو أصوات، أو غير ذلك من الصيغ الإلكترونية، مجتمعة أو متفرقة" [3].

وأيضاً تناول القانون المصري للتوقيع الإلكتروني تعريف الكتابة الإلكترونية، فالمشرع المصري عرّف الكتابة الإلكترونية بأنها: "كل حروف أو أرقام أو رموز أو أي علامات أخري تثبت على دعامة إلكترونية أو رقمية أو ضوئية أو أية وسيلة أخرى مشابهة وتعطي دلالة قابلة للإدراك" [4].

وأيضاً تناول القانون الإماراتي الخاص بالمعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة الكتابة الإلكترونية وجعل لها مصطلح المعلومات الإلكترونية، فالمشرع الإماراتي عرّف الكتابة الإلكترونية بأنها: "أيّ بيانات أو معلومات يمكن تخزينها ومعالجتها وتوليدها ونقلها بوسائل تقنية المعلومات في شكل كتابة أو صور أو صوت أو فيديو أو أرقام أو حروف أو رموز أو إشارات وغيرها" [5].

وبعد حديثنا عن تعريف الكتابة الإلكترونية في كل من المشرع السعودي والإماراتي والمصري فتبين لنا بأن الكتابة الإلكترونية قد تكون أي رمز ذات طابع إلكتروني ولكن المشرع الإماراتي وضع تعريف أدق وذلك بجعلها أكثر وضوحاً فبيّن أن المعلومات الإلكترونية هي التي يمكن تخزينها أو معالجتها أو توليدها أو نقلها وذلك بوسائل تقنية المعلومات في شكل أي رمز.

وهناك تعريف من جانب الفقهاء للكتابة الإلكترونية وهو : "عبارة عن المعلومات أو البيانات التي يتم إنشاؤها ومعالجتها وإرسالها أو تخزينها واسترجاعها بوسائل إلكترونية أو ضوئية أو بوسائل مشابهة وسواء كانت هذه المعلومات المستخدمة لغوية أو غير لغوية مقروءة أو مسموعة أو منظورة استلمت على عقد أو وعد أو عهد أو إعلام أو التزام أو اتفاق أو غير ذلك سواء تم تبادلها على شكل رقمي أو تماثلي" [6].

---

[3] الفقرة (١/١١) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[4] الفقرة (١/أ) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[5] المادة ١من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[6] المهدي، حسين بن محمد، القوة الثبوتية للمعاملات الإلكترونية، مجلة البحوث القضائية اليمنية، الصادر عن المكتب الفني للمحكمة العليا اليمنية، العدد السابع، ٢٠٠٧م، ص٤٦-٤٧.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

وأيضاً هناك تعريف من جانب الفقهاء للكتابة الإلكترونية وذلك بأنها: "عبارة عن كتابة مرئية الشكل لا مادية الوجود يقوم فيها جهاز الحاسب الآلي بتخزين الحروف في صورة أرقام ثم يقوم بترجمة تلك الأرقام لحروف أبجدية مثل المتعارف عليها في الكتابة العادية وتظهر على شاشة الجهاز على هذه الصورة" [7].

فالكتابة الموجودة على محرر إلكتروني تكون على شكل معادلات خوارزمية فهي تنفذ وذلك من خلال عملية إدخال البيانات وإخراجها من خلال شاشة الحاسب الآلي، والتي تتم من خلال تغذية الجهاز بهذه المعلومات عن طريق وحدات الإدخال، التي تتبلور في لوحة المفاتيح أو استرجاع المعلومات المخزنة بوحدة المعالجة المركزية، وبعد الفراغ من معالجة البيانات يتم كتابة على أجهزة الإخراج المخزونة في وحدة المعالجة المركزية، وأيضاً بعد الانتهاء من معالجة البيانات يتم كتابتها على أجهزة الإخراج التي تتمثل في شاشة الحاسب الآلي أو طباعة هذه المحررات على الطابعة أو الأقراص الممغنطة أو أي وسيلة من وسائل تخزين البيانات. ومما يتصل بالكتابة الإلكترونية بمفهومها الحديث تطرح على الساحة المصنفات الرقمية وهي التي تتم وذلك عن طريق النشر عبر شبكة الإنترنت عن طريق معالجة المعلومات معالجة رقمية حيث أنها تقوم بتحويل المعلومات إلى أرقام تتكون من الرقمين -صفر وواحد- فبالتالي تخزن في أجهزة الحاسب وتكون مرتبة وذلك بشكل يفهمه الحاسب ويقوم بترجمتها إلى حروف وكلمات. [8]

الفرع الثاني: الكتابة الإلكترونية كأحد عناصر المحرر الإلكتروني

إن الكتابة الإلكترونية تلعب دور مهم وجوهري وذلك في مجال العقود الإدارية وهو الأمر الذي يفرضه طبيعة التزامات الأطراف من جهة وطبيعة أحد أطراف العقد وهو الشخص العام، فالصبغة المكتوبة تمتد غالباً في نطاق العقود الإدارية لما وراء تحرير العقد ذاته لتصل لمجموعة من الوثائق المتشابكة والمعقدة. [9] ولذلك فقد انتقلت الكتابة في مجال المعاملات الإلكترونية من مرحلة كانت تعتمد فيها على وسائل تدوين ورقية

[7] سلامة، صابر عبد العزيز، العقد الإلكتروني، دن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م، ص٦٩.
[8] عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، رسالة دكتوراة، دار الثقافة والنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م، ص٧٩. نقلاً عن طلبه، محمد فهمي وآخرون، الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسب الإلكتروني، موسوعة دلتا كمبيوتر، مطابع المكتب المصري الحديث، القاهرة، ١٩٩١م، ص١٠٨ وما بعدها. رشدي، محمد السعيد، حجية وسائل الاتصال الحديثة في الإثبات، دن، دت، ص١٥-١٧. عبداللاه، عبد الفتاح صديق، صقر، طه عبد الجواد مصطفى، مبادئ الحاسب الآلي، دن، ١٩٩٨م، ص١٠-١١.
[9] نوح، مهند مختار، الإيجاب والقبول في العقد الإداري، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠١م، ص٣٠٠.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

لمرحلة أخرى أصبحت فيها الكتابة تتم بصورة إلكترونية. حيث تتم الكتابة الإلكترونية وذلك إما بشكل حروف أو رموز أو أرقام أو أي علاقة أخرى تعطي دلالة تكون قابلة للإدراك. [10]

المطلب الثاني: التوقيع الإلكتروني كوسيلة للإثبات

التوقيع الإلكتروني هو ما يعطي المحرر الإلكتروني حجية في الإثبات فسنتحدث في هذا المطلب عن تعريف التوقيع الإلكتروني ثم سنذكر الشروط الواجب توافرها في التوقيع الإلكتروني ثم سنتناول صور التوقيع الإلكتروني ثم المجالات التي يتم استخدام التوقيع الإلكتروني فيها و سنخصص ذلك في أربعة فروع.

الفرع الأول: تعريف التوقيع الإلكتروني

لقد عرّف المنظم السعودي التوقيع الإلكتروني وذلك في نظام التعاملات الإلكترونية حيث عرّف بأن التوقيع الإلكتروني هو: "بيانات إلكترونية مدرجة في تعامل إلكتروني أو مضافة إليه أو مرتبطة به منطقياً تستخدم لإثبات هوية الموقع وموافقته على التعامل الإلكتروني واكتشاف أي تعديل يطرأ على هذا التعامل بعد التوقيع عليه" [11].

وعرّف المشرع الإماراتي التوقيع الإلكتروني وذلك في قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة بأنه: "توقيع مكون من حروف أو أرقام أو رموز أو صوت أو بصمة أو نظام معالجة ذو شكل إلكتروني، وملحق أو مرتبط منطقياً بمستند إلكتروني، من شأنه التحقق من هوية شخص الموقع و قبوله لمحتوى البيانات المقترنة به" [12].

وعرّف المشرع المصري وذلك بقانون التوقيع الإلكتروني المصري بأن التوقيع الإلكتروني هو عبارة عن: "ما يوضع على محرر إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها ويكون له طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموّقع ويميزه عن غيره" [13].

---

[10] مشعل، محمد أحمد سلامة محمد، الوسائل الحديثة في إبرام العقود الإدارية، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، ٢٠١٩م، ص٥٥٥.
[11] الفقرة (١٤/١) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[12] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[13] الفقرة (١/ج) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.

ويجدر التنويه بأن المنظم الإماراتي نص أيضاً في ذات القانون بما يدعى بالتوقيع الإلكتروني الموثوق والتوقيع الإلكتروني المعتمد، فالموثوق هو التوقيع الإلكتروني الذي يكون مرتبط بشخص الموقع ويكون أيضاً تحت سيطرته بشكل كامل وحصري ويكون هذا التوقيع متصفاً بخاصية التعرف على هوية الشخص الموقع، ويكون التوقيع مرتبط بالبيانات الموقع عليها وذلك بطريقة يمكن من خلالها اكتشاف أي تعديل يطرأ على تلك البيانات، ويجب أن يكون هذا التوقيع قد تم إنشاؤه بتقنيات فنية وأمنية وفقاً للشروط الفنية التي تحددها اللائحة التنفيذية لقانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة. أما ما يدعى بالتوقيع المعتمد فهو التوقيع الإلكتروني الموثوق الذي يتم إنشاؤه بأداة توقيع إلكتروني معتمدة ويتم إصدارة بناء على شهادة تكون مصدقة ومعتمدة للتوقيع الإلكتروني. [14]

ولقد عرّف الفقه التوقيع الإلكتروني، وانقسموا الفقهاء في ذلك لطائفتين فمنهم من قام بتعريف التوقيع الإلكتروني وهي تركز على الطريقة التي ينشأ من خلالها التوقيع الإلكتروني فهي ركزت على أن التوقيع ينشأ وذلك من إجراءات غير تقليدية أي باستخدام معادلات خوارزمية، بالإضافة لعدم بيانها لدور الوظيفة التي يقوم بها التوقيع الإلكتروني والوظيفة هي تحديد هوية الشخص وبيان التزامه وموافقته بمضمون المحرر الإلكتروني، ومن هذه التعاريف هو: "كل توقيع يتم بطريقة غير تقليدية أي أنه يتم بطريقة إلكترونية" [15]. ونرى الطائفة الثانية من التعريفات بأنها قد ركزت على كيفية إنشاء التوقيع الإلكتروني وذلك باعتبار أنه مجموعة من الإجراءات التقنية فقط فلم تحدد هذه الإجراءات لكي تترك المجال لأي مستجدات قد تكون ذات كفاءة لتحقيق وظائف التوقيع بالإضافة إلى إبراز وظيفة التوقيع الإلكتروني وهي القيام بتحديد هوية الشخص وبيان التزامه وموافقته بما جاء في مضمون المحرر الإلكتروني، ومن هذه التعريفات هو: "مجموعة من الإجراءات التقنية التي تسمح بتحديد شخصية من تصدر عنه هذه الإجراءات وقبوله بمضمون التصرف الذي يصدر التوقيع بمناسبته" [16].[17]

ونرى من بين التعريفات الفقهية بأن التعريف الثاني هو الأقرب للوضوح وذلك في كيفية تكوين التوقيع الإلكتروني فقد قام بإبراز كيفية إنشاء التوقيع تاركاً للتشريعات مهمة تحديد الصور المختلفة للتوقيع الإلكتروني وذلك حتى مع تطور التكنولوجيا، بالإضافة إلى أن التعريف الفقهي الثاني قد قام ببيان الوظيفة

[14] المادة ١ والمادة ١٩ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[15] المسلمي، ممدوح محمد خيري هاشم، مشكلات البيع الإلكتروني عن طريق الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص١٦٤.
[16] الجمعي، حسن عبد الباسط، إثبات التصرفات القانونية التي يتم إبرامها عن طريق الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص٣٤.
[17] عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، مرجع سابق، ص١٢٧.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

التي يقوم بها التوقيع الإلكتروني وهو تحديد هوية الشخص و بيان التزامه وموافقته وذلك بما جاء في مضمون المحرر الإلكتروني.

الفرع الثاني: الشروط الواجب توافرها في التوقيع الإلكتروني

للتوقيع الإلكتروني شروط يجب توافرها وذلك لكي يكون على قدم المساواة مع التوقيع الكتابي ومن هذه الشروط هي تميّز شكل التوقيع وارتباطه بصاحبة، فالتوقيع الإلكتروني يجب أن يميّز صاحبة عن غيره ويجب أن يكون أيضاً مرتبط بصاحبة الموقع. [18] والموقع كما عرفه المنظم السعودي هو: "شخص يجري توقيعاً إلكترونياً على تعامل إلكتروني باستخدام منظومة توقيع إلكتروني" [19]. وفي المنظم الإماراتي فإن الموقع هو: "الشخص الذي يقوم بإنشاء التوقيع أو الختم الإلكتروني" [20]. وأيضاً الموقع تم تعريفه من قبل المنظم المصري بأنه: "الشخص الحائز على بيانات إنشاء التوقيع ويوقع عن نفسه أو عمن ينيبه أو يمثله قانوناً" [21].

والشرط الثاني هو أن يكون التوقيع الإلكتروني كافي لتعريف شخص صاحبة، فكما أن التوقيع التقليدي بأنواعه المختلفة كالبصمة والختم والإمضاء تكون دالة على التعريف بشخص صاحبها فإن التوقيع الإلكتروني أيضاً يجب أن يحدد شخصية الموقع وذلك في الرسائل الإلكترونية وذلك خلال الرجوع على سبيل المثال لجهات إصدار التوقيعات الإلكترونية وشهادة التصديق المعتمدة فهي التي تبين شخصية المستخدم لهذا التوقيع الإلكتروني. [22]

والشرط الثالث هو سيطرة صاحب التوقيع على منظومة التوقيع، وهذا الشرط يعني بأن صاحب التوقيع الإلكتروني هو الوحيد القادر على فك رموز التوقيع الإلكتروني الخاص به أو الدخول عليه. [23] فقد نص المنظم المصري على ضرورة سيطرة الموقّع وحده دون غيره وذلك على الوسيط الإلكتروني فالوسيط الإلكتروني في القانون المصري هو: "أداة أو أدوات أو أنظمة إنشاء التوقيع الإلكتروني" [24]. وفي القانون

[18] المرجع السابق، ص١٢٩.
[19] الفقرة (١٦/١) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[20] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[21] الفقرة (١/هـ) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني و بإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[22] حجازي، عبد الفتاح بيومي، مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ج٢، ٢٠٠٣م، ص٢١٦-٢١٧.
[23] عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، مرجع سابق، ص١٣١.
[24] الفقرة (١/د) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.

السعودي فإن منظومة التوقيع الإلكتروني هي عبارة عن: "منظومة بيانات إلكترونية معدة بشكل خاص لتعمل مستقلة أو بالاشتراك مع منظومة بيانات إلكترونية أخرى، لإنشاء توقيع إلكتروني" [25]. وفي القانون الإماراتي فإن بيانات إنشاء التوقيع هي بيانات إلكترونية تكون فريدة و خاصة بالمُوقّع دون غيره وتكون تحت إشرافه وسيطرته وتستخدم لإنشاء التوقيع الإلكتروني. [26]

والشرط الرابع هو أن يكون التوقيع الإلكتروني مرتبط بالمحرر الإلكتروني ارتباطاً وثيقاً، وهذا الشرط يتناول أمر هام جداً وضروري وهو سلامة المحرر الإلكتروني الذي تم التوقيع عليه وذلك من أي تعديل قد يطرأ عليه بعد توقيعه، فالبعض يرى بأن حماية التوقيع الإلكتروني هي ليست الغرض لذاتها وإنما أيضاً حماية المحرر الإلكتروني الموقع عليه والذي يتضمن انصراف مضمون المحرر للموقع، فعند التوقيع على محرر يعني ذلك اتجاه إرادة الموقع لانصراف آثار العقد إليه وموافقته والتزامه به. [27] فهذا الشرط يستلزم بتكامل جميع البيانات التي تتعلق بالتوقيع الإلكتروني فأي تغيير يطرأ على المحرر الإلكتروني بعد التوقيع عليه يكون قابلاً للكشف؛ فلذلك أي تعديل يحدث على التوقيع الموضوع على المحرر يؤدي إلى تعديل بيانات المحرر الإلكتروني كاملة مما يجعل المحرر ليس له صلاحية في الإثبات بسبب زعزعة سلامة البيانات فالتوقيع الإلكتروني الموثق يوثق أيضاً المحرر الإلكتروني المرتبط به. [28]

والشرط الخامس هو التوثيق. فكما نعلم بأن السجل الإلكتروني أو التوقيع الإلكتروني إذا لم يكن موثق فليس له حجة في الإثبات وذلك لأن شبكة الإنترنت مفتوحة للجميع مما يجعلها عرضة لعمليات القرصنة من قبل فئات متمرسة باعتراض المعاملات التي تتم من خلال شبكة الإنترنت، ونرى بأن المشرع السعودي والإماراتي والمصري اشترطوا التوثيق وذلك لحماية والحفاظ على مصالح الأشخاص اللذين استخدموا التوقيع. فلذلك

التوقيع الموثق يعطي حجية للمحرر الإلكتروني المرتبط به مما يؤدي لتوثيق المحرر أيضاً ويؤدي ذلك لإعطاء الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني الحجية القانونية في مواجهة أطرافه والغير وذلك من تاريخ ثبوت تاريخ التوثيق. [29]

[25] الفقرة (١٥/١) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[26] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[27] حجازي، عبد الفتاح بيومي، مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية، مرجع سابق، ص٢١٨.
[28] عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، مرجع سابق، ص١٣١.
[29] عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، مرجع سابق، ص١٣٢.

ونرى بأن المشرع السعودي قد نص في نظام التعاملات الإلكترونية بما يدعى بشهادة التصديق الرقمي وهي تعني بأن هذه الشهادة هي: "وثيقة إلكترونية يصدرها مقدم خدمات تصديق، تستخدم لتأكيد هوية الشخص الحائز على منظومة التوقيع الإلكتروني، وتحتوي على بيانات التحقق من توقيعه" [30]. فهذه الشهادة تصدر من جهات التصديق الإلكتروني وهذه الشهادة تثبت الارتباط بين الموّقع وبيانات إنشاء التوقيع، وجهات التصديق الإلكتروني هي جهات مرخصة تصدر شهادة لتربط بين الموّقع وبيانات إنشاء التوقيع. [31]

وأيضاً نص المشرع الإماراتي في قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة بشهادة مصادقة للتوقيع الإلكتروني بأنها: "مستند بشكل إلكتروني يصدره مزود خدمات الثقة والتي تربط بيانات التحقق من التوقيع الإلكتروني بشخص معين ونسبتها لتوقيعه الإلكتروني وتؤكد على اسم وهوية ذلك الشخص أو اسمه المستعار" [32].

ونص أيضاً المشرع المصري في قانون التوقيع الإلكتروني المصري على شهادة التصديق الإلكتروني حيث عرّفها بأنها: "الشهادة التي تصدر من الجهة المرخص لها بالتصديق وتثبت الارتباط بين الموقّع وبيانات إنشاء التوقيع" [33].

الفرع الثالث: صور التوقيع الإلكتروني [34]

للتوقيع الإلكتروني صور متعددة فهناك ما يدعى بالتوقيع الرقمي وهو الشائع في الاستخدام وهناك ما يدعى بالتوقيع البيومتري، وهناك أيضاً ما يدعى بالتوقيع بالقلم الإلكتروني وسنتحدث عن ذلك بالتفصيل.

أولاً: التوقيع الرقمي

إن التوقيع الرقمي يستخدم في كثير من المعاملات سواء كانت بنكية أم غير بنكية وهذا الشكل من التوقيع يعتبر الأكثر شيوعاً في المعاملات الإلكترونية، وتقوم فكرته الأساسية بتحويل المعلومات الإلكترونية وذلك من شكلها المعتاد كبيانات مقروءة إلى معادلة رياضية أو أرقام وذلك عن طريق تشفير المعلومات الإلكترونية، فلا يمكن لأحد معرفة ما تشير إليه هذه المعادلات الرياضية إلا عن طريق إعادة صورتها الرقمية

[30] الفقرة رقم (١/١٧) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[31] يوسف، أمير فرج، التوقيع الإلكتروني، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٨م، ص٥٢.
[32] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[33] الفقرة (١/و) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[34] الغريب، فيصل سعيد، التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ٢٠٠٥م، ص٢٢٩ إلى ٢٣٢.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

المشفرة لصورتها الأصلية كبيانات مقروءة. فلا يمكن لأحد أن يكشف الرسالة إلا الشخص الذي يحمل مفتاح فك التشفير ويتم التحقق بأن تحويل الرسالة قد تم باستخدام المفتاح الخاص بالإضافة لتحققه بأن الرسالة الواردة لم يلحقها أي تعديل أو تغيير. والتوقيع الرقمي هو عبارة عن رقم سري أو رمز ينشئه صاحبه وذلك باستخدام برنامج حاسب يسمى الترميز ويقوم بتحويل الرسالة لصيغ غير مفهومة ثم إعادتها لصيغتها الأصلية، فيقوم التوقيع الرقمي على استخدام مفتاح الترميز العمومي والذي يقوم بإنشاء مفتاحين مختلفين ولكنهما مترابطان رياضياً بحيث أنه يتم الحصول عليهما وذلك باستخدام سلسلة من الصيغ الرياضية أو الخوارزميات الغير متناظرة. [35] وعلى سبيل المثال فإنه يعتبر توقيع إلكتروني ما يطلب في المعاملات الإلكترونية من رمز سري مكون غالباً من أربعة أرقام وذلك للتأكد بأنه هو الشخص المعني.

ثانياً: التوقيع بالقلم الإلكتروني [36]

تتمثل طريقة استعمال هذا التوقيع وذلك باستخدام قلم إلكتروني حساس بحيث يمكنه الكتابة على شاشة الحاسب الآلي وذلك عن طريق برنامج هو المحرك أو المسيطر لكل عملية، وهذا البرنامج يقوم بوظيفتين لهذا النوع من التواقيع الإلكترونية وهما: خدمة التقاط التوقيع، وخدمة التحقق من صحة التوقيع وسنتحدث عن هذه الوظيفتين بالتفصيل.

أ – خدمة التقاط التوقيع

خدمة التقاط التوقيع تعني بأنه تظهر رسالة على شاشة الحاسب الآلي تطلب من المستخدم كتابة توقيعه باستخدام القلم الإلكتروني وذلك على مربع داخل الشاشة، وعندما يقوم المستخدم بتحريك القلم عبر الشاشة فإنه يرى توقيعه على شاشة الحاسب الآلي وذلك حسب الحركة التي قام بها القلم، فيقوم البرنامج بقياس سمات معينه وذلك لواقعة التوقيع بما في ذلك شكل التوقيع وحجمة والمنحنيات والخطوط وأيضاً الدوائر والنقاط والالتواءات وغيرها من السمات التي تخص التوقيع الإلكتروني إضافة لذلك فإن البرنامج يحدد السرعة النسبية التي يجري بها وضع كل سمة من سمات التوقيع على الشاشة.

وعند الانتهاء من رسم التوقيع على شاشة الحاسب الآلي فإنه يظهر للشخص مفاتيح معينة على شاشة الحاسب الآلي وهذه المفاتيح تعطي المستخدم الاختيار إما الموافقة على شكل هذا التوقيع أم إعادة

[35] عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، مرجع سابق، ص١٤٤.
[36] الغريب، فيصل سعيد، التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات، مرجع سابق، ص٢٣١-٢٣٢.

المحاولة أم إلغاء التوقيع، وعندما يضغط المستخدم على مفتاح الموافقة فإن البرنامج يقوم بتجميع جميع البيانات وذلك من معلومات المستخدم وحساب التوقيع وأيضاً الوقت ومرات المحاولة وكل ما ظهر على شاشة الحاسب الآلي من اختيارات وبيانات ثم يقوم البرنامج بتشفير جميع هذه البيانات والاحتفاظ بها إلى وقت الحاجة لها، وتسمى هذه البيانات التي تم تشفيرها بالشارة البيومترية. [37]

ب – خدمة التحقق من صحة التوقيع

هذه الخدمة يتمثل عملها وذلك بإصدار تقرير حول مدى صحة التوقيع الموضوع من عدمه، وخدمة التحقق من صحة التوقيع تحتفظ لديها بقاعدة بيانات وهذه القاعدة تحتوي على إحصائيات لعملية التوقيع لهذا الشخص، فتقوم بفك رموز الشارة البيومترية ثم تقوم بمقارنة المعلومات الموجودة عليها وذلك مع إحصائيات التوقيع المخزنة من قبل بقاعدة بياناتها لتصدر بعد ذلك تقريرها، ويتم إرسال هذا التقرير إلى برنامج الكمبيوتر وهو الذي يعطي الرأي النهائي إما بصحة هذا التوقيع أم عدم صحته.

ثالثاً: التوقيع البيومتري

إن النوع هذا من التوقيع يقصد به التواقيع الذي يعتمد في تحديد هوية الموّقع على قياس الخواص الحيوية التي يتمتع بها الشخص وينفرد بها وتميزه عن غيره، فلكل إنسان له صفات ذاتية خاصه فيه وتميزه عن غيره وذلك لأن هذه الصفات تختلف من شخص لآخر، و إن هذه الصفات تتميز بأنها تتسم بالثبات والاستمرارية فهي تبقى بلا تغير. فهذه الخواص تمييز الشخص بشكل موثوق به مما يتيح استخدامها في العقود الإلكترونية وهو كغيره من التواقيع الإلكترونية يرتبط استخدامه و الوثوق به وذلك بمدى تقدم التكنولوجيا التي تؤمن انتقاله بدون القدرة بالتلاعب فيه. [38]

وهذا التوقيع يستخدم الصفات الجسدية للإنسان وذلك كبصمة الإصبع أم بصمة الشفاه أو خواص اليد أم نبرة الصوت أم القيام بمسح شبكة العين. فيتم التقاط صور جداً دقيقة للخواص أو الصفة الجسدية للشخص وذلك لتخزينها داخل الحاسب الآلي بطريقة إلكترونية، فيتم برمجة الحاسب الآلي أنه لا يتعامل مع مستخدمه إلا بعد ما يقوم بمطابقة هذه البصمة على البصمة المبرمجة في ذاكرته. فهذه الطريقة من

[37] الغريب، فيصل سعيد، حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى العربي الثالث للمنظمة العربية للتنمية الإدارية حول العلاقة بين القانونين والإداريين، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، ١٥-١٧ ديسمبر، ٢٠٠٣م، ص١٩ وما بعدها.
[38] جميعي، حسن عبد الباسط، إثبات التصرفات القانونية التي يتم إبرامها عن طريق الإنترنت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠م، ص٤١.

التواقيع تعتبر طريقه موثوقة وذلك لأنها قادرة على تحديد الشخص صاحب التوقيع وتنسب التصرف إليه. فلا يوجد اثنان مشتركان بذات الصفات الجسدية. [39]

الفرع الرابع: مجالات استخدام التوقيع الإلكتروني [40]

إن التوقيع التقليدي لا يتناسب مع وقتنا الحاضر المليء بأجهزة الحاسب الآلي والمتقدم والمتطور في مجال تقنية المعلومات، فكانت هناك حاجة للتوقيع الإلكتروني وذلك ليصبح بديل عن التوقيع التقليدي مع تحقيق وحدة الهدف وذلك ليتكيف مع وسائل الإدارة الحديثة، فالتوقيع الإلكتروني أصبح يلعب دور بارز في التعاملات الإلكترونية وذلك لأن الوسيلة التي يتم من خلالها تبادل رضى أطراف المعاملة الإلكترونية هي مفتوحة أمام مستخدمي شبكة الإنترنت وذلك في العالم كله. [41]

عند حديثنا عن مجالات استخدام التوقيع الإلكتروني وكما نعلم أهميته في التعاملات الإلكترونية في ظل التطورات التقنية فإننا سنبدأ بالحكومة الرقمية ويشمل ذلك جميع المعاملات الإدارية الحكومية وأيضاً خدمات المواطنين بشكل عام كالتصاريح والخدمات وأيضاً الطلبات التي يتم تقديمها للجهات الحكومية عبر شبكة الإنترنت وأيضاً كالقرارات الإدارية الإلكترونية أم العقود الإدارية الإلكترونية فأكثر المعاملات إن لم يكن جميعها يحتاج لتوقيع إلكتروني وذلك لتوضيح هوية الشخص والموافقة وإنساب التصرفات له. فتتم عن طريق محرر إلكتروني يتم وضع توقيع إلكتروني عليه فإن كان واضع التوقيع موظف عام فإن المحرر الإلكتروني يكتسب الصفة الرسمية.

وأيضاً يتم استعمال التوقيع الإلكتروني وذلك في المعاملات التجارية الإلكترونية كعقود البيع والاستيراد والتصدير وأيضاً حجز تذاكر الفنادق والسفن وأفلام السينما وغيرها والتي تتم بشكل محرر إلكتروني موقعه بتوقيع إلكتروني. وأيضاً يتم استخدام التوقيع الإلكتروني وذلك في المعاملات المدنية الإلكترونية، ويشمل ذلك جميع المعاملات المدنية سواء كانت مدنية وذلك بالنظر إلي طرفيها أم أحد أطرافها، فجميع المعاملات

[39] حمود، عبدالعزيز المرسى، مدى حجية المحرر الإلكتروني في الإثبات في المسائل المدنية والتجارية في ضوء قواعد الإثبات النافذة، دن، ٢٠٠٥م، ص٣٦. منصور، محمد حسين، الإثبات الإلكتروني والتقليدي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٦م، ص٢٨٠. يونس، عمرو عبد الفتاح على، جوانب قانونية للتعاقد الإلكتروني في إطار القانون المدني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ص٢٠٠٩م، ص٥٦١. طمين، سهيلة، الشكلية في عقود التجارة الإلكترونية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري تيزى وزو، ٢٠١١م، ص٥٦. مبارك، عبدالتواب، الدليل الإلكتروني أمام القاضي المدني، دار النهضة العربية، دت، ص٧٠.

[40] إبراهيم، خالد ممدوح، إثبات العقود والمراسلات الإلكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٠م، ص٢٧٢-٢٧٣.

[41] الغريب، فيصل سعيد، التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات، مرجع سابق، ص٢١٥.

المدنية الإلكترونية فإنها تحتاج لتوقيع إلكتروني وذلك لتشجيع المدنيين بجعل معاملاتهم تتم من خلال شبكة الإنترنت وذلك بكل أمان و ثقة.

المطلب الثالث: المحرر الإلكتروني كوسيلة للإثبات

سنتحدث في هذا المطلب عن كل من تعريف المحرر الإلكتروني وأيضاً سنذكر الشروط التي يجب أن تتوفر بالمحرر الإلكتروني وسنتحدث أيضاً عن التصديق الإلكتروني وذلك لأهميته في القوة الثبوتية للمحرر الإلكتروني أمام القضاء. وسنقوم بتخصيص هذا المطلب إلى ثلاثة فروع. فسنتحدث بالفرع الأول عن ماهية المحرر الإلكتروني ثم سنجعل الفرع الثاني عن الشروط الواجب توافرها بالمحرر الإلكتروني ثم سيكون الفرع الثالث عن التصديق الإلكتروني.

الفرع الأول: ماهية المحرر الإلكتروني

لقد عرّف المنظم السعودي المحرر الإلكتروني وذلك تحت عنوان -السجل الإلكتروني- بحيث أنه هو: "البيانات التي تنشأ أو ترسل أو تسلم أو تبث أو تحفظ بوسيلة إلكترونية، وتكون قابلة للاسترجاع أو الحصول عليها بشكل يمكن فهمها" [42].

وعرّف المشرع الإماراتي المحرر الإلكتروني وذلك تحت عنوان -المستند الإلكتروني- بحيث أنه هو: "سجل إلكتروني أو رسالة إلكترونية أو بيان معلوماتي يتم إنشاؤه أو تخزينه أو استخراجه أو نسخه أو إرساله أو إبلاغه أو استلامه بوسائل تقنية المعلومات، على أيّ وسيط، ويكون قابلاً للاسترجاع بشكل يمكن فهمه" [43].

ولقد عرّف المشرع المصري المحرر الإلكتروني بأنه هو: "رسالة تتضمن معلومات تنشأ أو تدمج، أو تخزن، أو ترسل أو تستقبل كلياً أو جزئياً بوسيلة إلكترونية أو رقمية أو ضوئية أو بأية وسيلة أخرى مشابهة" [44].

وهناك تعريف من أحد الفقهاء للمحرر الإلكتروني بحيث أنه هو: "معلومات إلكترونية ترسل أو تستلم بوسائل إلكترونية أياً كانت وسيلة استخراجها في المكان المستلمة فيه" [45].

---

[42] الفقرة (١/١٣) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[43] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[44] الفقرة (١/ب) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[45] حجازي، عبد الفتاح بيومي، مقدمة في التجارة العربية، الكتاب الثاني، النظام القانوني للتجارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٣م، ص٨١.

وبعد ما تحدثنا عن كل من تعريف المحرر الإلكتروني لكل من المنظم السعودي والإماراتي والمصري تبين لنا بأن تعريف المحرر الإلكتروني للمنظم السعودي والإماراتي كان أدق وصفاً من المنظم المصري، فالمنظم المصري جعل من كل معلومة إلكترونية ترسل أو تستقبل أو تحفظ بوسيلة إلكترونية يكون لها صفة المحرر الإلكتروني بينما المنظم السعودي والإماراتي اشترطوا بأن تكون هذه المعلومات الإلكترونية التي ترسل أو تستقبل أو تحفظ بوسيلة إلكترونية فإنها يجب أن تكون قابلة للاسترجاع بشكل يمكن فهمه بحيث أن المعلومات الإلكترونية التي لا تكون قابله للاسترجاع بشكل يمكن فهمه فإنها لا تكتسب صفة المحرر الإلكتروني. ونرى ونتفق مع ما تم تبنيه من قبل المنظم السعودي والإماراتي لتعريف المحرر الإلكتروني وذلك لدعم الثقة وتشجيع الأشخاص على التعاملات الإلكترونية وحفظ سجلاتهم الإلكترونية وتكون قابلة للاسترجاع وذلك بشكل يمكن فهمه.

الفرع الثاني: الشروط الواجب توافرها بالمحرر الإلكتروني [46]

للمحرر الإلكتروني عدة شروط يجب أن تتوافر فيه وهذه الشروط هي: الشرط الأول الكتابة، ثم الشرط الثاني التوقيع، ولقد تحدثنا عن كل من الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني سابقاً.

ثم الشرط الثالث هو التوثيق أو التصديق، فيجب على أي شخص يقوم بتصرف قانوني من خلال شبكة الإنترنت فإنه يجب عليه بأن يقوم بتوثيق هذا التصرف وذلك للحفاظ على حقوق المتعاملين من خلال شبكة الإنترنت من أي غش أو اعتداء يمكن أن يتم ممارسته من الغير على هذا التصرف، مما تم إيجاد طريقة لجعل المحرر الإلكتروني محرر ذات قيمة قانونية وله حجة ومحمي من أي اعتداء من الغير. وهذه الطريقة هي تحديد جهة معتمدة من قبل الحكومة وذلك للقيام بمهام التصديق، فتقوم هذه الجهة بالتحقق من صحة المحرر الإلكتروني الذي تم إصداره وأيضاً التحقق عن من صدر عنه هذا المحرر والتأكد من عدم وجود تغييرات أو أخطاء حدثت على المحرر بعد إنشاءه. فيتم بعد ذلك منح صاحب المحرر الإلكتروني شهادة التصديق أو التوثيق والتي تؤكد على صحة المحرر الإلكتروني وتثبت هذه الشهادة الارتباط بين الموقّع وبين بيانات إنشاء التوقيع لتكون حجة على من يقوم بالادعاء بعدم صحة هذا المحرر الذي صدر.

ثم الشرط الرابع هو إمكانية الاحتفاظ بالمحرر الإلكتروني بشكله الأصلي، ويقصد به بأن المحرر الإلكتروني لكي يعتبر دليل كامل في الإثبات فإنه يجب أن يكون قابلاً للاحتفاظ به وذلك بشكله الأصلي المتفق عليه بين

[46] عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، مرجع سابق، ص ٧٩ إلى ٨٦.

أطراف العلاقة وذلك للتأكد من سلامة المعلومات التي وردت بالمحرر الإلكتروني دون أن يكون قد لحقها أي تعديل أو تغيير في شكلها الأصلي الذي نشأت به، فيتم الاحتفاظ بمعلومات المحرر الإلكتروني عن طريق إدخال هذه المعلومات أو الاتفاق بين الطرفين وتخزينها كما هي بالحاسب الآلي بما تحتويه من نصوص وتواقيع إلكترونية، لكي تكون هناك قابلية لاسترجاع هذا المحرر الإلكتروني واستخراج نسخ عنه تكون طبق الأصل. [47]

وهناك وسائل عدة للاحتفاظ بالمحرر الإلكتروني ومن هذه الوسائل هي شبكة الإنترنت، فشبكة الإنترنت تعتبر من أكثر الوسائل التي تستخدم لحفظ المعلومات ولكن تعاب بعدم الأمان وذلك لكثرة تعرضها لعمليات القرصنة والتدمير وسرقة المعلومات، أيضاً من الوسائل هي الشريط المغناطيسي، والأقراص المرنة -CD-، والقرص الصلب -Hard disk-. ويمتاز القرص المرن بأنه للقراءة فقط ولا يمكن الكتابة عليه إلا بوجود جهاز للكتابة يختلف عن جهاز القراءة مما يجعل وسيلة القرص المرن أكثر أماناً من شبكة الإنترنت كدليل للإثبات. [48]

أخيراً فإن الشرط الخامس هو إمكانية استرجاع المحرر الإلكتروني المحفوظ، فعملية إدخال بيانات المحرر الإلكتروني سواء كان ذلك من خلال شبكة الإنترنت أم من خلال الحاسب الآلي أم أي وسيلة إلكترونية مشابهة كالاحتفاظ بمعلومات أم إرسالها إلى موقع فإنه يمكن قراءة هذه البيانات بنفس الطريقة التي أُرسلت أو أُحتُفِظت بها. [49]

الفرع الثالث: التصديق الإلكتروني

التصديق الإلكتروني هو عملية تقنية مهمه وذلك لجعل المحرر -السجل- الإلكتروني له قوه أو حجة في الإثبات أمام القضاء فالمحرر الإلكتروني يثبت الاتفاق الذي حصل ويكون المرجع لأطراف التعامل الإلكتروني بينما التوقيع الإلكتروني هو الذي يضفي الحجية على هذا المحرر الإلكتروني. [50] والتصديق مهم لإثبات نسبة هذا التوقيع لشخص معين. وذلك لأن شهادة التصديق الإلكتروني الصادرة من جهات التصديق تقوم

[47] الفقرة (٦/أ) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[48] طلبه، محمد فهمي وآخرون، الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسب الإلكتروني، موسوعة دلتا كمبيوتر، مطابع المكتب المصري الحديث، القاهرة، ١٩٩١م، ص ٣٣٠-٣٣٢.
[49] الفقرة (٦/ب) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[50] إبراهيم، خالد ممدوح، إثبات العقود والمراسلات الإلكترونية، مرجع سابق، ص ٢٢.

بإثبات الارتباط بين الموقع وبين بيانات إنشاء التوقيع. [51] فكل معاملة إلكترونية -محرر إلكتروني- تم إصدار شهادة تصديق عليها هذا يعني بأن كل من أطراف التعامل الإلكتروني تم التعرف عليهم وتم ثبوت هوياتهم والتأكد على أنهم هم أصحاب التوقيع الرقمي وهذا يعطي قوة ثبوتية للمحرر الإلكتروني أمام القضاء. فالتصديق يقوم بإبراز هويات أطراف المعاملات الإلكترونية وزيادة الثقة والسرية وأمان هذه المعاملات الإلكترونية التي نتج عنها محرر إلكتروني تم المصادقة عليه. فالمصادقة تعتبر صك أمان يفيد صحة وضمان المعاملة الإلكترونية وذلك من حيث صحة البيانات ومضمون المعاملة وكذلك أيضاً أطرافها. [52]

ولقد عرّف نظام التعاملات الإلكترونية السعودي شهادة التصديق الرقمي حيث أنها وثيقة إلكترونية تصدر من مقدم خدمات تصديق مرخص له بالتصديق من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، وهذه الوثيقة تستخدم لتأكيد هوية الشخص الحائز على منظومة التوقيع الإلكتروني وتحتوي على بيانات التحقق من توقيعه. [53] ويتم الإشراف على مهام التصديق الإلكتروني وإدارته وعلى أعمال مقدمي خدمات التصديق من قبل المركز الوطني للتصديق الرقمي وهو مركز تابع لوزارة الاتصالات وتقنية المعلومات. وفي حال رأى المركز مخالفات من قبل مقدمي خدمات التصديق فيقوم بإبلاغ الهيئة وذلك لإيقاف أو إلغاء الترخيص منه. [54] وعناصر الشهادة هي معلومات مقدم الخدمة و بيانات هوية صاحب الشهادة وتاريخها وفترة سريانها ونطاقها وشروط حماية سرية معلوماتها. [55]

المبحث الثاني: القرارات والعقود الإدارية الإلكترونية

سنتحدث في هذا المبحث عن كل من القرار الإداري الإلكتروني والعقد الإداري الإلكتروني مع العلم بأن كل من القرار الإداري الإلكتروني والعقد الإداري الإلكتروني يُعتبرون محرر إلكتروني يتضمن كل من الكتابة والتوقيع الإلكتروني وسنخصص لها مطالب فسيكون المطلب الأول عن القرار الإداري الإلكتروني وسيكون المطلب الثاني عن العقد الإداري الإلكتروني.

---

[51] يوسف، أمير فرج، التوقيع الإلكتروني، مرجع سابق، ص٥٢.
[52] حجازي، عبد الفتاح بيومي، التوقيع الإلكتروني في النظم القانونية المقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، د ت، ص ٤٥٤.
[53] الفقرة رقم (٣/١) و (١٧/١) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[54] الفقرة رقم (٢/١٥) و (١/١٦) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[55] الفقرة ١/١٩ من اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية، قرار وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رقم (٢)، تاريخ ١٤٢٩هـ.

المطلب الأول: القرار الإداري الإلكتروني

في هذا المطلب سنذكر تعريف القرار الإداري الإلكتروني ونبيّن ماهية هذا القرار ثم سنذكر خصائص القرار الإداري الإلكتروني وسنذكر وسائل تبليغ القرار الإداري الإلكتروني وسنخصص ذلك في ثلاثة فروع.

الفرع الأول: تعريف القرار الإداري الإلكتروني

لم يكن هناك نظام أو قانون سواء في المشرع السعودي أم الإماراتي أم المصري يبين فيه القرار الإداري الإلكتروني ولكن كانت هناك قوانين متعلقة بالتعاملات الإلكترونية والتي بينت أن التعاملات الإلكترونية تشمل أي تعامل -بما فيها القرار الإداري- أو اتفاق يتم عبر وسيلة إلكترونية.

ولقد اجتهد الفقه في تعريف القرار الإداري الإلكتروني فمنهم من عرّفه بأنه القرار الإداري الإلكتروني هو: "إفصاح عن إرادة منفردة ملزمة، تصدر عن سلطة إدارية عامة عبر وسائل الكترونية، وترتب آثاراً قانونية" [56].

ومنهم من عرّفه بأنه: "تصرف قانوني يصدر من جهة الإدارة إلكترونياً بقصد إحداث أثر قانوني معين إما بإنشاء أو تعديل أو إلغاء مركز قانوني معين" [57].

ومنهم أيضاً من قام بتعريف القرار الإداري الإلكتروني بأنه هو: "المستند الإلكتروني الذي يعبر عن الإرادة الملزمة والمنفردة للإدارة، بقصد ترتيب أثر قانوني معين" [58].

ونعرّف القرار الإداري الإلكتروني من جانبنا بأنه: القرار الإداري الذي يصدر بوسيلة إلكترونية من جهة إدارية بإرادتها المنفردة ويرتب آثار قانونية إما بإنشاء أو تعديل أو إلغاء مركز قانوني معين، ويكون القرار قابل للاسترجاع أو الحصول عليه بشكل يمكن فهمه.

وبعد أن قمنا بتعريف القرار الإداري الإلكتروني فإنه يتضح لنا بأن القرار الإداري الإلكتروني هو مثل القرار الإداري التقليدي ولا يختلف عنه إلا في الوسائل المتبعة للتعبير عن إرادة جهة الإدارة وهو استعمال الوسائل الإلكترونية لإصدار هذا القرار، سواء كانت الوسيلة بريد إلكتروني أم شبكة الإنترنت أم الحاسب الآلي، فالقرار

---

[56] القبيلات، حمدي، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، دار وائل للنشر، عمّان، الطبعة الأولى، ٢٠١٤م، ص٩٦.
[57] الطائي، نكتل إبراهيم عبد الرحمن، نطاق سلطة الإدارة التقديرية في القرار الإداري الإلكتروني، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مجلد ٩، عدد ٣٣، ٢٠٢٠م، ص٣٦٥.
[58] شبير، محمد سليمان، النفاذ الإلكتروني للقرار الإداري، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٥م، ص٤١.

الإداري الإلكتروني يجب أن تتوافر فيه مقومات وعناصر القرار الإداري التقليدي وهي أن القرار يصدر من جهة الإدارة، ويكون هذا القرار صادر بإرادتها المنفردة، ويصدر هذا القرار بقصد إحداث أثر قانوني معين. [59]

فالقرار الإداري الإلكتروني له أهمية في وقتنا الحاضر وذلك نظراً لتطلع جهة الإدارة لتحديث وظائفها وتطويرها وذلك وفقاً للمستجدات الراهنة والتكنولوجيا الحديثة. فالكثير من المعاملات أصبحت تتم عبر الوسائل الإلكترونية سواء كانت المعاملات بين الأفراد أم بين الأجهزة الحكومية أم بين الأجهزة الحكومية والأفراد.

الفرع الثاني: خصائص القرار الإداري الإلكتروني

إن القرار الإداري الإلكتروني يتميز بعدة خصائص، وهذه الخصائص التي يتمتع بها القرار الإداري الإلكتروني لا تختلف بدرجة كبيرة عن خصائص القرار الإداري التقليدي وسنتحدث عن هذه الخصائص وهي كالآتي:

أولاً: القرار الإداري الإلكتروني هو تصرف قانوني من قبل سلطة إدارية

القرار الإداري الإلكتروني هو تصرف قانوني تسعى جهة الإدارة من خلاله إلى إحداث أثار قانونية سواء بإنشاء أو تعديل أو إلغاء مركز قانوني؛ فلذلك يخرج عن نطاق القرارات الإدارية الإلكترونية الأعمال المادية الإلكترونية التي لا تعتبر تصرف قانوني ولا ترتب أثر قانوني بل أنها ترتب نتيجة واقعية كقيام جهة إدارية بعمل معين عبر وسائل إلكترونية ولا يهدف هذا العمل لتحقيق أثر قانوني أو كان هذا العمل قد حدث عن طريق الخطاء أو نشر صورة بها شخص دون إذنه فهنا لا يتم رفع دعوى إلغاء ضد هذا العمل وإنما دعوى تعويض فقط لأنه عمل مادي وليس قرار إداري. وأيضاً يخرج عن نطاق القرار الإداري الإلكتروني القرار القضائي الإلكتروني والقرار التشريعي الإلكتروني؛ وذلك لأن القرار الإداري يجب أن يكون من قبل سلطة إدارية وليست قضائية أم تشريعية. [59]

ثانياً: القرار الإداري الإلكتروني يصدر من جهة إدارية وطنية

القرار الإداري الإلكتروني هو قرار إداري إلكتروني يصدر من جهة إدارية وطنية سواء كانت هذه الجهة داخل أم خارج المملكة العربية السعودية؛ فلذلك القرارات الإلكترونية التي تصدر من أشخاص القانون الخاص أو

[59] الرابطي، إيمان محمد، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، مجلة العلوم الشرعية والقانونية، كلية القانون بالخمس، جامعة المرقب، العدد ٢، ٢٠٢٠م، ص٣٤٩.

التي تصدر من الدول الأجنبية أو ممثليها من سفارات وقنصليات بالدولة المعتمد لديها فإنها لا تعتبر قرار إداري إلكتروني حتى لو كانت تهدف للصالح العام. [60]

ثالثاً: القرار الإداري الإلكتروني يجب أن يكون نهائي

القرار الإداري الإلكتروني يجب أن يكون قرار نهائي، ويعني أن تكون نهائية بأن تكون هذه القرارات قابلة للتنفيذ دون الحاجة إلى اتخاذ إجراء لاحق عليها. وتتحقق هذه النهائية في القرار الإداري الإلكتروني وذلك بتوافر جميع أركانه وأيضاً استكمال جميع الإجراءات الإلكترونية ما لم يشترط القانون التصديق على هذه القرارات الإلكترونية أو اعتمادها من جهة إدارية عليا. [61]

رابعاً: القرار الإداري الإلكتروني يصدر بالإرادة المنفردة للجهة الإدارية

القرار الإداري الإلكتروني يتميز بأنه قرار يصدر بالإرادة المنفردة من قبل جهة الإدارة، فجهة الإدارة لوحدها تنفرد وتستقل بإعداد هذا القرار والتوقيع عليه وإصداره إلكترونياً وذلك دون أن تشترك معها إرادة أخرى وهذا ما يميز القرار الإداري الإلكتروني عن العقد الإداري الإلكتروني. [62]

خامساً: القرار الإداري الإلكتروني يؤثر على مركز قانوني معين

القرار الإداري الإلكتروني يتميز بأنه يؤثر على مركز قانوني قائم، فهو يحدث أثر قانوني وذلك إما بإنشاء أو تعديل أو إلغاء مركز قانوني قائم وفي حال لم يؤثر على المراكز القانونية للأفراد فلا يمكن اعتباره قرار إداري إلكتروني فالقرار يؤثر في مراكز قائمة سواء كان مركزاً فردياً كقرار تعيين أو نقل أو تأديب أم مركزاً تنظيمياً كإصدار لائحة جديدة أو تعديلها أو إلغاء أحد أحكامها. [63]

سادساً: القرار الإداري الإلكتروني يكون قابل للاسترجاع بصوره يمكن فهمها

نضيف من جانبنا خاصية سادسة للقرار الإداري الإلكتروني وهي أن القرار الإداري الإلكتروني يجب أن يكون صادر بوسيلة إلكترونية ويكون قابل للاسترجاع أو الحصول عليه بصورة يمكن فهمها، ولعل هذه الخاصية

---

[60] شبر، تغريد محمود، القرار الإداري الإلكتروني، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة اليرموك، ٢٠١٧م، ص ١٣ وما بعدها.
[61] الرابطي، إيمان محمد، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، مرجع سابق، ص ٣٥٠.
[62] العربي، وردية، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد ٧، العدد ١، ٢٠٢٢م، ص ٧٥٢.
[63] الفيصل، ماهر مشعل منيف، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث من أساليب النشاط الإداري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٠م، ص ١٧ وما بعدها.

من أهم خواص القرار الإداري الإلكتروني وذلك استناداً لأحكام نظام التعاملات الإلكترونية السعودي، فإذا كان القرار الإداري الإلكتروني لا يمكن استرجاعه أو الحصول عليه بصورة يمكن فهمها فحجيته في الإثبات أمام القضاء الإداري ضعيفة ولا يمكن منطقياً الاستناد إلى قرار إداري لا يمكن استرجاعه بصورة يمكن فهمه، فيجب الاحتفاظ بالقرار الإداري الإلكتروني -المحرر الإلكتروني- بشكلة الأصلي للتأكد من سلامة المعلومات التي وردت بالقرار الإداري الإلكتروني دون أن يكون قد لحقها أي تعديل أو تغيير في شكلها الأصلي؛ ليكون القرار الإداري الإلكتروني قابل للاسترجاع واستخراج نسخ عنه تكون طبق الأصل.

الفرع الثالث: نفاذ القرار الإداري الإلكتروني

القرار الإداري الإلكتروني يعتبر نافذ في مواجهة جهة الإدارة وذلك من تاريخ صدوره ولكن بالنسبة لغير مصدر القرار فإن القرار الإداري لا يتعبر نافذ إلا بالإعلان أو ما يدعى بالإبلاغ، أو بالنشر، أو بالعلم اليقيني وأيضاً فإن عبء إثبات الإعلان أو النشر أو حتى العلم اليقيني فإنه يقع على عاتق جهة الإدارة، فالإعلان يكون في القرارات الإدارية الإلكترونية الفردية، فيتم إخطار الأفراد بالقرار الإداري الإلكتروني والقرار هنا يخاطب الأشخاص بذواتهم وليس بصفاتهم. أما النشر فيكون للقرارات الإدارية الإلكترونية اللائحية أو ما يدعى بالتنظيمية - كاللوائح التنفيذية التي تتضمن قواعد عامة ومجردة فيتم نشرها بالجريدة الرسمية وهي جريدة أم القرى والقرار هنا يخاطب الأشخاص بصفاتهم وليس بذاتهم. و أخيراً فإن العلم اليقيني يصح بأن يكون سبب لنفاذ القرارات الإدارية الإلكترونية بجانب الإعلان والنشر، والعلم اليقيني يعتبر وسيلة ثالثة لنفاذ القرار الإداري الإلكتروني وهو من ابتداع القضاء الإداري الفرنسي. [64] والعلم اليقيني هو علم صاحب الشأن بمضمون القرار علماً يقينياً لا ظنياً ولا افتراضياً بل علماً نافياً للجهالة فإن العلم هنا يقوم مقام الإعلان والنشر. [65]

المطلب الثاني: العقد الإداري الإلكتروني

في هذا المطلب سنتحدث عن العقد الإداري الإلكتروني فسنقوم بتعريف العقد الإداري الإلكتروني ثم بعد ذلك سنقوم خصائص العقد الإداري الإلكتروني وسنتحدث أيضاً عن المبادئ الحاكمة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني، وسنخصص ذلك في ثلاثة فروع:

---

[64] الكحلاوي، رجب محمد السيد، الوسيط في النظام الإداري السعودي، الشقري للنشر وتقنية المعلومات، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٤٠هـ، ص ٣٦٢-٣٦٣.

[65] عمر، عمر عبد الحفيظ أحمد عمر، وسائل نفاذ القرار الإداري الالكتروني، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٦، العدد ١، ٢٠٢١م، ص ٢٤.

الفرع الأول: تعريف العقد الإداري الإلكتروني

لقد ساهم العديد من فقهاء القانون وذلك لوضع تعاريف للعقد الإداري الإلكتروني، فالعقد الإداري الإلكتروني هو لا يختلف عن العقد الإداري التقليدي فكلاهما تكون الإدارة فيه بصفتها صاحبة سلطة وسيادة أي تطبق أحكام القانون العام وأيضاً كلاهما يتعلق بتسيير مرفق عام. ولكن العقد الإداري الإلكتروني يختلف عن العقد الإداري التقليدي وذلك بأنه يتم عبر وسيلة إلكترونية. ويعرّف العقد الإداري الإلكتروني بأنه: "اتفاق يتم إبرامه أو تنفيذه أو كليهما معاً عن بعد بوساطة الوسائل الإلكترونية بين أحد أشخاص القانون العام وشخص آخر عام أو خاص يتعهد بمقتضاه هذا الأخير بإدارة مرفق عام أم تسييره أو المساهمة في تسييره، أو تنفيذ مهامه مقابل ثمن معين أو قابل للتعيين على أن تلجأ الإدارة العامة إلى استخدام وسائل القانون العام في إبرام العقد وذلك بتضمينه شرطاً أو شروطاً استثنائية غير مألوفة في المعاملات الإلكترونية في القانون الخاص" [66].

ونعرّف العقد الإداري الإلكتروني من جانبنا بأنه هو العقد الذي تكون الإدارة طرف فيه بصفتها صاحبة سلطة وسيادة مُطبّقه لأساليب القانون العام ويتعلق العقد بمرفق عام ويتم إبرام العقد أو تنفيذه كلياً أم جزئياً عبر وسيلة إلكترونية وذلك لتحقيق المصلحة العامة.

الفرع الثاني: خصائص العقد الإداري الإلكتروني

إن للعقد الإلكتروني خصائص تميّزه عن العقود التقليدية ولعل أهم هذه الخصائص هي أن العقد الإداري الإلكتروني يتم إبرامه بوسيلة إلكترونية فهو لا يختلف عن العقد التقليدي من حيث الأطراف والموضوع وإنما يختلف وذلك بطريقة إبرام العقد ووسائل الإثبات، وأيضاً يتم غالباً تنفيذ هذا العقد عبر شبكة الإنترنت، وغالباً يتم إثبات العقود الإلكترونية عن طريق المحرر الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني، ويتسم العقد الإلكتروني في الغالب بالطابع الدولي وذلك لأن وسيلة إبرامه هي شبكة الإنترنت والتي تربط بين غالبية دول العالم وتقتصر الوقت والجهد والتكاليف، مما يؤثر على القانون الواجب التطبيق وأيضاً في القضاء المختص للنظر في المنازعات الناشئة عن العقد الإلكتروني مما يدفع أطراف العقد للاتفاق على التحكيم واختيار ما هو

[66] غانم، هاني عبد الرحمن، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني في التشريع الفلسطيني، مجلة جامعة الأزهر، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق الخامس المحكم، المجلد ١٩، ٢٠١٧م، ص٥٠٠.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

القانون الواجب التطبيق ويكون ذلك عند إبرام العقد. [67] وأيضاً ما يميز العقد الإداري الإلكتروني هو أن التعاقد يتم عن بعد فيتم افتراض وجود طرفي العقد في مجلس واحد فهو عقد صحيح رغم غياب أطراف العقد غياب مادي. [68]

الفرع الثالث: المبادئ الحاكمة لإبرام العقد الإداري الإلكتروني

هناك مبدئين مهمين في العقود الإدارية سواء كانت هذه العقود تقليدية أم كانت إلكترونية وهذه المبدئين هي مبدأ حرية الدخول إلى المنافسة ومبدأ الشفافية والسرية، ومبدأ حرية الدخول إلى المنافسة يعني إعطاء الفرصة لكل ممن تتوفر فيه الشروط وذلك للمشاركة في المنافسة، ويتم الإعلان الإلكتروني للعقود في المواقع الإلكترونية وذلك تطبيقاً لمبدأ العلانية. [69] ونرى لوزارة المالية جهود في ذلك فمنصة اعتماد هي منصة إلكترونية تابعة لوزارة المالية فيتم إدارة العقود والمنافسات والمشتريات ويتم طرح المناقصات وفحص العروض والترسية بشكل إلكتروني وذلك في هذه المنصة. ومبدأ الشفافية والسرية يعتبر من أهم المبادئ التي تحقق المساواة بين المتعاقدين ويوفر أيضاً تكافؤ الفرص بينهم، ولتحقيق السرية في العقود الإدارية الإلكترونية فإنه يجب استعمال التوقيع الرقمي وصدور شهادة التصديق الرقمي وذلك للتعامل الإلكتروني الذي تم بين أطراف العقد وذلك لتوفير الحماية اللازمة للمعلومات والبيانات، فالوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية سرية ويجب الالتزام بهذه السرية ولا يجوز لمن قدمت إليه بحكم عمله إفشاؤها للغير أو استخدامها وذلك في غير الغرض التي قدمت من أجلة. ومن يقوم بإفشاء سرية المعلومات يعاقب بعقوبة تعزيرية وهي غرامة لا تزيد عن خمسة ملايين ريال سعودي أو السجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات أو بهما معاً، ويجوز الحكم بعقوبة تكميلية وهي مصادرة الأجهزة والبرامج و المنظومات التي استخدمت في ارتكاب هذه الجريمة. [70]

---

[67] إبراهيم، خالد ممدوح، إبرام العقد الإلكتروني، دار الفكر الجامعي، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص٥٣ وما بعدها. خديجة، خلدون عيشة جعفر، العقد الإداري الإلكتروني، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٦، العدد ٢، ٢٠٢١م، ص ١٣٠١-١٣٠٢. الشوابكة، فيصل عبد الحافظ، النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية و الإدارية، المجلد ٢١، العدد ٢، ٢٠١٣م، ص ٣٤٠.

[68] جحجوح، محمود ماجد محمود، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني في التشريع الفلسطيني، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، ٢٠١٨م، ص ١٥.

[69] خديجة، خلدون عيشة جعفر، العقد الإداري الإلكتروني، مرجع سابق، ص ١٣٠٤.

[70] المادة ٢٤ والفقرة (٥/١٨) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

المبحث الثالث: الدليل الإلكتروني وأحكامه

في هذا المبحث سنتحدث عن الدليل الإلكتروني وأحكامه وسنخصص ذلك في أربعة مطالب فسيكون المطلب الأول للحديث عن تعريف الدليل الإلكتروني وسيكون المطلب الثاني للحديث عن حجية الدليل الإلكتروني ثم سنتحدث في المطلب الثالث عن أنواع الدليل الإلكتروني وأخيراً بالمطلب الرابع سنبيّن مدى سريان أحكام الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري.

المطلب الأول: تعريف الدليل الإلكتروني

إن المنظم السعودي عرّف الدليل الإلكتروني تحت عنوان الدليل الرقمي بأنه أي دليل يستمد من أي بيانات تنشأ أو تصدر أو تسلم أو تبلغ أو تحفظ بوسيلة رقمية، وتكون قابلة للاسترجاع أو الحصول عليها وذلك بصورة يمكن فهمها. [71]

وهناك أيضا تعريف للدليل الرقمي بأنه هو الدليل الذي يؤخذ من أجهزة الحاسب ويكون في شكل مجالات أو نبضات مغناطيسية أو كهربائية ممكن تجميعها وأيضاً تحليلها وذلك باستخدام برامج وتطبيقات وتكنولوجيا خاصة لتظهر بشكل صور أو تسجيلات مرئية أم صوتية. [72]

ولقد عرّف المشرع الإماراتي الدليل الإلكتروني بأنه أي دليل يستمد من أي بيانات أو معلومات يتم إنشاءه وتخزينه أم استخراجه أو نسخه أو إرساله أو استلامه أو إبلاغه وذلك بوسائل تقنية المعلومات على أي وسيط ويكون قابل للاسترجاع بشكل يمكن فهمه.

وبعد التحدث عن تعريف الدليل الإلكتروني بكل من المنظم السعودي والإماراتي يتضح لنا تقارب التعاريف ووجوب أن يكون الدليل قابل للاسترجاع بصورة يمكن فهمها، مع العلم بأن المنظم المصري لم يضع تعريف للدليل الإلكتروني ولعل السبب في ذلك هو أن قانون الإثبات المصري صدر قديم بتاريخ ١٩٦٨م ولم يكن للتقنية المعلومات أثر كبير في عمل القضاء وتحقيق العدالة كمثل وقتنا المعاصر.

---

[71] المادة ٥٢ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.

[72] عبد المطلب، ممدوح عبد الحميد، البحث والتحقيق الجنائي الرقمي في جرائم الكمبيوتر والإنترنت، د ط، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص ٨٨.

International Journal of Financial, Administrative and Economic Sciences, London Vol (3), No (7), 2024
https://doi.org/10.59992/IJFAES.2024.v3n7p9 E-ISSN 2977-1498

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

المطلب الثاني: حجية الدليل الإلكتروني

إن الدليل الإلكتروني أو ما يدعى بالدليل الرقمي كان قديماً يعتبر قرينة مقبولة سواء كانت ضعيفة أم قوية وذلك في النظام السعودي ولم يكن دليل ذو حجية وقائم بذاته وذلك لعدم وجود نظام يعطي الدليل الرقمي القوة الإثباتية، وبعد صدور نظام التعاملات الإلكترونية أصبح للدليل الإلكتروني حجية ملزمة بين أطرافه وذلك بعد توافر شروط معينة منصوص عليها باللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية ونص النظام على أنه يكون للتعاملات وأيضاً السجلات والتوقيعات الإلكترونية حجيتها الملزمة ولا يجوز نفي صحتها أو قابليتها للتنفيذ ولا منع تنفيذها وذلك بسبب أنها تمت كلياً أم جزئياً بشكل إلكتروني وذلك بشرط أن تتم تلك المعاملات والتوقيعات والسجلات الإلكترونية بحسب الشروط المنصوص عليها في النظام. [73]

ونصت أيضاً المادة التاسعة من نظام التعاملات الإلكترونية على أنه يقبل التعامل أو التوقيع الإلكتروني كدليل قائم بذاته في الإثبات وذلك إذا استوفى سجله الإلكتروني متطلبات حكم المادة الثامنة من نظام التعاملات الإلكترونية. [74] وأيضاً يجوز قبول التعامل أو التوقيع الإلكتروني كقرينه في الإثبات وذلك إذا لم يستوفي سجله الإلكتروني متطلبات حكم المادة الثامنة من نظام التعاملات الإلكترونية. [75] ويعتبر كل من التعامل والتوقيع والسجل الإلكتروني حجة يعتد بها في المعاملات أن كلاً منها على أصله أي لم يتغير منذ إنشائه وذلك ما لم يظهر خلاف ذلك. [76] ويراعى عند تقدير حجية التعامل الإلكتروني الطريقة التي أُستخدمت وذلك لإنشاء السجل الإلكتروني أو تخزينه أو إبلاغه وإمكانية التعديل عليه وأيضاً يراعى الطريقة التي أُستخدمت في المحافظة على سلامة المعلومات، وأيضاً يراعى عند تقدير التعامل الإلكتروني الطريقة التي حددت بها شخصية المنشئ. [77]

ونرى بأن نظام التعاملات الإلكترونية جعل للدليل الرقمي درجتين في الحجية، فقد جعل للتعامل الإلكترونية دليل قائم بذاته وذلك إذا توافرت الشروط التي تم النص عليها باللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية والتي كانت تتحدث عن سلامة الدليل من التلاعب ودقة محتواه وموثوقيته وسلامته من العبث من الناحية الفنية. والدرجة الثانية هو أن يعتبر التعامل الإلكترونية قرينه في الإثبات وذلك إذا لم يحقق كافة الشروط

[73] المادة ٥ من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[74] الفقرة (١/٩) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[75] الفقرة (٢/٩) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[76] الفقرة (٣/٩) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[77] الفقرة (٤/٩) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.

لجعله دليل قائم بذاته. ولقد صدر قرار من الهيئة العامة للمحكمة العليا والذي قرر بأن الدليل الرقمي يعتبر حجة معتبرة في الإثبات وذلك متى سلم من العوارض، ويختلف قوة وضعف وذلك حسب الواقعة وملابساتها وما يحتف بها من قرائن. [78] مع العلم بأن السجل الإلكتروني يعتبر دليل قائم بذاته ويعتبر أصلاً بذاته وذلك إذا تم استخدام وسائل وشروط فنية تؤكد سلامة المعلومات الواردة بالسجل وذلك من الوقت الذي تم إنشائه بشكل نهائي على أنه سجل إلكتروني، وهذه الوسائل تسمح أيضاً بعرض المعلومات المطلوب تقديمها عند طلب ذلك. [79]

وعند صدور نظام الإثبات فإنه دعم وأكد على حجية الدليل الرقمي وجعله دليل مستقلاً قائماً بذاته وليس مجرد قرينه. فنص نظام الإثبات على أنه للإثبات بالدليل الإلكتروني حكم الإثبات بالكتابة الوارد في نظام الإثبات. [80] وقسّم الدليل الإلكتروني أو الرقمي إلى دليل رقمي رسمي ودليل رقمي عادي. فالدليل الرقمي الرسمي هو الذي يصدر من موظف عام مختص أو يصدر آلياً وذلك من أنظمة رقمية لجهات عامة أو مكلفة بخدمة عامة ويكون لهذا الدليل حجة على الكافة ولا يجوز الطعن فيه إلا بالتزوير. [81] بينما الدليل الرقمي العادي هو الذي يصدر من أشخاص عاديين ويستطيع أحد أطرافه أن ينكره وأيضاً يستطع أن يطعن به بالتزوير ويكون الدليل الرقمي العادي حجة بين أطرافه وذلك إذا كان صادر وفقاً لنظام التعاملات الإلكترونية أو نظام التجارة الإلكترونية أم كان الدليل الرقمي مستفاد من وسيلة رقمية منصوص عليها بعقد محل النزاع أم كان الدليل الرقمي مستفاد من وسيلة رقمية موثقة أم مشاعة للعموم. [82]

فالدليل الرقمي الرسمي له حجية المحرر الرسمي والدليل الرقمي العادي له حجية المحرر العادي، بل إن الدليل الرقمي العادي أقوى من المحرر العادي وذلك لأن المحرر العادي عند إنكاره فهناك إجراءات تُتّبع للتحقق من صحة المحرر العادي بينما الدليل الرقمي العادي فيفترض فيه الصحة ومن يدعي خلاف ذلك يقع عليه عبء الإثبات. وفي جميع الأحوال فإن للمحكمة أن تستعين بخبير وذلك للتحقق من الدليل الرقمي. [83]

[78] قرار رقم ٣٤، صادر من الهيئة العامة للمحكمة العليا، تاريخ ١٤٣٩/٤//٢٤هـ.
[79] المادة ٨ من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[80] المادة ٥٥ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[81] المادة ٥٦ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[82] المادة ٥٧ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[83] المادة ٦٨ من الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.

ويقدم الدليل الرقمي للمحكمة وذلك بهيئته الأصلية أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى، وللمحكمة أن تطلب تقديم الدليل الإلكتروني بشكل مكتوب وذلك إذا كانت طبيعته تسمح بذلك. [84] وعند منازعة الخصم للدليل الرقمي المكتوب فإن الدليل الرقمي يتم تقديمه للمحكمة إما بهيئته الأصلية وذلك إذا أتيح للمحكمة الاطلاع عليه مباشرة، أم يتم تقديم الدليل الإلكتروني بأي وسيلة إلكترونية أخرى- أي وسيلة إلكترونية تتيح تقديم الدليل الإلكتروني والتحقق منه أيضاً- وذلك بتزويد المحكمة نسخة من الدليل الإلكتروني كتقديمه في وسيط رقمي مع احتفاظ مقدم الدليل الإلكتروني بالدليل الإلكتروني بهيئته الأصلية. [85] وعند تقديم الدليل الإلكتروني للمحكمة فيجب أن يرافقه بيان بنوع الدليل الرقمي ومضمون الدليل ونسخة منه إن كانت طبيعته تسمح ذلك. [86] وإذا قام أحد أطراف الدعوى بالامتناع عن تقديم الدليل الإلكتروني للمحكمة للتحقق من صحته بغير عذر مقبول فإن حقة بالتمسك بهذا الدليل يسقط و يعتبر حجة علية. [87]

وإذا تعذر التحقق من صحة الدليل الإلكتروني وذلك بسبب لا يعود للخصوم؛ فإن المحكمة تقوم بتقدير حجية الدليل الرقمي وذلك بما يظهر لها من ظروف الدعوى. [88] مع العلم بأن من احتج عليه بدليل رقمي عادي وتم مناقشة موضوعه أمام المحكمة فإنه لا يقبل منه بعد ذلك إنكار صحته وأيضاً لا يقبل منه أن يتمسك بعدم علمه بأن الدليل الرقمي العادي صدر ممن تلقى عنه الحق. [89]

وعند تقديم محرر إلكتروني صادر من خارج المملكة فإنه يجب أن يكون هذا المحرر الرقمي مصدق عليه من الجهات المختصة بالدولة التي صدر فيها المحرر وأيضاً من الجهات المختصة في المملكة وبشرط أن المحرر الرقمي لا يخالف النظام العام بالمملكة العربية السعودية، وعلى من يحتج بهذا المحرر أن يرفق ما يثبت بأنه مصدق من الجهات المختصة بالدولة التي صدر فيها والجهات المختصة بالمملكة العربية السعودية. [90]

---

[84] المادة ٦٠ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[85] المادة ٦٤ من الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.
[86] المادة ٦٣ من الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.
[87] المادة ٦١ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[88] المادة ٦٢ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[89] الفقرة (٢/٢٩) من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[90] المادة ٥٢ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ. و المادة ٥٩ من الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ولا تقتصر الحجية القانونية على الدليل الرقمي بل تمتد لتشمل حتى المستخرجات من الدليل الإلكتروني وذلك بالقدر التي تكون فيه المستخرجات مطابقه لسجلها الإلكتروني. [91] ومع العلم أن أحكام الكتابة تسري على الدليل الرقمي بما لا يتعارض مع الطبيعة الرقمية. [92]

والسجل يحفظ بالشكل الذي أنشئ به أو أُرسل به أو تسلم به أو بأي شكل يمكن من إثبات أن محتواه متوافق ومطابق وذلك للمحتوى الذي أنشئ به أو تسلم به أو أُرسل به. [93] وهذا الحفظ يشترط بأن يكون يسمح ويتيح استخدام السجل أو الرجوع إليه لاحقاً. [94] ويجوز أيضاً أن يتم حفظ مع السجل المعلومات التي تمكن من معرفة كل من المنشئ والمرسل إليه وأيضاً تاريخ ووقت إرسال وتسلم السجل الإلكتروني. [95] فالسجل الإلكتروني يجب أن يتم حفظة بشكل يمكن الحصول عليه لاحقاً بصورة يمكن فهمها أو يكون قابل للاسترجاع وذلك لمطابقته بالدليل الإلكتروني ومعرفة هل الدليل مزور أو لحق عليه التعديل بعد إنشائه أم لا، فالدليل إذا ورد عليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

وأيضاً قام المشرع الإماراتي بإعطاء الحجية للمعاملات الإلكترونية فقد نص مرسوم قانون اتحادي رقم ٤٦ لسنة ٢٠٢١ بشأن المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة في المادة الخامسة على أنه المستند الإلكتروني لا يفقد حجيته أو قابليته للتنفيذ كونه بشكل إلكتروني. [96] وأيضاً للبيانات الإلكترونية التي وردت بالمستند الإلكتروني فإن لها حجيتها القانونية وذلك متى أمكن الاطلاع على تفاصيل هذه البيانات ضمن نظام معلومات إلكتروني خاص بمنشئها وتمت الإشارة بالمستند الإلكتروني إلى كيفية الاطلاع عليها. [97]

وأيضاً نص ذات القانون في المادة الثامنة عشر على أنه لا يحول دون قبول المستند الإلكتروني أو الختم الإلكتروني أو التوقيع الإلكتروني أو المعاملات الإلكترونية كدليل للإثبات وذلك لمجرد أنه ورد بشكل إلكتروني.

[91] الفقرة (١/٦٣) من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[92] المادة ٦٢ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
[93] الفقرة (١/٦/أ) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[94] الفقرة (١/٦/ب) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[95] الفقرة (١/٦/ج) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[96] الفقرة (١/٥) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[97] الفقرة (٢/٥) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

[98] وأيضاً فإن ذات القانون أعطى للصورة المنسوخة على الورق من المستند الإلكتروني الرسمي الحجية القانونية، وحجيتها على الكافة وذلك بالقدر الذي تكون فيه الصورة مطابقة لأصل المستند. [99]

والمستند الإلكتروني الوارد في قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة فإنه يُحفظ بالشكل الذي أنشئ به أو أُرسل به أو تسلم به أو بأي شكل يمكن من إثبات أن محتواه متوافق ومطابق وذلك للمحتوى الذي أنشئ به أو تسلم به أو أُرسل به ويمثل بدقة المعلومات التي وردت في الأصل. [100] وهذا الحفظ يشترط بأن يكون يسمح ويتيح استخدام السجل أو الرجوع إليه لاحقاً. [101] ويجوز أيضاً أن يتم حفظ مع المستند المعلومات التي تمكن من معرفة كل من المنشئ و المرسل إليه -جهة وصول المستند- وأيضاً تاريخ ووقت إرسال وتسلم المستند الإلكتروني. [102] فالمستند الإلكتروني يجب أن يتم حفظة بشكل يمكن الحصول عليه لاحقاً بصورة يمكن فهمها أو يكون قابل للاسترجاع وذلك لمطابقته بالدليل الإلكتروني ومعرفة هل الدليل مزور أو لحق عليه التعديل بعد إنشائه أم لا، فالدليل إذا ورد عليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

ولقد نص قانون الإثبات الإماراتي في المادة الخامسة والخمسون على أنه للإثبات بالدليل الإلكتروني حكم الإثبات بالكتابة الوارد في هذا القانون. [103] وقسّم قانون الإثبات الإماراتي الدليل الإلكتروني أو الرقمي إلى دليل إلكتروني رسمي ودليل إلكتروني عادي.

فالدليل الإلكتروني الرسمي هو الذي يصدر من موظف عام مختص أو يصدر آلياً وذلك من أنظمة إلكترونية لجهات عامة ومكلفة بخدمة عامة ويكون لهذا الدليل حجة على الكافة ولا يجوز الطعن فيه إلا بالتزوير. [104] بينما الدليل الإلكتروني العادي هو الذي يصدر من أشخاص عاديين ويستطيع أحد أطرافه أن ينكره وأيضاً يستطع أن يطعن به بالتزوير ويكون الدليل الإلكتروني العادي حجة بين أطرافه فقط وذلك إذا كان صادر وفقاً لتشريعات ساريه بهذا الشأن أم كان الدليل الإلكتروني مستفاد من وسيلة إلكترونية منصوص عليها بعقد محل النزاع أم كان الدليل الإلكتروني مستفاد من وسيلة إلكترونية موثقة أم مشاعة للعموم. [105]

---

[98] الفقرة (١/١٨) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[99] الفقرة (٢/١٨) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[100] الفقرة (١/٦/أ) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[101] الفقرة (١/٦/ب) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[102] الفقرة (١/٦/ج) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[103] المادة ٥٥ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[104] المادة ٥٦ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[105] المادة ٥٧ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.

فالدليل الإلكتروني الرسمي له حجية المحرر الرسمي والدليل الإلكتروني العادي أو ما يطلق عليه الدليل الإلكتروني العرفي فإن له حجية المحرر العادي أو العرفي، بل إن الدليل الإلكتروني العادي أقوى من المحرر العادي وذلك لأن المحرر العادي عند إنكاره فهناك إجراءات تُتّبع للتحقق من صحة المحرر العادي بينما الدليل الإلكتروني العرفي فيفترض فيه الصحة ومن يدعي خلاف ذلك يقع عليه عبء الإثبات. [106]

ويقدم الدليل الرقمي للمحكمة وذلك بهيئته الأصلية أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى، وللمحكمة أن تطلب تقديم الدليل الإلكتروني بشكل مكتوب وذلك إذا كانت طبيعته تسمح بذلك. [107] وإذا قام أحد أطراف الدعوى بالامتناع عن تقديم الدليل الإلكتروني للمحكمة للتحقق من صحته بغير عذر مقبول فإن حقة بالتمسك بهذا الدليل يسقط ويعتبر حجة علية. [108] وإذا تعذر التحقق من صحة الدليل الإلكتروني وذلك بسبب لا يعود للخصوم؛ فإن المحكمة تقوم بتقدير حجية الدليل الرقمي وذلك بما يظهر لها من ظروف الدعوى. [109] مع العلم بأن من احتج عليه بدليل إلكتروني عرفي وتم مناقشة موضوعه أمام المحكمة فإنه لا يقبل منه بعد ذلك إنكار صحته وأيضاً لا يقبل منه أن يتمسك بعدم علمه بأن الدليل الإلكتروني العادي صدر ممن تلقى عنه الحق. [110]

ولا تقتصر الحجية القانونية على الدليل الإلكتروني بل تمتد لتشمل حتى المستخرجات من الدليل الإلكتروني وذلك بالقدر التي تكون فيه المستخرجات مطابقه لسجلها الإلكتروني. [111] ومع العلم أن أحكام الكتابة تسري على الدليل الإلكتروني وذلك بما لا يتعارض مع الطبيعة الإلكترونية. [112]

ونص المشرع المصري بأن للتوقيع الإلكتروني وللكتابة الإلكترونية وللمحرر الإلكتروني في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية ذات الحجية المقررة في أحكام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية وذلك متى استوفت الشروط المنصوص عليها في قانون التوقيع الإلكتروني وهي ارتباط التوقيع الرقمي بالموّقع وحده دون غيره وسيطرة الموّقع وحدة دون غيرة على الوسيط الإلكتروني وإمكانية كشف أي تعديل أو تبديل

[106] المادة ٥٨ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[107] المادة ٦٠ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[108] المادة ٦١ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[109] المادة ٦٢ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[110] الفقرة (٢/٢٨) من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[111] الفقرة (١/٦٣) من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
[112] المادة ٦٤ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

في بيانات التوقيع الرقمي أو المحرر الإلكتروني. وأيضاً يجب أن يستوفي الشروط التي حددتها اللائحة التنفيذية لهذا القانون والتي حددت الضوابط الفنية والتقنية. [113]

وأيضاً فإن ذات القانون أعطى للصورة المنسوخة على الورق من المحرر الإلكتروني الرسمي الحجية القانونية، وحجيتها على الكافة وذلك بالقدر الذي تكون فيه الصورة مطابقة لأصل المحرر وذلك مادام المحرر الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني موجودين بالدعامة الإلكترونية. [114]

وأيضاً فإن الدليل الإلكتروني الرسمي هو الذي يصدر من موظف عام مختص أو يصدر آلياً وذلك من أنظمة إلكترونية لجهات عامة أو مكلفة بخدمة عامة ويكون لهذا الدليل حجة على الكافة ولا يجوز الطعن فيه إلا بالتزوير، [115] بينما الدليل الإلكتروني العادي هو الذي يصدر من أشخاص عاديين ويستطيع أحد أطرافه أن ينكره وأيضاً يستطيع أن يطعن به بالتزوير، مع العلم بأن من احتج عليه بدليل إلكتروني عرفي وتم مناقشة موضوعه أمام المحكمة فإنه لا يقبل منه بعد ذلك إنكار صحته وأيضاً لا يقبل منه أن يتمسك بعدم علمه بأن الدليل الإلكتروني العادي صدر ممن تلقى عنه الحق. [116]

المطلب الثالث: أنواع الدليل الإلكتروني

لقد بيّنت المادة الرابعة والخمسين من نظام الإثبات السعودي والمادة الرابعة والخمسين من قانون الإثبات الإماراتي الأدلة الإلكترونية أو ما تدعى في النظام السعودي بالأدلة الرقمية وهي كل من السجل الرقمي والمحرر الرقمي والتوقيع الرقمي والمراسلات الرقمية بما فيها البريد الإلكتروني ووسائل الاتصال والوسائط الرقمية وأي دليل رقمي آخر. [117] وأضاف المشرع الإماراتي نوع للدليل الإلكتروني لم يذكره المنظم السعودي وهو الختم الإلكتروني لكن ورد الختم الإلكتروني في اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية السعودي. [118]

---

[113] المادة ١٤، ١٥، ١٨، والفقرة ١٨/أ، ١٨/ب، ١٨/ج من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.

[114] المادة ١٦ من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.

[115] المادة ١٠، ١١ من قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، قرار مجلس الأمة بإصدار قانون رقم ٢٥، لسنة ١٩٦٨م.

[116] المادة ١٤ من قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، قرار مجلس الأمة بإصدار قانون رقم ٢٥، لسنة ١٩٦٨م.

[117] المادة ٥٤ من نظام الإثبات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣) بتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.

[118] المادة ٥٤ من قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

ومع العلم أن المنظم السعودي لم يقم بوضع تعاريف لهذه الأنواع من الأدلة الرقمية وذلك للتمييز بينها إلا أن المنظم السعودي أشار بمشروع الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات بأنه يرجع لمفهوم أنواع الأدلة الرقمية التي نص عليها نظام الإثبات وذلك للأنظمة ذات الصلة، كنظام التعاملات الإلكترونية. [119] وسنتحدث عن هذه الأنواع وهي كالآتي:

الفرع الأول: السجل الإلكتروني

إن نظام التعاملات الإلكترونية السعودي عرّف السجل الإلكتروني أو ما يدعى بالسجل الرقمي بأنه هو: "البيانات التي تنشأ أو ترسل أو تسلم أو تبث أو تحفظ بوسيلة إلكترونية، وتكون قابلة للاسترجاع، أو الحصول عليها بشكل يمكن فهمها" [120]. ومع العلم أن السجل الإلكتروني هو في حقيقته مستند يقوم بتوثيق أي حركة حدثت على الدليل الإلكتروني، فهو السجل و المرجع لأي بيانات أساسية لأي واقعه أو تصرف إلكتروني. فكل دليل إلكتروني له سجل إلكتروني؛ وذلك لأنه عند منازعه الخصم وذلك في صحة المستخرج من الدليل الإلكتروني فإنه يجب أن يتم مطابقة الدليل الإلكتروني بسجلة الإلكتروني. [121]

ويجب أن يتم حفظ السجل الإلكتروني بطبيعته وبكامل بياناته الأصلية ويجوز حفظها -أرشفتها- وذلك وفق لأي شكل من أشكال البيانات الإلكترونية التي لا تخل بمحتوى السجل الإلكتروني وجودته. [122] والسجل الإلكتروني يجب أن يتضمن بيانات تحدد هويته وارتباطه بالتعامل الإلكتروني وأيضاً ارتباطه بالسجلات الإلكترونية الأخرى. وهذه البيانات تشمل على حدها الأدنى كل من معلومات منشئ السجل الإلكتروني، ومعلومات مرسل السجل الإلكتروني وذلك إن كان المنشئ يختلف عن المرسل، ومعلومات المرسل إليه السجل الإلكتروني، ورقم وطبيعة العملية التي يتضمنها السجل الإلكتروني، وتاريخ ووقت إنشاء السجل الإلكتروني، وتاريخ ووقت إرسال السجل الإلكتروني، وتاريخ ووقت استلام السجل الإلكتروني، وأيضاً معلومات إعادة الإرسال أو التعديل أو الإلغاء وأيضاً رسائل إقرار الوصول وذلك في حالة اشتراط ذلك من قبل المرسل. [123]

---

[119] المادة ٦٠ من الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.
[120] الفقرة (١٣/١) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[121] المادة ٦٦ من الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.
[122] الفقرة (٢/٢) من اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية، قرار وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رقم ٢، تاريخ ١٤٢٩/٣/١٠هـ.
[123] الفقرة (٣/٢) من اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية، قرار وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رقم ٢، تاريخ ١٤٢٩/٣/١٠هـ.

فالسجل يحفظ بالشكل الذي أنشئ به أو أُرسل به أو تسلم به أو بأي شكل يمكن من إثبات أن محتواه متوافق ومطابق وذلك للمحتوى الذي أنشئ به أو تسلم به أو أُرسل به. [124] وهذا الحفظ يشترط بأن يكون يسمح ويتيح استخدام السجل أو الرجوع إليه لاحقاً. [125] ويجوز أيضاً أن يتم حفظ مع السجل المعلومات التي تمكّن من معرفة كل من المنشئ و المرسل إليه وأيضاً تاريخ ووقت إرسال وتسلم السجل الإلكتروني. [126] فالسجل الإلكتروني يجب أن يتم حفظة بشكل يمكن الحصول عليه لاحقاً بصورة يمكن فهمها أو يكون قابل للاسترجاع وذلك لمطابقته بالدليل الإلكتروني ومعرفة هل الدليل مزور أو لحق عليه التعديل بعد إنشائه أم لا، فالدليل إذا ورد عليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

وإذا تم الاشتراط من أي نظام نافذ بدولة المملكة العربية السعودية بأن الوثيقة أو السجل أو المعلومة المقدمة لشخص آخر يجب أن تكون مكتوبة، فيتحقق هذا الشرط إذا كان قد قُدّمت بشكل إلكتروني مع تحقق الأحكام التي وردت في الفقرة (١) من المادة السادسة. [127]

والمشرع الإماراتي قام بتعريف السجل الإلكتروني تحت عنوان -المستند الإلكتروني- وهو تعريف شامل حيث عرفه بأنه هو سجل إلكتروني أو رسالة إلكترونية أو بيان معلوماتي يتم إنشائه أو استخراجه أو حفظة أو نسخه أو إبلاغه أو إرساله أو استلامه بوسائل تقنية المعلومات وذلك على أي وسيط ويكون قابل للاسترجاع بشكل يمكن فهمه. [128] بينما المشرع المصري عرّفة تحت عنوان المحرَّر الإلكتروني وذلك بأنه هو: "رسالة تتضمن معلومات تنشأ أو تدمج، أو تخزن، أو ترسل أو تستقبل كلياً أو جزئياً بوسيلة إلكترونية أو رقمية أو ضوئية أو بأية وسيلة أخرى مشابهة" [129].

والمستند الإلكتروني الوارد في قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة فإنه يُحفظ بالشكل الذي أنشئ به أو أُرسل به أو تسلم به أو بأي شكل يمكن من إثبات أن محتواه متوافق ومطابق وذلك للمحتوى الذي أنشئ به أو تسلم به أو أُرسل به ويمثل بدقة المعلومات التي وردت في الأصل. [130] وهذا الحفظ يشترط بأن

[124] الفقرة (١/٦/أ) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[125] الفقرة (١/٦/ب) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[126] الفقرة (١/٦/ج) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[127] المادة ٧ من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[128] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[129] الفقرة (١/ب) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[130] الفقرة (١/٦/أ) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

يكون يسمح ويتيح استخدام السجل أو الرجوع إليه لاحقاً. [131] ويجوز أيضاً أن يتم حفظ مع المستند المعلومات التي تمكن من معرفة كل من المنشئ والمرسل إليه -جهة وصول المستند- وأيضاً تاريخ ووقت إرسال وتسلم المستند الإلكتروني. [132]

فالمستند الإلكتروني يجب أن يتم حفظة بشكل يمكن الحصول عليه لاحقاً بصورة يمكن فهمها أو يكون قابل للاسترجاع وذلك لمطابقته بالدليل الإلكتروني ومعرفة هل الدليل مزور أو لحق عليه التعديل بعد إنشائه أم لا، فالدليل إذا ورد عليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

وإذا تم الاشتراط من أي قانون نافذ بدولة الإمارات بأن المعاملة أو السجل أو البينة أو البيان يجب أن يكون مكتوب، فيتحقق هذا الشرط إذا كان المستند إلكتروني وذلك إن كانت المعلومات الواردة في المستند الإلكتروني محفوظة بشكل يتيح استخدامها أو الرجوع إليها. [133]

الفرع الثاني: المحرَّر الإلكتروني

إن المحرر الإلكتروني هو ذاته السجل الإلكتروني أو المستند الإلكتروني ولكن المنظم السعودي استعمل مصطلح السجل الإلكتروني بينما المشرع الإماراتي استعمل مصطلح المستند الإلكتروني واستعمل المشرع المصري مصطلح المحرر الإلكتروني وعرّفة بأنه هو: "رسالة تتضمن معلومات تنشأ أو تدمج، أو تخزن، أو ترسل أو تستقبل كلياً أو جزئياً بوسيلة إلكترونية أو رقمية أو ضوئية أو بأية وسيلة أخرى مشابهة" [134].

وهناك تعريف من أحد الفقهاء للمحرر الإلكتروني بحيث أنه هو: "معلومات إلكترونية ترسل أو تستلم بوسائل إلكترونية أياً كانت وسيلة استخراجها في المكان المستلمة فيه" [135].

الفرع الثالث: التوقيع الإلكتروني

لقد عرّف المنظم السعودي التوقيع الإلكتروني وذلك في نظام التعاملات الإلكترونية حيث عرّف بأن التوقيع الإلكتروني هو: "بيانات إلكترونية مدرجة في تعامل إلكتروني أو مضافة إليه أو مرتبطة به منطقياً تستخدم

[131] الفقرة (١/٦/ب) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[132] الفقرة (١/٦/ج) من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[133] المادة ٧ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[134] الفقرة (١/ب) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[135] حجازي، عبد الفتاح بيومي، مقدمة في التجارة العربية، الكتاب الثاني، النظام القانوني للتجارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٣م، ص٨١.

لإثبات هوية الموقع وموافقته على التعامل الإلكتروني واكتشاف أي تعديل يطرأ على هذا التعامل بعد التوقيع عليه" [136].

وعرّف المشرع الإماراتي التوقيع الإلكتروني وذلك في قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة بأنه: "توقيع مكون من حروف أو أرقام أو رموز أو صوت أو بصمة أو نظام معالجة ذو شكل إلكتروني، وملحق أو مرتبط منطقياً بمستند إلكتروني، من شأنه التحقق من هوية شخص الموقع وقبوله لمحتوى البيانات المقترنة به" [137].

وعرّف المشرع المصري وذلك بقانون التوقيع الإلكتروني المصري بأن التوقيع الإلكتروني هو عبارة عن: "ما يوضع على محرر إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها ويكون له طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموّقع ويميزه عن غيره" [138].

الفرع الرابع: المراسلات الإلكترونية بما فيها البريد الإلكتروني

لم يرد تعريف للمراسلات الإلكترونية سواء في المنظم السعودي أم المشرع الإماراتي أم المشرع المصري ولكن نفيدكم بأنه كل مراسلة تتم عبر الوسائل الإلكترونية سواء كانت رسائل عامة أم خاصة أم عبر البريد الإلكتروني أم عبر وسائل التواصل الاجتماعي ونحوها فإنه يعتبر دليل رقمي.

الفرع الخامس: وسائل الاتصال

لم يرد تعريف للمراسلات الإلكترونية سواء في المنظم السعودي أم المشرع الإماراتي أم المشرع المصري ولكن نفيدكم بأن هناك تعريف من جانب الفقهاء عرّفوا وسائل الاتصال بأنها هي التحاور والتخاطب سواء كان بالصوت أم بالصوت والصورة بين الأفراد من خلال وسائل الاتصال الحديثة عبر أجهزة الحاسوب أم أجهزة الهاتف المحمول. [139]

---

[136] الفقرة (١/١٤) من نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
[137] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[138] الفقرة (١/ج) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[139] آل قرون، زيد بن عبدالله بن إبراهيم، الوسائل الإلكترونية وأثرها في الإثبات، بحث مقدم لندوة تقنية المعلومات والعلوم الشرعية والعربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٧م، ص٦٢-٦٤. الثبيتي، سامية صالح دخيل الله، إثبات جريمة الزنا بالوسائل الإلكترونية الحديثة: دراسة فقهية تطبيقية على القانون السعودي، بحث منشور في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، العدد ٥٨، ٢٠٢٢م، ص٥٨٣.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

الفرع السادس: الوسائط الإلكترونية

لم يرد تعريف للوسائط الإلكترونية في المنظم السعودي ولكن كل من المشرع الإماراتي والمشرع المصري قاموا بتعريف الوسيط الإلكتروني. فالمشرع الإماراتي عرّف الوسيط الإلكتروني تحت عنوان الوسيط الإلكتروني المؤتمت وهو نظام معلوماتي يعمل بشكل تلقائي ومستقل كلياً أم جزئياً وذلك دون تدخل من أي شخص طبيعي في الوقت الذي يتم فيه العمل أو الاستجابة له. [140]

بينما قام المشرّع المصري. بتعريف الوسيط الإلكتروني على أنه هو: "أداة أو أدوات أو أنظمة إنشاء التوقيع الإلكتروني" [141]. ونلاحظ بأن كان هناك غموض في تعريف المشرع المصري للوسيط الإلكتروني، فالوسيط الإلكتروني غير محصور على أنظمة إنشاء التوقيع الإلكتروني بل إن معنى الوسيط الإلكتروني يشمل جميع برامج الحاسب الآلي وهاتف الجوال التي تعمل تلقائي وبشكل مستقل دون تدخل الشخص الطبيعي وأيضاً من ضمن الوسائط الإلكترونية هي مواقع الويب على شبكة الإنترنت. فلذلك نحن نتفق مع ما جاء في المشرع الإماراتي من تعريف للوسيط الإلكتروني. وهناك فرق بين الوسيط الإلكتروني والدعامة الإلكتروني، فالدعامة الإلكترونية هي كل وسيلة مادية -كقرص CD- تستخدم لتخزين وتداول البيانات والمعلومات الإلكترونية. وغالباً هذه الدعامة هي التي تُقدم للقاضي وذلك للنظر في الدليل الإلكتروني الذي يتضمنه الدعامة الإلكترونية.

وهناك من عرّف الوسيط الإلكتروني على أنه هو برنامج من برامج الحاسب الآلي، والذي يقوم بعمل معين وذلك نيابة عن الشخص الذي يستخدم الحاسب الآلي، ويكون للبرنامج أثناء القيام بالعمل قدر من الاستقلالية فلا يتطلب قيامة بهذا العمل أي تدخل مباشر وذلك من الشخص الذي يمثّله. [142]

الفرع السابع: أي دليل رقمي آخر

أتى نظام الإثبات بهذا النص وذلك لتلبية مستجدات التقنية والتطور، فما دامت التقنية في تطور فإن الأدلة الإلكترونية تسايرها، وبناء على ذلك نصت المادة الرابعة عشرة من ضوابط إجراءات الإثبات إلكترونياً بأنه

[140] المادة ١ من قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
[141] الفقرة (١/د) من قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
[142] غنام، شريف محمد، الوكيل الإلكتروني في التجارة الإلكترونية، ط ١، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠١٢م، ص٢٢.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

تشمل الوسائل الإلكترونية الأخرى أي وسيلة إلكترونية تتيح تقديم الدليل وأيضاً التحقق منه عند الاقتضاء. (143)

المطلب الرابع: سريان أحكام الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري

نصت المادة الستون من نظام المرافعات أمام ديوان المظالم على أنه يتم تطبيق أحكام نظام الإثبات ونظام المرافعات الشرعية على جميع الدعاوى التي ترفع أمام محاكم ديوان المظالم وذلك فيما لم يرد به حكم بنظام المرافعات أمام ديوان المظالم وبشرط أن لا يتعارض مع طبيعة المنازعات الإدارية. (144)

فلذلك فإن القاضي الإداري يلتزم بما هو منصوص عليه من المادة الثالثة والخمسون إلى المادة الرابعة والستون من نظام الإثبات والتي تحدثت عن أحكام الدليل الرقمي، وهذا الالتزام الذي على عاتق القاضي الإداري مفاده هو عدم اختلاف الأحكام من محكمة إدارية لأخرى وأيضاً عدم تباين الاحكام، وأيضاً تطبيقاً لنصوص نظام المرافعات أمام ديوان المظالم ولقواعد العدالة. وذلك لأنه إذا رجعنا لما تحدثنا عنه سابقاً عن الدليل الإلكتروني سنرى بأنه لا يمكن الحكم بناء على دليل رقمي ليس له سجل إلكتروني وذلك لإمكانية التعديل عليه مما يتعذر معه تطبيق العدالة وذلك لأن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

الخاتمة

وبذلك نكون قد وصلنا إلى نهاية هذا البحث، حيث أنه ركزت الدراسة على بيان مدى حجية الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري وذلك في ظل كل من نظام التعاملات الإلكترونية ونظام الإثبات ولوائحها التنفيذية بالمملكة العربية السعودية والأنظمة ذات العلاقة بكل من دولة الإمارات العربية المتحدة وجمهورية مصر العربية، حيث ابتدأت هذه الدراسة بمبحث أول تحدثنا فيه عن كل من الكتابة الإلكترونية كوسيلة للإثبات، وأيضاً تحدثنا فيه عن التوقيع الإلكتروني كوسيلة للإثبات، ثم بعد ذلك تحدثنا عن المحرر الإلكتروني كوسيلة للإثبات. ثم تحدثنا بالمبحث الثاني عن كل من القرار الإداري الإلكتروني والعقد الإداري الإلكتروني. وأخيراً تحدثنا في المبحث الثالث عن الدليل الإلكتروني وأحكامه، وقمنا بتعريف الدليل الإلكتروني، وذكرنا حجيته، وعددنا أنواع الدليل الإلكتروني، وأخيراً تحدثنا عن سريان أحكام الدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري. وقد توصلنا في نهاية هذا البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات، وذلك على النحو الآتي:

(143) المادة ١٤ من ضوابط و إجراءات الإثبات إلكترونياً، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.
(144) المادة ٦٠ من نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، الصادر بمرسوم ملكي رقم (م/٣)، تاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ.

النتائج

١. الدليل الإلكتروني يعتبر دليل قائم بذاته وله حجية قوية أمام القضاء وذلك لأن نظام الإثبات السعودي تضمن الدليل الإلكتروني كدليل قائم بذاته وأصبح كغيره من الأدلة التي تقوم بذاتها ويصح أن يستند الحكم بناء عليها.

٢. أحكام الدليل الإلكتروني التي تضمنها نظام الإثبات السعودي تسري أيضاً على القضاء الإداري وذلك لأن نظام المرافعات أمام ديوان المظالم نص على أنه يتم تطبيق أحكام نظام الإثبات على جميع الدعاوى التي ترفع أمام محاكم ديوان المظالم وذلك فيما لم يرد به حكم بنظام المرافعات أمام ديوان المظالم وبشرط أن لا يتعارض مع طبيعة المنازعات الإدارية، ولذلك نقول بأن الدليل الإلكتروني له حجية قانونية أمام القضاء الإداري.

٣. تعددت أنواع الأدلة الإلكترونية منها السجل الإلكتروني والمحرر الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني والختم الإلكتروني والمراسلات الإلكترونية بما فيها البريد الإلكتروني ووسائل الاتصال والوسائط الإلكترونية وأي دليل إلكتروني آخر، وجميعها تصح بأن تكون دليل قائم بذاته يقدم للقاضي ليبني حكمه بناءً عليه، سواء عُرض الدليل للقاضي ليطلع عليه مباشرة بهيئته الأصلية أم قدم له نسخة على دعامة مادية أم إلكترونية مع ضرورة احتفاظ مقدم الدليل بالدليل الإلكتروني بهيئته الأصلية.

٤. الدليل الإلكتروني هو أي دليل يستمد من أي بيانات تنشأ أو تصدر أو تسلم أو تبلغ أو تحفظ بوسيلة إلكترونية، وتكون قابلة للاسترجاع أو الحصول عليها وذلك بصورة يمكن فهمها.

٥ . يجب أن يكون لكل دليل إلكتروني سجل إلكتروني وذلك ليمكن استرجاعه أو الحصول عليه بصورة يمكن فهمها وذلك لمطابقة الدليل الإلكتروني بالمحرر الإلكتروني ومعرفة هل الدليل الإلكتروني مزور أو لحق عليه تعديل بعد إنشائه أم لا. فلا يجوز للقاضي الإداري أن يحكم بناء على دليل إلكتروني مشكوك في صحته وذلك لأن الدليل إذا ورد علية الاحتمال بطل به الاستدلال.

٦. لا تقتصر الحجية القانونية على الدليل الرقمي الإلكتروني بل تمتد لتشمل حتى المستخرجات من الدليل الإلكتروني وذلك بالقدر التي تكون فيه المستخرجات مطابقه لسجلها الإلكتروني ومع العلم أن أحكام الكتابة تسري على الدليل الإلكتروني بما لا يتعارض مع الطبيعة الإلكترونية، وإذا تم الاشتراط من أي نظام نافذ بدولة المملكة العربية السعودية بأن الوثيقة أو السجل أو المعلومة المقدمة لشخص آخر يجب أن

تكون مكتوبة، فيتحقق هذا الشرط إذا كان قد قُدّمت بشكل إلكتروني مع تحقق الأحكام التي وردت في الفقرة (١) من المادة السادسة من اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية.

٧. الدليل الإلكتروني الرسمي له حجية المحرر الرسمي والدليل الرقمي العادي له حجية المحرر العادي، بل إن الدليل الرقمي العادي أقوى من المحرر العادي وذلك لأن المحرر العادي عند إنكاره فهناك إجراءات تُتّبع للتحقق من صحة المحرر العادي بينما الدليل الرقمي العادي فيفترض فيه الصحة ومن يدعي خلاف ذلك يقع عليه عبء الإثبات.

٨. التصديق الإلكتروني له أهمية في جعل المحرر الإلكتروني ذو حجية قوية في الإثبات أمام القضاء وذلك لأن التصديق الإلكتروني يعنى بالتحقق من صحة المحرر الإلكتروني الذي تم إصدارة وأيضاً التحقق عن من صدر عنه هذا المحرر والتأكد من عدم وجود تغييرات أو أخطاء حدثت على المحرر بعد إنشاءه. فيتم بعد ذلك منح صاحب المحرر الإلكتروني شهادة التصديق والتي تؤكد على صحة المحرر الإلكتروني وتثبت هذه الشهادة الارتباط بين الموقّع وبين بيانات إنشاء التوقيع لتكون حجة على من يقوم بالادعاء بعدم صحة هذا المحرر الذي صدر. فالتصديق يقوم بإبراز هويات أطراف المعاملات الإلكترونية وزيادة الثقة والسرية وأمان هذه المعاملات الإلكترونية التي نتج عنها محرر إلكتروني تم المصادقة عليه. فالمصادقة تعتبر صك أمان يفيد صحة وضمان المعاملة الإلكترونية وذلك من حيث صحة البيانات ومضمون المعاملة وكذلك أيضاً أطرافها.

٩. هناك وسائل عدة للاحتفاظ بالمحرر الإلكتروني ومن هذه الوسائل هي شبكة الإنترنت، وشبكة الإنترنت تعتبر من أكثر الوسائل التي تستخدم لحفظ المعلومات ولكن تعاب بعدم الأمان وذلك لكثرة تعرضها لعمليات القرصنة والتدمير وسرقة المعلومات، أيضاً من الوسائل هي الشريط المغناطيسي، والأقراص المرنة -CD-، والقرص الصلب -Hard disk-. ويمتاز القرص المرن بأنه للقراءة فقط ولا يمكن الكتابة عليه إلا بوجود جهاز للكتابة يختلف عن جهاز القراءة مما يجعل وسيلة القرص المرن أكثر أماناً من شبكة الإنترنت كدليل للإثبات. فاحتفاظ المحرر الإلكتروني أمر مهم وذلك لكي يكون الدليل الإلكتروني كامل وله حجة في الإثبات.

١٠. الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني هم عناصر للمحرر الإلكتروني.

التوصيات

١. نوصي كل من مجلس الشورى ومجلس الوزراء بإضافة فقرة في المادة التاسعة من نظام التنفيذ السعودي تنص على أنه المحرر الإلكتروني المصادق عليه إلكترونياً يعتبر سند تنفيذي.

٢. نوصي وزير العدل السعودي بتعديل الفقرة الثانية من المادة الرابعة والستون من الأدلة الإجرائية لنظام الإثبات وذلك بإضافة عبارة دعامة مادية أم إلكترونية محل عبارة الوسائط الرقمية.

المصادر والمراجع

أولاً: الأنظمة والقوانين والوثائق والقرارات

- تنظيم هيئة الحكومة الرقمية، قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٨) بتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٥هـ.
- الحكم الإداري في القضية رقم (١/٩٤٧/ق لعام ١٤١٦).
- ضوابط وإجراءات الإثبات إلكترونياً، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.
- قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية، مرسوم اتحادي رقم ٣٥، لسنة ٢٠٢٢م.
- قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، قرار مجلس الأمة بإصدار قانون رقم ٢٥، لسنة ١٩٦٨م.
- قانون المعاملات الإلكترونية وخدمات الثقة، مرسوم اتحادي رقم ٤٦، لسنة ٢٠٢١م.
- قانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات.
- قرار رقم ٣٤، صادر من الهيئة العامة للمحكمة العليا، تاريخ ١٤٣٩/٤//٢٤هـ.
- قرار مجلس القضاء الأعلى بهيئته الدائمة، (م ق د): (3/261)،(1408/9/17).
- قرار مجلس القضاء الأعلى بهيئته الدائمة، (م ق د): (4/93)،(1417/2/2).
- اللائحة التنفيذية لنظام التعاملات الإلكترونية، قرار وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رقم ٢، تاريخ ١٤٢٩ /٣/١٠هـ.

- اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات أمام ديوان المظالم الصادرة بقرار مجلس القضاء الإداري رقم (١٢٧)، تاريخ ١٤٣٥هـ.
- لأدلة الإجرائية لنظام الإثبات، قرار وزير العدل رقم ٩٢١، تاريخ ١٤٤٤/٣/١٦هـ.
- نظام الإثبات، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٣)، وتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٦هـ.
- نظام التعاملات الإلكترونية، مرسوم ملكي رقم م/١٨، تاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.
- نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣)، وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ.
- نظام المعاملات المدنية، الصادر بمرسوم ملكي رقم م/١٩١، بتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٩هـ.
- وثيقة سياسة الحكومة الرقمية، هيئة الحكومة الرقمية، رقم الإصدار 1.0، رقم الوثيقة DGA-1-2، ٢٠٢١م.

ثانياً: الكتب والمقالات والأبحاث

- آل قرون، زيد بن عبدالله بن إبراهيم، الوسائل الإلكترونية وأثرها في الإثبات، بحث مقدم لندوة تقنية المعلومات والعلوم الشرعية والعربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٧م.
- إبراهيم، خالد ممدوح، إبرام العقد الإلكتروني، دار الفكر الجامعي، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- إبراهيم، خالد ممدوح، إثبات العقود والمراسلات الإلكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٠م.
- إبراهيم، خالد ممدوح، أمن الحكومة الإلكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٨م.
- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، المجلد الثالث، الطبعة الثالثة، 2004م.
- أبو زهرة، محمد، موسوعة الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996م.
- أبو سريع، أحمد عبد الرحمن، الإدارة الإلكترونية ماهيتها وتطبيقاتها في وزارة الداخلية، بحث منشور بمجلة بحوث الشرطة، المجلد رقم ٣٠، ٢٠٠٦م.

- أبو قرين، أحمد عبدالعال، أحكام الإثبات في المواد المدنية والتجارية في ضوء الفقه والتشريع والقضاء، دار النهضة العربية، القاهرة، ط٣، ٢٠٠٦م.
- أحمد بن الحسين البيهقي المتوفي سنة ٤٥٨هـ، السنن الكبرى. تحقق: محمد عبدالقادر عطا، كتاب الدعوى والبينات، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، المجلد العاشر، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
- إيفانز، جلوريا، الحكومة الإلكترونية، سلسلة العلوم والتكنولوجيا، إصدارات مكتبة الأسرة، ٢٠٠٧م.
- البحري، خليل يوسف، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة مؤته، ٢٠٢١م.
- بدر الدين، هشام عبد السيد الصافي، العقد الإداري الإلكتروني بين النظرية والتطبيق، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٢٢م.
- تيبار، محمد عمار، مدى حجية المحرر الإلكتروني في مجال الإثبات في القانون الليبي، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي المغاربي الأول حول المعلوماتية والقانون المنعقد في الفترة من ٢٨ إلى ٢٩ أكتوبر، أكاديمية الدراسات العليا بطرابلس، ليبيا، ٢٠٠٩م.
- الثبيتي، سامية صالح دخيل الله، إثبات جريمة الزنا بالوسائل الإلكترونية الحديثة: دراسة فقهية تطبيقية على القانون السعودي، بحث منشور في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، العدد ٥٨، ٢٠٢٢م.
- جحجوح، محمود ماجد محمود، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني في التشريع الفلسطيني، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، ٢٠١٨م.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الشريف، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٣م.
- الجمعي، حسن عبد الباسط، إثبات التصرفات القانونية التي يتم إبرامها عن طريق الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م.

- الجواني، محاسن الحسين، الإثبات في الدعاوى الإدارية في النظام السعودي، بحث منشور، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد السابع والثلاثون، ٢٠٢٢م.
- الجوزية، شمس الدين محمد ابن القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.
- حجازي، عبد الفتاح بيومي، التوقيع الإلكتروني في النظم القانونية المقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٩م.
- حجازي، عبد الفتاح بيومي، الحكومة الإلكترونية ونظامها القانوني، دار الفكر الجامعي للطباعة وللنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٤م.
- حجازي، عبد الفتاح بيومي، مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ج٢، ٢٠٠٣م.
- حجازي، عبد الفتاح بيومي، مقدمة في التجارة العربية، الكتاب الثاني، النظام القانوني للتجارة الإلكترونية في دولة الإمارات العربية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
- الحسن، حسين بن محمد، الإدارة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، الرياض، المملكة العربية السعودية، المنعقدة بفتره من ٤-٢٠٠٩/١١/١م.
- حسني، محمود نجيب، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، 1982م.
- الحضيري، الحسن الطيب عبدالسلام الأسمر، الإثبات الجنائي بالوسائل العلمية الحديثة، رسالة ماجستير، قسم الشريعة والقانون، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج، 2016م.
- حمود، عبدالعزيز المرسى، مدى حجية المحرر الإلكتروني في الإثبات في المسائل المدنية والتجارية في ضوء قواعد الإثبات النافذة، دن، ٢٠٠٥م.

- خديجة، خلدون عيشة جعفر، العقد الإداري الإلكتروني، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٦، العدد ٢، ٢٠٢١م.
- الخواجة، علا محمد، الفرص والتحديات أمام تطبيق نموذج الحكومة الإلكترونية في مصر، مركز الدراسات المالية والاقتصادية، جامعة القاهرة، مؤتمر مواجهة تحديات الإصلاح الاقتصادي في مصر، ٢٠٠٥م.
- الدويسان، فاطمة وآخرون، مشروع الحكومة الإلكترونية في دولة الكويت بيت الزكاة حالة علمية، بحث منشور بمجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الخامس، دت.
- ذنيبات، محمد جمال، العجمي، حمدي محمد، القضاء الإداري في المملكة العربية السعودية، طبقاً لنظام ديوان المظالم الجديد، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ٢٠١٠م.
- الرابطي، إيمان محمد، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، مجلة العلوم الشرعية والقانونية، كلية القانون بالخمس، جامعة المرقب، العدد ٢، ٢٠٢٠م.
- رشدي، محمد السعيد، حجية وسائل الاتصال الحديثة في الإثبات، دن، دت.
- الزحيلي، محمد مصطفى، وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية، مكتبة دار البيان، دمشق بيروت، ط1، 1402هـ.
- السالمي، علاء عبد الرزاق، الإدارة الإلكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨م.
- سلامة، صابر عبد العزيز، العقد الإلكتروني، دن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.
- سلامة، مأمون محمد، قانون الإجراءات الجنائية معلقاً عليه بالفقه وأحكام النقض، دار الفكر العربي، 1980م.
- السنهوري، عبدالرزاق أحمد، الوسيط في شرح القانون المدني، نظرية الالتزام بوجه عام، طبعة منقحة للمستشار مصطفى الفقي، مجلد١، جزء٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢م.

- السنهوري، عبدالرزاق، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦م.
- السويفان، عبد السلام هابس، إدارة مرفق الأمن بالوسائل الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١١م.
- سويلم، محمد محمد أحمد، الوجيز في قواعد الإثبات على ضوء نظام المرافعات الشرعية السعودي، دار النشر الدولي، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٨هـ.
- شبر، تغريد محمود، القرار الإداري الإلكتروني، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة اليرموك، ٢٠١٧م.
- شبير، محمد سليمان، النفاذ الإلكتروني للقرار الإداري، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٥م.
- الشوابكة، فيصل عبد الحافظ، النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد ٢١، العدد ٢، ٢٠١٣م.
- الصمعاني، وليد بن محمد، السلطة التقديرية للقاضي الإداري، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٦م.
- الطائي، نكتل إبراهيم عبد الرحمن، نطاق سلطة الإدارة التقديرية في القرار الإداري الإلكتروني، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مجلد ٩، عدد ٣٣، ٢٠٢٠م.
- طلبه، محمد فهمي وآخرون، الموسوعة الشاملة لمصطلحات الحاسب الإلكتروني، موسوعة دلتا كمبيوتر، مطابع المكتب المصري الحديث، القاهرة، ١٩٩١م.
- طمين، سهيلة، الشكلية في عقود التجارة الإلكترونية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري تيزى وزو، ٢٠١١م.
- العبادي، مؤمن نايف أحمد، إجراءات التقاضي والإثبات في الدعاوى الإدارية، رسالة دكتوراة، كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، ٢٠١٧م.

- عبد الله، حازم صلاح الدين، تعاقد جهة الإدارة عبر شبكة الإنترنت، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣م.
- عبد المحسن، زكي إيمان، الحكومة الإلكترونية مدخل إداري متكامل، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث و دراسات، مصر، ٢٠٠٩م.
- عبد المطلب، ممدوح عبد الحميد، البحث والتحقيق الجنائي الرقمي في جرائم الكمبيوتر والإنترنت، د ط، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- عبداللاه، عبد الفتاح صديق، صقر، طه عبد الجواد مصطفى، مبادئ الحاسب الآلي، دن، ١٩٩٨م.
- العبودي، عباس، شرح أحكام قانون الإثبات المدني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط١، ٢٠٠٥م.
- عبيدات، لورنس محمد، إثبات المحرر الإلكتروني، رسالة دكتوراة، دار الثقافة والنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.
- العربي، وردية، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد ٧، العدد ١، ٢٠٢٢م.
- العريشي، محمد بن سعيد محمد، إمكانية تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة العامة للتربية والتعليم بالعاصمة المقدسة(بنين)، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة أم القرى، ٢٠٠٨م.
- عطا الله، محمد، الإثبات بالقرائن في القانون الإداري والشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٣م.
- عمر، عمر عبد الحفيظ أحمد عمر، وسائل نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد ٦، العدد ١، ٢٠٢١م.
- العنزي، محمد سعود يتيم، الإثبات في الدعاوى الإدارية، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، ٢٠١٢م.

- غانم، هاني عبد الرحمن، أساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني في التشريع الفلسطيني، مجلة جامعة الأزهر، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق الخامس المحكم، المجلد ١٩، ٢٠١٧م.
- الغريب، فيصل سعيد، التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- الغريب، فيصل سعيد، حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى العربي الثالث للمنظمة العربية للتنمية الإدارية حول العلاقة بين القانونين والإداريين، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، ١٥-١٧ ديسمبر، ٢٠٠٣م.
- غنام، شريف محمد، الوكيل الإلكتروني في التجارة الإلكترونية، ط ١، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠١٢م.
- فراح، مناني، أدلة الإثبات الحديثة في القانون، دار الهدى، الجزائر، د ط، دت.
- فرج، عصام توفيق حسن، قواعد الإثبات في المواد المدنية والتجارية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٣م.
- الفيصل، ماهر مشعل منيف، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث من أساليب النشاط الإداري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٠م.
- الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، دار المعارف، القاهرة، ط2، ج1، دت.
- القبيلات، حمدي، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، دار وائل للنشر، عمّان، الطبعة الأولى، ٢٠١٤م.
- الكحلاوي، رجب محمد السيد، الوسيط في النظام الإداري السعودي، الشقري للنشر وتقنية المعلومات، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٤٠هـ.
- مبارك، عبدالتواب، الدليل الإلكتروني أمام القاضي المدني، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م.

- محمد، عبد الوهاب سمير، الاتجاهات المعاصرة للحكم المحلي والبلديات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة، ورقة عمل مقدمة في ملتقى الحكم المحلي والبلديات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة والمنعقد في محافظة الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٨م.
- مرقس، سليمان، من طرق الإثبات الأدلة الخطية وإجراءاتها، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ١٩٦٧م.
- المسعودي، سميرة مطر، معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في إدارة الموارد البشرية بالقطاع الصحي الخاص بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر مديري و موظفي الموارد البشرية، رسالة ماجستير، الجامعة الافتراضية الدولية، المملكة المتحدة، دت.
- المسلمي، ممدوح محمد خيري هاشم، مشكلات البيع الإلكتروني عن طريق الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠م.
- مشعل، محمد أحمد سلامة محمد، الوسائل الحديثة في إبرام العقود الإدارية، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، ٢٠١٩م.
- ملويا، حسين بن شيخ اث، مبادئ الإثبات في المنازعات الإدارية، الجزائر، دن، ٢٠٠٢م.
- منصور، محمد حسين، الإثبات الإلكتروني والتقليدي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٦م.
- المهدي، حسين بن محمد، القوة الثبوتية للمعاملات الإلكترونية، مجلة البحوث القضائية اليمنية، الصادر عن المكتب الفني للمحكمة العليا اليمنية، العدد السابع، ٢٠٠٧م.
- نوح، مهند مختار، الإيجاب والقبول في العقد الإداري، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠١م.
- الهاشمي، حشية، طرق الإثبات أمام القاضي الإداري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، ٢٠١٥م.
- يوسف، أمير فرج، التوقيع الإلكتروني، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٨م.

- يونس، عمرو عبد الفتاح على، جوانب قانونية للتعاقد الإلكتروني في أطار القانون المدني، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ص٢٠٠٩م.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Digital Currencies in Light of Artificial Intelligence, Effects and Negatives: Iraq is An Example

Sakna Jahiya Faraj*, Basma Kazar Hassan, Wasn Hadi
Department of Economic, College of Economic and Administration, University of Basra, Iraq
*sakna.al_sary@uobasrah.edu.iq

Abstract

The digital monetary system in the modern era is based on money. It occupies a leading position in economic studies and in all current economic transactions. It is a digital cash system, an advanced system for electronic money that was invented by unknown parties in 2008. The main goal behind its invention was to get rid of the capitalist system and the official authorities' control over the issuance of digital currencies and to come up with a new technology that, with its technological confidence, replaces the role of control and supervision in central banks, that is, in light of artificial intelligence. Dealing with it has been banned in Iraq because it leaves effects and problems on the economic level that cannot be easily overcome. This topic was addressed through two sections. The first dealt with research into encrypted digital currencies in terms of their economic nature, while we devoted the second section to researching and clarifying how to invest in them and their negative and positive economic effects digital currencies electronic money, artificial intelligence.

Keywords: Cryptocurrencies, Virtual Currencies.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Introduction

The cash system is based on the virtual world and is based on the foundations of encryption. It is a system of encrypted electronic currencies that are traded between two electronic devices using peer-to-peer technology, that is, the codes are traded between two parties, one of which knows the other using codes only, and it is not required to disclose the real identities of the users.

The discovery of digital currencies was considered the beginning of the digital monetary system in order to demonstrate the renaissance of the system The new monetary system for the global economy, which in itself represents a revolution against the central monetary system based on issuing currencies with an official license from governments only, which contributed to the development of the monetary system. Digital.

The Digital Cash system goes beyond that towards a global economy without borders, whose basic base is the Internet, and then witnessed commercial dealings via the Internet and the emergence of cryptocurrencies as a result of the spread of social networking sites around the world, and the dominance of the dollar over all financial transactions. Individuals turned to creating the system. Digital Cash is a unified platform for trading and completing buying and selling operations, and its only place is the Internet, meaning the system is created Digital Cash contributes to its positive and negative economic effects on the economy and is outside the control of central banks in countries, and this is precisely what helped the spread and growth of digital currencies throughout countries, including Iraq.

Research Importance

The importance of the research is evident in the urgent need to improve the economic situation, especially the digital monetary system Therefore, we decided to try to

International Journal of Financial, Administrative and Economic Sciences, London Vol (3), No (7), 2024
https://doi.org/10.59992/IJFAES.2024.v3n7p10 E-ISSN 2977-1498

justify the appropriate texts from the Banking Law and the Civil Law regarding the obligations arising from the system. Digital Cash keeps pace with developments economic, especially monetary transactions with economic regulation, so we decided to try to address encrypted digital currencies in Iraq to keep pace for developments electronic technology and understanding its impact on the Iraqi economy in light of artificial intelligence.

Reasons for Choosing the Research Topic

There are many reasons why this topic was chosen as the title of this article. The research is mainly represented by its novelty The spread of dealing in digital currencies at the present time, which prompted us to want to know more about it.

Due to the lack of economic regulation Because of these encrypted digital currencies in Iraq, the difficulty of tracking their operations, and their widespread use by outlaw parties in criminal operations manifested by money laundering and drug and weapons smuggling, will the regime lead Digital Cash What are the usual cash functions in Iraq? Will there be an alternative to the regime? Paper money in Iraq.

Research Problem

Based on the above, the main problem can be presented and formulated as follows:

Economic implications of the use of digital currencies in Iraq - Consequently, sub-questions revolve around the following points:

- What is the economic nature of Cryptocurrencies?
- What are the characteristics of encrypted digital currencies?
- What is the extent of acceptance and spread of encrypted digital currencies at the Iraqi level?

- What are the effects? What is the positive economic impact resulting from the use of encrypted digital currencies in Iraq as a modern means of payment?
- What are the risks of using encrypted digital currencies in Iraq?

Research Assumes

In light of the general research problem and partial questions, the following hypotheses were formulated:

- Growth of hard currency in Iraq.
- There are no difficulties that limit the application of encrypted digital currencies in Iraq by individuals and companies.
- Maybe for encrypted digital currencies to work, the system provides for them the speed and transparency and safety necessary that encourages many people to deal with it, So what? What are encrypted digital currencies? gesticulate the effects of economic negativity and positivity.

Research Aims

Through research, we aim to achieve the following:

- Description of encrypted digital currencies in terms of the theoretical framework.
- Knowing the drivers of the spread of encrypted digital currencies and the factors affecting their prices in Iraq in light of artificial intelligence.
- Explaining the economic effects of encrypted digital currencies on the Iraqi economy, and do their advantages outweigh their negative effects? Will the risks be so great that we should stop using it and ban it completely? Will it establish its own position like other currencies? or will it enter the world of investment like any valuable commodity or security? Is it possible to trade it on official stock exchanges or is it a... Are you satisfied with appearing in the world of foreign markets? Will it leave unparalleled effects on the Iraqi economy

Research Limits

In order to reach more accurate conclusions that are closer to reality, the limits and dimensions of the research were summarized as follows:

- The spatial boundaries of the research touch on encrypted digital currencies, and for further diagnosis, we chose Iraq as a limit.
- Temporal limits: The temporal scope of this research is to determine the date of the value of encrypted digital currencies in Iraq in 2009 until 2020 in its first form.

Research Methodology

Economic umbrella to regulate the dealing in encrypted digital currencies and in an effort to reach economic solutions that suit the economic nature of them, we will follow in our research the descriptive and analytical approach to track encrypted digital currencies and the extent of their ability to absorb the economic transactions imposed on its users and the extent of the risk of dealing with them and to what end. Will you arrive? And for the sake of standing up to the truth about cryptocurrencies is that we... We will divide this search on Two research papers. We deal in the first with What are the digital currencies in cryptocurrencies? under Intelligence Artificial, and statement Economic impacts (negativity and positivity) on the Iraqi economy.

First: The Concept of Virtual Money

The concept of virtual currency refers to digital data issued by private developers as a special unit of account that can be stored, obtained and dealt with electronically and can be used for a variety of purposes with the agreement of the parties dealing with it Habermeire (2016, p32). It can also be defined as a digital representation of value not issued by the central bank or credit institutions, which can be used in some circumstances as an alternative to money European Central Bank, (2015, p215). The

International Monetary Fund defined it as a digital representation of value issued by private developers and denominated in their unit of account He et al (2016, p45).

While some have defined it as a completely electronic currency that is traded over the Internet only without a physical presence, it also differs from traditional currencies in that there is no central regulatory body behind it, but it can be used like any other currency for purchases over the Internet or even converted into traditional currencies Hassan Muhammad (2017, p. 54).

Basel Conference in 1996 defined it as "monetary value in the form of credit units stored electronically or on an electronic tool held by the consumer." The European Central Bank defined it as "an electronic store of monetary value on a technical means that is commonly used to make payments to contractors other than the one who issued them, without the need to It requires the presence of a bank account when a transaction is made and is used as a prepaid portable instrument. This has been approved by the Basel Committee for International Settlements, especially since its definition combines technical, technical, economic and legal matters at the same time, so the term used in this field has differed. In some studies, electronic money is called virtual cash, meaning virtual cash. Some call it electronic cash, and some call it electronic money because of its common use in electronic transactions.

As is known, traditional electronic payment systems rely on multiple parties to conduct transactions, such as commercial banks, credit institutions, and card issuers, that is, relying on reliable institutions to complete their daily electronic transactions. This results in institutions bearing the costs of completing electronic transactions and thus imposing fees borne by consumers.

While we find that virtual currencies have a special payment system that can remove the need for third parties, it allows users to deal directly with each other on a "peer-to-peer" basis, or the receiver and the sender, without relying on an intermediary

party and using only electronic media such as computers and smart devices, that is, removing central parties. From the exchange process and containing trust from institutions to a distributed network of computers that use complex encryption Department of Finance, (2018, p98).

Bitcoin is the most famous cryptocurrency on the Internet, and its idea is based on downloading the Bitcoin program on users' computers and starting to produce non-replicable currencies through specialized programmers called mining operations, and they are run on special servers designed to issue a specific amount on an annual basis, and this amount is reduced by half. Every four years.

The quality and strength of the mining process depends on the power of the computer processor. The more powerful the device's processor is, the better the mining process is, and thus results in greater currency generation. Every transaction that takes place on Bitcoin is recorded in a public register called (Blockchain), which includes information about accounts, exchange operations, and units. Bitcoins that are exchanged, in order to analyze these transactions and ensure that dealers are not dealing in the same units (Al-Bahout, 2017, pp. 1-16)

The produced currencies are stored in each user's wallet, and an electronic signature is added to the transfer process, and after a few minutes the process is verified by its system and stored in an anonymous encrypted form in the network (Adnan Al-Bar, 2018, p. 33).

Bitcoin can buy goods and services from the Internet only (through people and sites that accept and deal with it), and it can also be converted into traditional cash currencies through specialized sites or through people who want to obtain them or exchange them for traditional currencies.

The global digital monetary system has also witnessed radical developments in recent years, the most prominent of which is related to the emergence of providers

of virtual assets and virtual currencies. Despite the global concerns that these currencies have raised due to the extreme fluctuations in their value, in addition to the presence of many risks associated with them, they have begun to have Gradually, the confidence of some traders within the Internet has gained due to its decentralization and flow in its issuance and circulation, in addition to the possibility of benefiting from the financial services associated with it easily and conveniently through the trading platforms spread across the Internet. Which prompted some institutions around the world to accept it as a means of payment, including Bitcoin.

At the regional level, the use of virtual currencies in the Middle East and North Africa region is still limited, and this may be due to the lack of support for these currencies by central banks and monetary authorities regionally and taking the necessary measures to prevent the use of these currencies. In this regard, the Central Bank has banned The Iraqi Bank prohibits all banks and financial institutions subject to its control and supervision from dealing in virtual currencies in any way, or exchanging them for any other currency, or opening accounts for their clients to deal with them, or sending or receiving transfers in exchange for them, or for the purpose of buying or selling them, as they are illegal virtual currencies.

We can define it as the process through which individuals or entities can communicate via the Internet using some technology to issue a new means or encrypted currency for some purpose, whether buying or selling goods or services personally, subject to the rule of satisfaction and acceptance, using recognized international currencies in order to complete the process. This process is done without referring to the official banking authorities.

Second: The origin and formation of virtual currencies and methods of obtaining them

1- The origins of virtual currencies

The idea of virtual currencies appeared through a computer programmer who used a pseudonym, Satoch Nakamoto, and he presented this through research that he published in 2007 under the title Bitcoin, the peer-to-peer electronic currency system. This research showed how the Bitcoin currency works and the mechanism for protecting it from counterfeiting and double spending (Al-Adayla, 2020, p. 34), and Bitcoin provides a solution to exclude the third intermediary, such as financial institutions and banks, especially when the global financial crisis occurs. Some have stated that until now it is not known who was behind the creation of Bitcoin (Rabai, 2020, p. 247), and whoever the inventor of the virtual currency Bitcoin was, it was created according to the concept of the blockchain, with a study entitled The Peer-to-Peer Electronic Cash System Bitcoin (Othman, 2021, p. 6). Through the Internet using free programs that perform complex mathematical operations, they are extracted through the Bitcoin mining process, after which the result is transferred to the blockchain digital ledger to become a ready and protected digital currency and converted into an asset in a digital financial wallet, which is then traded over the Internet and monitored. The movement of currency trading between users and documenting the process with an electronic signature that cannot be forged, changed or deleted, without recording any personal data (Abu Salah, 2018, p. 3).

2- Configure virtual currencies

Virtual currencies are formed through mining, which is done by miners. They are available and the mining process is not limited to a central party or specific people. Rather, it is for everyone and anywhere in the world, but it requires time and a fast computer with high, super-powerful specifications that consumes enormous energy

that allows downloading the free mining program." Or Bitcoin. Using this program, a number of puzzles can be solved, and they are called algorithms. They are a set of mathematical, logical, and sequential steps necessary to solve a problem. After completing the solution of these algorithms, the program issues a Bitcoin currency and adds it to the electronic wallet of the person who mined it (Nour El-Din, 2018, p. 226). This mining process is called mining, and it is a special application that the user installs on any computer, so that the application slowly produces new currencies, through which the user can obtain virtual currencies (Al-Siddiq, 2021, p. 43), and the mining process is not It is limited to a specific entity or people, but rather it is for everyone, as previously said, but it requires time and a fast computer with certain available specifications (Salah, 2021, p. 34).

The more excavations, the more difficult the puzzles become. Each transaction is recorded in a public register called "Block Chain", which includes information about the accounts that were used in mining and the number of currency units that were exchanged. It is stored in each user's wallet and an electronic signature is added to the transfer process. After a few minutes, the transfer process is verified and stored in an anonymous, encrypted form. The mining process takes place approximately every ten minutes, and the mining process requires high costs, represented by the value of the devices and electrical energy expended to issue one unit of virtual currencies (Mushuka, 2021, p. 22).

It should be noted that most cryptocurrencies operate on the basis of three main pillars: encryption for authentication, a peer-to-peer (P2P) protocol for exchange and a public ledger with the so-called. Blockchain (Davis, 2017, p8).

As for how the value of virtual currencies is determined, their value is determined through the open market, just like the exchange rate between different global currencies, and the fluctuation of the price of virtual currencies is a major reason for

undermining user confidence and the growth of this system for producing them (Marshall, 2015, p. 93). The system lacks a central administrative authority, so the price fluctuation is due only to changes in market demand, and 14 million units were produced, as 25 million Bitcoins are produced around the world every minute (Mohammed, 2017, p. 5)

Third: Characteristics of virtual currencies (Virtual Currency Risk Assessment Report, 2013, pp. 4-12)

1- Digital currency, that is, it has no physical existence, but rather its presence is limited to cyberspace. It is stored in digital wallets in which all information related to the user (account holder) is stored and is accessed through a mobile application, computer program, or service provider.

2- The speed of completion and low cost is due to the fact that they are just electronic files transmitted over the Internet, which makes them quickly transferred across borders. The transfer of cryptocurrency units between digital wallets takes only a few minutes, unlike traditional payment systems for transferring funds between accounts by banks and financial services companies. The peer-to-peer feature also allows... For peer-to-peer, which results in the absence of a third party as an intermediary, a decrease in the transfer commission. In addition, transaction fees are often optional due to what are known as miners, which serves as an incentive to ensure the validity of transactions.

3- Decentralized control: It is subject to a decentralized government system to ensure that no individual or entity has control over it. Bitcoin, for example: requires the approval of all its users around the world not to introduce any change in the system for dealing with their identity, and it is guaranteed that a person does not use the same monetary unit to make more than A transaction at

the same time through the function hash system, which is reached through a process called Bitcoin mining.

4- Pseudonymity or Secret Identity, which is an address for currencies only, as the digital wallet creates an address similar to the bank account number, called the wallet address, which is a unique alphanumeric sequence that is not repeated. It is also an address and therefore there is no information that can determine personal identity. For the sender and recipient, such as the name and address, the identity here is hidden and cannot be traced. Therefore, these transactions are characterized by security privacy, unlike electronic payment systems in their traditional forms.

5- Special Determinants of the Exchange Rate: The determinants of the exchange rate of virtual assets have a special nature, as demand plays a fundamental role in determining their price, more than supply, due to the limited size of their supply. The greater the demand for currencies, the greater their price, and vice versa. There is also another factor that greatly affects the price. The exchange of these currencies is the amount of energy consumed to complete each transaction, as securing the trading process requires intensive use of energy. For example, the amount of energy consumed in the Bitcoin system has reached the equivalent of the consumption of a small country.

6- Peer to Peer: This feature allows for the exchange or sharing of information, data, or access without participation or supervision by intermediaries. The PYP system is a basic system in the world of encryption and encrypted currencies, where users can exchange encrypted currencies with each other privately without using any intermediary such as banks or the like. This system also allows users to conduct asset trading without hassle. Instead of using an order book to pair buy and sell orders and control the underlying assets on the

platform, it follows the PYP model for users to deal with each other directly without using an intermediary to hold funds or process them.

7- Open-Source Software: it means that anyone has access to all the code and modify it at any time. It also adds the possibility of improvement as cryptocurrencies are operated using open-source software. It is easily available through official websites and can be installed on a device. Open code has enabled the development of services and applications, for example, and also opens the door to a significant expansion of innovations.

8- Modernity of Legal Regulation: Despite its widespread and adoption by some countries, many countries still have concerns and fears regarding it, fearing the possibility of its use in tax evasion operations.

9- Generality and limitedness: They are of a general nature and are not linked to a specific geographical location. As for the limited number, they are limited in number such that the number of this Bitcoin currency does not exceed 21 million units within the limits of circulation.

10- Using Blockchain Technology: The digital currency (Bitcoin) uses its own database, which represents an accounting book through which transactions are processed and recorded, allowing all parties to track information through a secure network that does not require third-party verification, and these records cannot be modified or changed.

Fourth: Types of virtual currencies

There are many and varied encrypted virtual currencies, most of which are based on the principle of Bitcoin and are clones of it, and the differences between them are often minor, some of which are related to the time the trading process takes, some of which are related to the method of mining and distribution, and some of which are

related to margin algorithms (which are the algorithms responsible for the encryption process), and there are a number of A limited number of these currencies can be described as major based on the number of those dealing with them, the breadth of the sites that accept them, and the number of places through which virtual currency can be exchanged for paper currencies (Al-Bahouth, 2017, p. 28).

According to (Coinmarketcap 2017), there is congestion in the virtual currency scene, especially since it is a rapidly developing topic that arouses the interest of many stakeholders. The number of virtual assets increased and reached 5,500 currencies in July 2021. In the end, it is not possible to limit the exact number of virtual currencies, because there is no law regulating their issuance, or a specific entity responsible for issuing them that can be referred to, and for this reason we also find them varying in terms of dealing with them.

Here we explain some types of encrypted virtual currencies to clarify the difference between them in terms of issuance, use, or spread among dealers. Among these types are:

1- Bitcoin, which is the most famous virtual currency in the world, will be activated later.

2- Litecoin: It is the second largest currency in terms of size and market value. It was issued in 2011 by MIT graduate Charlie Lee, who previously worked as an engineer at Google. (Al-Aqeel, 2019, 5) The "Litecoin" currency presented itself as a silver currency compared to the "golden" Bitcoin currency, and specialists say that transactions with this currency are faster than the "Bitcoin" currency, but in terms of fame and market value, the "Bitcoin" currency remains in the lead.

3- Ripple: Established in 2013, the digital currency “Ripple” is one of the most important and famous current digital currencies in the world, as it ranks third

in the world in terms of liquidity, where money flows completely freely. A network has been created for the "Ripple" currency to allow the transfer of any a form of currency that is smooth, easy and easy, whether it is the dollar, pound, yen or Bitcoin. According to the testimony of many economists, time is the only factor in the rise in its price in the near future, and it is likely that it will replace banks in the future in terms of the speed and ease of financial transfers.

4- Ethereum: It is a decentralized virtual currency that allows the creation of smart contracts, in a way that simulates the conclusion of traditional contracts, but it requires conditions and requirements for their implementation without the need for a specific authority or body to control its operations. It was proposed by the Russian programmer Vitalik Buterin in 2013, and in 2014 a Swiss company worked on the Ethereum currency project until it was officially launched in 2015 (Amer, 2019, pp. 274-275).

5- Bircoin: This currency was introduced in 2012 and the "Bircoin" currency itself is marketed with the advantage of consuming less energy and being more environmentally sustainable than other currencies on the market. The currency was also designed so that its inflation rate is 1% and the treatment in this currency is significantly different from other currencies. Previous (Al-Aqeel, 2019, p. 4)

6- Nimcoin: Established in April 2011, it is based on open-source Bitcoin technology, characterized by high scarcity, decentralization, security, and privacy.

7- Novacoin: It was created in February 2013 and is based on open-source code, and on the Internet Protocol (peer-to-peer), but it differs from most alternative digital currencies to Bitcoin in that it integrates protection programs within the core of the currency, which prevents attack by mining and prospecting groups.

8- Feathercoin: It is an open-source virtual currency, similar to Bitcoin and Litecoin, and is characterized by adjusting the difficulty of mining often. It is also distinguished by the fact that it is regularly updated to incorporate new features and improvements into it, including protection from abuse resulting from crowd mining.

9- Edinarcoin: It entered the exchange market for virtual currencies on September 27, 2016. It works on modern open-source technology and is characterized by continuous updating of its mining system to increase security for its users.

10- Zicash: The protocol was launched in October 2016 and is based on the source of the Bitcoin core testing program. It is characterized by the feature of protecting the anonymity of the sender and recipient, and the value of. Transactions on all private blocks can only be viewed by those who have the correct key, so the contents can be viewed. (Al-Aqeel, 2019, p. 7)

11- Dash Currency: This currency appeared in 2014. This virtual currency offers many advantages over Bitcoin as it is more confidential than it, so that Dash provides more anonymity because it operates on a decentralized MasterCard network, and enables transactions not to be tracked, and by 2018 its ceiling value reached $1 billion in 2019, with a nominal value. $266.58 (BIS, 2017, p76)

12- Ethereum: Developers use it to pay for helping each other build applications. Instead of competing with Bitcoin, Ethereum is based on complementing Bitcoin, and is used to create platforms dedicated to crowdfunding. (Everette, 2017, p65)

13- Project of Facebook's Libra currency, which will be used in payments made through social media applications (Facebook, WhatsApp, Instagram) such as

transferring money between users or to carry out buying and selling transactions that take place through these applications. (CIMAL, 2018, p23)

Stablecoins are designed to have a more fixed value than regular cryptocurrencies. This is because they are tied to other assets, such as the US dollar or gold, and can therefore have the benefits of being a cryptocurrency without the extreme volatility associated with it – and this would go a long way in helping cryptocurrencies be seen as a viable way to actually buy something. If traditional cryptocurrencies are like investing in high-risk stocks, then stablecoins are like withdrawing cash from ATMs (Ernest G, 2018, p98).

These are examples of some of the famous digital currencies circulating on the Internet, but "Bitcoin" remains the most famous and important currency in the eyes of economists and ranks first in the world because of the large size it represents in its market value.

Digital currencies based on distributed ledgers share several key features that distinguish them from traditional electronic money schemes, which can be identified as follows (Payments & Infrastructures, 2015, p6):

1- In most cases, cryptocurrencies are assets and their value is on supply and demand, similar to commodities such as gold. However, unlike commodities, unlike traditional electronic money, it has no intrinsic value. It is not the responsibility of any individual or institution, is not backed by any authority and its value depends solely on the belief that it can be exchanged for other goods or services, or a certain amount of sovereign currency, at any given time. Later. The creation of new units is usually determined by a computer protocol determined by algorithms.
2- How value is transferred from payer to payee until recently, exchange between parties to a transaction took place in the absence of trusted intermediaries and

was usually limited to money in physical form. Electronic representations of money are exchanged in centralized infrastructures, where a trusted entity clears and settles transactions. The main innovation of some of these digital currencies is the use of distributed ledgers to allow remote peer-to-peer exchange of electronic value in the absence of trust between parties and without the need for intermediaries.

3- Their institutional arrangements. In traditional e-money schemes, there are several service providers that are core to or integrated into the operation of the e-money scheme (e-money issuers, network operators, specialized hardware and software suppliers, e-money acquirers and more) for e-money transactions. In contrast, no many digital currencies are operated by any specific individual or organization.

4- Central administrative, so the price fluctuation is due only to changes in market demand, and 14 million units have been produced so far, as 25 bitcoins are currently produced around the world every 10 minutes (Quarterly, 2020, p. 248).

Fifth: Ways to obtain virtual currencies

It is obtained through the following: (Muhammad, 2017, p. 41)

1- They are purchased from websites or electronic sales platforms specialized in selling these currencies on the Internet. It is an easy method and available to anyone. As soon as you create an electronic account and an electronic wallet on your computer or even on your phone through the available applications, it is done. Pay the price of the unit purchased in any currency, such as the dollar, for example. This method is considered easy, accessible, and available to everyone (Al-Adayla, 2020, p. 37).

2- It is created and exists through what is known as mining or prospecting, which is a very difficult and complex method that no one can do. It is called mining or

prospecting by analogy to the process of extracting gold from the ground and through very advanced computer devices (Amer, 2019, p. 274).

3- It can be obtained through ATMs that were made specifically for virtual currencies, and the first ATM was installed for the first time in the Canadian city of Nancouver. Bitcoin ATMs have spread in many countries, reaching 55 countries, and the number of devices reached about 953 devices at the end of 2016 (Coinmarket cap, 2017, p86).

The Second Section: The economic effects of digital currencies on the Iraqi economy

First: The Positive Economic Effects of Digital Currencies on the Iraqi Economy

The emergence of digital currencies occurred recently, during the year 2009. They were characterized by many advantages that were the reason for individuals and customers' interest in them. The most important thing that distinguishes these currencies is the following:

1- Its scope has expanded across the world without restrictions: The size of the virtual currency market has expanded, with its market value reaching about (2.5) trillion dollars, and despite its expansion, it is considered limited compared to the volume of global liquidity amounting to (80) trillion dollars in (2013) (Ayman Saleh, 2021: 13).

2- Low cost: Low cost of issuing, transporting and storing virtual currencies, as these operations cost the United States annually about $60 billion. As for the most important costs of issuing virtual currencies, such as the costs of issuing the large electrical energy needed during the mining process, there are incalculable costs that the state bears. In environmental pollution, individuals bear the issuance

expenses, which include paying for the use of electricity during the installation of the program or downloading it from the virtual currency website, and then the user needs to purchase a package containing tokens (codes) to decode currencies, and to mine currencies, and it takes a long time to decode the code and enormous energy, Increased use of the computer can lead to its damage due to the large electrical pressure used in currency mining. These expenses benefit telecommunications companies and electronic currency sites. (Abdel Samad, 2019, 137)

3- Enhancing competition: its circulation reduces barriers to trade and international borders, and the possibility of its use is linked to simply connecting to the global information network.
4- They are subject to supply and demand: Digital currencies are not subject to exchange rates, currencies, or transaction fees, but rather are subject only to the mechanism of supply and demand.
5- Speed and privacy: There is no doubt that there is a high speed for any financial transaction or cross-border transfer for a period of time ranging between (10-15) seconds maximum, which provides business flexibility and speed of completion. There is complete privacy and no oversight for banks or any public regulatory body, as no country can attend it because it is subject to its control, and therefore it cannot be seized or confiscated, such as legal or bank currencies that are confiscated in the case of transfers in questionable traditional currencies.
6- Decentralization: Since it is two-dimensional, it is transferred from the consumer to the merchant without the presence of a third party between them, so it is not subject to a specific central authority with no intermediaries, which reduces transfer fees between the sender and the receiver.
7- Not susceptible to fraud: as a result of using complex encryption methods, which makes it resistant to fraud. (Alawi, 2020: 177).

8- Ease of settling transactions: The use of electronic money allows financial exchanges to be completed by transferring the monetary value stored electronically to another electronic device easily without obtaining permission from anyone, and through it the value of goods and services is paid without the need for physical financial pieces (Qader, Latif, 2020: 196).

9- Low risk of inflation: One of the most prominent problems of the current dollar with the traditional currency is inflation, as currencies lose their purchasing power, and therefore countries are forced to print more money, which essentially constitutes a tax on accumulated wealth, while with the digital currency there will be no problem if it is done. The system was designed by making the number of the last currency limited (Al-Jawarin, Shehab, 2021: 80).

10- 10-Easy to carry: Any large monetary value that may exceed a billion dollars in digital currency can be carried from the card's memory in the pocket, and this cannot be done with cash or gold.

11- Encryption and complete confidentiality: Virtual currencies use mathematical equations or so-called encryption algorithms, as data is transformed from readable data to unencrypted data in order to block access to it by people who are not authorized to read it and deal with it (Shatta, 2022: 1808).

12- The ability to exchange currencies easily: This is one of the most important advantages of digital currencies, which gives these currencies real value in the midst of physical transactions, as they can be exchanged for regular currencies as a corresponding exchange value. Which means that each of them has a variable exchange rate with the major world currencies.

13- Not tied to a specific country or region: Because this money is global, as it is issued by programmers to be traded on the Internet without recognition of political borders or geographical regions.

14- Transparency and security: The virtual currency program stores all the transactions that are performed in electronic records, and anyone who owns a virtual currency wallet can know the number of currencies owned by the other customer, and the number of transactions that took place through the wallet, so everyone can see the currency transfers. Virtualization between wallets. The system for creating or mining virtual currencies also provides security for customers because it relies on two principles:

- The first principle: electronic signature, meaning controlling the ownership of virtual currencies and confirming the transaction. Every owner of virtual currencies has a wallet with an account number and a secret number that resembles an electronic signature.
- The second principle: P2P uses the currency once, and it cannot be used in more than one purchase transaction with the same currency to protect the seller.

We cannot forget that virtual currencies provide an element of transparency. Every person who owns an electronic wallet can know the history of the currency since it was mined and traded.

15- Achieving imaginary profits: As part of investors' search for alternative tools that achieve high returns and enable them to create great wealth in a short period, investors are therefore turning to trading and speculation in virtual currencies (trading and mining), taking advantage of their high prices. Since its launch, the price of Bitcoin was equivalent to (1 Bitcoin) and equal to (10.0) dollars, and in the year (2011) the price of Bitcoin rose to (1) dollar, and within three years the price of Bitcoin rose to reach (1000 dollars) in the year (2013). . For example, billionaire Joseph Lubin achieved a huge fortune of millions of dollars as a result of working in the virtual currency market, and Cameron and Tyler were able to

achieve wealth after investing $11 million in 2013, earning a billion each in 2017 from speculation on the Bitcoin currency. (Abdul Masih, 2021:2021 -2022)

Second: The Negative Economic Effects of Digital Currencies on The Iraqi Economy

From Observer, the position of the government Iraqi has changed towards electronic cash system in a way big during the few past years, where seem a consideration digital e-currency is acceptable as a commodity maybe Sell it and buy it. Digital Currencies may lead to antiquities Economical Negative impact on the Iraqi economy by looking to nature her job No Central. And we find here That The state must arise with a ban Use Currencies encrypted or until Investment In which. There are many economic effects arising from the transaction The digital cash system is represented by its impact on monetary policy in the country and the significant inflation it reflects on the economy, in addition to the conflict that occurs between its use alongside traditional currencies. This is undoubtedly the reason for the emergence of these problems that can be explained as follows:

The economic impact of digital currencies on money laundering

The Digital Cash System impacts on more wash Money And financing Terrorism from during Its nature the unknown, Money laundering increases the threat of monetary instability, with its negative impact on Currencies and interest rates, as by smuggling money abroad, the supply of the national currency increases in exchange for the demand for foreign currencies, which leads to a decrease in the value of the national currency. Also, the increase in the supply of the national currency with the increase in demand for foreign currencies leads to the depletion of currency reserves (Zaghloul, 2022, 432).

The Dgital Cash System encourages the circumvention of rules related to combating money laundering and terrorist financing and the anonymity of transfers that can be

used for criminal purposes (online sale of illegal goods or services) or for the purposes of money laundering or financing of terrorism. Money laundering activities related to the digital currency market have witnessed a tremendous increase. Over the years as a result of technological developments and economic hardship, such as the 2008, 2014, and 2020 crises.

Although currencies are not recognized as legal transactions and investments in Iraq, global trends indicate that Iraq will have access to currencies in the future with measures to encourage non-cash payments. Cryptocurrency is a suitable tool for money laundering because it provides relative anonymity to the owner of the currency.

The economic impact of digital currencies on the Iraqi stock market

Here we will find the reality of the Central Bank of Iraq in confusion, as it has no order to issue it nor control over it as long as it is issued and circulated by unknown parties, which makes its automated policy directly affect the general money situation in the country and the rise in prices that denounces the inevitable danger, and creates the digital monetary system. There is great competition in the financial markets because competitiveness depends on the principle of innovation

It should be noted that the Iraqi legislator regulated the securities market with Law No. 24 of 1991, followed by Temporary Law No. 74 of 2004, and that this law did not stipulate electronic trading, which remained the need to find rules governing electronic trading, and the instructions for trading securities in Iraq stipulated For the year 2007 on electronic trading, and then the instructions for trading securities in Iraq for the year 2015 were regulated. Securities were defined as ((stocks, bonds, and warrants issued by the government and public institutions in the country and any other financial instruments, local or non-local, accepted by the Authority)) and from this definition we conclude The Iraqi legislator did not mention virtual currencies in

his definition of securities that are allowed to be traded in the stock market, but with careful consideration of the last part of the definition, any other local financial instruments, and once they have gained the acceptance of the Securities Commission, they can enter the Iraqi Stock Exchange, unless a circular The year (2017) explicitly stated the prohibition of trading and dealing in digital currencies and closed the door on any other interpretation of what was stated therein. Thus, Iraq is one of the countries that does not accept dealing in digital currencies on its stock exchange.

It is worth noting that digital currencies are exposed to large fluctuations in their value, and this leads to a significant impact on the financial markets. For example, an increase in the value of digital currencies may attract investors and increase interest in digital currencies, while a sharp decrease in their value may cause a decline in the market. We notice that there is a negative impact of digital currencies on the performance of the stock market. Table (1) shows the trading volume, which in the year 2009 reached a modest value (411,928) million. The reason is due to the development of the market, the increase in the number of shares traded, the increase in the rate of stock turnover, and the stability of the political situation. The economic and economic situation in Iraq, and in 2020 the trading volume reached (330,385) million, and the reason is due to the spread of digital currencies and the decline in their value, which affected investors and trading companies, whether local or foreign alike, as all global financial markets suffered from Decrease in trading volume due to the sudden shock of the spread of the pandemic.

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Table (1) Stock market indicators in Iraq for the period 2009-2020

Source: Prepared by researchers based on data from the Securities Commission www.isc.gov.iq

Stock turnover (%) rate	Number of companies	General indicator (point)	Market value million) (dinars	Number of shares traded (million dinars)	Trading volume (million dinars)	the year
13.17	78	100.86	3125921	211290	411928	2009
11.61	85	100.98	3446713	255659	400359	2010
19.09	87	136.03	4930232	492371	941198	2011
15.96	85	125.02	5597363	625639	893825	2012
24.8	83	113.15	11451367	871182	2840220	2013
9.43	74	92	9520626	743852	898315	2014
5.36	76	730.56	8503943	579640	456640	2015
4.56	97	649.48	9354696	917542	426788	2016
4.72	101	580.54	8190983	631420	386879	2017
4.1	104	510.12	11350356	832629	466481	2018
2.44	102	493.76	11661912	460392	284813	2019
2.35	104	508.03	14033993	403315	330385	2020

While the market value of the market in the year 2009 reached 9 (3,125,921) million as a result of trading electronic digital currencies. There is a relationship between fluctuations in the prices of digital currencies and fluctuations in the values of stock indices These external incidents caused a kind of stagnation in the performance of the general market, and this situation continued with slight rises and falls in the market value for subsequent years, and after the end of the crisis, the market value returned to its previous rise as a result of the increased activity of the sectors, especially the sector. The increase in demand and supply operations and the demand for buying and selling by traders reached (11,661,912, 14,033,993) respectively in 2019 and 2020. This indicates that digital currencies are considered an alternative to investing in stock markets.

By reviewing the prices of digital currencies during the same period (Table 2), we find that they increased significantly as a result of their increased use, as the trading volume in these currencies increased significantly, which helped improve the efficiency of the markets for those currencies that are traded in high volumes over time.

The listed companies in 200 reached 9 (78), and in 2020 the number of companies reached (104), which is the highest number in the study sample. This is due, firstly, to the increasing role of the influence of financial markets in the local and global economy, and secondly to companies' awareness of the importance of financial markets as an important source for satisfying financing needs, whether through ownership instruments (stocks) or debt instruments (bonds), and we notice the impact of the number of companies and their effectiveness within the market. In terms of trading volume, number of shares, and stock turnover rate.

The turnover rate continued to increase slightly in subsequent years with normal increases and declines, and in 2013 (24.8) the turnover rate witnessed the highest percentage within the study sample, and this is due to the increase in buying and selling operations as a result of the stability of the Iraqi market and the entry of new companies into it, as investors and companies began continuous trading operations Hoping to obtain capital gains, after that and in subsequent years, the turnover rate continued its continuous declines, reaching in the years 2020 and 2019 (2.44%, 2.35%) respectively, and this is due to the Corona crisis and the resulting slowdown in all economic sectors, including the financial markets in all countries. The world, including Iraq, as indirect foreign investment decreased, and the trading of local investors and listed companies decreased due to the cessation Global economic activity in general.

Third: The economic impact of digital currencies on price volatility

Cryptocurrencies and their platforms operate in an unclear regulatory environment, lacking a clear legal status and the absence of central control over the quantity and price of cryptocurrencies or even their equivalent deposits, and are subject to supply and demand, which makes It leads to price fluctuations, and this may make it an attractive option for currency speculators. Therefore, there is uncertainty about the price of virtual currencies, and therefore these currencies are closely linked to exchange rate risks, as well as any defect in the implementation of the protocol. Bitcoin can cause significant losses to the investor (Shatta, 2022, 1826).

Due to the increasing number of electronic currencies circulating, maybe that form is amazing work coming a tool used in Speculation. In addition, as a result of the Central Bank's commitment to the policy of reducing the dollar exchange rate, it had regressive effects, represented by an increase in the parallel exchange rate from (1182) Iraqi dinars per dollar in 2009 to about (1351) Iraqi dinars per dollar in 2020. Which was reflected in the low exchange rate gap (104.7), as a result of the rise in food prices and rents, as these two items have exceptional importance in the components of the basket of Iraqi consumer goods. At the end of the period in 2020, the inflation rate recorded a negative degree of (104.5). As shown in Table (2).

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (7)
IJFAES
July 2024
المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (7)

Table (2) Price development in the Iraqi economy for the period 2009-2020

Source: Central Bank of Iraq, General Directorate of Statistics and Research, Annual Economic Report of the Central Bank of Iraq for the years 2009-2020

($) Price	Bleached currencies	Consumer price index	Parallel exchange rate	real interest rate	Nominal interest rate	the year
64.774.37	Bitcoin	122.1	1182	(0.01)	0.07	2009
3.158.33	lithium	125.1	1185	0.04	0.06	2010
1.00	Tether	132.1	1196	0.00	0.06	2011
572.82	BNB	140.1	1233	0.00	0.06	2012
151.29	Solana	124.7	1232	0.04	0.06	2013
1.00	USDC	145.9	1214	0.04	0.06	2014
3.155.71	STETH	148.0	1247	0.05	0.06	2015
0.52855	Xrp	104.1	7512	0.034	0.04	2016
0.16258	Dogecoin	104.3	1258	0.04	0.04	2017
6.18	Toncoin	104.7	1209	0.04	0.04	2018
0.504592	Cardano	104.5	1196	0.04	0.04	2019
		104.5	1351	0.04	0.04	2020

To achieve economic stability by the Central Bank of Iraq after 2009, it contributed to strengthening the value of the Iraqi dinar and reducing the inflation rate. As a result of these measures, inflation rates decreased to reach (148) in 2015. Then the inflation rate recorded an increase in the year 2020, reaching about. .(104.5)

Because the digital monetary system is an unstable system, characterized by its universality and monetary value, and exists alongside the paper monetary system, it may lead to the accumulation of the problem of inflation because the addition made by the digital monetary system is not considered a product, but rather money added to existing money, contrary to those who believe that the presence of the digital monetary system alongside the system. Paper money supports it and eliminates the problem of inflation.

After that, the interest rate began to decline to reach (6) since the year 2010, which had a positive impact on the commercial banks' balance of capital to finance private

sector projects and support development. The interest rate continued at this level until the year 2015, but it decreased in the year 2016 to reach (4). This percentage remained (4) until 2020.

The economic impact of digital currencies on monetary policy

The electronic digital currency affects monetary policy through its impact on its functions and objectives. Digital currencies affect the issuance function of the central bank because the demand for paper money will be affected due to the issuance of different types of digital currencies, and therefore the central bank's revenues will decrease from issuance operations. The digital currency also affects the function of the central bank in its capacity as the bank of banks, as it supervises and regulates the banking system, in addition to many other functions carried out by the central bank, which will be affected in light of the spread of the digital currency, which will lead to the central bank retreating from carrying out its role (Ali , 2019, 76).

Electronic digital currencies affect monetary policy because they witness a deviation from the monetary policy line represented by the issuance of currency by the Central Bank of Iraq, supported by the state and international supervision. Thus, they limit the role of banks in settling obligations and completing payments, as this system witnessed the issuance of electronic cash away from the control of the government and the bank. The Central Bank, and this matter, will naturally affect the policy of the Central Bank, which is accustomed to governance and control. The emergence of the system will have a significant impact on the monetary supply and interest rates, and its spread could lead to a weak demand for money issued by banks, and this, by its nature, will threaten the role of banks in assuming monetary policy.

The Iraqi legislator did not stipulate the necessity of obtaining a license to issue electronic digital currency and did not address it in its effective legislation. The existence of electronic digital currency will affect open market operations afterward

among the financial instruments that the Central Bank of Iraq uses to approve monetary policy.

Its impact on open market operations: In Table (3) there is an explanation of all open market operations carried out by the Central Bank of Iraq during the period (2009-2020), for a period of (91 days). In the year (2009) the Central Bank conducted (22) auctions (Central Bank of Iraq Annual Statistical Bulletin, Various Years) Total value reached (2400) billion dinars, with a growth rate this year (33), and the Central Bank of Iraq continued to conduct auctions in the following years, this causes some economic sectors to rely on these electronic digital currencies. This has led to a move away from traditional money, and this is what causes commercial banks to try to return the money that exceeds their need to the Central Bank of Iraq for the purpose of increasing its reserve ratio, and this limits the bank's ability to carry out buying and selling operations and thus to weaken his ability to grant credit.

Table (3) Monetary policy in Iraq for the period (2009-2020)

Source: Table prepared by researchers based on the Central Bank of Iraq, General Directorate of Statistics and Research, bulletins. Annual statistics, various years.

Discount rate %	Legal reserve % ratio	% growth rate	Open market operations (million dinars)	the years
7.44	25	(33)	2.400	2009
5.36	15	(43)	1.363	2010
7.1	15	76	2.400	2011
5.1	15	63	3.900	2012
5.29	15	(15)	3.307	2013
4.96	15	5	3.482	2014
4.73	15	39	4.832	2015
2.5	15	(99)	65	2016
2.5	15	200	195	2017
2.5	15	(28)	140	2018
2.5	15	147	346	2019
2.5	15	(42)	199	2020

The numbers in parentheses are negative

It recorded an increase in the value of auctions in certain years and a decrease in other years, due to the failure of economic units to use electronic currencies. Despite this, an auction was held for a period of (182) days, (Central Bank of Iraq Annual Statistical Bulletin, various years) where operations were recorded the market increased, recording a growth rate of (200), which is the highest rate recorded during the year 2017. Open market operations continued at this rate until the year (2020), when the Central Bank held four auctions during which it recorded a value of (199) billion dinars, with a growth rate of (42-). (Central Bank of Iraq Annual Statistical Bulletin, various years)

It is clear from the above that the impact of electronic digital currencies on open market operations through artificial intelligence depends on the extent to which these currencies are used by economic sectors.

Its impact on the legal reserve

In Table (3) there is an explanation of the legal reserve ratio in Iraq and the changes that occurred to it during the period (2009-2020) . In the year 2009, it was issued The Central Bank of Iraq provides instructions on the reserve ratio that must be maintained for the purpose of formulating monetary policy Stable, as it unified the ratios and made them one ratio, which is (25), as of March 2009, as the bank maintains a ratio (20%) at the Central Bank of Iraq and (5) in the bank's vaults, and it was done Informing banks to direct these amounts for investment purposes away from monetary policy tools. As for the year (20 20), In implementation of the monetary policy followed by the Central Bank of Iraq and with the aim of encouraging investment and motivating banks to move towards the market, the Central Bank of Iraq reduced the mandatory reserve ratio on government deposits twice during this year, from (25) to (15) as of April 2010 on all Bank deposits,

whether government or private sector deposits, are distributed, and the Central Bank of Iraq continued at this ratio until the year (2020). He causes The increase in the use of electronic digital currencies , which negatively affected the legal reserve policy, that is, the increase in their use led to an increase in the volume of deposits and then led to an increase in excess reserves, which in turn led to an increase in the volume of liquidity in commercial banks, which reduced of the volume of demand for the reserves held by the Central Bank of Iraq , so the use of electronic digital currencies had a negative impact on the effectiveness of Legal reserve policy in light of artificial intelligence .

Its effect on the discount rate

In Table (3) we also note a statement of the discount rate set by the Central Bank during the period (2009-2020)., In the year 2009, the discount rate was (7.44), and this rate began to decline because the Central Bank resorted to this tool with the aim of influencing the ability of commercial banks to grant credit. The occurrence of recessions, the reluctance of investment projects, and the weak demand for bank loans. The Central Bank deliberately increases the ability of banks to grant credit by reducing the rediscount rate, as it reached (2.5) in the year (2016), which is the lowest discount rate during the research period, because individuals were able to From buying cryptocurrencies in exchange for paper currencies, and this money has entered the treasury of commercial banks because most of the exporters of electronic digital currencies in Iraq deposited their money as a result of buying and selling these currencies with commercial banks that increased their reserves with the Central Bank of Iraq, and this matter made commercial banks buy Assets from the Central Bank of Iraq because these banks worked to stabilize the interest rate on short-term assets. In this way, it worked to use its money to reduce the discount rate in order to confront the Central Bank of Iraq, thus making it difficult for it to control electronic digital

currencies or limit their spread, and this rate continued until the year (2020) in light of the spread of artificial intelligence.

The economic impact of digital currencies on monetary stability

As a result of the development of the electronic monetary system, the Iraqi monetary authorities established a set of foundations and rules and took many measures at the monetary level. The main goal of the Iraqi monetary authority was to strive to achieve and maintain stability in the general level of prices, and to work to create a competitive financial system based on the market economy. (Central Bank of Iraq, 2008: 25).

However, from the data in Table (4), it is possible to observe the growth occurring in the money supply (the quantity of money in its two parts (1-2)) and compare it to the growth rate of the gross domestic product. This indicates that the Iraqi economy is recording a significant increase in the size of means of payment, as it is noted that the rate The growth in money supply recorded a state of growth throughout the period (2009-2020), and this indicates the presence of a state of cash surplus. An increase in the volume of means of payment through the use of electronic currencies in an amount that exceeds the local capabilities in providing services and goods, which makes price trends rise. It is dangerous and thus the occurrence of a state of monetary instability in the shadow of artificial intelligence.

The impact of electronic digital currencies on open market operations and monetary stability: Through the data shown in Table (4), we notice that the monetary stability factor (both parts), in most of the years of the research, was in a state of fluctuation with the changes occurring in open market operations, in the year (2009) Both monetary stability factors were in a state of decline , recording deflationary pressures, then each of them returned to rise in the following years until the year (2019). The monetary stability factors recorded inflationary pressures, as well as open market

operations, which recorded an increase during this period. Then the stability factor returned to record deflationary pressures in 2020.

As for the liquidity rate, it is clear from Table (4) that the large fluctuations occurring in open market operations were offset by a small change in the liquidity rate, which ranged between inflation and deflation. In the year 2009, the liquidity rate recorded (2,7) and this percentage decreased in the year. Next, as for open market operations, they recorded an increase this year. In the year (2020), the liquidity rate was at A case of increase, in contrast to open market operations, which recorded a decline during that period.

Table (4) Money supply in Iraq for the period (2009-2020)

Source: Table prepared by researchers based on the Central Bank of Iraq, General Directorate of Statistics and Research, Annual Statistical Bulletins, various years.

% growth rate M2	Cash offer M2	Growth rateM1 %	Cash offer M1	the years
30	45.437	32	37.300	2009
33	60.386	39	51.743	2010
20	72.177	21	62.474	2011
5	75.466	2	63.736	2012
16	87.679	12	73.830	2013
3	90.728	(2)	72.692	2014
(9)	82.595	(10)	65.435	2015
7	88.081	8	70.733	2016
2	89.441	1	71.161	2017
(3)	87.175	(3)	68.766	2018
19	103.400	36	86.800	2019
16	119.900	19	103.400	2020

The numbers in parentheses are negative

The impact of the electronic cash system on the legal reserve ratio and monetary stability: The legal reserve ratio in 2009 recorded a percentage of (25), but despite this stability in the legal reserve ratio, the monetary stability coefficients were fluctuating between inflationary and deflationary pressures, in the year (2020). The legal reserve ratio recorded a decrease, reaching (15), while the monetary stability factor recorded fluctuations between high and low during the period in which the legal reserve was stable.

Table (5) Monetary stability in Iraq for the period (2009-2020)

Source: Table prepared by researchers based on the data in Table (4)

Liquidity % rate	Monetary stability factor M2	Monetary stability factor M1	growth rate(%)	GDP (Billion dinars) (at current prices)	years
27	(2.82)	(2.91)	(11)	139.330	2009
23	2.30	2.79	14	159.253	2010
30	0.60	0.64	33	211.300	2011
25	0.24	0.11	19	251.907	2012
27	2.12	2.00	8	271.100	2013
28	(0.77)	0.40	(5)	258.900	2014
31	0.46	0.50	(20)	207.900	2015
35	(3.45)	(4.00)	(2)	203.900	2016
32	0.14	0.09	11	225.700	2017
27	(0.20)	(0.23)	13	254.800	2018
31	2.05	2.89	9	277.885	2019
52	(0.65)	(0.67)	(28)	198.774	2020

The numbers in parentheses are negative

As for the liquidity rate, it is clear from the previous table that the liquidity rate was in a state of fluctuation between inflation and deflation during the research period, despite the stability of the legal reserve ratio in most of the years of the research. In

the year (2010) the legal reserve recorded a significant decrease, but the liquidity rate rose and recorded inflationary pressures during this period. In the following years, the legal reserve ratio was constant until 2020, but during... During this period, the liquidity rate recorded significant changes between inflation and deflation.

The effect of the electronic cash system on the rediscount rate and monetary stability: From the previous table we notice that the rediscount rate was on the rise during the year 2009, in contrast to the monetary stability factor of both types, which recorded a decrease. In the year (2016), the rediscount rate recorded a decrease, as well as the coefficient Monetary stability, which decreased significantly, registering deflationary pressures. In the following years, the rediscount rate was fixed, but despite this, the monetary stability factor, both types, fluctuated between inflationary and deflationary pressures. Regarding the liquidity rate, we notice that it takes a path opposite to the direction of the rediscount rate. For example, during years in which the rediscount rate is in a state of decline, the monetary stability factor is in the state of high and vice versa In the year (2009) , the rediscount rate was on its way to rising, in contrast to the liquidity rate, which began to decline from the standard liquidity rate of (27), while in the following years the rediscount rate began to decline until it reached (2.5%) in the year (2016) and continued. This percentage continues until the year (2020), and the liquidity rate began to stabilize after the year (2016), but the liquidity rate continued to fluctuate between high and low during this period.

This deterioration in monetary stability indicates the failure to adopt a real stability goal by monetary policy Most of the measures taken by monetary policy in terms of managing and directing monetary variables towards monetary stability, especially with regard to the spread of digital currencies, are incorrect measures that have led to deteriorating growth rates of the gross domestic product. This is evidence of the absence of real directions to achieve stability, and the lack of seriousness of monetary

policy that It was followed in these years because it was unable to overcome the emergency conditions that the Iraqi economy faced during this period, which had a fundamental role in the weakness of economic performance and the fluctuations in stability. Monetary policy, especially with regard to the spread of digital currencies and their subsequent impact on monetary policy in light of the presence of artificial intelligence.

The use of electronic digital currencies has had a negative impact on the Iraqi economy due to the difficulty of controlling these currencies or limiting their spread.

Investing in these currencies has led to an increase in transactions in the markets and instability of economic activity and exchange rates. There is no doubt that the increase in investment operations in electronic cash currencies raises doubts about their ability to improve the reality of the economy. The increase in their transfer and purchase operations with funds equivalent to their value in the US dollar or other currencies has led to... Draining Iraqi funds abroad for the purpose of expanding investment operations, which negatively affected investment due to the lack of financing and an imbalance in supply and demand, and then increasing rates of inflation and economic stagnation.

Conclusion

Thus, we noticed the great impact that electronic currencies have had since their inception in the world of economics and how speculation on them affected monetary policy in Iraq and the emergence of financial weaknesses and systemic risks that affect the level of financial stability. How do you denounce the high rates of inflation and economic stagnation while creating a gap between the real and virtual economy so that we can say that speculation on cryptocurrencies involves (speculative) risks, that is, it is the category of risks in which profit and loss are possible, examples of which include risk in interest rates, stock prices, exchange, or currencies. ,),

Cryptocurrencies They carry high risks, perhaps the most important of which is facilitating money laundering operations through the secrecy of transactions, as it can facilitate the work of arms and contraband dealers and money laundering. It can be said that digital currencies bear both types based on the effects they have left on the world of economics, as they carry positive effects in addition to negative effects. What it brought about was represented above all by being a transitional boom in the world of economics.

REFERENCES

First: Arabic sources

1- Abu Salah, Ayman Ezz El-Din, 2018, Digital currencies and their relationship to electronic commerce (case study: United Arab Emirates) Dubai), Master's thesis, Department of Accounting, College of Business Administration, Middle East University, June.

2- Rabai, Abdullah Ahmed Muhammad Abdullah, 2020, The truth about Bitcoin and the ruling on dealing with it (a comparative jurisprudential study), Journal of the College of Islamic Studies for Boys in Aswan, Al-Azhar University, third issue, Jumada al-Ula.

3- Al-Bahout, Abdullah bin Salman, 2017, Virtual money: its concept, types, and economic effects, Scientific Journal of Economics and Trade, Issue (2), Ain Shams University, Egypt.

4- Central Bank of Iraq, Economic Report, 2008.

5- Central Bank of Iraq, General Directorate of Statistics and Research, annual statistical bulletins, various years.

6- Central Bank of Iraq, General Directorate of Statistics and Research, Annual Economic Report of the Central Bank of Iraq for the years 2009-2020.

7- Al-Aqeel, Abdullah bin Muhammad, 2019, Jurisprudential rulings related to electronic currencies (Bitcoin), Islamic University, Medina.

8- Al-Jawarin, Adnan, Shehab, Ali Talib. ((2021). The economics of digital currencies, the theoretical and conceptual framework, and their future prospects, Gulf Economist Journal, University of Basra, Center for Basra and Arab Gulf Studies, Issue (47.(

9- Al-Adayleh, Asim Adel Muhammad, 2020, Virtual digital currencies are a way to finance terrorism, Al-Zaytoonah University of Jordan Journal for Legal Studies, Al-Zaytoonah University, Jordan, Volume (1), Issue (1.(

10- Shatta, Mansour Ali. (2022). Encrypted virtual currencies and their impact on the future of transactions (reality and future prospects), Journal of the Faculty of Sharia and Law, Tanta, Egypt, Issue (37), Part One.

11- Shorsh, Qadir Ali, The impact of the use of digital currency in monetary policy, Journal of Human Development, 2019, Volume (5), Issue, 1, Journal of the University of Human Development.

12- Saleh, Ayman. (2021) The reality of digital currencies, Arab Monetary Fund, Abu Dhabi, United Arab Emirates, Issue (10.(

13- Sweilhi, Nour El-Din, 2021, The Impact of Bitcoin Mining and Virtual Currencies on the Stability of the Global Monetary System, Afaq Alima Magazine, Amin Al-Aqal University Center, Haj Musa Ak Akhmouk, Tamangset, Volume 10, Issue 2, Algeria.

14- Tariq Ahmed Maher Zaghloul (2022), "The Risks of Cryptocurrencies and Money Laundering, Bitcoin as a Model," an original, analytical, comparative study between the international approach and the American and Egyptian response, The Legal Journal.

15- Amer, Basem Ahmed, 2007, Digital currencies (Bitcoin as a model) and their compatibility with money controls in Islam, University of Sharjah Journal for Sharia Sciences and Islamic Studies, Volume (21), Issue (2), University of Sharjah.

16- Othman, Anwar, 2021, "The Economic Implications of Blockchain Technology and Financial Stability in Arab Financial Markets," Arab Monetary Fund, November.

17- Allawi, Simaa Mohsen. (2020). The impact of virtual currencies on monetary policy and the central bank, Journal of the Baghdad University College of Economic Sciences, College of Administration and Economics, Iraqi University, a special issue of the Scientific Conference of the Department of Accounting Sciences.

18- Abdel Samad, Hawalef. (2019). Legal and economic aspects of virtual currencies, Ajman Legal Sciences Journal, United Arab Emirates, Issue ((10). Volume (5.(

19- Abdel Masih, Sally Samir. (2021). Investing in virtual currencies, Legal Journal, Faculty of Law, Ain Shams University, Cairo., Volume 10, Issue (7.(

20- Qadir, Asu Baha Al-Din, Latif, Asu Muhammad. (2020). Network marketing through virtual currency, one coin as a model, Kirkuk University Journal of Administrative and Economic Sciences, Volume (10), Issue (2.(

21- Muhammad, Hassan, 2017, Bitcoin and its role in financing terrorist operations, King Faisal Center for Research and Islamic Studies.

22- Securities Commission www.isc.gov.iq.

Second: English sources

1- D. he and Karl habermeier, "virtual currencies and beyond (initial consideration), " international monetary fund, 2016

2- European central bank, "virtual currency schemes further and analysis ," 2015

3- Department of finance, "virtual currencies and Blockchain Technology ," discussion paper dublin, 2018.

4- Russ Marshall, Bitcoin: Where Two Worlds Collide, Bond Law Review, Volume 27 | Issue 1 Ar5cle 5,2021/10/2015,1avalibe at: h-p://classic.austlii.edu.au/au/journals/BondLawRw/2015/5.pdf

5- Glyn Davis, Bitcoin: Currency but not money, Cryptocurrencies (as illustrated by Bitcoin) in the Electronic Money Directive and the Payment Services Directive in light of the European the

6- Electronic Money Directive and the Payment Services Directive in light of the European Court of Justice Hedqvist ruling on Bitcoin, op,cit,2017,p8

7- Russ Marshall, 2015, Bitcoin: Where Two Worlds Collide, Bond Law Review, Volume 27 | Issue 1

Ar5cle 5,p93. Available at: http://classic.austlii.edu.au/au/journals/BondLawRw/2015/5.pdf

8- BIS. (1996). Implications For Central Banks Of The Development Of Electronic Money. Bis, October,16.

9- Everette, J. (2017). Risks and Vulnerabilities of Virtual Currency Cryptocurrency as a Payment Method2017 Public - Private Analytical Exchange Program..

10- CIMAI. (2018). Cayman Islands Monetary Authority Issues a Statement on Virtual Currencies (Issue April)

11- Ernest G., D. M. (2018). Do We Need Central Bank Digital Currency? Economics, Technology and Institutions Edited. SUERF/BAFFI CAREFIN Centr Conference.

12- Payments, C., & Infrastructures, M. (2015). Committee on Payments and Market Infrastructures Digital currencies.

Third: Internet sources

1- Virtual Currency Valuation Risk Assessment Report, 2013, pp. 4-12, available on the website https://aml.iq/wp-content/uploads/2023jrvdv

2- Salah, Abdel Fattah Muhammad Ahmed, 2015, Bitcoin (an encrypted electronic currency that may cause a new global economic crisis), International Islamic Economics Journal, Research Center for the Jurisprudence of Islamic Transactions, Syria, Issue (33), December, accessed on 11/2021. 24 Available at: h-ps://iefpedia.com/arab/?p=40010 8, p. 226.

3- Taheri, Al-Siddiq, 2021, The spread of digital currencies in light of the Corona pandemic, Bitcoin model, Daftar Boudex Magazine, Algeria, Volume / 10, Issue (433), November 2021, accessed on 11/29/2021, available at the link: h-ps://www.asjp.cerist.dz/en/ar5cle/157109

4- Information available on the Bitcoin website, 2019, www.litecoin.org

5- Mashouqa, Hamza Adnan, 2021, Digital Money from an Islamic Economic Perspective, Bitcoin Models, Council for Fatwa, Research and Islamic Studies, Jordan, accessed on 11/12/2021, available at the link: h-ps://www.aliMaa.jo/Research.aspx?ResearchId=231

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)
Vol. (3), No. (6)

IJFAES
June 2024

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية
الإصدار (3)، العدد (6)

انتظروا العدد القادم

المجلة الدولية للعلوم المالية والإدارية والاقتصادية

International Journal of Financial, Administrative, and Economic Sciences (IJFAES)

موقع المجلة: https://ijfaes.vsrp.co.uk
البريد الإلكتروني: ijfaes@vsrp.co.uk
رقم التليفون (واتس): +442039115546

دار النشر **رؤية للبحوث العلمية والنشر**، لندن، المملكة المتحدة

Vision for Scientific Research and Publishing, London, UK

71-75 Shelton Street, Covent Garden, London, WC2H 9JQ